الجمهوريَّة العربيَّة السُّوريَّة

جامعة دمشق

كلِّيَّة الشَّريعة

قسم العقائد والأديان

التَّمهيد في بيان التَّوحيد

لأبي الشَّكور السَّالمي (ت: بعد 460هـ)

من أول مبحث الرؤية حتى آخر المخطوط

– دراسة وتحقيق –

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العقائد والأديان

إعداد الطالب: أسامة الدعاس

إشراف الدكتور: مدين هواري

رئيس قسم العقائد والأديان

كلية الشريعة– جامعة دمشق

1443هـ– 2022م

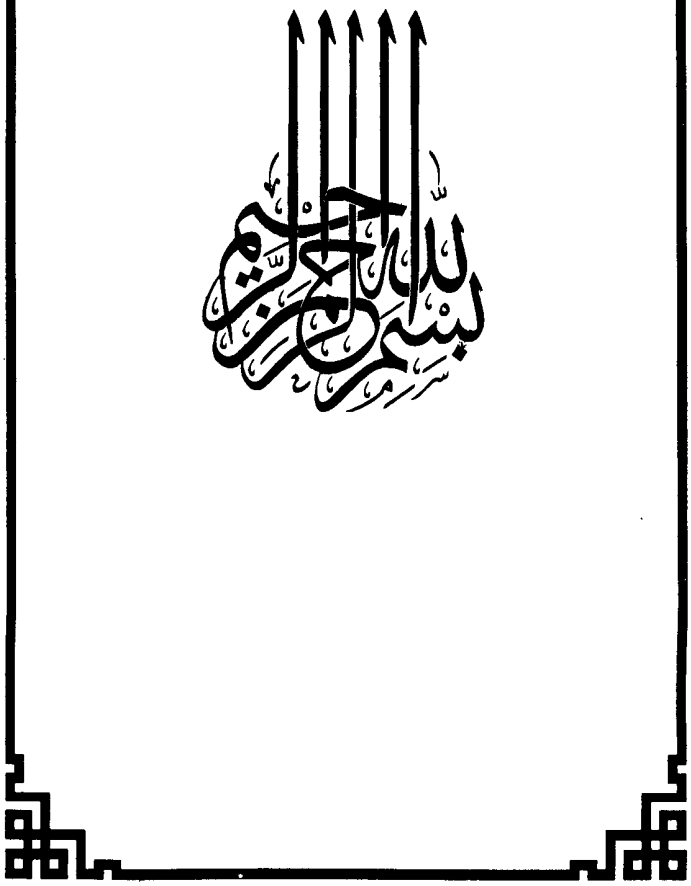
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله حمد الشَّاكرين، والصَّلاة والسَّلام على سيِّد المرسلين، وخاتم النَّبيِّين، المبعوث رحمةً للعالمين القائل ﷺ: " من لم يشكر النَّاس لم يشكر الله".

وانطلاقاً من هذا التَّوجيه النَّبوي الكريم. وانطلاقاً من شعوري الغامر بالتقدير والوفاء المقرون بجزيل العرفان والامتنان أتقدَّم بشكري الخالص إلى كلِّ من تفضَّل عليَّ وأثرى جوانب هذه الرسالة سواءً برأيٍ أو توجيهٍ أو نصيحة، وأخصُّ بذلك أستاذي الفاضل الدكتور مدين هوَّاري الذي كان خير عونٍ لي في إنجاز هذه الرسالة.

وأودُّ أن أتوجه بالشُّكر والتَّقدير إلى أعضاء لجنة التَّحكيم الموقَّرة المتمثلة بكلٍّ من الدكتور: حسان القاري، والدكتورة: ريمة الصياد. لما بذلاه من جهدٍ ووقتٍ كبيرين في قراءة الرِّسالة وتقويمها من أجل إثرائها وتحسينها وإخراجها بالشَّكل الأمثل.

وواجب العرفان والامتنان يدعوني لأن أتقدَّم بالشُّكر الجزيل والتَّقدير الكبير لأساتذتي الأفاضل في قسم العقائد والأديان في كليَّة الشَّريعة الذين أناروا لنا الدَّرب، وفتحوا لنا أبواب العلم، ولِما أظهروه لنا من تفهُّمٍ وصبرٍ، ولِما بذلوه معنا من جهدٍ واهتمام.

وكذلك أتقدم بالشكر الجزيل لعمادة الكلية وجميع القائمين عليها ممثلةً بشخص فضيلة الدكتور محمد حسان عوض حفظه الله ورعاه لما يبديه من حرصٍ واهتمامٍ كبيرين على رعاية طلابها وتيسير أمورهم بحنوٍّ وشفقٍ ومعاملةٍ أبوية، وكذلك على عمله الدؤوب وسعيه الحثيث حيث لا يألُ جهداً ولا يدخر وسعاً في محاولة تطوير الكلية والارتقاء بها سائلاً المولى عزَّ وجل أن يجزيه ويجزي الجميع عنا خير الجزاء.

فهرس المحتويات

شكر وتقدر.....3
فهرس المحتويات.....4
الملخص.....9
خطة البحث 10
المقدمة 10
مشكلة البحث 11
تساؤلات البحث 11
فرضيات البحث.....13
هدف البحث 13
منهج البحث 14
مصطلحات البحث.....14
محدوديات البحث 15
الدراسات السابقة 15
أقسام الرسالة.....16
الفصل الأول: أحوال بلاد النهر منذ الفتح الإسلامي والحالة العامة لعصر المؤلف..... 19
المبحث الأول: ما وراء النهر منذ الفتح الإسلامي وحتى عصر المؤلف.....19
المبحث الثاني: عصر المؤلف 28
المطلب الأول: الجانب السياسي 28
المطلب الثاني: الجانب العلمي 29
المطلب الثالث: الجانب الاجتماعي 33
الفصل الثاني: أبو شكور السَّالمي وآراؤه الكلامية..... 38
المبحث الأول: التعريف بأبي شكور السَّالمي ومنهجه.....38
المطلب الأول: اسمه ونسبه وحياته 38
المطلب الثاني: شيوخه وتلامذته ومؤلفاته الأخرى 39
المطلب الثالث: أهم أعلام المدرسة الماتريدية.....40
المطلب الرابع: مذهبه العقدي.....41

المطلب الخامس: منهجه في كتابه 42
المبحث الثاني: آراء أبي شكور السَّالمي الكلامية.....44
المطلب الأول: آراؤه في العقل وأحكامه 44
أولا: القول في تعريف العقل ومحله.....44
ثانياً: القول في كنه العقل وكميَّته 45
ثالثاً: القول في فائدة العقل وزواله 45
رابعاً: القول في حصول المعرفة بالعقل.....46
خامساً: القول في أن العقل أفضل أم العلم.....46
سادساً: القول في الإيجاب بالعقل 47
سابعاً: القول في الأطفال 47
ثامناً: القول في مستحسنات العقل.....48
المطلب الثاني: آراؤه في الإلهيات.....48
أولاً: القول في القِدم.....49
ثانيًا: القول في الوحدانية.....49
ثالثاً: القول في الأينيَّة 50
رابعاً: القول في المائيَّة.....50
خامساً: القول في الضِّدِّ والنِّد.....51
سادساً: القول في المتربِّي 51
سابعاً: القول في الصفات 52
ثامناً: القول في المتشابه 53
تاسعاً: القول في الأسماء 54
المطلب الثالث: آراؤه في الوحي والنبوات 56
أولا: القول في إثبات الوحي 56
ثانياً: القول في عصمة الأنبياء.....56
ثالثاً: القول في أن الإعجاز بنظم القرآن أم بالمعنى 57
رابعاً: القول في الكتب الماضية هل كانت معجزةً أم لا؟.....57
خامساً: القول في معرفة الرَّسول بسبب الإعجاز 57

سادساً: القول في النبيّ والمتنبّي، والنَّبيّ والوليّ، وفي أن النَّبيَّ أفضل من الولي، وفي نزع النبوَّة والولاية 58
سابعاً: القول في صاحب الشَّريعة وصاحب الدَّعوة، وفي تفضيل الأنبياء بعضهم على بعض:58
ثامناً: القول بأن صاحب الشَّريعة قبل الوحي هل تلزم عليه شريعة من قبله أم لا؟ وفي نصب الشَّريعتين المختلفتين في زمنٍ واحد 59
تاسعاً: القول في نسخ الشَّرائع والكتب 60
عاشراً: القول في نزول القرآن وماهيته وقراءاته السبع وجمعه 60
المطلب الرابع: آراؤه في الإيمان وأشراطه.....62
أولاً: القول في معرفة الله تعالى.....62
ثانياً: القول في الاستدلال والتقليد.....63
ثالثاً: القول في ركن الإيمان.....63
رابعاً: القول في الإيمان هل يزيد وينقص 64
خامساً: القول في الشَّكِّ والاستثناء في الإيمان 65
سادساً: القول في إيمان الميثاق 65
سابعاً: القول في الفرق بين الإسلام والإيمان.....66
ثامناً: القول في أن الإيمان مخلوقٌ أو غير مخلوق، والقول في محلِّ الإيمان وبقائه، وفي زوال الإيمان عند النَّزع.....66
المطلب الخامس: آراؤه في السمعيات 67
أولاً: القول في المعراج.....67
ثانياً: القول في الميزان والصِّراط والكتاب والحساب والحَفَظة.....67
ثالثاً: القول في دخول النَّار والخروج منها.....68
رابعاً: القول في الشَّفاعة وحشر الأجساد بعينها وعذاب القبر 68
خامساً: القول في تخليق الجنة والنَّار 69
سادساً: القول في أن الجنة والنار باقيتان 70
القسم الثاني: قسم التحقيق:..... 72
أولاً: توثيق اسم الكتاب ونسبته إلى أبي شكور السَّالمي 72
ثانياً: سبب تأليف الكتاب 72

ثالثاً: مضمون البحث من المخطوط.....73
رابعاً: وصف النسخ المخطوطة المعتمدة في التحقيق واختيار النسخة الأم 74
خامساً: بيان منهج التحقيق 76
صور المخطوطات.....80
النص المحقَّق:.....83
الباب الثامن في شرائط الإيمان 83
القول في رؤية الله تعالى في الجنَّة.....83
القول في تقدير الخير والشَّرِّ من الله تعالى 97
القول في العبادات والأحكام.....106
القول في أنَّه لا يجب على الله تعالى شيءٌ من جهة العباد 109
الباب التَّاسع في الشَّرائع والدِّين 116
القول في وضع المحنة والابتلاء 118
القول في الاستطاعة والتَّفويض.....122
الباب العاشر في التَّكليف والطَّاقة.....138
القول في الزَّجر والامتناع.....146
القول في الحدود والكفَّارات.....150
القول في التَّوبة والاستغفار.....153
القول في السَّعادة والشَّقاوة.....158
القول في القضاء والأداء 171
القول فيمن ترك الفرض متعمِّداً 174
الباب الحادي عشر في الخلافة والإمارة.....179
القول في خلافة أبي بكر 186
القول في خلافة عمر 197
القول في خلافة عثمان 202
القول في خلافة عليٍّ 206
القول في تفضيل الصَّحابة بعضهم على بعض.....208

القول في خروج معاوية وإمارته 217
القول في قتل الحسين 223
القول في تفويض الأمر إلى العبَّاسيَّة 227
الباب الثَّاني عشر في السُّنَّة والجماعة والرَّد على البدعة 234
القول في البدعة 242
القول في الجدال مع أهل البدعة 246
القول في تكفير أهل الهواء 251
القول في الفرق 259
القول في الرَّافضيَّة 263
القول في النَّاصبيَّة 271
القول في القدريَّة 276
القول في الجبريَّة 280
القول في المعطِّلة 288
القول في المشبِّهة 294
القول في الشِّرك والكفر 301
القول في التمجُّس 309
القول في التَّهوُّد 314
القول في التنصُّر 319
القول في التَّناسخيَّة 325
الخاتمة 338
الفهارس العامة: 340
فهرس الآيات القرآنية 341
فهرس أطراف الحديث 358
فهرس الأعلام 362
فهرس المذاهب والفرق والجماعات 373
فهرس البلاد والأماكن 381
فهرس المصادر والمراجع 384

الملخص

يُعدُّ أبو شكور السَّالمي (ت: بعد 460هـ) أحد أئمة متكلمي الحنفية ومن أبرز علماء المدرسة الكلامية الماتريدية. وكتابه "التمهيد في بيان التوحيد" من المؤلفات القليلة التي وصلتنا لمتقلدي المذهب الحنفي في العقائد فيما وراء النهر بخاصة، حيث تعاني المكتبة العقدية الحنفية عموماً من قلة المتون والدراسات المتعلقة بتراثها المتقدم وأعلامها الأوائل. ويهدف هذا البحث إلى دراسة وتحقيق جزء من مخطوط أبي شكور السَّالمي بدءاً من مبحث الرؤية وحتى نهاية المخطوط. وذلك بإلقاء الضوء على سيرة المؤلف الذاتية بدايةً، ثم الكشف عن منهجيته، وموضوعيته، وأسلوبه في العرض، ومصادره التي استقى منها كتابه، وتقديم دراسةٍ حول آرائه المبثوثة في كتابه، وتحليلها، ومناقشتها، ونقدها أحياناً، ومقارنتها مع الآراء الأخرى لغيره من المتكلمين، وإظهار الجدَّة والأصالة فيها، وبيان محلها وأهميتها بالنسبة لآراء المتكلمين عموماً والمدرسة الكلامية الماتريدية التي ينتمي إليها المؤلِّف بشكل خاص، ورصد مدى تطور علم الكلام عند المصنِّف، والكشف عن الصلات بين آرائه وآراء من سبقه وعاصره وتأثيره فيمن خلفه. وكذلك إخراج النص المحقق بأقرب صورة إلى ما أراده المؤلف. ثم الاعتناء بهذا النص، من جهة التوثيق، وعزو الأقوال والنصوص التي يقتبسها المؤلف، وعزو الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية والحكم عليها، وترجمة الأعلام الواردة في المتن، وإيضاح المصطلحات والغوامض من المسائل التي يعرضها النص المحقق.

بسم الله الرحمن الرحيم

خطة البحث

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فإن منهج القرآن والسنة في إثبات العقيدة هو الأساس الذي بنى المسلمون عليه سعيهم إلى بيانها والتدليل عليها باستخدام النظر العقلي، بغض النظر عن مدى الاقتصاد أو الغلو أو التقصير في هذا الشأن. ولما كان علم الكلام يهدف إلى القيام بهذه المهمة، عُدَّ لدى أهل الاختصاص أجلَّ العلوم الشرعية وأشرفها، ولأنه على الخصوص يتعلق بأصول الإسلام الاعتقادية. ومن هنا درج علماؤنا على الاهتمام به تعلُّماً، وتعليماً، وتدريساً، وتصنيفاً.

وعلى الرغم من أن بعضاً من المسائل التي يعالجها هذا العلم لم يعد له تلك الضرورة التي ألحَّت في أزمان سابقة ، وأن بعض الإجابات ربما لم تعد تنسجم مع أساليب أبناء العصر الحاضر. غير أن هذا لا يعني بحالٍ من الأحوال إهمال جهود السابقين في هذا الميدان، فإن الاهتمام بها يعطي الباحث دربةً لعلاج المسائل، وغالباً ما يمنحه نماذج من أدب الحوار والمناظرة، وهو كذلك ضروري للمتخصص لئلا يقع في الانفصال عن تاريخ هذا العلم وتأصيله، ولأن كثيراً من المسائل التي تطرح اليوم إنما هي مسائل طرحت قديماً من قبل الفلاسفة أو غيرهم نفياً أو إثباتاً، ورد عليها علماء الدين المتخصصون في ذاك الزمان. ثم عاد المشتبهون يلقونها في هذا العصر بصيغةٍ مطورة، ومن المفيد

للمتخصصين المعاصرين أن يطلعوا على عمل المتقدمين ويستفيدوا منه، ربما ليعودوا فيصوغوه صياغةً مطورةً تنسجم مع أسلوب الخطاب المعاصر.

ومن هنا أجد أنني لا أجانب الصواب إذ أختار مثل هذا الموضوع، والذي تناولت فيه **بالدراسة والتحقيق** كتابَ علمٍ من أعلام أمتنا ورائدٍ من رواد المدرسة الماتريدية **أبي شَّكور السَّالمي (ت: بعد 460هـ) والمعنون ب "التَّمهيد في بيان التَّوحيد"** ، وذلك سعياً مني إلى التخصص في أصول الدين. بل أرجو أن ينفعني الله به بالغ النفع، وأن أقدم في ميدان هذا العلم مساهمةً مفيدة ، وأن يجعل الله ذلك سبباً في نصرة هذا الدين الحق، وأن يكون مقبولاً عنده. إنه خير مسؤول.

مشكلة البحث:

1–تحقيق كتاب أبي شكور السَّالمي "التمهيد في بيان التوحيد".

2–دراسة آراء أبي شكور السَّالمي المبثوثة في هذا الكتاب، وتحليلها، ومناقشتها، ونقدها أحياناً، ومقارنتها مع الآراء الأخرى لغيره من المتكلمين، وإظهار الجدَّة والأصالة فيها، وبيان محلها وأهميتها بالنسبة لآراء المتكلمين عموماً والمدرسة الكلامية الماتريدية التي ينتمي إليها المؤلِّف بشكل خاص، ورصد مدى تطور علم الكلام عند المصنِّف، والكشف عن الصلات بين آرائه وآراء من سبقه وعاصره وتأثيره فيمن خلفه، إضافةً إلى التعرف على منهجيته وأسلوبه في الكتابة وعمق ثقافته وسعة اطلاعه.

تساؤلات البحث:

من أبو شكور السَّالمي مؤلف كتاب التمهيد في بيان التوحيد؟

ما اتجاه المؤلف الفكري؟ وما منهجه؟ وما آراؤه الاعتقادية؟ وما مصادره التي استقى منها كتابه؟ وكيف موضوعيته؟ وكيف أسلوبه في العرض؟ وما الدور الذي مارسه في تطوير علم الكلام وما الإضافات التي قدمها في هذا الميدان؟

ما قيمة كتاب التمهيد في بيان التوحيد، وما وزنه بين كتب العقائد؟

ما أفضل النسخ المخطوطة التي يمكن الاعتماد عليها لإخراج الكتاب كما أراده له صاحبه؟

أهمية البحث:

1- الحاجة الماسة إلى تحقيق التراث. وهذا الكتاب المخطوط جزءٌ منه ونموذجٌ عنه.

2- مؤلف الكتاب ينتمي إلى المدرسة الماتريدية، التي لم تأخذ حقها من الدراسة والعناية.

وهذا الكتاب من المؤلفات القليلة التي تتضمن الآراء الاعتقادية والكلامية التي وصلتنا لمتكلمي الحنفية في بلاد ما وراء النهر.

ويمثل العصر الذي ألف فيه الكتاب مرحلة هامة في تطور المدرسة الماتريدية حيث مرحلة التقعيد والتأصيل للمذهب وأدلته.

3- ينتشر مخطوط أبي شكور السَّالمي في الكثير من مكتبات العالم وهو يلق شهرةً واسعةً واهتماماً كبيراً من متقلدي المذهب الماتريدي في العقائد، حيث يدرَّس في معاهدهم الإسلامية كمقرر لمادة أصول الدين.

4- تحتاج مسائل علم الكلام في دركها عادةً إلى دربةٍ وربما إلى ملكةٍ خاصة. فلازمة هذا العلم –كما هو معلوم– الصعوبة في مصطلحاته والتجريد في معاني موضوعاته وقضاياه، لأن أكثر ما يبحثه هذا العلم أمورٌ غيبيةٌ تعتمد في الأساس على التجريد، إضافةً إلى امتزاجه بعلومٍ عقليةٍ أخرى موغلةٍ في التجريد كالمنطق والجدل. وتتجلى أهمية هذا الكتاب في قدرة مؤلفه على تبسيط مسائل علم الكلام وتوضيحها بحيث تصبح في متناول من لديه أدنى إلمامٍ بهذا اللون من العلوم.

5- الكتاب يصنف ضمن علم الكلام والذي غايته كما هو معلوم إثبات الأدلة النقلية بالبراهين العقلية ودفع الشبه عنها وإبطال دعاوى المشككين والمنكرين، وتأتي أهمية الكتاب بتقديمه حججاً مقنعةً وبراهين قاطعةً لإثبات الحقائق الدينية، وبتقديمه كذلك أدلةً دامغةً يفند من خلالها شبه المبطلين، ويكشف من خلالها اعوجاج مسلكهم وتهافت أدلتهم. وما دام خلف هؤلاء المبطلون الذين يرومون استهداف دعائم العقيدة الإسلامية يستخدمون نفس الأدلة التي استخدمها سلفهم ولكن بطريقةٍ جديدةٍ

وبأسلوبٍ معاصر، فيمكن لذلك الإفادة من الأدلة التي قدمها هذا الكتاب في الرد عليهم بعد تطويرها وصياغتها صياغةً جديدةً تتناسب وأسلوب العصر.

مبررات البحث:

1–رفد المكتبة الإسلامية بمؤلَّفٍ على درجة من الأهمية والمكانة، ونقله من حالته المخطوطة إلى كتابٍ مقروء بعد معالجته وتصحيح أخطائه وإغنائه بالحوار والمناقشة حتى يفيد منه أكبر عددٍ ممكن من طلبة العلم.

2–إن تحقيق مثل هذا المخطوط يساعد في المرور تفصيلياً على أبواب العقيدة بصورةٍ شبه تامة، وهو ما يزيد من ذخيرة الباحث، ويمهد له بشكل جيد بناء شخصيةٍ علميةٍ قوية، قد تكون لبنةً في بناء هذه الأمة واستعادتها لدورها الريادي ومقامها السامي.

فرضيات البحث:

المؤلِّف أسهم إسهاماتٍ جليلةً في ميدان علم الكلام الإسلامي، ورفد المكتبة الإسلامية بمؤلَّفٍ على درجةٍ رفيعةٍ من الأهمية والمكانة.

امتياز المؤلَّف بأسلوب خاص في التأليف قلما استطاع أحد إتقانه وهو القدرة على تبسيط مسائل علم الكلام وتيسيرها لتصبح أقرب إلى ذهن المتلقي.

هدف البحث:

تحقيق كتاب التمهيد في بيان التوحيد لأبي شكور السَّالمي.

تقديم دراسة حول الكتاب المذكور وتحليل محتواه، ومناقشة الآراء المتضمنة فيه.

منهج البحث:

اقتضت هذه الدراسة أن ألفِق عدداً من مناهج البحث فيها نظراً لتشعب موضوعات الكتاب وتداخل مباحثه وتشابك الآراء حول الموضوع الواحد وقيام المؤلف بمناقشتها والرد عليها.

لكن كان أكثر ما اعتمدت عليه **المنهج الاستقرائي** وذلك في تتبع المقالات في الكتاب ونسبة المذاهب إلى أصحابها، والرجوع في توثيق المسائل إلى أمهات مراجع المذاهب وأهم الكتب فيها.

ولجأت أحياناً إلى **المنهج التحليلي** وذلك في توضيح بعض المسائل وتقويم بعض الدلائل بذكر ما قد يرد عليها من إيضاحات واستدراكات.

وفي درجة أقل لجأت إلى المنهج **المقارن** وذلك في مقارنة بعض آراء المؤلف واستدلالاته سواءً بينه وبين علماء مذهبه أو بينه وبين المذاهب الأخرى.

وفي أحيانٍ نادرةٍ لجأت إلى **المنهج النقدي** في نقد بعض آراء المؤلف أو نقد وجه الاستدلال بالدليل الذي يستدل به إلى ما ذهب إليه من رأي.

مصطلحات البحث:

الابتلاء، الإرادة، أرواح الآدميين، الاستثناء في الإيمان، الاستطاعة، الاستعاذة، الإسلام، أصل الدين، الأعظم، الله نور، الإمارة، إضافة الجهة، الأمة، الأنوشروانية، أهل الأهواء والبدع، أهل البيت، أهل التناسخ، أهل السنة والجماعة، أهل السواد الأعظم، الإيمان، الإيجاب بالعقل، استدلال العقل، الأينية، البدعة الحسنة، التأويل، التفويض، التكليف والطاقة، التوبة، الجبرية، الجوهر البسيط، الخلافة، رؤية الله، الرزق، الروح الكلي، الروح الجزئي، الزردشتية، الزمزمية، السامرية، السعادة، السوفسطائية، شرائط الإيمان، الشقاوة، الشمسانية، السمنية، الشيطانية، صفات الله، العرش، العزيرية، عصمة الأنبياء، العقل، القدرية، القديم، قضاء معلَّق، قضاء مبرم، القياس، الكسب، الكفارات، اللُّميَّة، المانوية، الماهية،

المتشابه، البراهمة، المرجئة، المزدكية، معرفة الصانع، المعطلة، المكوَّن، مكان الأماكن، الناصبية، النسطورية، النفس الإنساني، النفس الروحاني، اليعقوبية.

محدوديات البحث:

يقتصر هذا البحث على تحقيق جزء من كتاب التمهيد في بيان التوحيد لأبي شكور السالمي الذي يبدأ من مبحث رؤية الله تعالى في الجنة وحتى نهاية المخطوط. ويتضمن الأقوال الأربعة الأخيرة من باب شرائط الإيمان، وباب الشرائع في الدين، وباب الخلافة والإمارة، وباب السنة والجماعة والرد على البدعة.

الدراسات السابقة:

تناولت بعض الدراسات المتناثرة هنا وهناك جوانب مختلفة من آراء أبي شكور السَّالمي مستخلصةً من كتابه التمهيد في بيان التوحيد معالجةً بشكل جزئي جوانب محددة من بعض مباحث هذا الكتاب. إلا أنني فيما أعلم لم أجد من حقق كتابه تحقيقاً شاملاً وافياً ملتزماً بقواعد التحقيق العلمي الأكاديمي، وذلك حتى تاريخ تسجيل هذا البحث، ولقد بلغني وأثناء الإعداد لهذا البحث وقبل الفراغ منه أنه قام الدكتور عمر تركمان رحمه الله بعد ذلك بتحقيق كتاب التمهيد لأبي شكور السالمي كرسالة دكتوراه وقامت بنشره نشريات وقف الديانة التركي ولقد حرصت على الإطلاع عليه فور صدوره علَّني أجد فيه ما يسدُّ البلغة أو يشفي الغليل فيما يخصُّ السيرة الذاتية المفقودة للمؤلف لكنه لم يأت بجديدٍ في هذا الصدد. وعلى كلِّ فقد قدم الباحث رحمه الله جهداً ملحوظاً في تحقق هذا الكتاب إلا أنه يمكن الإشارة إلى بعض الملاحظات التي يمكن رصدها على هذا التحقيق أكتفي منها بذكر الآتي:

أغفل المحقق في كثيرٍ من الأحيان عزو الأقوال والنصوص التي يقتبسها المؤلف، ولم يقم بتتبع المقالات التي يذكرها المؤلف إلا نادراً، ولم ينسب المذاهب إلى أصحابها، ولم يبين من يعنيهم المؤلف بقوله: وقال بعضهم.

لم يوضح الغوامض من المسائل التي يعرضها النص المحقق، ولم يشرح المصطلحات الكلامية الواردة فيه. ولم يعلق على المسائل الكلامية التي يبحثها النص المحقق ولم يستدرك عليها يذكر ما قد يرد عليها من شروح وإيضاحات.

أغفل التعريف ببعض الفرق والمذاهب الواردة في المتن، وببعض الأعلام فلم يترجم لهم، وأيضاً لم يعرف بالبدان والأماكن المذكورة فيه.

أقسام الرسالة:

قسم هذا البحث إلى قسمين، القسم الأول هو قسم الدراسة وهو مؤلف من فصلين وتحت كل فصل عدة مباحث وقد جاء على الشكل الآتي:

الفصل الأول: أحوال بلاد النهر منذ الفتح الإسلامي والحالة العامة لعصر المؤلف:

وقد اشتمل على المبحثين الآتيين:

المبحث الأول: ما وراء النهر منذ الفتح الإسلامي وحتى عصر المؤلف.

المبحث الثاني: عصر المؤلف:

المطلب الأول: عصر المؤلف من الجانب السياسي.

المطلب الثاني: عصر المؤلف من الجانب العلمي.

المطلب الثالث: عصر المؤلف من الجانب الاجتماعي.

الفصل الثاني: أبو شكور السَّالمي وآراؤه الكلامية:

المبحث الأول: أبو شكور السَّالمي:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: شيوخه وتلامذته ومؤلفاته الأخرى.

المطلب الثالث: أهم أعلام المدرسة الماتريدية.

المطلب الرابع: مذهبه العقدي.

المطلب الخامس: منهجه.

المبحث الثاني: آراء أبو شكور السَّالمي الكلامية.

المطلب الأول: آراؤه في العقل وأحكامه.

المطلب الثاني: آراؤه في الإلهيات.

المطلب الثالث: آراؤه في الوحي والنبوات.

المطلب الرابع: آراؤه في الإيمان وأشراطه.

المطلب الخامس: آراؤه في السمعيات.

القسم الثاني: وهو قسم التحقيق، وفيه:

أولاً: توثيق اسم الكتاب ونسبته إلى أبي الشكور السَّالمي.

ثانياً: سبب تأليف الكتاب.

ثالثاً: مضمون البحث من المخطوط.

رابعاً: وصف النسخ المخطوطة المعتمدة في التحقيق واختيار النسخة الأم.

خامساً: بيان منهج التحقيق.

سادساً: النص المحقق.

وأخيراً ذيَّلت البحث **بخاتمة** ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات

أسعى إلى ذلك كله مستعينا بتطبيق قواعد البحث العلمي المعتمدة والمتبعة في التحقيق العلمي للمخطوطات عادة.

والله أسأل أن يمنَّ عليَّ بالتَّوفيق والسَّداد والقبول

القسم الأول : قسم الدراسة

الفصل الأول: أحوال بلاد النهر منذ الفتح الإسلامي والحالة العامة لعصر المؤلف

المبحث الأول: ما وراء النهر منذ الفتح الإسلامي وحتى عصر المؤلف

المبحث الثاني: عصر المؤلف:

المطلب الأول: عصر المؤلف من الجانب السياسي

المطلب الثاني: عصر المؤلف من الجانب العلمي

المطلب الثالث: عصر المؤلف من الجانب الاجتماعي

الفصل الأول: أحوال بلاد ما وراء النهر منذ الفتح الإسلامي والحالة العامة لعصر المؤلِّف

المبحث الأول: أحوال بلاد ما وراء النهر منذ الفتح الإسلامي:

من المهم أن نستهلَّ هذا الفصل بأن نطلَّ إطلالةً وإن كانت سريعةً على بلاد ما وراء النهر، وأن نقدم نبذةً تاريخيةً وجغرافيةً يسيرةً عن البلاد التي عاش فيها المؤلف، ذلك أن معرفة جغرافية وتاريخ البلد الذي نشأ فيه المؤلف إضافةً إلى عصر المؤلف بتتبع تبدلاته السياسية، والتطورات في تركيبته الدينية والمذهبية، وتحليل تشكيلاته الاجتماعية المتغيرة، ورصد حركة تطور المعارف فيه وأبرز مراكزه العلمية يساعد في تسليط الضوء على تشكُّل شخصية المؤلف العلمية، ويكشف الغطاء عن تركيبته الفكرية والعقلية، وتزداد هذه الأهمية عندما نفقد –وحالتنا هذه– السيرة الذاتية للمؤلف محل الدراسة ومعرفة شيوخه وتلامذته وعلاقاته الاجتماعية ورحلاته العلمية فلربما يسدُّ هذا الاستهلال ثغرةً في هذا المقام.

وأقف بدايةً عند ياقوت الحموي الذي قال واصفاً بلاد ما وراء النهر:

"ما وراء النهر من أنزه الأقاليم وأخصبها... فأمَّا الخصب فيها فهو يزيد على الوصف ويتعاظم عن أن يكون في جميع بلاد الإسلام وغيرها مثله، وليس في الدنيا إقليمٌ أو ناحيةٌ إلا ويقحط أهله مراراً قبل أن يقحط ما وراء النهر، ثم إن أصيبوا في حرٍّ أو بردٍ أو آفةٍ تأتي على زروعهم ففي فضل ما يسلم في عرض بلادهم ما يقوم بأودهم حتى يستغنوا عن نقل شيءٍ إليهم من بلادٍ أخر، وليس بما وراء النهر موضعٌ يخلو من العمارة من مدينةٍ أو قرى أو مياهٍ أو زروعٍ أو مراعٍ لسوائمهم، وليس شيءٌ لا بدَّ للناس منه إلا وعندهم منه ما يقوم بأودهم ويفضل عنهم لغيرهم".[1]

[1]– انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج5ص45.

ما وراء النهر مسمَّى أطلقه العرب على البقاع الجغرافية التي تقع شمال نهر جيحون[2] أي وراءه[3]، وهي الأقاليم الواقعة ما بين نهري "سيحون" و"جيحون". ونهر جيحون يُعدُّ الحدُّ الفاصل بين الأقوام الناطقة بالفارسية والناطقة بالتركية أي "إيران" و"توران"[4]. ويسمي المصنفون العرب جميع الشعوب والبلاد التورانية[5] فيما وراء نهر جيحون عامةً "الهياطلة"[6]. ويمكن تقسيم ما وراء النهر إلى ستة أقاليم نصفها يقع في حوض نهر جيحون ونصفها الآخر في حوض نهر سيحون، أما أقاليم جيحون فهي الصُّغد، وخوارزم، والختل، وأقاليم سيحون هي الشَّاش، وفرغانة، وأشروسنة.

وينحدر سكان إقليم ما وراء النهر أصلاً من الترك الذين قدموا من الشرق. وقد تأثروا بالثقافة الإيرانية لتفوقها الحضاري عليهم، إلا أن الدولة الساسانية لم تستطع أن تفرض نفوذها السياسي عليهم، لانشغالها الدائم بصراعها مع الدولة البيزنطية وكان هذا الوضع مفيداً لسكان ما وراء النهر، حيث مكنهم من إقامة عدة ممالك مستقلة في الفترة السابقة على الفتح الإسلامي[7].

كان من الصعوبة بمكان على المسلمين فتح بلاد ما وراء النهر وذلك راجعٌ بدرجةٍ ما لقوة شكيمة أهلها وشدة بأسهم ومراسهم في الحروب، ولقد تمَّ ذلك على مراحل متعددة، وفي عهودٍ متلاحقة، وأول صدامٍ حصل بين المسلمين وسكان الإقليم عندما طارد الأحنف بن قيس التميمي سنة (22هـ) في عهد عمر بن الخطاب رضي

---

[2]– نهر جيحون يسمى أيضاً (أمودريا): ينبع من جبال "بامير" –التي تسمى سقف العالم– ويصبُّ في بحيرة "خوارزم" (آرال)، ويبلغ طوله 2540كم، وعرضه في بعض الأماكن كيلومتراً واحداً، وعمقه ما بين أربعة إلى خمسة أمتار، وله روافد كثيرة، يتجمد النهر في الشتاء حتى يصير الجليد خمسة أشبار فتعبر عليه القوافل، ويسميه البعض نهر يلخ لأنه يمرُّ بأعمالها، ونهر جيحون اليوم هو الحد الفاصل بين طاجاكستان وشمال غرب أفغانستان. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج2 ص196. البار. (1982م). المسلمون في الاتحاد السوفياتي عبر التاريخ. ص229.

[3]– انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج5ص45. المقدسي. (1877م). أحسن التقاسيم. ص261.

[4]– انظر: لسترنج. (1985م). بلدان الخلافة الشرقية. ص476 . بارتولد. (1981م). تاريخ تركستان. ص145.

[5]– البلاد التورانية: اسم جامع لإقليم ما وراء النهر، ويقال لملكها توران شاه. وتعني: "ملك المشرق".

[6]– الهيطل: بالفتح ثم السكون وفتح الطاء المهملة. نسبةً إلى هيطل بن عالم بن سام بن نوح، وقيل هو نسبة إلى فبيلة "الهون" أو " الكون" التي حكمت الدولة التركية الكبرى وأقاموا دولة قويةً على حدود الصين في القرن الثاني قبل الميلاد. انظر: المقدسي. (1877م). أحسن التقاسيم. ص261. الخوارزمي.(1989م). مفاتيح العلوم. ص141.

[7]– انظر: عبد اللطيف. (2008م). السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي. ص262.

الله عنه (13–23هـ) ملك الفرس يزدجرد الثالث الذي عبر النهر مستنجداً فأعانه خاقان من الترك وأهل فرغانة والصُّغد، واستطاع بمن معه استرداد مدينة بلخ[8].

وفي خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه (23–35هـ) اجتمع الترك من أهل طخارستان والطالقان والجوزجان وألفارياب وانضمَّ إليهم أهل الصغانيان فهزمهم المسلمون هزيمةً منكرة[9]، واستطاع المسلمون فتح عددٍ من مناطقها.

ومنذ خلافة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه (41–60هـ) بدأ المسلمون يجتازون نهر جيحون منطلقين من خراسان، ولم يكن ينقطع غزوهم وعبورهم النهر، الذي أخذ يتكرر كل عامٍ تقريباً بقصد التعرف على البلاد وطرقها وطبيعتها ومناخها وسكانها والتجرُّؤ عليها، ويمكن القول: إن هذا الاجتياز وذلك الغزو كان عملاً من أعمال الاستطلاع وجمع المعلومات، وشُغْلِ البلاد بالدفاع عن نفسها أكثر منه فتحاً منظماً بقصد الاستقرار، لأن الفتح المنظم كان يتطلَّب ظروفاً لم تكن متوفرةً للدولة الإسلامية في تلك الفترة، بسبب الظروف التي عاشتها الدولة الإسلامية من الفتن والحروب الأهلية منذ مطلع خلافة يزيد بن معاوية (60–64هـ) وحتى قرب نهاية خلافة عبد الملك بن مروان (65– 86هـ)[10]. لا بل أصبح المسلمون في موقفٍ دفاعي، حيث اغتنم الترك انشغال المسلمين بهذا الخلاف، فكانوا يغيرون على ديار الإسلام، ويحرضون أهل الصلح من البلاد على الثورة، وبلغوا في بعض هجومهم إلى قرب نيسابور في خراسان، وفقد المسلمون كثيراً من المناطق التي كانوا يسيطرون عليها[11].

وتعدُّ سنة (86هـ) هي بداية الفتح الحقيقي لإقليم ما وراء النهر، حيث بدأ الاقتحام الحقيقي لقلب المقاومة التركية، وتثبيت أقدام الإسلام والمسلمين فيها، والتي أنهت الطابع الثغري للفتح الإسلامي لهذه البلاد واستهلَّت صفحة الفتح الحقيقي المنظَّم، وتمَّ ذلك على يدي القائد الإسلامي الكبير قتيبة بن مسلم الباهلي وذلك بين عامي

---

[8]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج2 ص435.

[9]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج3 ص20. البلاذري. (د. ت). فتوح البلدان. ص572.

[10]– انظر: عبد اللطيف. (2008م). السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي. ص264.

[11]– انظر: البلاذري. (د. ت). فتوح البلدان. ص838.

(86–96هـ) في عهد الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك، حيث استؤنفت في عهده الفتوحات الإسلامية في كل مكانٍ تقريباً بعد أن تخلص الحكم الأموي من متاعبه الداخلية.

وبعد قتيبة إلى أواخر عهد بني أمية واجه الأمويون مشاكل جمّة في بلاد ما وراء النهر، كان أبرزها طموحات الأمراء الأتراك الذين أبقاهم الأمويون يحكمون بلادهم تحت السيادة الإسلامية، وكان معظم هؤلاء تربطهم بالدولة الأموية معاهداتٍ نظَّمت العلاقات بين الطرفين، وبصفةٍ خاصةٍ التعاون العسكري والمالي، ولكن هؤلاء الأمراء كانوا يحاولون القفز فوق تلك المعاهدات مستغلين فترات الضعف والاضطراب التي كانت تمر بها الدولة الأموية، وظل الأمويون يخوضون معارك تثبيت الفتوحات الإسلامية فيما وراء النهر حتى سقوط دولتهم سنة (132هـ) وقيام الدولة العباسية[12].

اجتذبت الدعوة العباسية القائمة على العدل والإصلاح والإمامة للرضا من آل محمد أتراك الصُّغد وخوارزم كغيرهم من موالي الدولة الإسلامية، ووجد أهل ما وراء النهر المتطلِّعين إلى مزيدٍ من النفوذ والسلطان في الدعوة العباسية ما يحقق آمالهم، واستطاع أبو مسلم الخراساني داعي بني العباس أن يجتذب الدهاقين والفلاحين إلى دعوته[13]، وعلى سبيل المثال فقد انضمَّ إليه في يومٍ واحدٍ أهل ستين قرية[14]. وكان أنصاره الجدد خاصَّة أهل بخارى ونسف وكش وخوارزم عدَّته في قمع الثورات العربية التي اشتعلت ضده سنة (133هـ)[15].

وعندما قامت دولة بني العباس واستتبَّ الأمر لهم أولوا بلاد ما وراء النهر عنايةً كبيرة، ولم ينسوا أنها أسهمت بنصيبٍ كبيرٍ في قيام دولتهم. وواصلوا سياسة الأمويين في تثبيت الفتوحات في ما وراء النهر وتأمين حدوده، وسياسة الأمويين في تنفيذ الخطط التي رسموها لنشر الإسلام، فحققوا نجاحاتٍ كبيرة، وتوطدت أركان الثقافة الإسلامية بين أهل البلاد، فلم تعد ثقافة الوافدين غريبة، وبدأ أهلها يتعلمون اللغة العربية، وترسَّخ الإسلام

---

[12]– انظر: محمود. (1972م). الإسلام في آسيا. ص150–151.

[13]– انظر: مصدر سابق. ص155.

[14]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج5 ص28. ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج13 ص225.

[15]– انظر: بارتولد. (1981م). تاريخ تركستان. ص316.

في ما وراء النهر عقيدةُ وفكراً وثقافةً وسلوكا[16]، ففي عهد الخليفة المعتصم (218– 277 هـ) وضح أن الإسلام قد تمكن في بلاد ما وراء النهر، ورسخت أقدامه، حتى أن الأتراك الغربيين (أهل ما وراء النهر) أنفسهم قد أصبحوا مادة الجهاد في سبيل الله، والدفاع عن الإسلام ونشره بين الأتراك الشرقيين، يقول البلاذري: "والمعتصم بالله جلَّ شهود عسكره من جند أهل ما وراء النهر، من الصُّغد والفراغنة وأهل الشَّاش وغيرهم، وحضر ملوكهم ببابه، وغلب الإسلام على ما هناك، وصار أهل تلك البلاد يغزون من وراءهم من الترك ففتح مواضع لم يصل إليها أحد من قبله"[17].

وباتساع رقعة أراضي الخلافة العباسية وتعدد ولاياتها أصبح من الصعب على نظام الإدارة المركزية –الذي كان متبعاً أول عهد بني العباس– تحمل الأعباء الثقيلة خاصةً بعد ظهور حركات المعارضة والثورات في بلدان الخلافة المختلفة، لذا حاول الخلفاء العباسيون تعديل النمط القديم في نظام الإدارة فاستحدثوا منصب نائب الخليفة، وقسَّموا العالم الإسلامي إلى قسمين: قسم شرقي عاصمته "مرو" في خراسان، وقسم غربي عاصمته دمشق أحياناً أو العسكر في مصر أحياناً أخرى[18]. وفي عام (205هـ) عَهِد الخليفة العباسي المأمون (198–218هـ) إلى طاهر بن الحسين وكمكافأة له على خدماتة الجليلة التي قدَّمها للخلافة تولّي أعمال المشرق الإسلامي[19]، فاستطاع هذا الأخير أن يقيم أسرةً خاصةً به –وهو ما عرف تاريخياً باسم الدولة الطَّاهرية– ظلت تحكم هذه الأرجاء من العالم الإسلامي حتى سقوطها على أيدي الصُّفَّاريين سنة (259هـ). وقد كان ظهور هذه الأسرة دفعةً قويةً للإسلام في بلاد ما وراء النهر، فقد واصل الطَّاهريون السياسة التي وضع أسسها الأمويون، وعمَّقها العباسيون، وهي سياسة التمكين للإسلام في الداخل ودرء الأخطار الخارجية، وأخذت مدن ما وراء النهر بخاصةٍ بخارى وسمرقند تبرز وتحدد معالمها كمراكز ثقافية[20].

---

[16]– انظر: محمود. (1972م). الإسلام في آسيا. ص162–163. عبد اللطيف. (2008م). السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي. ص278–279.

[17]– انظر: البلاذري. (د. ت). فتوح البلدان. ص606.

[18]– انظر: خلف. (2014م). بلاد ما وراء النهر في العصر العباسي. ص119.

[19]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج5ص454.

[20]– انظر: عبد اللطيف. (2008م). السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي. ص290,280.

وبعد زوال حكم الطَّاهريين والاستيلاء على عاصمتهم "نيسابور" من قبل الدولة الصُّفَّارية (254–290هـ) الطامحة والطامعة بضم مزيد من الأراضي، خشيت الخلافة في بغداد من امتداد نفوذ الصُّفَّاريين وتهديد مصالحها هناك، فعمدت إلى إبراز دور السَّامانيين – الذي كانوا عمالاً على ما وراء النهر من قبل الطَّاهريين– ودفعت بهم إلى مسرح الأحداث السياسية والعسكرية[21]، فأرسل الخليفة المعتمد (256–279هـ) منشوراً عام (261هـ) إلى الأمير نصر بن أحمد بن أسد الساماني (ت:279هـ) بحكم بلاد ما وراء النهر، وفوَّض إليه حكم البلاد الممتدة من شواطئ جيحون حتى أقصى بلاد المشرق[22]. وبهذا المنشور أصبح إقليم ما وراء النهر مستقلاً إدارياً حيث كان قبل ذلك ومنذ الفتح الإسلامي تدار شؤونه من خراسان. وبقي آل سامان يتداولون السلطة فيما وراء النهر حتى سقوط دولتهم نهائياً سنة (395هـ).

ولقد كان دور السَّامانيين أكبر وأعظم أثراً من الطَّاهريين في التمكين للإسلام والثقافة الإسلامية فيما وراء النهر لأن الطاهريين حكموا ما وراء النهر من خراسان، أما السامانيين فقد حكموا خراسان من وراء النهر فقد كانت عاصمتهم مدينة بخارى، لذلك كان من الطبيعي أن يكون اهتمامهم بما وراء النهر أعظم، لأنه مقر حكمهم ومركز دولتهم[23]. وفي عهدهم أصبح الإقليم مركز إشعاعٍ ثقافي عظيم امتدَّ أثره شرقاً وغرباً.

وقد تنازعت الدولة السَّامانية في أواخر عهدها دولتان:

الأولى هي الدولة الغزنوية (351–582هـ). والدولة الغزنوية تولَّدت من قلب السَّامانيين، ذلك أن السَّامانيين أكثروا من الاعتماد على الأتراك في إدارة شؤون دولتهم، وقلدوهم المناصب الرفيعة، وكان قوام جيشهم منهم، ثمَّ كانوا بعد ذلك سبباً أساسياً في إضعاف دولتهم وزوالها[24]، فهي كما يقول ابن خلدون: "هذه الدولة من فروع دولة بني سامان وناشئة عنها، وبلغت من الاستطالة والعزِّ المبالغ العظيمة، واستولت على ما كانت دولة بني سامان

[21]– انظر: عدوان. (1990م). موجز في تاريخ دويلات المشرق الإسلامي. ص92.
[22]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج6 ص254.
[23]– انظر: عبد اللطيف. (2008م). السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي. ص291.
[24]– انظر: الفقي. (1999م). الدول المستقلة في الشرق الإسلامي. ص101.

عليه في عدوتي جيحون وما وراء النهر، وخراسان، وعراق العجم، وبلاد الترك. وزيادة بلاد الهند"[25]. وقد بدأت بوادر الدولة الغزنوية بالظهور بوصول "ألب تكين" التركي مولى آل سامان إلى منصب حاجب الحجاب للأمير عبد الملك بن نوح (343–350هـ) فلما توفي عبد الملك ساءت العلاقة بين ألب تكين وبين خلفه، وسعى الأمير الجديد في طلب ألب تكين ففرَّ هذا الأخير إلى "غزنة"– التي نُسبت إليها الدولة الغزنوية– واستولى عليها، وطرد عامل السامانيين منها، فلما توفي "ألب تكين" آلت الأمور بعد حين إلى مولاه "سُبَكْتِكين" الذي أخذ يوسع ممتلكاته، ويكون له دولةً واسعةً مترامية الأطراف[26]، فلما توفي (379هـ) استطاع ابنه محمود– الذي خلع عليه الخليفة العباسي القادر بالله (381– 422هـ) لقب" يمين الدولة وأمين الملَّة"[27]– انتزاع خراسان من أيدي السامانيين عام (389هـ)[28] وبعدها امتدَّ نفوذه إلى ما وراء النهر.

أما الدولة الثانية التي نازعت السامانيين ملكهم فهي الدولة القراخانية[29] (315–607هـ). والقراخانييون ينحدرون في أرجح الأقوال من قبيلة "ياغما" التركية الذين استطاعوا أن يؤسسوا دولةً لهم في مدينتي "كاشغر"[30] و "بلاساغون"[31]. وقد ساعد اعتناق حاكمهم "ساتوك بغرا قراخان" للإسلام على انتشار الإسلام بشكلٍ كبيرٍ بين القبائل التركية عموماً، فيذكر ابن الأثير أنه في عام(349هـ): "أسلم من الترك نحو مئتي ألف خركاه"[32]. وقد كانوا في بداية أمرهم على علاقةٍ طيبةٍ مع جيرانهم السامانيين، فقد أعلن القراخانييون منذ "ساتوك بغراخان"

---

[25]– انظر: ابن خلدون. (2000م). تاريخ ابن خلدون. ج4ص473.

[26]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج7 ص373–375.

[27]– انظر: ابن العمراني. (1999م). الإنباء في تايخ الخلفاء. ص184.

[28]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج8ص3.

[29]– وكذلك تعرف هذه الدولة باسم الدولة الخانية أو الخاقانية، كما وتطلق عليها بعض كتب التارريخ دولة آل أفراسياب. ويسميها الأوربيون بالدولة الإليكخانية. **وقراخان:** تتكون من كلمتين: قرا وترجمتها الحرفية أسود ولها عدة معانٍ مثل الأعلى والعظيم والشعب، وكلمة خان تعني الحاكم، وعلى هذا فإن قراخان تعني الحاكم العظيم، أو الأعلى، أو حاكم الشعب. انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج9ص320. جنكيزخان. (د. ت). تركستان قلب آسيا. ص56. زهرة. (2000م). الدولة القراخانية في تركستان وبلاد ما وراء النهر. ص8.

[30]– **كاشغر:** أهم مدن تركستان، تقع إلى أقصى الشرق من منابع نهر جيحون، وإلى أقصى الغرب من نهر تاريم. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج4 ص430.

[31]– انظر: زهرة. (2000م). الدولة القراخانية. ص 6، 11. **بلا ساغون:** تعرف عند المغول باسم: جوبالق، وتعني: المدينة الجميلة، وهي بلد عظيم في ثغور الترك وراء نهر سيحون قريب من كاشغر. انظر: زهرة. (2000م). الدولة القراخانية. ص10. الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج1 ص476.

[32]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج7 ص267. و**خركاه** تعني: خيمة أو سرادق أو أسرة كبيرة. ويذكر ابن الأثير في سبب إسلام ساتوك أنه رأى في منامه كأن رجلاً نزل من السماء فقال بالتركية ما معناه: أسلم تسلم في الدنيا والآخرة، فأسلم في منامه، وأصبح فأظهر إسلامه. انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج9 ص320.

ولاءهم للدولة السامانية وحكامها، وشاركوهم في حروبهم ضدَّ أعدائها. فلما ملك هارون بن سليمان المعروف ببغراخان حفيد ساتوك طمع في أملاك الدولة السامانية، وبتشجيعٍ من ولاتها المتمردين عليها، ومستغلاً حالة الضعف التي آلت إليها بسبب كثرة أعدائها أعدَّ في سنة (382هـ) حملةً للسيطرة على بلاد ما وراء النهر فلم يكلَّل بالظَّفر، فعاد في العام التالي وهذه المرة استطاع السيطرة على بخارى وسمرقند، لكنه تنازل عنهما وأعادهما للسَّامانيين، وقفل راجعاً إلى موطنه فتوفي في طريق العودة، ثم لمَّا تولى خلفه أبو نصر أحمد أيلك خان من بعده أعاد السيطرة على ما وراء النهر، واستمرت الحرب بينهما سجالاً وظلت السيطرة على الإقليم متنقلةً بينهما حتى عام (395هـ) حين تمَّ القضاء على "المنتصر إسماعيل بن نوح" آخر أمراء الدولة السامانية[33]. وقد جعل القراخانيون لحكمهم طابعاً شرعياً بإعلان تبعيتهم للخلافة العباسية والبيعة للخليفة العباسي القادر بالله، وأمر أيلك خان بالخطبة له في جميع بلاده. وتعدُّ الدولة القراخانية أول دولةٍ تركيةٍ مسلمةٍ تحكم بلاد ما وراء النهر وتركستان حكماً مباشراً.

ثم حكمت ما وراء النهر دولة السلاجقة (429–590هـ). والسلاجقة ينحدرون من قبيلة "قنق" التركية التي تشكل مع ثلاث وعشرين قبيلة أخرى ما يعرف باسم "الغز" (مخففة من أوغوز) والتي كانت تقطن في الأصل الهضاب القريبة من بحيرة خوارزم (آرال) والهضاب المحيطة بنهري سيحون وجيحون، والسلاجقة يُنسبون إلى قائدهم "سلجوق بن دقاق" الذي هاجر بهم من موطنهم الأصلي واستقرَّ بهم في "جَنْد"[34] (375هـ) فأسلم بين المسلمين، وأخذ يؤلِّب المسلمين على الترك الكفار ويغزوهم بهم بعد أن كان المسلمون يدفعون لهم الخراج[35]. وبعد زوال دولة السامانيين طلبوا من السلطان محمود بن سبكتكين الغزنوي أن يسكنهم خراسان فأجابهم إلى طلبهم رغم تحذير مستشاريه له[36]، ثم لما اشتدت قوتهم وزاد جمعهم دخلوا في صراعاتٍ مع الدولة الغزنوية في

---

[33]– انظر: زهرة. (2000م). الدولة القراخانية في تركستان. ص14–22. الطائي. (2016م). القراخانيون. ص56–67 .

[34]– جَنْد: مدينة عظيمة في بلاد تركستان، بينها وبين خوارزم عشرة أيام تلقاء بلاد الترك مما وراء النهر قريب من نهر سيحون. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج2 ص168.

[35]– انظر: الأصفهاني. (2004م). تاريخ دولة آل سلجوق. ص6. محمود، حسن، والشريف، إبراهيم. (د. ت.). العالم الإسلامي في العصر العباسي ص536. الفقي. (1999م). الدول المستقلة في المشرق الإسلامي. ص140. عدوان. (1990م). موجز في تاريخ دويلات المشرق الإسلامي. ص177. الصلابي. (2006م). دولة السلاجقة. ص19.

[36]– انظر: الراوندي. (2005م). راحة الصدور. ص153–154.

خراسان كان مصيرها هزيمتهم في كل موقعة، حتى إذا ما توفي السلطان محمود (421هـ) استطاعوا أخيراً بقيادة طغرل بك (429–455هـ) –وبمعونة من الأمير القراخاني بورتكين طفغاج خان – أن ينتزعوا خراسان من أيدي الغزنويين في معركة دانقان (431هـ)[37]. وبعد أن ساءت علاقة طغرل بك بالقراخانيين أرسل طغرل بك جيوشه بقيادة ابن أخيه ألب أرسلان إلى ما وراء النهر فدخلها، لكن لم يستطع الاستقرار فيها فعاد إلى خراسان، واشتكى القراخانييون إلى الخليفة العباسي القائم بأمرالله (422–467هـ) صنيع طغرل بك فأمر القائم بأمر الله السلاجقة بالكفِّ عن ما وراء النهر فتوقفوا عن ذلك عدة سنوات[38]، ولما ملك ألب أرسلان (455–465هـ) مقاليد السلاجقة عاد فشنَّ حملةً عسكريةً على ما وراء النهر استطاع خلالها السيطرة على أجزاءٍ منه لكنه اغتيل في أثناء حملته هناك فأعاد خلفه ملكشاه (465–485هـ) الجيش إلى خراسان[39]، وفي عام (482هـ) جهَّز ملكشاه جيشاً ضخماً وصفه ابن الأثير بقوله: "جيوش لا يحصرها ديوان، ولا تدخل تحت الإحصاء"[40]. استطاع به إخضاع ما وراء النهر، ولم يكتفِ بذلك ولم يتوقَّف حتى أخضع الدولة القراخانية الشرقية، لكنه رضي من القراخانيين بالتبعية الشكلية له ولم يحكم بلادهم حكماً مباشراً[41].

وفي عام (536هـ) جرت معركة شهيرة بين دولة الخِطَا[42] البوذية وبين السلطان السلجوقي سنجر (511–552هـ) في "قطوان" بالقرب من سمرقند انهزم فيها السلطان سنجر وتسلَّط الخطائيون على بلاد ما وراء النهر.

---

[37]– انظر: الكرديزي. (2006م). زين الأخبار. ص284–285. البيهقي. (د. ت.). تاريخ البيهقي. ص684–690.

[38]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج8 ص118.

[39]– انظر: زهرة. (2000م).الدولة القراخانية. ص57.

[40]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج8 ص458.

[41]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج8ص457–459. زهرة. (2000م). الدولة القراخانية. ص60–62. الراوندي. (2005م). راحة الصدور. ص202–203.

[42]– **الخِطا:** قبائل موطنها الأصلي إقليم لياو"liao" في جنوب منشوريا شمال شرق الصين، دينها البوذية، وهم خليط من المغول والتانجوت، وفي فترة ازدهارهم استطاعوا السيطرة على شمال الصين كله مدة قرنين من الزمن، ثم زالت دولتهم عام 519هـ هناك فانحدروا إلى إقليم تركستان ومستغلين حالة ضعفه بسطوا نفوذهم عليه وتوسعوا غرباً وشرقاً وانتزعوا بلاد ما وراء النهر من أيدي المسلمين، فنيت دولتهم على أيدي الخوارزميين والمغول عام 615هـ. انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج9–10ص320–339. حمدي. (د. ت.). الدولة الخوارزمية والمغول. ص58–65.

المبحث الثاني: الحالة العامة لعصر المؤلف

تتشكل شخصية الإنسان وتتحدد معالمها من خلال الظروف العامة والخاصة المحيطة به، والمجتمع الذي يعيش فيه، فالإنسان كما يقال هو ابن بيئته حيث تتبلور شخصيته وتنمو وتترعرع وتتغذى من أصوله المتجذرة فيها وتكتسب منها صفاتها التي تنعكس على طريقة تفكيره ونظرته إلى الأمور بشكل عام وعلى أسلوبه في الكتابة بشكل خاص لذا نجد تبايناً في أساليب الكتابة بين شخص وآخر حسب الأحوال التي نشأ فيها. ولذا فإنا في الصفحات القادمة سوف نرصد أهم الخصائص والمميزات العامة لعصر المؤلف ونعالجها من النواحي السياسية والعلمية والاجتماعية.

المطلب الأول: الجانب السياسي:

في العصر العباسي الأول (132–232هـ) كانت الدولة الإسلامية تمثل وحدةً سياسيةً واحدة، وكان الخلفاء فيه يحكمون قبضتهم على إدارة جميع شؤون الدولة، سلطانهم نافذ، وقوتهم ضاربة، يتحكمون في كل شيء، وإليهم يرجع أمر كل شيء، لم يظهر في عهدهم نفوذ الجند والموالي، وكان مركز الخلافة مرهوب الجانب مهاب المكانة. واختلف الحال في العصر العباسي الثاني (232–656هـ) فمنذ خلافة المتوكل (232–247هـ) بدأت تساقط الدولة الإسلامية كسفاً، وتمزقت المملكة الإسلامية كل ممزق، وأخذت الأقطار الإسلامية تستقل شيئاً فشيئاً عن مركز الخلافة، وتشكل لنفسها دويلاتٍ وإماراتٍ مستقلةٍ تتصارع فيما بينها وتتناحر[43]، وخسر الخلفاء كثيراً من هيبتهم ومكانتهم وفقدوا القدرة على التحكم والسيطرة، يخضعون لسلطة الجند والموالي، لا بل إن بعضهم قد حبسوا وسُمِلت عيونهم ونهبت دورهم وضربت عليهم الذلة حتى سألوا الناس الصدقات وقتلوا تقتيلاً وطرحت جثثهم على قارعة الطرقات[44]. لكن في عهد السلاجقة أعيد شيءٌ من ماء الوجه لخليفة بغداد، حيث كانوا يرون فيه الخليفة الحقيقي لرسول الله ﷺ، والمصدر الروحي الذي يمنح الحكومات صفتها الشرعية فبالغوا في احترامه ونصرته وتأييده[45].

---

[43]– انظر: أمين. (2013م). ظهر الإسلام. ص81.

[44]–انظر: شلبي. (1989م). أبو علي الفارسي حياته ومكانته بين أئمة التفسير العربية. ص38.

[45]– فمثلاً عدما جاءهم كتاب الخليفة القائم بأمر الله (422–467هـ) يخوفهم ويذكرهم بالله وينهاهم عن السلب والنهب في صراعهم مع الغزنويين خلعوا على الرسول ثلاثة عشرة خلعة وتباهوا برسالة الخليفة وازدادوا بها قوة ورفعة، ويرسل سلطانهم طغرل بك (429–455هـ) إلى الخليفة مؤكداً

المطلب الثاني: الجانب العلمي:

على عكس ما كان يموج به القرن الخامس الهجري من انقساماتٍ وصراعاتٍ سياسية، إلا أنه يعدُّ مع القرن الرابع العصر الذهبي للثقافة والعلوم الإسلامية، ذلك أن تركُّز السلطة في يد الخلافة العباسية جعل من عاصمتها المركز العلمي الأهم إن لم يكن الوحيد للعلوم والآداب، لكن نشوء الدويلات المستقلة عن الخلافة أدى إلى إفراز حواضر علمية وعواصم ثقافية متعددة، حيث أخذت هذه الدول تتنازع مجد العلم والأدب كما تتنازع السلطان، فقد رأى القائمون على أمر هذه الدول من ملوكٍ ووزراء أن التفاف الشعراء والكتاب والعلماء حولهم مظهرٌ من مظاهر السلطان، وحليةٌ من حلي الزمان، وسبيلٌ إلى اكتمال أُبَّهتهم، وذيوع شهرتهم، أضف إلى ذلك حاجة هؤلاء الملوك إلى أساطين البيان، ورؤساء صناعة الكتابة، إذ وجدوا فيهم سبيلاً إلى إبلاغ الرغائب، وإطفاء الفتن، وتأديب العصاة المارقين، ولساناً به يتحدثون ويوعدون ويبرقون ويرعدون[46].

فاهتمامُ السلاطين والملوك والأمراء والولاة وتشجيعهم للعلم وتفضيل العلماء وإجلالهم ورعايتهم لهم كان الركيزة الأولى لثوران نهضةٍ علميةٍ وثقافيةٍ كبيرة.

والأمر نفسه ينسحب على ولاة أمور إقليم ما وراء النهر الذين أغدقوا على العلم والعلماء من اهتمامهم وإجلالهم وخزائنهم الشيء الكثير، حتى أصبح الإقليم " أجلَّ الأقاليم، وأكثرها أجلَّة وعلماء، ومعدن الخير ومستقرَّ العلم وركن الإسلام المحكم وحصنه الأعظم ... فيه يبلغ الفقهاء درجات الملوك، ويملك في غيره من كان فيه مملوك"[47]. يقول المقدسي عن السامانيين: " وهم من أحسن الملوك سيرةً ونظراً وإجلالاً للعلم وأهله... ومن رسومهم أنهم لا يكلّفون أهل العلم تقبيل الأرض، ولهم مجالس عشيَّات جُمع شهر رمضان للمناظرة بين يدي السلطان فيبدأ هو فيسأل مسألةً ثم يتكلّمون عليها"[48].

له أنه والترك عبيد أمير المؤمنين. وكان طغرل بك مع ما يتمتع به من قوة ومنعة لا يستنكف أن يقبل يد الخليفة والأرض بين يديه، وكان لا يجلس في حضرته إلا بإذنه. انظر: الأصفهاني. (2004م). تاريخ دولة آل سلجوق. ص185، 190.

[46]– انظر: شلبي. (1989م). أبو علي الفارسي. ص40–41.

[47]– انظر: المقدسي. (1877م). أحسن التقاسيم. ص260.

[48]– مصدر سابق. ص338–339.

وفي عهدهم أصبح الإقليم مركز إشعاع ثقافي عظيم امتدَّ أثره شرقاً وغرباً، يقول الثعالبي: " كانت بخارى في الدولة السامانية مثابة المجد وكعبة الملك، ومجمع أفراد الزمان، ومطلع نجوم أدباء الأرض، وموسم فضلاء الدهر "[49].

ومن دلالة اهتمام الغزنويين بالعلم والعلماء حرص السلطان محمود بن سبكتكين على اجتذاب العلماء إلى مجلسه "فإنه لما علم أنه في مجلس مأمون بن مأمون أمير خوارزم(ت: 407هـ) جماعةً من رجال العلم والفلسفة، منهم ابن سينا، والبيروني، وأبو سهل المسيحي، وابن الخمار، وأبو نصر العراق، كتب إليه أن أرسلهم ليشرفوا بِمجلسي، ونستفيد بعلمهم"[50].

فقد كان كما يقول الصريفيني عنه : " كان مجلسه مورد العلماء ومقصد الأئمة والقضاة، ويعرف لكل واحدٍ حقَّه ويخاطبه بما يستحقُّه، ويستدعي الأكابر والصدور والعلماء من كل فنٍّ إلى حضرة غزنة وبيوتهم من ظله وإنعامه وإكرامه المحل الرفيع، ويصلهم بالصلات السنيَّة"[51].

ومن مظاهر اهتمام القراخانيين بالعلم أنه لما كتب "محمود بن سبكتكين" إلى الأمير القراخاني "أيلك خان ناصر الحق" يسأله رأي علماء ما وراء النهر في مسائل النبوة والولاية والدين والإحسان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر....إلخ حشد هذا الأخير علماء وفقهاء مملكته وناقشهم وجادلهم في هذه المضامين جميعها، ولم يكتفِ بذلك بل أمر أن يؤلَّف في ذلك كتاب مما يدُلِّل على اهتمامه بتصنيف المصنفات العلمية الشاملة[52].

والأمير القراخاني "شمس الملك" (ت:492هـ) يهب أملاكاً سلطانية عائدةً له لأهل العلم[53]، وقد كان من أفاضل الملوك علماً ورأياً وسياسة. درَّس وأملى الحديث، وكتب بخطه المليح مصحفاً، وخطب على منبري بخارى وسمرقند، وتعجبوا من فصاحته[54].

---

[49]– انظر: الثعالبي. (1983م). يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر. ج4ص115.

[50]– انظر: شلبي. (1989م). أبو علي الفارسي. ص40–41.

[51]– انظر: الصريفيني. (1989م). المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور. ص446.

[52]– انظر: الطائي. (2016م). القراخانيون. ص123–124.

[53]– المرجع السابق نفسه ص125.

وسلاطين السلاجقة أظهروا ميلاً ملحوظاً لتشجيع العلم والعلماء مع أنهم كانوا لا يحسنون القراءة والكتابة[55]، نرى مثالاً على ذلك حينما ترك السلطان ألب أرسلان لوزيره نظام الملك تشجيع العلم والأدب، وتغذية الحركة الفكرية، فاستطاع نظام الملك أن يجعل من البلاط السلجوقي مركزاً ثقافياً، وأن يجعل من "أصبهان" كعبة يقصدها العلماء والأدباء وأهل الفنون، وكان مجلسه عامراً بالفقهاء والعلماء بحيث يقضي معهم عامة أوقاته، فقيل له: "إن هؤلاء شغلوك عن كثير من المصالح، فقال: هؤلاء جمال الدنيا والآخرة، ولو أجلستهم على رأسي ما استكثرت ذلك"[56]. وأنشأ المدارس (النظاميات) في كبريات المدن، ورغَّب الطلاب في العلم، وأغدق عليهم الأموال، فظهر في عهده أكابر العلماء، وأصبح لهؤلاء العلماء مدارس يقصدها التلاميذ وتكتظُّ بالمدرسين يُكتب فيها ما يُملون ويُدرَّس ما يكتبون، ولا يلبث أن يشعَّ الكتاب وينتشر في مختلف الأوساط المتعلمة، وتحتفظ الخزانات ودور الكتب بنسخ منها للإعارة والنقل[57].

وفي عهد السلطان ملكشاه (٤٨٥–٤٦٥هـ) زاد الاهتمام بالعلم والعلماء، ومن مظاهر ذلك تشجيع السلطان ملكشاه الدراسات الفلكية فأقام مرصداً في مدينة نيسابور عام (٤٦٧هـ)[58].

وعدا عن اهتمام ولاة الأمور وإسهاماتهم في ارتقاء النهضة العلمية هناك سببٌ ثانٍ يذكره أحمد أمين أثَّر في هذه النهضة، وهو: أن كثيراً من عظماء الرجال وذوي العقول الراجحة لِمَا رأوا من تقلبات السياسة وجور الحكام آثروا العزلة والسلامة، وانكبُّوا على علومهم ليعيشوا في جوٍّ هادئٍ مطمئن مبتعدين عن الخوض في معتركات السياسة، خاصَّةً وأنه قد وقر في قلوب السلاطين والأمراء حرمة العلماء متى لم يتعرَّضوا للسياسة من قريبٍ أو بعيد، وهذا مكَّنهم من بحثهم العلمي في هدوءٍ وطمأنينة على الرغم مما يحيط بهم من فوضى واضطراب[59].

---

[54]– انظر: الذهبي. (1983م). الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج19 ص192.

[55]– انظر: باتولد. (2013م). تاريخ الحضارة الإسلامية. ص81.

[56]– انظر: ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج16 ص126.

[57]– انظر: محبوبة. (1999م). نِظام الملك. ص356–358.

[58]– انظر: حسنين. (1982م). إيران والعراق في العصر السلجوقي. ص85.

[59]– انظر: أمين. (2013م). ظهر الإسلام. ص85.

كما ساهمت صناعة الورق التي عدت المادة الرئيسية في الكتابة والتي اشتهرت بصناعتها "سمرقند" –العاصمة السياسية لإقليم ما وراء النهر– في ازدهار الإقليم، وإليها كان العماء يرحلون ليشتروا الورق اللازم لكتاباتهم[60].

وقد ساعد على ازدهار الحركة العلمية والأدبية في ما وراء النهر وغيرها بخاصةٍ العلوم الدينية هو ما كانت تموج به مختلف المدن الإسلامية الرئيسية من تعددٍ للفرق الدينية بجدالاتها ومناقشاتها وصراعاتها المذهبية إما نصرةً لمعتقداتها أو تحقيقاً لمكاسب سياسية، خلَّف على إثرها رجال العلم من الأشاعرة والماتريدية والمعتزلة والخوارج والشيعة والجبرية والكرامية والصوفية كثيراً من الآثار العلمية والأدبية التي تميَّز بها هذا العصر.

وممن اشتهر في هذا العصر من العلماء: الإمام أبو اليسر محمد البزدوي[61] فقيه ما وراء النهر (ت:493هـ) صاحب أصول الدين. وأبو المعين النسفي[62] (ت: 508هـ) صاحب التبصرة، والتمهيد لقواعد التوحيد، وبحر الكلام. ونجم الدين عمر النسفي[63] (ت:537هـ) صاحب العقائد النسفية. وكانوا جميعاً من متكلمي الماتريدية.

ومن متكلمي الأشعرية: الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي[64] (ت:458هـ)، مسنِد نيسابور، صاحب الأسماء والصفات، والاعتقاد، وشعب الإيمان وغيرها. وأبو المظفَّر الإسفراييني[65] (ت:471هـ) له التبصير في الدين. وعبد القاهر البغدادي[66] (ت:429هـ) له أصول الدين. والفرق بين الفرق. وإمام الحرمين الجويني[67] (ت: 478هـ) صاحب الشامل، والإرشاد، ولمع الأدلة، والنظامية وغيرها. ومنهم أبو حامد الغزالي[68] (ت: 505هـ) الذي جمع بعمق بين علم الكلام والتصوف والفلسفة.

---

[60]– انظر: شاكر. (2005م). الوراقة والوراقون. ص32.

[61]– انظر ترجمته: القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج4 ص98. ابن قُطْلُوبُغا. (1992م). تاج التراجم. ص275.

[62]– انظر ترجته: القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج3 ص527. ابن قُطْلُوبُغا. (1992م). تاج التراجم. ص308.

[63]– انظر ترجمته: القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج2ص 657. ابن قُطْلُوبُغا. (1992م). تاج التراجم. ص219.

[64]– انظر ترجمته: السبكي. (1964م).طبقات الشافعية. ج4 ص8. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج18 ص163.

[65]– انظر ترجمته: السبكي. (1964م). طبقات الشافعية. ج5 ص11. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج18 ص401.

[66]– انظر: ترجمته: السبكي. (1964م). طبقات الشافعية. ج5 ص136. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج17 ص572.

[67]– انظر ترجمته: السبكي. (1964م). طبقات الشافعية. ج5 ص165. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج18 ص468.

[68]– انظر ترجمته: السبكي. (1964م). طبقات الشافعية. ج6 ص191. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج19 ص322.

ومن المعتزلة: القاضي عبد الجبار[69] (ت:415هـ) الذي كان إمام الاعتزال في زمانه، وله التصانيف السائرة منها موسوعته الشهيرة في علم الكلام المغني في أبواب العدل والتوحيد. وعبد السلام بن يوسف القزويني[70] (ت:482هـ) له تفسير كبير قيل إنه في سبعمائة مجلد كبار.

وفي التصوف برز الإمام عبد الكريم بن هوزان القشيري[71] (ت:465هـ) صاحب الرسالة القشيرية.

ومن أعلام الفلسفة الذين برزوا في هذا العصر أبو علي بن سينا[72] (ت:428هـ) صاحب الإشارات، والتنبيهات، والنجاة. وأبو الريحان البيروني[73] (ت:440هـ) صاحب الآثار الباقية. وعمر الخيام[74] (ت: 515هـ) له مختصر في الطبيعة، ورسالة في الوجود.

المطلب الثالث: الجانب الاجتماعي:

يصف ياقوت الحموي أهل بلاد ما وراء النهر فيقول: " وأهلها يرجعون إلى رغبةٍ في الخير والسَّخاء، واستجابةٍ لمن دعاهم إليه، مع قلة غائلةٍ وسماحةٍ بما ملكت أيديهم، مع شدة شوكةٍ ومنعةٍ وبأسٍ وعدةٍ وآلةٍ وكراعٍ وسلاح ... وأما سماحتهم فإن الناس في أكثر ما وراء النهر كأنهم في دارٍ واحدة، ما ينزل أحدٌ بأحدٍ إلا كأنه رجلٌ دخل دار صديقه، لا يجد المضيف من طارقٍ في نفسه كراهة، بل يستفرغ مجهوده في غاية من إقامة أوده من غير معرفةٍ تقدَّمت ولا توقُّع مكافأة، بل اعتقاداً للجود والسماحة في أموالهم"[75].

وزاد في وصف كرم أهل هذه البلاد فنقل عن الاصطخري قوله: "ولقد شهدت منزلاً بالصُّغد قد ضُربت الأوتاد على بابه، فبلغني أن ذلك الباب لم يغلق منذ زيادة على مائة سنة لا يمنع من نزوله طارق، وربما ينزل بالليل بيتاً من غير استعداد المائة والمائتان والأكثر بدوابهم فيجدون من علف دوابهم وطعامهم ... والغالب على أهل ما

---

[69]– انظر ترجمته: الجشمي. (د. ت.). شرح العيون ، ضمن كتاب فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة. ص365.

[70]– انظر ترجمته: السبكي. (1964م). طبقات الشافعية. ج5 ص121. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج18 ص616.

[71]– انظر ترجمته: الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج18 ص227. الصفدي. (2000م). الوافي بالوفيات. ج18 ص200

[72]– انظر ترجمته: البيهقي. (1946). تاريخ حكماء الإسلام. ص27. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج17 ص531.

[73]– انظر ترجمته: البيهقي. (1946). تاريخ حكماء الإسلام. ص72. الصفدي. (2000م). الوافي بالوفيات. ج8 ص91.

[74]– انظر ترجمته: البيهقي. (1946). تاريخ حكماء الإسلام. ص119.

[75]– انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج5 ص45–46.

وراء النهر صرف نفقاتهم إلى الرباطات وعمارة الطرق والوقوف على سبيل الجهاد ووجوه الخيرات إلا القليل منهم"[76].

لكن الحال لم يدم على هذه الحال ودوام الحال من المحال، ذلك أن الصراع السياسي غالباً ما يؤدي إلى صراعٍ اجتماعي يُفتِّت الوحدة الاجتماعية، ويبعثر جهود أبناء المجتمع الواحد، وفي هذه الرقعة من العالم الإسلامي التي كثرت فيها الدول والإمارات كان السلام فيها أبعد ما يكون تحقيقه، فالحروب بين هذه الدول لا تكاد تنقطع. وإذا انقطعت لا تخلو من الكوارث الطبيعية أو الاضطرابات الدينية والمذهبية التي كانت تسبب بعض المشاكل الاجتماعية.

ففي عام (449هـ) "وقع في هذه الديار وباءٌ عظيمٌ مسرفٌ زائدٌ عن الحد، حتى أنه خرج من هذا الإقليم في يوم واحدٍ ثمانية عشر ألف جنازة، وأُحصى من مات فكانوا ألف ألف وستمائة ألف وخمسين ألفا، والناس يمرُّون في هذه البلاد فلا يرون إلا أسواقاً فارغة، وطرقاتٍ خالية، وأبواباً مغلقة، حتى إن البقر نفقت"[77].

ويعدُّ النصف الثاني من القرن الخامس والقرن السادس من أهم الفترات التي اشتدت فيها الخلافات الدينية والعقائدية، وتدخل العلماء المذهبيون والفقهاء في شؤون الحكم والسياسة، وحلَّ التعصُّب والتَّشدُّد مكان الحرية الدينية[78]، وانتقل فيها العلم الديني من دائرة الاختلاف العلمي بالحوار والنقاش إلى دائرة الخلاف والاقتتال.

ففي سنة (440هـ) حدث اقتتالٌ بين السنة والشيعة ووقعت بينهم "فتنٌ يطول ذكرها"[79]. وحدث مثل ذلك سنة (441هـ)[80] و (442هـ)[81]. وفي سنة (443هـ) كانت الفتنة أضعاف ما كانت قديماً، والسبب أن الشيعة عملوا أبراجاً كتبوا عليها بالذهب: محمدٌ وعليٌّ خير البشر، وأنكرت السنة وقالوا المكتوب: محمدٌ وعليٌّ خير البشر

---

[76]– انظر: مصدر سابق. ج5 ص46.

[77]– انظر: ابن الجوزي (1997م). المنتظم في تاريخ الملوك والأمم. ج16 ص17.

[78]– انظر: حلمي. (1975م). السلاجقة في التاريخ والحضارة. ص215.

[79]– انظر: ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج15 ص707.

[80]– انظر: مصدر سابق ج15 ص710.

[81]– انظر: ابن الجوزي. (1997م). المنتظم. ج15 ص325.

فمن رضي فقد شكر، ومن أبى فقد كفر، وأنكرت الشيعة هذه الزيادة ونشبت الحرب بينهم[82]. وتجددت الفتن بين الطرفين في سنة (444هـ) و (445هـ) "على العادة فاقتتلوا قتالاً شديداً مستمراً، ولا تمكن الدولة أن يحجزوا بين الفريقين"[83].

وحدثت فتنةٌ عظيمة في سنة (447هـ) بين الشافعية والحنابلة "ومقدَّم الحنابلة أبو يعلى بن الفرَّاء، وابن التميمي، وتبعهم من العامة الجمع الغفير" حتى تأخر الأشاعرة عن الجماعات خوفاً من الحنابلة[84].

فلم يكن التعصُب المذهبي مقصوراً على عوام الناس بل شارك فيه بعض العلماء وأعيان الدولة، فوزير الدولة السلجوقي عميد الملك الكندري (ت:456هـ) "كان شديد التعصب على الشافعية، كثير الوقيعة في الشافعي، بلغ من تعصُّبه أنه خاطب السلطان في لعن الرافضة على منابر خراسان، فأذن في ذلك، فأمر بلعنهم، وأضاف إليهم الأشعرية، فأنف من ذلك أئمة خراسان، منهم: الإمام أبو القاسم القشيري، والإمام أبو المعالي وغيرهما ففارقوا خراسان"[85].

ومن المظاهر الاجتماعية في هذا العصر ظهور فوارق اجتماعية كبيرة بين طبقات المجتمع، فلم تكن الثروة موزعةً توزيعاً عادلاً ولا حتى متقارباً، فأكثر الناس كانوا يعانون الفقر والبؤس وشظف العيش، وعددٌ قليلٌ من الناس تمثلها طبقة الحكام والأمراء ومن يلوذ بهم من الأدباء والعلماء وبعض التجار، ترفل في النعيم وتنغمس في ألوان الترف والمتعة، وقد كان الملوك والأمراء يسرفون في بناء قصورهم وشراء الجواري والقيان وفي مجالس اللهو التي كانوا يعقدونها بحضور الوزراء والندماء وغيرهم من خواص الناس، وقد كانوا يسلكون في بعض الأحيان سبلاً من الوحشية للاحتفاظ بامتيازاتهم ومكتسباتهم وتوسيعها على حساب الآخرين[86].

---

[82]– انظر: ابن الجوزي. (1997م). المنتظم. ج15 ص329. ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج8 ص301.

[83]–ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج15 ص721–724.

[84]– انظر: ابن الجوزي. (1997م). المنتظم. ج15 ص347. ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج8 ص347. ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج15 ص729.

[85]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج8 ص365. ابن خلدون. (2000م). تاريخ ابن خلدون. ج3 ص379.

[86]– انظر: أمين. (2013م). ظهر الإسلام. ص86. العمادي. (د. ت.). خراسان في العصر الغزنوي. ص160، 163.

ومن مظاهر هذا العصر أيضاً تفشّي الرذيلة فانتشر شرب الخمر وكثرت المواخير والحانات وظهرت موجة انحلال خلقي بين المغنيات في عهد الخليفة القائم (422–467هـ). لكن قام بعض الصالحين من الحنابلة وغيرهم في وجه هذا التيار ومحاربته، ويذكر ابن الأثير أن الخليفة المقتدي (467–487هـ) أمر بنفي المغنيات والمفسِدات من النساء وأرباب الملاهي والمعاصي وخرَّب أبراج الحمام ومنع اللعب بها صيانة لحرم الناس كما منع الناس دخول إلى الحمامات إلا إذا لبسوا مئزراً ومنع الملاحين من أن يحملوا الرجال والنساء مجتمعين، مما جعل الناس يمتدحونه ويطرون خلافته ويعدونه من أحسن الخلفاء العباسيين.[87].

وفي الختام نقول: إن تشكل الدويلات المستقلة عن الخلافة العباسية بصراعاتها السياسية وحروبها المستمرة فيما بينها أدى إلى نشوء جزر ثقافية وعلمية لا اتصال بينها إلا من خلال جسور ضيقة تسود في الغالب فيها ميول الحاكم وتوجهاته الفكرية ومعتقداته الدينية. ونجد لهذا أثراً بالغاً في تشكيل شخصية أبي شكور السالمي العلمية من ناحية التحزب لعلماء منطقته الجغرافية لا يجاوزه إلا على علماء المناطق المحاذية لها والتي ساد فيها المذهب الحنفي الذي يعده أبو شكور الممثل الوحيد لأهل السنة والجماعة وعلماؤها في رأيه لهم القدم الراسخ في العلم والقدح المعلا فيه وغيرهم لا شيء.

لكن من حسنات هذا العصر هو النهضة العلمية الكبيرة التي شهدها وفي كافة المجالات ونشوء المذاهب الدينية المختلفة وتعدد الآراء واختلاف زوايا النظر حول الموضوع الواحد ولهذا حسنته وسيئته في آن فمن حسنته أنه يؤدي إلى تلاقح الأفكار ونضوجها وتوسيع دائرة النظر ومن سيئها هو ظهور التعصب والتزمت والخلاف والشقاق ولذا نري أبو شكور يحشد في كتابه كثيراً من الآاء المخالفة ويقوم بمناقشتها والرد عليها إلا أنه متشدد حيال قبول الرأي الآخر فكل ما خالف رأيه هو الباطل، حتى وإن كانت بعض الآراء تحتمل أكثر من وجهة نظر دون الاصطدام مع رأيه.

---

[87]– انظر: ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج8 ص494. ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج16 ص141. حسن. (1996). تاريخ الإسلام السياسي والديني والاجتماعي. ج4 ص592–593.

الفصل الثاني:

الإمام أبو شكور السَّالمي وآراؤه الكلامية

المبحث الأول: أبو شكور السَّالمي:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: شيوخه وتلامذته ومؤلفاته الأخرى.

المطلب الثالث: أهم أعلام المدرسة الماتريدية.

المطلب الرابع: مذهبه العقدي.

المطلب الخامس: منهجه.

المبحث الثاني: آراء أبو شكور السَّالمي الكلامية

المطلب الأول: آراؤه في العقل وأحكامه.

المطلب الثاني: آراؤه في الإلهيات.

المطلب الثالث: آراؤه في الوحي والنبوات.

المطلب الرابع: آراؤه في الإيمان وأشراطه.

المطلب الخامس: آراؤه في السمعيات.

الفصل الثاني: أبو شكور السَّالمي وآراؤه الكلامية

المبحث الأول: التعريف بأبي شكور السَّالمي ومنهجه:

المطلب الأول: اسمه ونسبه وحياته:

هو محمد بن عبد السَّيد بن شعيب الكشِّي[88] الحنفي، أبو شكور السَّالمي، أو أبو الشَّكور السالمي. والحقُّ أن بعض النسخ كنته بأبي الشكور لكن أكثرها أثبتت كنيته أبو شكور وليس لدينا من مصادر تفيد اليقين في تأكيد كنيته، ولذلك فاتساقاً مع الأغلب فسأكنبه في الغالب بأبي شكور.

لا تتوفر ترجمة وافية عن أبي شكور غير ما يستنبط من دلالات نصوصه. ولقد عاش في القرن الخامس الهجري وتوفي بعد سنة (460هـ) وهذا ما يستفاد من كتابه فقد قال فيه: "سمعت عن الشيخ الإمام الزاهد أبو بكر محمد بن حمزة الخطيب السمرقندي في سنة نيف وستين وأربعمائة كنت متفقهاً عنده وتلقَّفت عنه كتاب السرقة وغيره"[89].

وأرى أن عدم ذكره في كتب الطبقات التي وصلت إلينا بخاصةٍ طبقات الحنفية فيه شيءٌ من التقصير من جانبهم، ولا غرو فمن قبله سرت يد الإهمال والتقصير لأبي منصور الماتريدي (ت:333هـ) وهو رائد متكلميهم ومؤسس مدرستهم فأهملوه إهمالاً غير لائق فلم تترجم له كتب الطبقات، ومن ترجم له مرَّ على ذكره سريعاً اقتصر في ترجمته له على شذراتٍ يسيرةٍ من حياته اكتفى فيها بذكر اسمه وتاريخ وفاته والإشارة إلى بعض كتبه.

---

[88]– الكشِّي منسوب إلى كش. وكش تسمى اليوم شهر سبز (أي المدينة الخضراء) وتقع على نهر كُشكَه دريا على بعد مرحلتين من سمرقند، وطول عملها نحو أربعة أيّام فى مثلها، وكش مدينة جليلة كثيرة الأهل عامرة بالناس والتجار، لها قهندز (قلعة داخل المدينة) وحصن وربض، وبها نهران كبيران نهر "القصّارين" ونهر "أسرود" يجريان على باب المدينة، وبناؤها من طين وخشب، وهى مدينةٌ خصبةٌ جدّا جروميّة (الفواكه ذات البذر) تدرك فيها الفواكه أسرع ممّا تدرك بسائر ما وراء النهر، وفي الجبال المجاورة لكش الملح ويسقط بها المن المسمى الترنجين وفيها العقاقير الكثيرة، وكان أغلب سكان كش من العرب من قبيلة بكر بن وائل حتى عهد السامانيين. انظر: المقدسي. (1877م). أحسن التقاسيم. ص282. لسترنج. (1985م). بلدان الخلافة الشرقية. ص512–513. ابن حوقل (1873م). المسالك والممالك. ص375. أرمينيوس. (د. ت.). تاريخ بخارى. ص29.

[89]– انظر: ص256.

وعلى أي حال يكفينا الاطلاع على حياة أبي شكور العلمية وإسهامه فيما رفد به المكتبة الإسلامية، يذبُّ بكتابه فيها عن حياض العقيدة الإسلامية ضدَّ كل تيارٍ أراد أن يستهدف تهديم دعائمها، ويدافع فيها بحججه القاطعة وبراهينه الدامغة عن مذهب الفقيه الأكبر أبي حنيفة، آخذاً بيد كائنٍ من كان إلى طريق الهداية والرشاد.

ويشير استخدام لقبي المهتدي والمهتدي بالله عنه في مطلع كتابة وفي أماكن مختلفة منه إلى أنه ربما اهتدى إلى الإسلام لاحقاً، أو أنه أخذ بمذهب أهل السنة بعد أن كان مخالفاً له، أو لعله كان دائماً على طريق الهداية ولم يخرج منه أبداً.

المطلب الثاني: شيوخه وتلامذته ومؤلفاته الأخرى:

أما عن شيوخه: فقد ذكر لنا أبو شكور بين طيات كتابه اسم شيخٍ تتلمذ على يديه تلقى منه فروع الفقه وهو أبو بكر محمد بن حمزة الخطيب[90].

أما عن تلامذته: فلا نعلم له تلاميذ مباشرين إلا أن هناك الكثير ممن استفاد من علمه واقتبس من أقواله واستشهد بآرائه منهم على سبيل المثال: البياضي (ت: 1098هـ)، وملا علي القاري (ت:1034هـ)، ومحمد بن أيوب الصوفي[91] (ت:666هـ)، والهروي الشافعي[92] (ت:906هـ)، ويوسف بن عمر الكادوري[93] (ت:832هـ) الذي نقل عن التمهيد نقلاً مطولاً، ومحمد بن أحمد التوقيعي المعروف بتشانجي زادة[94] (ت:1031هـ).

---

[90]- لم أقف على ترجمته.

[91]- انظر: البياضي (2004م). إشارات المرام. ص91. القاري. (2004م). شم العوارض. ص35. مخطوط فتاوى الصوفية [ل24|ب- 25|أ]. لمؤلفه: محمد بن أيوب الصوفي (ت:666هـ). مكتبة نور عثمانية، (رقم الحفظ: 1994).

[92]- انظر: الهروي. (1322هـ). الدر النضيد من مجموعة الحفيد. ص71.

[93]- انظر: الكادوري. (2018م). جامع المضمرات والمشكلات ج5 ص160-164، 416-417، 428-432، 459-468، 470-475، 476-477.

[94]- انظر: مخطوط نور العين في إصلاح جامع الفصولين لابن قاضي سماونة، تأليف: تشانجي زادة (ت: 1031هـ)، [ل281|أ]، مكتبة جامعة الرياض (رقم الحفظ 3777).

أما عن مؤلفاته الأخرى: فقد ذكر صاحب كتاب "الفتاوى الصوفية" وكذلك حاجي خليفة نقلاً عنه أن لأبي شكور السَّالمي كتاباً آخر اسمه "المعراج" ذكر أنه ألفه لما رأى أن إبراهيم بن أدهم أعطاه هارون الرشيد ألف دينار فلم يقبله، وجعل إبراهيم يده تحت بساط فأخرج حقَّةً من الجواهر. وكتب فيه: عشرة فصول في معرفة المعراج، وعشرين في حكمة المعراج[95].

المطلب الثالث: أهم أعلام المدرسة الماتريدية:

المدرسة الماتريدية –كما قيل عنها– بمثابة شجرةٍ جذورها الإمام أبو حنيفة (ت:150هـ)، وساقها الإمام أبو منصور الماتريدي (333هـ) وفروعها تلاميذهما، وثمارها أتباع تلك المدرسة.

لكن هؤلاء التلاميذ لم يقفوا عند حد التقليد والمحاكاة بل أضافوا وزادوا وفككوا رموز المذهب وإشاراته بالتوضيح والشرح وضرب الأمثلة للمسائل التي لم تثر في عهد سابقيهم فجاءت متسقةً ومتفقةً مع الهدف العام لتلك المدرسة، ويحتل أبو شكور السالمي مكانة بارزة بين هؤلاء الأفذاذ ويأخذ مكانه اللائق به بين حشودهم. ومن أبرز هؤلاء الأعلام:

1- أبو اليسر البزدوي (ت:492هـ) صاحب أصول الدين.
2- أبو شكور السالمي (ت: بعد 460هـ) له التمهيد في بيان التوحيد. وهو صاحب الكتاب المحقق.
3- أبو المعين النسفي (ت:508هـ) ومن نتاجه موسوعته تبصرة الأدلة.
4- أبو الثناء محمد بن زيد اللامشي[96] المتوفى في أواخر القرن الخامس أو بداية السادس الهجري، من مؤلفاته التمهيد لقواعد التوحيد، وأصول الفقه.
5- أبو حفص نجم الدين عمر النسفي(ت:537هـ) وله العقائد النسفية، وغيرها.
6- نور الدين أحمد بن محمود الصابوني[97] (ت:580هـ) ومن مؤلفاته: البداية في أصول الدين، وكتاب الكفاية في الهداية.

---

[95]– انظر: مخطوط فتاوى الصوفية. [ل14أ]. حاجي خليفة. (د. ت.). كشف الظنون. ج2ص1460.
[96]– انظر ترجمته: ابن قُطْلُوبُغا. (1992م). تاج التراجم. ص290. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج3 ص437.

7- جمال الدين أحمد بن محمد الغزنوي[98] (ت: 593هـ)، ومن مؤلفاته: كتاب أصول الدين.

8- أبو البركات النسفي[99] (ت:701هـ)، ومن مؤلفاته: الاعتماد في الاعتقاد، وتفسير النسفي.

9- الحسين بن علي السغناني[100] (ت:710هـ)، ومن مؤلفاته: التسديد في شرح التمهيد.

10- كمال الدين ابن الهمام[101] (ت:861هـ)، ومن مؤلفاته: كتاب المسايرة في علم الكلام.

11- أحمد بن حسن البياضي[102] (ت: 1098هـ)، ومن مؤلفاته: إشارات المرام من عبارات الإمام.

المطلب الرابع: مذهبه العقدي:

مذهب أبي شكور السَّالمي هو المذهب الماتريدي إلا أنه لم يسمِّ أهل مذهبه ولو مرةً واحدة، بل اقتصر في الكتاب كله على تسميتهم أهل السنة والجماعة، ولم ترد في الكتاب أية إشارة لآراء وكتب الماتريدي على الرغم من أن الكتاب ألف في المحيط الذي نشأ فيه الماتريدي وانتشرت أفكاره فيه، وذلك لأن إطلاق مصطلح الماتريدية على الفكر الاعتقادي للعلماء المنتسبين إلى تراث الإمام أبي حنيفة جاء في فترةٍ متأخرة فلم يكن هذا الاسم متداولاً قبل التفتازاني (ت:793هـ) الذي استخدمه لبيان الدور الذي لعبه الماتريدي كمؤسس لمدرسة سنية في علم الكلام جنباً إلى جنب مع الأشعري المعاصر له، ولأن هذه المدرسة كانت تدعي أنها تمثل مذهب أبي حنيفة وليس مذهب الماتريدي، كما أن الماتريدية جميعهم يرون أن أبا حنيفة شيخ مذهبهم العقدي، ويتضح ذلك من كثرة ذكرهم لآرائه في مؤلفاتهم، وشرحهم لما يُنسب إليه من كتب في العقيدة، وتسميتهم بالحنفية سواء كان ذلك على لسانهم أو لسان غيرهم. ومما يؤكد هذا الادعاء أن السالمي في ذكر آراء مدرسته الكلامية يبدأ بذكر رأي أبي حنيفة أولاً أو منفرداً أو يركز على رأيه ويبرزه.

---

[97]– انظر ترجمته: ابن قُطْلُوبُغا. (1992م). تاج التراجم. ص105. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج3 ص425.

[98]– انظر ترجمته: ابن قُطْلُوبُغا. (1992م). تاج التراجم. ص104. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج1 ص315.

[99]– انظر ترجمته: ابن قُطْلُوبُغا. (1992م). تاج التراجم. ص174. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج2 ص294.

[100]– انظر ترجمته: ابن قُطْلُوبُغا. (1992م). تاج التراجم. ص160. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج2 ص114.

[101]– انظر ترجمته: ابن الحنائي. (2005م). طبقات الحنفية. ج3ص62.

[102]– انظر ترجمتة: ابن الغزي. (1990م). ديوان الإسلام. ج1 ص350.

المطلب الخامس: منهجه في كتابه:

إذا كان من سمة الأحناف الاعتماد أكثر من غيرهم على النصوص في استدلالاتهم لكن عند أبي شكور ظهر هذا الشيء بشكل أوضح فهو كثيراً ما يستشهد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية ويستنبط منها ما يدلل بهما على آرائه.

ويبدو ارتباط أبي شكور بأبي حنيفة وصاحبيه أوثق من ارتباطه بالمدرسة الماتريدية وربما يرجع ذلك في سبب ما لبساطة عرضهم فلم تمتزج علومهم في ذلك الوقت بالجدل والمماحكات الكلامية ولم تتشعب اللآراء وتتشابك ولم تختلط بعد بأفكار الفلسفة ولم يكن من همهم المغالبة ونصرة المذهب أياً كان، وذلك يتماشى مع هدفه من تأليف كتابه.

ومن عادة أبي شكور في كتابه أن يذكر الآراء المختلفة حول الموضوع الذي يبحثه ثم يأخذ في الرد على المخالفة منها.

والكتاب على صغر حجمه نسبياً إلا أنه يمتاز بشموله واستيعابه لكل أبواب علم الكلام التي يبحثها المتكلمون عادةً فهو يمر إجمالاً على جميع أبواب العقائد.

يمكن عدُّ كتاب أبي شكور متناً تعليمياً ألفه ليبسط مسائل علم الكلام وليقرر العقيدة الصحيحة ويدافع عنها بالحجة والدليل لا ليجادل ولا ليخاصم، ولذلك امتاز أسلوبه بالبساطة والوضوح، ابتعد فيه عن التكلُّف والتَّعقيد، لم يتعمَّق باللفظ ولم يتقعَّر بالعبارة، ونأى بنفسه عن الإغراق في غوامض الأدلة، وعما استوحش منها واستغرب وعن الجدل العقيم والمماحكات الكلامية، فجاء كتابه ميسراً سهل المنال قريباً إلى الفهم. وهذا ما جعل الكثيرين يقبلون على كتابه ويجيزون طلاب العلم فيه.

ويرى أبو شكور أن الآراء التي بثها في كتابه هي وحدها التي تمثل آراء أهل السنة وهي الطريق القويم والصراط المستقيم لمن أراد أن يعتصم بالدين الحق، ومن حاد عنها فقد ظلم نفسه.

وكتاب أبي شكور حسن التبويب والتصدير بدأه بالأمور العامة وتلاها بالإلهيات ومن ثم النبوات فالسمعيات وختمها بالفرق والمقالات والأديان، وقد قسم كتابه على أبواب وقسم كل بابٍ إلى أقوال.

وفي كلامه عن المقالات والفرق اعتمد المؤلف على حديث الافتراق وحصر أصول الفرق في ست فرق وهي: الرافضية والناصبية والقدرية والجبرية والمعطلة والمشبهة. واتَّبع في حديثه عن مقالات الفرق أسلوب العرض، وفي بعض الأحيان كان يتعرَّض لنقد أقوالها، وسلك طريقةً جعل فيها أصحاب المقالات ورؤساء الفرق أصولاً، ثم أورد تحت كل منها الآراء والمقالات مكتفياً بذكر اعتقاداتها دون ذكر أساميها. ولم يقتصر المؤلف على عرض مقالات الفرق الإسلامية بل زاد عليها أصحاب المذاهب والأديان الأخرى فتحدث عن الشرك والكفر والمجوسية واليهودية والنصرانية والتناسخية.

ومما يؤخذ على منهجه عدة نقاط هي:

- أن المؤلف يكثر من الاستشهاد بالأحاديث النبوية وهذه تحسب له إلا أنه كثيراً ما يروي الأحاديث بالمعنى وربما جمع بين حديثين في حديث واحد، ويعتمد كذلك في استدلالاته على أحاديث ضعيفة وبعضها لم أعثر عليه في مظانه. ويوجد في كتابه أشياء غريبة فقد ذكر مثلاً أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه وسمع منه حديثاً استدل به تالياً على صحة ما ذهب إليه من رأي.
- توسيعه لدائرة التكفير والتبديع، فهو كثيراً ما يذكر الرأي المخالف ويعقب عليه بالقول وهذا كفر.
- استخدامه لمصطلح أهل السنة والجماعة ضمن نطاق ضيق جداً اقتصره على الصحابة والتابعين وتبع التابعين وعلى أبي حنيفة وتلامذته ومالكاً والشافعي وفقهاء خراسان وبلاد الترك وغزنة الأحناف، وغالباً ما عرض لآراء الأشاعرة ضمن آراء أهل البدع.
- لا يدقق أحياناً في نقل آراء بعض الفرق بالأخص عندما ينقل عن المعتزلة فهو ينسب إليهم أقوالاً لم تذكر عن أحدٍ منهم ولا حتى في رأي شاذ.

المبحث الثاني: آراء أبي شكور السَّالمي الكلامية:

ركزت في هذا المبحث على إبراز الآراء الكلامية لأبي شكور التي لم يشملها القسم المحقق، ذلك أن استقراء مجمل آراء المؤلف والأدلة التي يعتمد عليها في استدلالاته والحجج التي يستند عليها في تفنيد الآراء المخالفة له يعين حتماً على فهم شخصيته العلمية بأبعادها المختلفة، ويقدم صورةً واضحةً عن بنيته الفكرية باستعراضها من زواياها المتعددة، ويدلل أيضاً على مدى عمق ثقافة المؤلف وسعة اطلاعه وتضلعه في العلوم. لكني اكتفيت في هذا المبحث بمجرد عرضها دون دراستها دراسةً تفصيليةً أو مناقشتها أو مقارنتها بغيرها من آراء غيره. أما آراؤه الأخرى التي بثها في القسم المحقق من هذا الكتاب فمحلها النص المحقق والتي عالجتها ودرستها بشكلٍ وافٍ هناك فلا حاجة للتكرار هنا. وقد عرضت لآرائه حسب ترتيبها في النص الأصلي وهي على الشكل الآتي:

المطلب الأول: آراؤه في العقل وأحكامه:

أولا: القول في تعريف العقل ومحله:

يستعرض أبو شكور بدايةً التعريفات المختلفة للعقل، فهو عند الفلاسفة كما يقول: جوهرٌ مضيءٌ محسٌّ مفيد يحلُّ في الروح ويثبت له الحياة كالروح في الجسد. وهو عند بعض الفقهاء جوهر، وعند آخرين ليس بجوهر ولا عرض ولكن سببٌ لحصول المعرفة ودرك الأشياء. وهو في رأي ثالث جسم مخفيٌ عن البصر، وفي رأيٍ رابع هو علةٌ يصير به الشخص عاقلاً عالماً عارفاً، وهو عند المعتزلة شيءٌ لطيف يضيء في القلب وينزل فيه، ويبصر الأشياء ويدرك أعيانها، موجبٌ لمصالح الأشياء وأعمالها وموجبٌ لنفي المحالات وأندادها. وعند أبي الحسن الأشعري العقل للتمييز والكياسة، وإصلاح المعيشة والفراسة، وبه يتوجه الخطاب الشرعي. لكن جميع هذه التعريفات عنده لا تخلو من إشكال فتعريف الفلاسفة للعقل منتقد من قبله من عدة أوجه أهمها: لو كان العقل مجاوراً للروح لكان ينبغي أن يكون الصبي والجنين في بطن أمه يعقل الأشياء كالبالغ. وهو ليس بجوهر كما عرفه البعض لأنه لو كان كذلك لكان لا

يتصور طريانه على الآدمي إلا بزيادة بضعةٍ منه. ولأنه بعد الوفاة لا يكون قائماً بذاته بل يزول بزوال الروح.

أما عن تعريفه هو للعقل فهو يعترف مقدماً بأن العقل لا تدرَك كيفيته، وبأنه لا توجد روايةٌ ثابتةٌ موثوقةُ عند فقهاء الحنفية بهذا الخصوص، لكن ربما يكون الصحيح في تعريف العقل أنه: عرضٌ يحلُّ في محلٍ يستدل باستعماله في معرفة الأشياء ويدل من الشاهد على الغائب بطريق الضرورات.

أما عن محله فهو عند البعض الدماغ، وعند آخرين القلب، والصحيح عنده كما يقول أن العقل ينشأ من القلب ويستضيء من الدماغ ويفيد بهما جميعاً.[ل1|أ].

ثانياً: القول في كنه العقل وكميَّته:

يقول أبو شكور إن الناس اختلفوا في حدِّ العقل وكماله، فالعقول متساويةٌ عند المعتزلة، وعند أهل السنة والجماعة متفاوتة، ويذكر استدلالات كلٍّ من الفريقين العقلية والنقلية. ثم يعرض للرأي القائل بأنه لا خلاف بين الفريقين في الحقيقة لأن معنى قول المعتزلة لا تفاوت في العقل أرادوا به العقل الذي يصير به الشخص مخاطباً، والناس في هذا غير متفاوتين، فأما بعد إيجاب الشرع فالناس في العقل على مراتب.[ل2|أ].

ثم ينقل رأي بعض الفقهاء القائل بأن للعقل حدَّ كمال لا يبلغ نهايته إلا الأنبياء، وحدُّ قصورٍ ونقصان، والزيادة في العقل توجب زيادة التكليف إذا كانت الزيادة في حد الكمال، لأن الأنبياء خوطبوا بأشياء لم يخاطب بها غيرهم، وكذالك الابتلاءات كانت زيادةً في حقهم، أما التفاوت في حد القصور والنقصان لا يوجب التفاوت في الخطاب والتكليف.

ثالثاً: القول في فائدة العقل وزواله:

للعقل كما يقول أبو شكور فوائد أكثر من أن تحصى، لكنه يرى أن أحسن فوائده وأغلبها أن يصير الشخص بالعقل أهلاً لتوجه الخطاب، وأهلاً لصحة الإيمان والإسلام قبل توجه الخطاب.

والعقل كما يعتقد أبو شكور لا يجوز زواله وقصوره في حق الأنبياء سواءً كانوا صبياناً أو بالغين، وكذلك في حق الملائكة، لأن النَّبيَّ كان نبيَّاً قبل البلوغ وقبل الوحي، كما أنه نبيٌّ بعد البلوغ وبعد الوحي، وزوال العقل عن النَّبيّ يستلزم زوال النُّبوَّة، والنُّبوَّةُ لا تزول، ومن جوَّز زوالها يصبح كافراً. [ل2|ب]

رابعاً: القول في حصول المعرفة بالعقل:

يقول أبو شكور إن العقل آلة لحصول المعرفة باستعماله بالنظر والاستدلال والتأمل، خلافاً للأشعري الذي ينكر أن يكون العقل آلة لحصول المعرفة، فالمعرفة تحصل عنده بالسماع بدون التأمل والنظر، والذي يدل على أن العقل آلة لحصول المعرفة: أن الأعضاء المحلاَّة بالحس آلة لدرك المحسوس، والعلم بالمحسوس يقع بالعقل لا بالحس، فكما جاز أن تكون الواسطة التي يحصل العلم باستعمالها عند طلب العلم آلة فالعقل أولى أن يكون آلة لحصول المعرفة.

ثم يأخذ في الرد على الاستشكالين الحاصلين على رأيه وهما: لو كان العقل آلة لحصول المعرفة لكان جوهراً. والثاني: أن العقل يعرف الأشياء بالدرك والإحاطة، والله تعالى أجلُّ من ذلك. ويجيب عن الأول بالقول: إنه لا يضرُّ عدُّ العقل جوهراً أو عرضاً. وعن الثاني: بعدم التسليم، وبأن العلم والمعرفة يحصلان بالعقل، والمعرفة مدرِك والعلم محيط وإن كان المعلوم والمعروف غير مدرَك. [ل4|أ]

خامساً: القول في أن العقل أفضل أم العلم:

يقول أبو شكور إن من الناس من قال العلم أفضل، ومنهم من قال العلم أفضل بإطلاق. أما هو فيرى أن الأفضلية تتبع المعلوم، فالعلم بالعلوم الدينية أفضل من العقل، لأن العبد ينجو مع انعدام العقل ولا ينجو مع انعدام الدين، ولأن كل عاقلٍ مخاطبٌ ومأمور بتعلُّم هذا العلم وطلبه. أما العقل فهو أفضل من العلم بالعلوم الدنيوية، لأن هذا الضرب من العلم لمصلحة المعيشة والنفس والمصلحة في العقل أكثر. [ل6|ب]

سادساً: القول في الإيجاب بالعقل:

في بداية هذا القول يعرض أبو شكور لدليل الوجوب في الإيمان والأحكام عند كلٍّ من المعتزلة والأشعري، فدليل الوجوب عند المعتزلة كما يقول هو العقل، فكل ما وافق العقل من الشَّرائع والأحكام فإنه يصحُّ شرعيَّته وإثباته وإلا فلا، فالواجب عندهم من الشَّريعة أن توافق العقل وتتبعه. أما عند الأشعري فدليل الوجوب هو السَّماع لاغير سواءً في الإيمان أو في الأحكام. ثم بعد الوقوف على هذين الرأيين يطرح أبو شكور رأيه في هذه المسألة وهو اعتقاد أهل السنة على حد وصفه فيقول: إن دليل الوجوب عند أهل السُّنَّة في الأحكام والشَّرائع هو السَّماع، أمَّا في الإيمان فقد تحصل معرفة الصَّانع باستدلال العقل لكنها لا تجب بمجرد العقل. وفائدة الخلاف تظهر فيمن من لم تصله الدعوة، فعند المعتزلة هم كافرٌ غير معذورٍ بجهله لأنه بالعقل يجب عليه الإيمان. أما عند الأشعري فهو معذورٌ بإطلاق وإن عبد الصنم. وعند أهل السُّنَّة لا يعذر من كفر لأن من عرف الكفر فلَأنْ يعرف الإيمان أولى، أما إن لم يؤمن فهو معذور لأن الإيمان ما كان واجباً عليه بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾(الإسراء: 15). ولأنه لا يمكن نصب الشَّريعة ابتداءً بالعقل، فمجرَّد العقل لا يمكن التوصُّل إلى كيفيتها وأركانها وأسبابه ودلائلها، فكذلك العقل لا يهتدي إلى إيجاب الإيمان أصلاً، لأن للإيمان كذلك أركاناً وصفاتٍ، والعقل عاجزٌ عن إدراك أوصاف الإيمان بدون السَّماع. [ل5أ]

سابعاً: القول في الأطفال:

يقول أبو شكور إنه لا خلاف في أن الأطفال في الدنيا يُحكم عليهم تبعاً لأبويهم إيماناً وكفراً. أما في الآخرة فأطفال المشركين عند المعتزلة والخوارج من أهل النار، وعند أهل السُّنَّة لا يكونون معذّبين، لأن أطفال المشركين ولدوا في الحقيقة غير كافرين، وإنا يُحكم بكفرهم في الدنيا لثبوت الأحكام كالولاية والإرث والتزويج وغير ذلك، ولأنه ليس من العدل أن يعذب الله تعالى نفساً من غير كفرٍ ولا معصية. [ل6أ]

ثامناً: القول في مستحسنات العقل:

يقول أبو شكور إن الحسن عند المعتزلة ما يستحسنه العقل، والقبيح عندهم هو ما يستقبحه العقل. أما عند عامة الفقهاء فالحسن ما استحسنه الشَّرع، والقبيح ما استقبحه الشَّرع. أما هو فيرى أن التفصيل في هذا أحسن وذلك لأن الحسن والقبح في الأشياء على مراتب: فمنها ما يكون حسناً أو قبيحاً بعينه، ومنها ما يكون حسناً أو قبيحاً بمعنى في غيره. فإن كان الشيء حسناً أو قبيحاً بمعنى في غيره فواضحٌ أنه لا مجال للعقل في الحكم عليها، والحسن منها ما استحسنه الشَّرع، والقبيح منها ما استقبحه الشَّرع. وأما إن كان حسناً لعينه كالإيمان بالله والعبادة له شكراً لنعمه، أو كان قبيحاً لعينه كالإشراك بالله والكذب والسرقة وغيرها فإن ذلك مما يعرف بدلالة العقل كما يعرف بدلالة الشَّرع، فنقول: الحسن حسنٌ لعينه والشَّرع يستحسنه، والقبيح قبيحٌ لعينه والشَّرع يستقبحه، ولا نقول حسنٌ أو قبيحٌ بالعقل، فلا يكتفى بحكم العقل وحده، لأن مما هو قبيحٌ بالعقل قد يستحسنه الشَّرع لانعدام أقبح منه، ومن الحسن بالعقل ما يستقبحه الشَّرع لحصول أحسن منه. كمن إذا رأى إنساناً هارباً فسأله عنه طالبه الذي هو قاتله لا محالة جاز له في الشَّرع أن يكذب ويدع الصدق ويقول ما رأيته، مع أن الكذب قبيحٌ لعينه والصدق حسنٌ لعينه. فثبت أن لا مجال للعقل في إثبات معرفة معنى الحسن والقبيح. [ل7|ب]

المطلب الثاني: آراؤه في الإلهيات:

يمهِّد أبو شكور لهذا الباب بالقول إن علم المخلوقين على ضربين: ضروري وهو ما يحصل بالحواس، واستدلالي يحصل بالنظر والتفكر. والعلم الاستدلالي قد يتحول إلى علمٍ ضروري إذا ثبت بدليلٍ مزيلٍ للشُّبهة، وذلك كالعلم الاستدلالي بمعرفة الصَّانع يحصل بالنظر والاستدلال بالآيات الدالة على إثباته، وهذه المعرفة الحاصلة عقب النظر والاستدلال توجب العلم قطعاً ويقيناً ويصير علماً ضرورياً يوجب الإيمان والقبول والعمل به من غير شكٍّ ولا شبهة.[ل13|أ]

أولاً: القول في القِدم:

يدلّل أبو شكور على قِدَم صانع العالم بالقول إنه لو لم يكن قديماً لكان محدَثاً، ولو كان محدَثاً لاحتاج إلى محدِث فيسلسل إلى ما لا نهاية وهذا محال. فإن قيل: الصَّانع قديم لاستحالة حدوث الأشياء بنفسها واحتياجها إلى محدِث فيُكتفى بتقدُّمه على المحدَثات بساعةٍ واحدةٍ أما وراء ذلك فلا دليل على قِدمه. قلنا: إذا ثبت أنه تقدَّم على المحدَثات ثبت أن قدمه لم يزل كان لأنه لا يجوز عليه التحويل والحدوث، فيكون قديماً بلا ابتداء، ولأنا لو قلنا إن الله تعالى تقدَّم على المحدَثات بمدة فحسب فإن أول مدته تدل على حدوثه فلا يكون قديماً بل يكون محدَثاً ويكون هو أول المحدَثات فيحتاج إلى محدِث، وهذا غير صحيح. [ل14|أ].

ثانيًا: القول في الوحدانية:

يحاول أبو شكور إثبات وحدانية الصانع من خلال عرضه لدليلين، الأول: عم الحاجة لوجود صانع ثانٍ أو ثالث، فقد ثبت وجود صانعٍ واحدٍ ضرورة وجود الصنع وإثبات العالم، وبه ارتفعت الضرورة فلا يحتاج إلى الثاني والثالث ولا دليل على الثاني والثالث.

أما الدليل الثاني على وحدانية الصانع فهو للاستحالة وذلك من وجهين: لأنهما إن كانا اثنين فلا يخلو أن يكونا متصلين أو منفصلين، فإن كانا متصلين فهما في حقيقة الأمر واحد ، لأنه لا يقع الفصل بين هذا وذاك، ولا يعرف حدُّ واحدٍ منهما. وأما إن كانا منفصلين فإن البينونة والانفصال توجب التحديد والتقدير فيحتاجان إلى محدد مقدر فلا يجوز أن يكون أيٌّ منهما إلهاً.

والوجه الآخر للاستحالة أنه لا يخلو إما أن يكونا صانعين على سبيل الاشتراك أو الافتراق، فإن كانا على سبيل الاشتراك فإن كل واحد منهما لا يكون مالكاً على الكمال فيكون ممنوعاً عن التصرف في الجزء الذي لا يملكه والممنوع مقهور والمقهور لا يجوز أن يكون إلهاً. ولا يجوز أن يكون تصرفهما نافذاً

معاً للتمانع. وأما إن كانا صانعين على جهة الافتراق فالاستحالة ههنا أكثر لأن العبد لا يعرف صانعه فلا يصحُّ الإيمان لوقوع الشك بين صانعه وصاحبه، وهذا محال. [ل14|ب]

ثالثاً: القول في الأينيَّة:

في بداية حديثه عن هذه المسألة يعرض أبو شكور للآراء المخالفة فيها فيقول: إن صنفاً من الجهمية قالوا: إن الله في كل مكان ثم يذكر بعضاً من شبههم النقلية ويرد عليها، ثم يقول إن صنفاً من الجهمية والمعتزلة قالوا: إن الله تعالى فوق العرش بينه وبين العرش هواء، ويذكر كذلك رأي المتقشفة من الكرامية الذين قالوا: إن الله تعالى استقر على العرش ويذكر شبهتم في ذلك ويرد عليها، وبعد ذلك يأخذ في التمهيد لإقرار رأيه بذكر أقوال بعض العلماء المؤيدة له ويروي مناظرة جرت له مع أحد المتقشفة وصولاً إلى تقرير رأيه في هذه المسألة وهو القول بأن صانع العالم بلا أينيَّة ولا يوصف بأنه داخل العالم أو خارجه مؤيداً رأيه ببعض الحجج. [ل16|ب]

رابعاً: القول في المائيَّة:

يقول أبو شكور إن معرفة الشيء تتطلب معرفة ماهيتة وكيفيته وكميته وأينيته ولِمّيَّته، أما معرفة الله تعالى فتحصل بدون هذه المعاني، وهو مستغنٍ عن "هل" و "ما" و "كم" و "كيف" و "أين" و "لم"، لأن السؤال عن هذه الأمور يختصُّ بالمحدثات الجائزات.

وبعد فراغه من إقرار هذا الأمر ينتقل إلى عرض لمختلف الآراء المخالفة في معرفة الصانع ذاكراً لبعض شبه كل منها آخذاً في الرد عليها وموضحاً في بداية عرضه أن الأديان كلها تنشعب من مسألة الماهية. فيعرض أولاً لقول الفلاسفة بأن الصانع علة العالم، ثم لقول بعض المشبهة بأن الله تعالى نورٌ يتلألأ، وقول المتقشفة بأن الصانع جوهر، وقول بعض الحشوية والمتقشفة بأن الصانع جسمٌ لا كالأجسام، وقول الطبائعية بأن الصانع هو الطبع والهيولى، وقول المنجمة بأن الصانع هو الفلك، ثم يذكر قول التناسخية بأن الصانع هو الروح، ثم يذكر قول البعض بعدم جواز تسمية الله تعالى بالقديم بل الواجب أن يسمى

الأول، ثم يعرض لقول المجوس القائل بأن خالق الخير هو الله وخالق الشر إبليس، ولقول اليهود إن عزيراً ابن الله، ولقول النصارى بأن المسيح ابن الله، ويذكر بعدها قول الإباحية والمقنعية بأن العبد إذا بلغ غاية المحبة فإن الله تعالى يحلُّ فيه، ثم لقول الحلولية من المانوية والخاقانية من بلاد الترك بأن الله تعالى يحلُّ في كل شاهد، وأخيراً ينتهي بذكر قول بعض الرافضية الذين يقولون بأن الله تعالى حلَّ في شخص علي رضي الله عنه. [ل17|أ]

خامساً: القول في الضِّدِّ والنِّد:

يثبت أبو شكور تنزُّه الصانع عن الأضداد بقوله: لو كان للصانع ضدٌّ فلا يجوز بقاؤه مع وجود ضدِّه، لأن حكم الضدِّ إنما يثبت في العرض فقط، أما في الجوهر والذات فلا، والصانع تعالى ليس بعرضٍ حتى يجوز أن يكون له ضد.

وكذلك لا يجوز أن يكون له ند لأن النِّدَّ عبارةُ عن الشَّكل والمثل والجنس والشِّبْه وهذا كله لله تعالى محال. لأنه لو كان له مثلٌ أو نظير لا يخلو أن يكون قديماً أو محدثاً، فإن كان قديماً فإما أن يكون متصلاً به أو منفصلاً عنه، والاتصال يعني الوحدانية، والانفصال يوجب التحديد، والتحديد يوجب نفي صفة الألوهية، وإن كان محدثاً فالمحدَث لا يكون نظيراً للقديم. وكذلك لا يجوز أن يكون للصانع نظير، لأن النظير إنما يكون من جهة الجنس أو من جهة الصورة، وهذا كله محال على الصانع. [ل15|ب]

سادساً: القول في المتربِّي:

يجوز في حكمة الله تعالى كما يرى أبو شكور أن يمهل الله تعالى من ادعى من المخلوقين الربوبية، وأن يظهر من نفسه ما هو ناقضٌ للعادة من غير سحر بحال يعجز الناس عن إتيان مثله، خلافاً للرأي القائل بأنه لا يجوز بحجة أنه يورث الشبهة، وذلك عنده للابتلاء والامتحان. [ل18|ب]

سابعاً: القول في الصفات:

يوضح أبو شكور رأيه في صفات الباري فيقول: إن الله تعالى لم يزل كان موصوفاً منعوتاً أزليًّاً ولا يزال يكون موصوفاً أبديًّاً. وصفات الله تعالى لا هي ذاته ولا هي غير ذاته، لا هي هو ولا هي غيره. فالله تعالى موصوفٌ قديمٌ بصفاته، ولا يقال قديمٌ مع صفاته لأن كلمة (مع) للمقارنة بين شيئين، والصفة ليست شيئاً غير الموصوف، فلا يقال إن الصفة شيءٌ أو غير شيء، بل يقال صفة الشيء. ولا يقال إن الصفة قديمةٌ أو غير قديمة، وإنما يقال الصفة هي صفة القديم. ولا جائز أن يقال إن الله تعالى موصوفٌ بالوصف بل اللائق القول إنه تعالى موصوفٌ بالصفة، لأن الوصف صفة الواصف. [ل19|أ]

ويرى أبو شكور أن الله تعالى لم يزل خالقاً موصوفاً بصفة الخلق وسائر الصفات من صفات الذات وصفات الفعل. خلافاً لقول الأشعرية والكرَّامية بأن الله تعالى لا يكون خالقاً ما لم يخلق الخلق. وخلافاً لقول الأشعري بأن ما يدخل تحت صفة القدرة فهو من صفات الفعل كلها حادثة. [ل19|ب–20|أ]

وفي صفة العلم يقول أبو شكور أن الله تعالى عالمٌ على الكمال، يعلم الأشياء على ما هي بعد أن يخلق وقبل أن يخلق، ويعلم الموجود والمعدوم. أما أنه يعلم الموجود فلا خلاف فيه، وأما القول بأنه تعالى يعلم المعدوم فهو أنه يعلم المعدوم من حيث العدم ويعلم أنه معدوم، ويعلم أنه لو يكون من المعدوم شيئاً كيف يكون. [ل20|ب]

ويستدلُّ المؤلف على إثبات صفتي السمع والبصر ببعض النصوص وذلك بعد أن يعرض لرأي الجهمية والمعتزلة في هذه المسألة سواءً من أنكر منهم الصفات كلِّها بأن قال إن الله تعالى سميعٌ بصير بلا سمعٍ أو بصر، أو من قال منهم بأنه تعالى ليس بسميعٍ أو بصيرٍ بل يعلم ذلك كلَّه. [ل21|أ]

والخير والشَّرُّ –كما يقول أبو شكور– يكون بقضاء الله تعالى وقدره ومشيئته وإرادته وبعلمه وحكمه، ثم الخير والطاعة يكون بأمره ورضاه، والشَّرُّ والمعصية ليس بأمر الله تعالى ولا رضاه. [ل21|ب]

وخلافاً لأبي الحسن الأشعري والكرَّاميَّة القائلين بأن التَّكوين والمكوَّن واحد بحيث أن المكوِّن إذا كوَّن شيئاً فالفعل يزول عنه ويحلُّ في المكوَّن، فإن أبا شكور يرى أن التكوين فعل المكوِّن، والمكوَّن تأثير التَّكوين، والتَّكوين غير المكوَّن، وفعل التَّكوين لا يزول عن الفاعل ولا يبين عن المكوّن. [ل23أ]

أما عن صفتي العدل والفضل فيقول أبو شكور إن فضله تعالى يكون من غير ميلٍ وعدله من غير جور. ويظهر تأثير الفضل في زيادة لطف الله تعالى بالمؤمنين كانشراح الصدر وإلهام الصواب، والاختصاص بالولاية والكرامة للبعض منهم.

أما عن اعتراض المعتزلة على هذا وتسميتهم له ميلاً لأنه تعالى إذا أعطى لأحدٍ شيئاً من غير سبب، ووضع عن الآخر من غير جرم يكون بخساً في حقِّ هذا وميلاً في حقِّ الآخر، فهو اعتراض غير مسلَّمٍ، لأن الله تعالى اختصَّ الأنبياء عليهم السَّلام بالوحي والنُّبوَّة وزيادة اللطف والتأييد والعصمة، وكما جاز لهم هذا الاختصاص من غير سببٍ ولا علَّة جاز لغيرهم من بعدهم بقدره، ثم قولهم لو منع يكون بخساً غير صحيح لأنه لم يجب للعباد على الله شيء، وإنما هو متفضلٌ بعطائه وله تعالى أن يفضل عبده بما أراد من غير وجوب.

وتأثير صفة العدل يظهر في ستة أشياء يقول أبو شكور وهي: أنه تعالى لا يظلم أحداً مثقال ذرَّة. وأنه لا يبخس من حسنات أحدٍ مثقال ذرَّة. وأنه لا يعذِّب أحداً من غير ذنب. وأنه لا يؤلم أحداً من غير غرضٍ صحيح ولا عوضٍ جزيل. وأنه لا يجبر أحداً على المعاصي. وأنه لا يكلِّف أحداً فوق طاقته. [ل22أ]

ثامناً: القول في المتشابه:

يقول أبو شكور إن الإيمان بالنصوص المتشابة الواردة في ذات الله تعالى وصفاته واجب، ولكن خلافاً للمعتزلة والجهمية فإن تأويل مثل هذه النصوص ليس بواجب. لأنه لو كان واجباً لوجب أولاً على النبي ﷺ وهو قد بُعث مبيّناً، ولكان أولى أن يُنقل إلينا عن الصحابة والتابعين أنهم تأولوا كما نُقل إلينا عنهم التفسير، لأن التأويل أقوى وأوضح من التفسير.

وكذلك لا يصح قول أبي الحسن الأشعري والمتقدمون من مشايخ بخارى أن المتشابه صفات الله تعالى ولو من غير تفصيل ولا تشريح ولا كيفية، لأنهم بقولهم هذا أخرجوا المتشابه من حيز الاشتباه فيكون مفسَّراً، ومقتضى الحكمة –كما يقول المؤلف– أن يبقى المتشابه على إجماله كي لا يقف أحدٌ على علم الله تعالى على التمام.

ولكن إن كان التأويل غبر واجب هل يجوز؟ نعم يجوز عند طروء التشبيه لنفي الخطأ وزوال الشبهة شريطة عدم القطع بصحة التأويل، ولكن نقول يجوز أن يكون المراد كذلك ولكن لا يعلم تأويله في الحقيقة إلا الله تعالى.[ل23|ب]

تاسعاً: القول في الأسماء:

يقول أبو شكور إن الله تعالى مسمَّى بأسمائه. ولا حجة للمعتزلة المانعين بحجة إن الأسماء للإشارة، والإشارة تستدعي الجنسية، والله تعالى منزهٌ عنها. لأن الاسم في حقِّ الله تعالى هو للإفادة دون الإشارة، فأسماؤه كلها على معنى واحد، فالمعاني كلها الواجبة لله تعالى موجودةٌ بذكر اسمٍ واحد كقولك (الله) فإن معنى الرحمن، والرحيم، والحكيم، والعليم، ومعاني سائر الأسماء يكون موجوداً بذكر اسم (الله) وكذلك سائر الأسماء هكذا. وكذلك فإن الله تعالى أمرنا بالإيمان بذاته فلو لم تكن الذات مسمَّاة بالاسم لكان لا يصحُّ إيمان أحد. [ل24|ب]

وفي القول بأن الإسم هو المسمَّى أم غيره يقول أبو شكور: إن الأشعرية والحشوية قسموا أسماء الله تعالى على ثلاث مراتب: أسماء الذات، وأسماء الصفات، وأسماء الأفعال، وجعلوا أسماء الذات قديمة والاسم والذات واحد، وأسماء الصفات لا هي هو ولا هي غيره، وأسماء الأفعال محدثة والاسم غير المسمَّى.

أما المؤلف فيرى أن أسماء الله تعالى كلها أسماء القديم، لا هي هو ولا هي غيره، ولا يجوز التفصيل والتفريق في أسمائه، ولا يجوز أن يسمَّى باسمٍ محدث.

أما أنه قديمٌ بأسمائه فلأنه هو الذي سمَّى نفسه بكلامه. وأما أنها لا هي هو ولا هي غيره، فلأنه لو كان الاسم هو المسمَّى لاقتضى ذلك تعدد المسميات بتعدد الأسماء وإثبات آلهة كثيرة، ولاقتضى ذلك أيضاً أن يكون الله تعالى في أفواهنا فيؤدي أن تكون ذاته في أفواهنا وهذا محال. وإن كان الاسم غير المسمَّى فلا يصحُّ إيمان أحدٍ لأنا آمنا بالله جلَّ جلاله والله اسم، ولكان الله غير الخالق، وهذا محال.[ل24|ب]

وعن مسألة الأسم بغير سماع يقول أبو شكور إن الإجماع قائمٌ على كفر من سمَّى الله تعالى باسمٍ لم يسمِّ به نفسه، ولم يوافق معنى الربوبيَّة، ولم يرد به الخبر. ولكن الخلاف فيمن سمَّى الله تعالى باسمٍ لم يسمِّ به نفسه ولم يرد به الخبر، ولكن يوافق معنى الربوبية، فمن مجوِّز ومن مانع. وأبو شكور يفصل في هذه المسألة فيقول: إن كان الاسم الذي سُمِّي به الله تعالى مشوبٌ بمعنى العبودية فإنه لا يجوز بغير سماع، وإن كان المعنى من خصائص الربوبيةَّ والألوهيَّة فإنه يجوز إذا لم يوهم غلطاً، لأن الخلاف وقع في اللفظ دون المعنى، كمن آمن بالفارسية أو التركية أو غيرها من اللغات فإن إيمانه صحيح.[ل25|ب]

ويرى أبو شكور أنه لا يجوز تغيير أسماء الملائكة لأنها ثابتةٌ بالوحي، وكذلك لا يجوز تغيير أسماء الرسل إذا ثبتت بالنص، إلا أن يكون التغيير قبل وفاته بحيث يصير الرسول معروفاً بالاسم المغيَّر مالم يرد به العيب والحقارة. [ل25|ب]

وعن نقل الأسماء من وضعها اللغوي إلى وضعها الشرعي يرى أبو شكور أنه يجب الأخذ بمعناها الجديد دون اللغة، لأن الأسماء للأشياء علامات ودلائل، ونصب الدليل بالشريعة أولى من نصبه بالدليل.[ل26|أ]

المطلب الثالث: آراؤه في الوحي والنبوات:

أولا: القول في إثبات الوحي:

يثبت أبو شكور صحة الوحي من الله تعالى بقوله إن حكمته تعالى تقتضي أن يرسل رسلاً ليبلغوا الناس أوامره ونواهيه لاحتياجهم إلى ذلك، فلا يمكن ترك الناس سدىً دون تبيان طريق الهداية لهم، فيجب من طريق الحكمة تحذير المجرم وإعلامه بجزاء جرمه، وتشجيع الطائع وحثِّه، وإخبار جميع الناس بأنهم سيجزون على كل مسائل الاعتقاد والمعاملات يوم القيامة خيراً وشراً.

ويرد أبو شكور على من اعتقد باستقلال العقل وحده بمعرفة التعبُّد والشُّكر دون الحاجة لإرسال الرسل بقوله: صحيحٌ أن أصل وجوب شكر المنعم مما يدرك بالعقل للحاجة إليه ولحسن الحالة فيه، إلا أن كيفيته وكميته وحدوده لا يقع العلم به بالعقل والقياس، لتفاوت الشكر بتفاوت النعم، ولتفاوت عقول الخلق. ثم إنه لم يوجد أحدٌ في الدنيا نصب شريعةً أوبيَّن حكماً في الدين أو المعاملات من تلقاء نفسه وعقله مثل ما بيَّن الأنبياء من غير فسادٍ ولا اعتراض.[ل26|أ]

ثانياً: القول في عصمة الأنبياء:

بعد أن يعرض أبو شكور لمختلف الآراء في هذه المسالة يقول: إن الأنبياء صلوات الله عليهم قبل الوحي كانوا أنبياء وكانوا معصومين واجبي العصمة، والرسول قبل الوحي كان رسولاً ونبيَّاً مأموناً قبل الوحي وكذلك بعد الوفاة. والدليل عليه قوله تعالى عن عيسى ابن مريم عليه السلام: ﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴿٢٩﴾ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴾ (مريم: 29 –30). ومعلومٌ أن الوحي لا يكون للصبيان، والكتاب لا يكون إلا لنبيٍّ مرسل. ولأنه لو لم يكن معصوماً عن الكذب والفسق قبل الوحي لأورث الشبهة في دعواه. والأنبياء معصومون عن الكبائر والصغائر،لأنه لو جازت منهم الكبيرة لجاز منهم الكفر، ولو جازت منهم الصغيرة لجازت منهم الكبيرة

لأن الصغيرة مع القصد والنيَّة تكون كبيرة. وجوّز عامة الفقهاء منهم "الزلَّة" وهي الصغيرة من غير قصد. [ل28|أ]

ثالثاً: القول في أن الإعجاز بنظم القرآن أم بالمعنى:

يرى أبو شكور أن القرآن معجزٌ لفظاً ومعنىً، خلافاً لمن قصر الإعجاز فيه على اللفظ أو على المعنى. أما هل إعجازه مخصوصٌ بهذا اللفظ والنظم المنزَّل المتلوّ سبعاً؟ يعرض المؤلف رأيين: فهو عند محمد بن الحسن والشافعي مخصوصٌ مقصورٌ بهذا اللفظ، وعند أبي حنيفة وأبي يوسف يتعدَّى إعجازه إلى غيره من اللغات، لأن وجه الإعجاز عن أبي حنيفة في إيجاز اللفظ الذي تحته معانٍ كثيرة. [ل30|أ]

رابعاً: القول في الكتب الماضية هل كانت معجزةً أم لا؟

يعرض أبو شكور بدايةً للرأي الذي يقول إن الكتب الماضية بما أنها كالقرآن الكريم كلام الله تعالى فتكون مثله في الإعجاز سواءً بسواء. إلا أنه يخالف هذا الرأي ويقول: إن الكتب الماضية تعرَّضت للتحريف بنصِّ القرآن، والمعجز لا يقبل التحريف. ثم وإن كانت جميعها كلام الله تعالى إلا أن الشيء الواحد يجوز أن يكون موصوفاً بصفة الإعجاز في زمانٍ دون زمان، ومع شخصٍ دون شخص. ل30|أ]

خامساً: القول في معرفة الرَّسول بسبب الإعجاز:

يقول أبو شكور إن هذه المسألة فرع لمسألةٍ أخرى وهي: هل أن العقل آلةٌ لحصول المعرفة بالصَّانع بالنظر والاستدلال أو لا؟ فعند الأشعري العقل ليس آلة لحصول المعرفة، ولذلك فإن من لم يعرف الله بالعقل عرفه بخبر الرَّسول. والرأي الصحيح كما يقول المؤلف أن العقل آلةٌ لحصول المعرفة، ولذا فإن الله تعالى يعرف بدلالة العقل ثم يعرف الرَّسول بسبب الإعجاز.[ل30|ب]

سادساً: القول في النبيِّ والمتنبِّي، والنَّبيِّ والوليّ، وفي أن النَّبيَّ أفضل من الولي، وفي نزع النبوَّة والولاية:

ينقل أبو شكور إجماع الأمة على أنه لا يجوز أن تظهر المعجزة على يدي المتنبِّي وذلك لعدم حدوث الشُّبهة بينه وبين النَّبي، أما ما يظهر على يدي المتنبِّي في بعض الأحيان من أمورٍ عجيبة فما هي في الحقيقة سوى مخاريق تستند إلى الحيل. [ل30|ب]

ويرى أبو شكور أنه يجوز أن يكون للوليّ كرامةً بخلاف الطبيعة ناقضةً للعادة خلافاً للمعتزلة المانعين بحجة وقوع الشَّك بين الوليِّ والنَّبيِّ قبل الدعوى، لأنه لا يجب قبل الدعوى التفريق بين النَّبيِّ والوليِّ عند الناس، ولا يجب الإيمان به قبل الدعوى. [ل31|أ]

ثمَّ النَّبيُّ أفضل من الوليِّ خلافاً للمتقشِّفة من الكرَّامية الذين جوّزوا أن يكون الوليُّ أفضل من النبِّي. والاعتقاد بهذا كما يقول كفر، لأن الأنبياء عليهم السلام معصومون مأمونون عن خوف الخاتمة، والقول بأفضلية الوليِّ على النبِّي تعني أمن الخاتمة للولي، والاعتقاد بأمنه كفر كما جاءت به النصوص. [ل31|أ]

ويرى أبو شكور أن النبوَّة لا تزول بالذنب ولا بالموت ولا يجوز العزل عن النبوَّة أصلاً، ولو جاز زوال النبوَّة بالموت فعلى معنى أنه ليس بمبلِّغ للرسالة في هذه الحالة بنفسه. أما الولاية فتزول بكل ذنبٍ يوجب سقوط العدالة، لأن الفاسق لا يجوز أن يكون وليّاً. [ل31|ب]

سابعاً: القول في صاحب الشَّريعة وصاحب الدَّعوة، وفي تفضيل الأنبياء بعضهم على بعض:

يرى أبو شكور إن أصحاب الشَّريعة من الرسل هم أولوا العزم فقط، وهم آدم عليه السلام ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله عليهم أجمعين، لأنه كان لهم وحدهم الوحي والأحكام، والأمر والنهي، والناسخ والمنسوخ، وكان يحقُّ لهم أن ينصبوا الشَّريعة برأيهم واجتهادهم من تلقاء أنفسهم ومن غير وحيٍ ظاهر. أما سائر الرسل من غير هؤلاء الستة فهم أصحاب دعوى وليسوا أصحاب شريعة لأن صحفهم

وكتبهم ما كان فيها أحكام بل عظةٌ ودعاء كما في الزَّبور ونحوه، وبخلاف أصحاب الشريعة ما كان لهم أن يتصرَّفوا بالشريعة من تلقاء أنفسهم إلا بوحيٍ ظاهرٍ جديدٍ من الله تعالى.

أما من ادَّعى أن آدم عليه السلام ما كان رسولاً فقد كفر، لأن الله تعالى كلَّمه بواسطة جبريل، وكلَّمه وعلَّمه أسماء الأشياء بلا واسطة، وأمره بالهبوط إلى الدنيا، وأمره بالطَّواف والأحكام والقربان وأشباه ذلك، وهو عليه السَّلام بلَّغ ذلك كلَّه لأولاده، وهذا هو حدُّ الرسالة. وأما من ادَّعى أنه عليه السَّلام ما كان صاحب شريعةٍ بحجَّة أنه لم يكن له من الله كتابٌ منزلٌ فقد وقع في غلطٍ عظيم، لأنه عليه السَّلام أُنزلت عليه عشر صحائف من الصحف الأولى، وكان له الوحي الظَّاهر ولا فرق بينه وبين الكتاب. [ل33|أ]

أما عن تفضيل الأنبياء بعضهم على بعض فينقل أبو شكور إتفاق أهل السنة على أفضلية الرسل على الأنبياء، وعلى أفضلية أولوا الكتب منهم على غيرهم، ثم تليهم في الدرجة أولوا العزم، ومحمد ﷺ أفضلهم جميعاً، وأفضل من الملائكة والخلق أجمعين. [33|أ]

ثامناً: القول بأن صاحب الشَّريعة قبل الوحي هل تلزم عليه شريعة من قبله أم لا؟ وفي نصب الشَّريعتين المختلفتين في زمنٍ واحد:

يقول أبو شكور إنه يجب على الرَّسول قبل الوحي أن يتَّبع شريعة من كان قبله إن كانت للذي قبله شريعةٌ منصوبةٌ مسلوكةٌ على الرَّشاد، وإنْ تركها بغير عذرٍ يصير فاسقاً، لأن عيسى عليه السَّلام تابع التوراة قبل نزول الإنجيل، وهو سيتَّبع شريعة محمد ﷺ بعد نزوله من السَّماء، مع أنه كان رسولاً وصاحب شريعةٍ قبل النزول، وسيبقى رسولاً بعد النزول إلا أنه ليس صاحب شريعةٍ إلا بوحيٍ جديدٍ من الله تعالى. أما القول بأن محمداً ﷺ لم يتَّبع شريعة عيسى عليه السلام فليس لمعنى أنه لم يجب عليه، وإنما لأنه ﷺ لم يبلغه السَّماع فقد بعث على فترةٍ من الرسل، والسَّماع في إيجاب الأحكام شرط. [ل35|أ]

ولا يجوز كما يذكر أبو شكور نصب الشَّريعتين المختلفتين في زمنٍ واحدٍ وذلك بإجماع الأمة، لأنه يؤدي إلى تعطيل الأحكام، وتضييع الخلق عن الإيمان، والإعراض عن الدين.

أما نصب الإمامين في زمنٍ واحدٍ فالصحيح كما يرى أبو شكور أنه لا يجوز حتى وإن كانت المسافة بينهما بعيدة بحيث عجزوا عن الإخبار والاستخبار عن الأول ولم يمكن الاقتداء به بجميع الأحوال، لأن الناس لو عجزوا عن الإخبار والاستخبار عن الإمام لما عجزوا عن نائبه.[ل32|ب]

تاسعاً: القول في نسخ الشَّرائع والكتب:

يقول أبو شكور إن النَّسخ من الله تعالى في الشَّرائع والأحكام والكتب جائزٌ باتفاق الأمة، وأنكرت اليهود ذلك بحجَّة أن الله تعالى لا يأمر بشيءٍ إلا وفيه مصلحة ولا ينهى عن شيءٍ إلا لأنه مفسدة، والتوراة كلها أوامر ونواهي ونسخها قبحٌ ومفسدة، والله تعالى حكيمٌ ولا يوصف بالسَّفه. والحجَّة الثانية: أن النَّسخ يكون رجوعاً وبداءً على الله تعالى، وهذا يكون ممن لا يعرف عواقب الأمور، والله تعالى بريءٌ من ذلك.

والجواب: الأمر بالشيء يكون مصلحةً في وقتٍ مخصوص، ولا يكون مصلحةً في الأوقات كلها. ثمَّ إن النسخ ليس فيه بداءٌ ورجوع، بل يكون فيه بيان انقضاء مدة المشروع وتمام حكم الأول واستئناف حكم الآخر. أما فائدة النّسخَ فهي للابتلاء والرحمة وهذا من أبلغ الفوائد لأن الدار دار ابتلاء. [ل34|أ]

عاشراً: القول في نزول القرآن وماهيته وقراءاته السبع وجمعه:

يرى أبو شكور أن القرآن منزَّلٌ من الله تعالى على رسوله محمد عليه السَّلام، مكتوبٌ في المصاحف غير حالٍّ ولا موضوعٍ فيها، مسموعٌ بسماعنا، متلوٌّ بألفاظنا وألسنتنا، محفوظٌ بأفئدتنا. خلافاً للأشعريَّة الذين قالوا: إن القرآن كلام الله، معنىً في الذات قائمٌ به لا ينفكُّ عنه، غير منزَّلٍ ولا مكتوبٍ ولا محفوظ.

وهذه المسألة كما يقول أبو شكور فرعٌ لمعرفة حدِّ الكلام، فالكلام بحده هو ما يُفهم عن المتكلِّم والقراءة، أي هو المفهوم والمعنى. وعند الأشعريَّة معنىً في الذات لا ينفكُّ عنه. وهذا لا يصح، لأن ذلك المعنى لا يخلو إما أن يكون غير الذات أو هو الذات، فإن كان غير الذات فقد قال بحدوث القرآن، وإن كان هو الذات فقد أنكر الصفات، وإن كان لا هو ولا غيره فقد بطل قوله. ومما يؤيد القول بأن الكلام هو المفهوم والمعنى قوله تعالى: ﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ ﴾(الشعراء:193-194) [ل34|ب]

أما عن القرآن ما هو. يذكر أبو شكور أن الناس تفرَّقوا في هذه المسألة على مذاهب متعددة. منهم من قال: إن القرآن حادث، ومنهم من قال: مُحدث، والبعض قالوا: القرآن مخلوق، وآخرون توقفوا في هذه المسألة، وآخرون قالوا: القرآن والقراءة والكلمة والحروف والصوت غير مخلوق. والرأي الحقُّ في هذه المسألة أن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق.

فلا يصحُّ القول إن القرآن حادث، لأنه إن كان كذلك فلا يخلو إما أن يحدث بإحداث الله تعالى فعندها يكون مُحدثاً ولا يكون حادثاً، وإما أن يحدث بدون إحداث الله تعالى فيقتضي القول بنفي الصَّانع.

وكذلك لا يصحُّ القول بأن القرآن مُحدث لأنه بذلك تكون ذات الله تعالى محلاً للحوادث.

وأما من قال إن القرآن مخلوق فقد احتجَّ على ذلك بأن القرآن كلام، والكلام لا بدَّ له من الكلمة والحرف والبداية والنهاية، والله تعالى منزَّهٌ عن ذلك، وكذلك احتجَّ بقوله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا ﴾ (الزخرف: 3). والجَعل هو التَّخليق. والردُّ عليهم يكون بالقول:

إن الكلام بدون هذه الأشياء يكون كلاماً، لأن الكلام هو المعنى الذي يُفهم. أما القول بأن الجَعل هو التخليق فليس هو كذلك من جميع الوجوه لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَجَعَلُوا۟ لَهُۥ مِنْ عِبَادِهِۦ جُزْءًا ﴾ (الزخرف: 15). ومن اعتقد بأن الجَعل ههنا بمعنى التخليق فإنه يصير كافراً .

وأما من قال إن الكلمة والحروف ليست مخلوقةً فقد شبَّه الصَّانع بالمخلوق، لأن الكلمة والحروف تحتاج إلى الصوت والأعضاء. [ل35|أ]

وقراءة القرآن بالقراءات السَّبع كما يقول أبو شكور جائزٌ عند جميع المسلمين سواءً في الصلاة أو خارجها. أما عن السؤال هل أن الله تعالى تكلم بالقرآن بقراءةٍ واحدةٍ أو بالقراءات السَّبع فهو غير وارد لأن الله تعالى تكلَّم بالقرآن من غير قراءةٍ ومن غير لغة، لاحتياج اللغات إلى الصوت والحرف، فالله تعالى متكلِّمٌ بكلامٍ واحدٍ لا يقتضي التكرار ولا يوجب اللغة، وكلامه صفته. [ل36|أ]

وقد بُدئ بجمع القرآن في عهد أبي بكر لكنه لم يكتمل –كما يقول المؤلف– بسبب الحروب، ثمَّ جُمع قسمٌ منه في عهد عمر لكنه لم يكمله لذات السبب، وفي عهد عثمان تمَّ جمع القسم المتبقي منه بمشهدٍ من الصحابة بمن فيهم عليٌّ دون نكيرٍ من أحد، واكتملت بذلك عملية جمع القرآن. وقد قيل إن عليَّاً جمع قرآناً لنفسه فقط ولم يظهره، لكنه وإن حصل فلم ينعقد الإجماع عليه كما مصحف عثمان رضي الله عنهم أجمعين. ل36|أ]

المطلب الرابع: آراؤه في الإيمان وأشراطه:

أولاً: القول في معرفة الله تعالى:

قسَّم أبو شكور معرفة الله تعالى قسمين: معرفة الذات ومعرفة الصفات، والعارفون بالله تعالى–كما يقول– يعرفون ذات الله تعالى على الحقيقة من غير دركٍ ولا إحاطة، والاعتقاد بوجود ماهيةٍ وكيفيةٍ لله تعالى يستلزم الكفر، والإجماع معقودٌ على أنه لا يجوز النقصان في معرفة ذاته تعالى.

وأما معرفة الصفات فهي على ثلاثة أضرب: منها ما هو من خصائص أوصاف الربوبيَّة، ومنها ما ثبت بالنَّص بلا إيهام الخطأ أو التشبيه، ومنها ما ثبت بنصٍّ يوهم خطأً أو تشبيهاً، فالضَّربان الأولان لايجوز النَّقص في معرفته، أما الثالث فاختُلف فيه، والأصحُّ أنه لا يوجب التحيُّر والشَّك، بل يجب الإيمان به على ما أراد الله تعالى منه. [ل36|ب]

ثانياً: القول في الاستدلال والتقليد:

يرى بعض أهل التصوُّف –كما يذكر أبو شكور– أن الله يجذب قلوب العارفين ويهديهم إلى معرفته من غير استدلال، إذ لا سبيل لمعرفته تعالى بالاستدلال، لأن الأشياء إنما تُعرف بالصَّانع، ومن المحال أن يُعرف الصَّانع بالأشياء.

أما أبو شكور فيرى أن معرفة الله تعالى تحصل بالاستدلال، وإن لله تعالى فضلاً وهدايةً ولطفاً وانشراحاً للقلوب عند الاستدلال. بدليل قوله تعالى:﴿ إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾(الإنسان: 3).

وقوله:﴿ وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ ﴾(البلد: 10).

أما عن المقلِّد في المعرفة والإيمان هل يكون مؤمناً أم لا؟ فالرأي عند أبي شكور أنه مؤمنٌ إن كان له التصديق، خلافاً للمعتزلة القائلين بأن التقليد في الإيمان لا يجوز، والمقلِّد ليس بمؤمن. وخلافاً للمتقشِفة من الكرَّامية القائلين بأنه من قال لا إله إلا الله وإن لم يعرف الله ولم يعلم الصَّانع من المصنوع ولم يعقل ذلك فإنه يكون مؤمناً. ل37|أ]

ثالثاً: القول في ركن الإيمان:

يقول أبو شكور إن الناس اختلفوا في ركن الإيمان، فمنهم من قال ركن الإيمان المعرفة بالقلب لا غير، ومنهم من قال هو إقرارٌ باللسان فقط، ومنهم من قال ركن الإيمان التصديق بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالأركان، وزاد آخرون على ذلك: واجتناب الكبائر، وآخرون: اجتناب الصغائر مع الكبائر.

والصحيح –كما يرى أبو شكور–إن ركن الإيمان هو: التصديق بالقلب والإقرار باللسان. لا يكفي التصديق وحده لأن الله تعالى شرط الإقرار مع التصديق بدليل قوله: ﴿ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾(المائدة: 83), وقوله: ﴿ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ ﴾(المائدة:85).

وكذلك لا يكفي الإقرار الفرد لأن الله تعالى يشهد بإبطال إيمان المنافقين حيث قال: ﴿ وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴾(المنافقون:1). وهو قد حكم بصحَّة إيمانهم فيؤدي به إلى الكفر.

وأما من جعل العمل شرطاً في الإيمان فيقال له: العمل من شرائع الإيمان وليس من شروطه بدليل صحَّة الإيمان بدون العمل. وكذلك فإن ارتكاب الكبائر لا يوجب سلب الإيمان بدليل قوله تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴾(التحريم: 8). فقد سمَّاهم الله تعالى مؤمنين وأمرهم بالتوبة. [ل39|ب]

ثمَّ للإيمان شرائط وشرائع، أما الشَّرائط فيجب الإيمان بها ولا يصحُّ إيمانٌ بدونها ويكفر منكرها، وهي كل ما ثبت بالنَّص أو بالخبر المتواتر أو بإجماع الأمة أو بخبر الواحد إذا اتفقت الفقهاء على صحته واجتمعت على قبوله من غير تأويل. أما الشَّرائع فيصحُّ الإيمان بدونها وهي العمل بالأركان. ذلك أن الشَّرائط تسمَّى مسألة، والشَّرائع تسمَّى خدمة، والمسألة تصحُّ بدون الخدمة، والخدمة لا تصحُّ بدون المسألة، والمسألة يُشترط فيه الدوام، والخدمة لا يشترط فيها الدوام.

رابعاً: القول في الإيمان هل يزيد وينقص:

يرى أبو شكور أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص خلافاً لمن قال يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وذلك لأنه لو نقص الإيمان لحلَّ محلَّ الناقص منه الكفر، فيكون العبد بعضه مؤمنٌ وبعضه كافر في حالةٍ واحدةٍ وهذا محال. ولو جوَّزنا ازدياد الإيمان بالخير والطاعة لكان إيمان الغني أقوى وأكمل من إيمان الفقير، وهذا لا يجوز.

فإن سُئِل أإيمان أحدنا كإيمان أبي بكر؟ قيل له إيمان أحدنا وإيمان الأنبياء والملائكة واحدٌ بالصفة لا بالصورة، والتفاوت يقع في اليقين والثبات لا بالتصديق والإقرار.

ويقول أبو شكور إن الجميع اتفقوا على أن استكثار الذنوب لا يوجب زوال الإيمان كلِّه، فاستقلال الذنوب لا يوجب زوال البعض، وكما أن الذنوب لا تؤثِّر في التوحيد والمعرفة فكذلك لا تؤِّثر في الإيمان. [ل40أ]

خامساً: القول في الشَّكِّ والاستثناء في الإيمان:

يقول أبو شكور إن الفقهاء من أهل السُّنَّة اجتمعوا على أن من شكَّ في الإيمان فإنه يكفر. ومعنى الشَّك في الإيمان هو أن يعرف الله تعالى ويعرف رسوله، ويشهد صدقاً أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ثمَّ يشكُّ في أن هذا القول والاعتقاد هل هو إيمان، وهل هو مزيلٌ للكفر، فهذا هو الشَّك، والشَّكُّ لا يثبت مع الإيمان، لأنه بهذا الشَّكِّ قد أنكر النص، حيث أن الله تعالى أمر بالإيمان، وأعلم في القرآن صفته بقوله تعالى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ ﴾(محمد: 19). وقوله: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ (آل عمران: 18). ثمَّ سمَّاهم مسلمين بهذا القول وبهذا الإيمان. وكذلك من استثنى في الإيمان كقوله: "أنا مؤمنٌ إن شاء الله" فإنه لا يصحُّ إيمانه ويصير كافراً، والواجب عليه أن يقول: "أنا مؤمنٌ حقاً" لأن الله تعالى مدح أهل الإيمان وقال: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾(الأنفال:4). [ل41أ]

سادساً: القول في إيمان الميثاق:

ينقل أبو شكور اختلاف الناس في تفسير آية الميثاق، وهي قوله تعالى:﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴾(الأعراف: 172). فقال بعضهم: الميثاق كان للأرواح، وأخذ الميثاق على الأجساد غير جائزٍ ولا معقول، وقال بعضهم: هذا ميثاقٌ عقلي من طريق الحكمة أنه لا يجوز الشِّرك والكفران ويجب الشُّكر والإيمان. أمَّا أبو شكور فيري أن الميثاق على الأجساد صحيحٌ ثابت،

بدليل أن الله تعالى قال: ﴿ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ ﴾. والأرواح بدون الأجساد ليس من بني آدم، ولأنه تعالى قال: ﴿ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ ﴾، والذُّريَّة هي الجسد مع الروح، ولأن الله تعالى أخبرهم بلفظ المخاطبة حيث قال: ﴿ أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ ﴾ فكان عياناً صريحاً لا عقلياً ولا حكمياً.

ثمَّ هل حكم إيمان الميثاق باقٍ أم لا؟ وهل يجازى العبد به؟ اختُلف فيه، يقول أبو شكور. والصحيح كما يرى أنه غير باق، لأنه كان بعد إدخال الروح قبل الصعود إلى السماء. وكذلك العبد غير مجازىً به لأن الله تعالى لم يخبر عن ثواب إيمان الميثاق. [ل42|أ]

سابعاً: القول في الفرق بين الإسلام والإيمان:

يقول أبو شكور إن بعض الفقهاء فرقوا بين الإسلام والإيمان، وقالوا الإسلام يكون في الظاهر والإيمان في الباطن، ومن حُجَّتهم قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا ﴾(الحجرات: 14). والصحيح كما يرى أبو شكور أنه لا فرق بين الإسلام والإيمان، لأن كلَّ عارفٍ موحِّدٍ مسلمُ مؤمن. ولأن الله تعالى سمَّى الأمة كلَّها مؤمنين وسمَّاهم مسلمين، والله تعالى ذكر خبراً عن إبراهيم عليه السَّلام بقوله: ﴿ وَبِذَٰلِكَ أُمِرۡتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴾(الأنعام: ١٦٣). وعن موسى عليه السَّلام: ﴿ تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾(الأعراف: ١٤٣). ومعلومٌ أن الأنبياء جميعاً دينهم واحد.

أما الجواب عن الآية التي احتجَّ بها الخصم فهو أنه أراد به السَّلامة لا الإسلام. [ل43|أ]

ثامناً: القول في أن الإيمان مخلوقٌ أو غير مخلوق، والقول في محلِّ الإيمان وبقائه، وفي زوال الإيمان عند النَّزع:

يرى أبو شكور أن الإيمان مخلوق، وذلك لأن الإيمان صفة العبد، فهو الذي آمن بالله تعالى، وكان منه الإقرار والتصديق والثبات، والعبد بجميع صفاته مخلوقٌ بلا خلاف.[ل43|أ]

أما عن محل الإيمان فهو القلب واللسان، والقلب محلُّ الاعتقاد، واللسان محلُّ الإقرار، وهما ركنا الإيمان، والإقرار والتصديق عرضان لأنها من صفات العبد، والعرض لا يبقى زمانين، ولكن حكم الإيمان يبقى على الدوام بإبقاء الله تعالى له ما لم يعترض عليه ضده ونقيضه وهو الكفر. [ل43|ب]

ولا يجوز الأمن عن سلب الإيمان لأحدٍ عند النَّزع بشؤم المعاصي باستثناء الأنبياء والمرسلين عليهم السَّلام ومن شهد لهم النَّبيُّ ﷺ بالجنة من الصحابة. [ل44|أ]

المطلب الخامس: آراؤه في السمعيات:

أولاً: القول في المعراج:

ههنا ثلاثة أشياء يقول أبو شكور: الإسراء، والمعراج، والإعراج. فأما الإسراء فمن مكة إلى بيت المقدس، والمعراج من الأرض إلى السماء السابعة، أما الإعراج فكان من السماء السابعة إلى العرش. واتفق الكل على أن النَّبيَّ أُسري ببدنه وروحه إلى بيت المقدس لأنه ثبت بالنص ومنكره كافر. والنَّبيُّ ﷺ ما رأى ربه بعينه ليلة المعراج بل بقلبه.

وخالف المعتزلة في ما ماوراء الإسراء وقالوا: ما كان ذلك في اليقظة، بحجَّة أنه ثيت بخبر الآحاد فلا يوجب الاعتقاد به، فيقال لهم: إن من أخبار الآحاد ما اتفق الفقهاء على قبوله وبلغ حدَّ الشهرة قريباً من المتواتر لكثرة الرواة في مجالس مختلفة ولم ينكره أحدٌ من الصحابة المتقدمين المعروفين فحلَّ محلَّ الإجماع، ومن أنكره يصير مبتدعاً فاسقاً. [ل46|أ]

ثانياً: القول في الميزان والصِّراط والكتاب والحساب والحَفَظة:

يردُّ أبو شكور على المعتزلة والجهمية المنكرين للميزان والصراط والكتاب والحساب بحجة أن الله تعالى يعلم مقادير الأعمال من الحسنات والسيئات فلا يحتاج إلى ذلك كله، وأن الأعمال لا توزن لأنها عرضٌ غير باقٍ. فيقول: إن هذه الأمور ثبتت بالنص فلا يصحُّ إنكارها. أما أنها عرضٌ غير باقٍ فالجواب: أنه يمكن وزن العبد مع أعماله، أو أن تكتب حسناته في صحيفة وتوضع في كفَّة، وسيئاته في الكفَّة

الأخرى. ثمَّ الحكمة والفائدة من هذه الأمور أن الله تعالى يفعل ذلك تحقيقاً لبني آدم وتأكيداً للحجَّة عليهم، ولكي يعلم العبد مقادير أعماله من الحسنات والسيئات، وليعلم أن ما أصابه يكون عدلاً منه تعالى. [ل47|أ]

ثالثاً: القول في دخول النَّار والخروج منها:

يقول أبو شكور إن الدخول في النار ثابتٌ لجميع الناس مؤمنهم وكافرهم خلا الأنبياء والمرسلين عليهم السَّلام. وأن الفاسقين من أهل الإيمان لا يخلدون في النار، خلافاً للمعتزلة الذين قالوا: إن المؤمنين لا يدخلون النار، والفاسقين فسيخلدون فيها مع أهل الكفر.

أما الدليل على أن الدخول في النار ثابتٌ لجميع الناس قوله تعالى: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾(مريم: 71 – 72). فالورود هنا بمعنى الدخول، وأصل الدخول المرور على الصِّراط الممتد فوق جهنَّم، والمؤمنون ستجاوزونه، والكافرون سيهوون منه إلى جهنَّم.

وأما أن الفاسقين من أهل الإيمان فلا يخلدون في النار، فلأنه لا يجوز من الحكمة الخلود في النار مع الكفار. [ل47|ب]

رابعاً: القول في الشَّفاعة وحشر الأجساد بعينها وعذاب القبر:

يقول أبو شكور إن من المعتزلة من أنكر الشفاعة، ومهنم من أثبتها لثلاثة أصناف وهم: مرتكب الصغيرة، والتائب عن الكبيرة لقبول توبته، ومجتنب الصغيرة والكبيرة لزيادة درجته على زيادة عمله.

ورأي أهل السنة كما يذكر أبو شكور أن الشَّفاعة ثابتةٌ لجميع الأمة الذين ماتوا على الإيمان لأهل الصَّغائر والكبائر. [ل48|أ]

والله تعالى سيحشر الأجساد بعينها خلافاً للمعتزلة الذين قالوا إن الأجساد تفنى وتُعدم، ثمَّ إن الله تعالى يوم القيامة يُلبس الأرواح أجساداً جديدةً لكي تنال العذاب والمثوبة. والصحيح هو أن الله تعالى سيحشر الأجساد بعينها، لأن العمل حصل من هذه الأجساد، ولا يجوز من العدل أن تُعذّب أو تُنعَّم أجسادٌ أخرى بدلاً عنها. [ل49|أ]

ويقول أبو شكور إن الجهمية والمعتزلة أنكروا عذاب القبر، لأن العذاب بزعمهم إما أن يقع على الروح والروح لا تُعذَّب، أو على الجسد بدون الروح وعندها لا يتألَّم، وأما إن دخلت الروح في الجسد فيحتاج إلى الموت ثانية، وهذا لا يجوز لأنه لا يموت إلا مرَّةً واحدة.

والصحيح أن عذاب القبر حقٌّ جائزٌ ثابتٌ بالنَّص وهو داخلٌ ضمن قدرة الله تعالى، ولأن هذا أمرٌ معقولٌ مشروع، فالنائم تخرج روحه من جسده بدليل قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ﴾ (الزمر: ٤٢). أي حين نومها، ثمَّ النائم يتألم في منامه، لأن الروح متصلةٌ به، فإذا كانت الروح متصلةً بالجسد سواءً كان عظماً أو لحماً أو تراباً فإنه يتألَّم. [49|ب]

خامساً: القول في تخليق الجنة والنَّار:

يردُّ أبو شكور على الجهمية والمعتزلة القائلين إن الجنة والنار لم تخلقان بعد، وإنما يخلقهما الله تعالى يوم القيامة، لأنه ليس من الحكمة خلق الثواب والعقاب قبل أهلهما، ولأنهما لو كانتا مخلوقتين لوجب فناؤهما بفناء السموات والأرض. فيقول: إن الجنة والنار مخلوقتان الآن، والدليل قوله تعالى:

﴿ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴾(آل عمران: 130). وقوله: ﴿ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾(آل عمران: 133). ولأنهما لو كانتا مخلوقتين قبل العمل فإن العبد يكون أحرص على الطاعة وأصرف عن المعصية. ثمَّ إن فناءهما لا يجب بفناء السموات والأرض لأن الله تعالى خلق الجنة فوق السموات والنار تحت الأرض. [ل49|ب]

سادساً: القول في أن الجنة والنار باقيتان:

يقول أبو شكور إن الجنة والنار باقيتان ولا فناء لهما أبداً، لقوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾(هود: 23). وقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ ﴾(التوبة: 111). والشيء المشترى يكون على الدوام فيجب أن يكون بدله كذلك. ولا حجَّة للجهمية والمعتزلة الذين نفوا بقاءهما وأهلهما بعد إصابة الثواب وإذاقة العذاب، لأن الاستثناء بزعمهم في قوله تعالى في أهل الجنة والنار: ﴿ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ﴾(هود: 106-108)[103]. يفيد أن الجنة والنار لا يبقيان على الدوام. أو لأن الله تعالى قال: ﴿ هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ ﴾ (الحديد: 3). فكان أولاً ولا أحد وسيبقى آخراً ولا أحد. لا حجَّة لهم يقول أبو شكور لأن معنى قوله تعالى:﴿ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ﴾. وقد شاء ربك، والعرب تقول مثل هذا، تقول: "فعلت كذا وكذا إلا ما شئت"، يعني وقد شئت. وذُكر في التفسير أن معنى:﴿ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ﴾. في أهل النار هو أن أهل الكبائر يخرجون منها، وفي أهل الجنة إلا ما شاء ربك من المدة، وهي مدة بقائهم في الدنيا ومدة القبر ومدة القيامة. ثمَّ إن قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ ﴾. يفيد أنه تعالى أوَّلٌ بالإثبات والوجود وآخرٌ بالبقاء، أما الجنة والنار وأهلهما فآخرٌ بالإبقاء، وفرقٌ بين هذا وذاك. [ل50أ]

---

[103]–الآيات هي قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُواْ فَفِي ٱلنَّارِ لَهُمۡ فِيهَا زَفِيرٞ وَشَهِيقٌ ١٠٦ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۖ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٞ لِّمَا يُرِيدُ ١٠٧ ۞ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُواْ فَفِي ٱلۡجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۖ عَطَآءً غَيۡرَ مَجۡذُوذٖ ﴾ (هود: 106 -108).

القسم الثاني: قسم التحقيق وفيه:

أولاً: توثيق اسم الكتاب ونسبته إلى أبي الشكور السَّالمي.

ثانياً: سبب تأليف الكتاب.

ثالثاً: مضمون البحث من المخطوط.

رابعاً: وصف النسخ المخطوطة المعتمدة في التَّحقيق واختيار النسخة

الأم.

خامساً: بيان منهج التَّحقيق.

سادساً: النص المحقَّق.

القسم الثاني: قسم التحقيق:

أولاً: توثيق اسم الكتاب ونسبته إلى أبي شكور السَّالمي:

لا نشك في صحة اسم الكتاب "التمهيد في بيان التوحيد" ونسبته إلى أبي شكور السَّالمي وذلك لأن عنوان الكتاب ونسبته إلى أبي شكور مذكورةٌ بوضوح في جميع نسخ الكتاب، وكذلك فإن جميع من أورد اسمه في مؤلفاتهم نسب الكتاب إليه بعنوانه المذكور ، وعلى سبيل المثال فقد ذكر حاجي خليفة في كشف الظنون اسم الكتاب منسوباً إلى أبي شكور ثم قال: " وهو مختصر في أصول المعرفة والتوحيد ذكر فيه أن القول في العقل كذا وفي الروح كذا فأورد ما يجوز كشفه من علم الكلام". وكذلك ذكر الكتاب منسوباً إليه بعض المؤلفين كالبياضي (ت:1098هـ) في إشارات المرام، والمقبلي (ت:1108هـ) في العلم الشامخ ، والقاري (ت:1014هـ) في كتابه شم العوارض[104] ، وغيرهم.

ثانياً: سبب تأليف الكتاب:

يقول أبو شكور إنه ألف كتابه نزولاً عند رغبة بعض إخوانه الذين طلبوا منه أن يبسط لهم أصول الدين ويكشف ما اكتنفه من غموض بحيث يصبح أقرب إلى مداركهم وأفهامهم كي ينتفع منه عامة الناس ولا يبق حكراً على خواصهم الذين مارسوا هذا العلم وخبروا مسالكه. وفي ذلك يقول: " فقد سألني بعض إخواني أن أمهِّد لهم أصول المعرفة والتوحيد مقدار ما يُكشف بالعبارة، ويُدرَك بالإشارة، فأجبتهم إلى ذلك بعدما استخرت الله تعالى في طلب الصواب هدايةً لأولي الألباب، فاستنبط هذا الكتاب وسميته التمهيد في بيان التوحيد وهو هدايةٌ لكل مسترشدٍ ورشيد واستوثقت بالله الوثيق ومنه العون والتوفيق".

---

[104]– انظر: حاجي خليفة. (د. ت.). كشف الظنون. ج1ص484. البياضي. (2004م). إشارات المرام. ص91. المقبلي. (2009م). العلم الشامخ. ص507. القاري. (2004م). شم العوارض. ص35.

ثالثاً: مضمون البحث من المخطوط:

يقتصر عملي على القسم الأخير من الكتاب – دراسةً وتحقيقاً – وهو يبدأ من مبحث الرؤية وينتهي في آخر الكتاب. ويتضمن الأبواب والأقوال الآتية:

الأقوال الأربعة الأخيرة من الباب الثامن المعنون باب في شرائط الإيمان وهي على الترتيب: رؤية الله تعالى في الجنة، تقدير الخير والشر من الله تعالى، العبادات والأحكام، في أنه لا يجب على الله تعالى من جهة العباد.

الباب التاسع هو في الشرائع والدين ويشتمل على ثلاثة أقوال: في الشرائع والدين، القول في المحنة والابتلاء، القول في الاستطاعة والتفويض.

الباب العاشر وعنوانه في التكليف والطاقة. وفيه عدة أقوال وهي: في الزجر والامتناع، وفي الحدود والكفارات، وفي التوبة والاستغفار، وفي السعادة والشقاوة، وفي القضاء والأداء، وفيمن ترك الفرائض متعمداً.

الباب الحادي عشر وهو يختص بالخلافة والإمارة تحدث فيه المؤلف أولاً عن حكم نصب الإمام، ثم عن خلافة أبي بكر، ثم خلافة عمر. ثم عثمان وعلي، ثم تحدث عن تفضيل الصحابة بعضهم على بعض، وعن خروج معاوية وإمارته. وعن قتل الحسين، وختم الباب بالحديث عن خلافة بني العباس.

الباب الثاني عشر والأخير وقد قسمه المؤلف على ستة عشر قولاً تحدث في القول الأول عن السنة والجماعة. وفي الثاني عن البدعة. وفي الثالث عن الجدال مع أهل البدعة. وفي الرابع عن تكفير أهل الأهواء والبدع. وفي الخامس مقدمة عن الفرق. ثم أردف فيما تلا من أقوال عن أهل كل فرقة من الفرق مخصصاً لكل فرقةٍ قولاً فتحدث في السادس من أقوال الباب الثاني عشر عن الرافضية. ثم

الناصبية. ثم القدرية. ثم الجبرية. ثم المعطلة. ثم المشبهة. ثم الشرك والكفر. ثم التمجس. ثم التهود. ثم التنصر. وأخيراً التناسخية.

رابعاً: وصف النسخ المخطوطة المعتمدة في التحقيق واختيار النسخة الأم:

اجتهدت قدر الإمكان أن أجمع ما استطعت من نسخ للكتاب فكانت ست نسخ هي كالآتي:

1- نسخة معهد البيروني في طشقند، تحت رقم 2638، وتم نسخها في الثامن والعشرين من شهر صفر عام 968هـ، وناسخها هو ملا كلان بن بابا بن خواجة كلان الحصادي، واتبع ناسخها نظام التعقيبة، وتقع في 77 ورقة، في الصفحة الواحدة 27 سطراً تقريباً.

2- نسخة مكتبة الأسد الوطنية، تحت رقم م ف| م 7979، وهي مصورة عن نسخة تركية من استانبول، تتألف من 136 ورقة وفي الصفحة الواحدة 17 سطرا ، يحوي الواحد منها نحو 11 كلمة.

3- نسخة المكتب الهندي ضمن المتحف البريطاني، رقم الحفظ 7708|2|3، تاريخ النسخ 1001هـ، عدد أوراقها 52 ورقة وفي كل صفحة 37 سطرا، قياس 30×20,5سم.

4- نسخة ثانية في المكتب الهندي ضمن المتحف البريطاني، رقم الحفظ 2323|284، عدد ورقاتها 89 ورقة، وقد كتبت بأسطر مائلة.

5- نسخة راغب باشا، استانبول، رقم الحفظ 726، انتهي من نسخها في الثالث من جماد الآخر عام 1003هـ، وتتكون من 178 ورقة وفي كل صفحة 17 سطراً.

6- نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف، رقم الحفظ 1305عقائد، نسخت بالخط الفارسي، وعدد ورقاتها 122 ورقة قياس21×13سم في كل صفحة 17 سطراً.

ولقد اعتمدت على نسخة معهد البيروني التي رمزتها بالرمز(ب) وجعلتها النسخة الأم باعتبارها أقدم النسخ ولأنها أقل أخطاءً وأضبطها عبارة، وعلى نسخة مكتبة الأسد الوطنية التي رمزتها بالرمز (س) وعلى نسختي المكتب الهندي في المتحف البريطاني التي رمزت الأولى منهما ذات رقم الحفظ 7708

|2|3 بالرمز (م) والثانية بالرمز (هـ)، واستبعدت نسختي راغب باشا ونسخة مكتبة الحرم المكي لعدم إثقال الحواشي بالهوامش، ولأن في غيرهما ما يغني عنهما ولقليل الفائدة من مقارنتهما ببقية النسخ.

خامساً: بيان منهج التحقيق:

انحصر عملي في التحقيق في النقاط الآتية:

- أثبتُّ نص النسخة الأصلية (ب) في المتن، ووضعت فوارق النسخ الأخرى في الحاشية.
- بينت فواصل لوحات الأصل المخطوط بالنص على نهاية كل لوحة ورقمها والرمز إلى الجهة اليمنى من كل لوحة بالرمز " أ " والجهة اليسرى بالرمز " ب ". هكذا [ل55|أ]
- بذلت جهدي واستطاعتي في إخراج الكتاب على الصورة التي أرادها المؤلف له فلم أتدخل في النص المحقق إلا بقدر ما اقتضته الضرورة مع الإشارة إلى ذلك في الهامش وذلك من خلال:
  - ضبط النص وتقويمه وذلك بتصحيح ما اعتراه من تصحيف أو تحريف.
  - ما بان خطؤه في النسخة الأم، أو ما ترجَّح لي أن ما في بقية النسخ هو الصواب أو أليق بالسياق، فأثبته في المتن وبينت ما في النسخة الأم في الهامش. وكذلك ما كان من زيادةٍ في بقية النسخ أو زيادةٍ في أية نسخة أجدها مفيدةً أثبتها في النص ووضعتها بين حاصرتين [ ] بالأخص ما اتفقت بقية النسخ عليه، وأشرت إلى ذلك في الهامش.
  - مراعاة قواعد الإملاء الحديثة دون التفاتٍ إلى الأصل أو الإشارة إلى ذلك.
  - ضبط ما أمكنن نصَّ الكتاب بالشكل، مع مزيد من الاهتمام بالمشكل من الأسماء والألفاظ المختلفة
  - اجتهدت بوضع علامات الترقيم المختلفة التي تيسر فهم النص، من فواصل، ونقاط، وعلامات تنصيص، وعلامات الجمل المعترضة، وعلامات التعجب، والاستفهام، وغيرها.
- اجتهدت في توثيق النقول التي ينقلها المؤلف عن الغير وذلك بردها إلى مصادرها الأصلية ما أمكن وإلا فإلى أقرب مصدر.
- أحلت المسائل الكلامية وغيرها الواردة في المتن إلى أهم المصادر الكلامية التي تناولت هذه المسائل معطياً الأولوية لمصادر الفكر الماتريدي بالخصوص المتقدمين على المؤلف أو المعاصرين له.

- علقت على المسائل الكلامية التي أوردها المؤلف عند الحاجة وذلك بزيادة الإيضاح والشرح والبيان مورداً أقوال المتكلمين فيها ومبرزاً جوانب أخرى في المسألة لم يتعرض لها المؤلف أو أدلةً أخرى لم يأت على ذكرها، وهذا كله ضمن أضيق نطاق وأخصر عبارة ممكنة.
- اعتمدت على في عناوين الأبواب والأقوال على ما وضعه المؤلف فلم أحتج إلى تغييرها أو الإضافة إليها.
- اجتهدت في التعريف بمن يعنيهم المؤلف بقوله وقال بعضهم، وبينت أسماء الفرق التي ذكر المؤلف أقوالها فقط دون أسمائها وزدت على ذلك بالتعريف بها وبأقوالها الأخرى باختصار.
- عزوت الآيات القرآنية إلى سورها مع ذكر أرقامها وذلك في نفس السطر.
- عزوت الأحاديث النبوية إلى مظانها في متون الحديث كالصحاح والسنن والمسانيد وغيرها، وما كان منها في الصحيحين اكتفيت بالعزو إليهما وإن كان في غيرهما أجتهدُ في عزوه إلى مصادره، مع ذكر ما قاله العلماء قديماً وحديثاً في الحكم عليه إن وجد. وأذكر عند التخريج اسم الكتاب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث، والكتاب، والباب.
- شرحت الألفاظ الغريبة الواردة في المتن، وعرفت بالمصطلحات الكلامية والفلسفية.
- عرفت بالبلدان والبقاع التي ذكرت في النص.
- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في نص الكتاب.
- عرفت بالفرق والأديان والجماعات التي ورد ذكرها في النص.
- وضعت فهارس فنية للكتاب شملت:

فهرس للآيات القرآنية، ولأطراف الحديث، وللأعلام، وللطوائف والفرق والجماعات، وللبلدان والأماكن، وللمصادر والمراجع.

صور المخطوطات

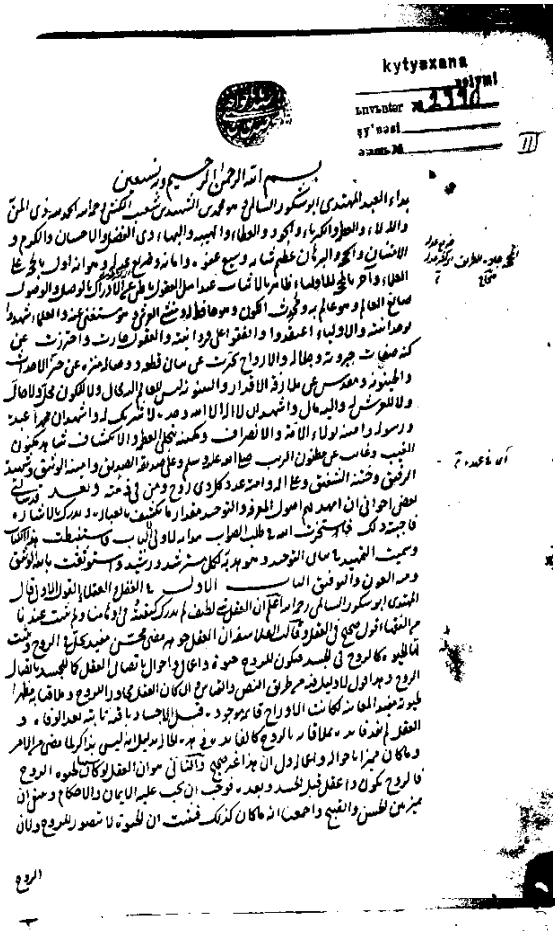

اللوحة لأولى والأخيرة من مخطوطة معهد البيروني (ب)

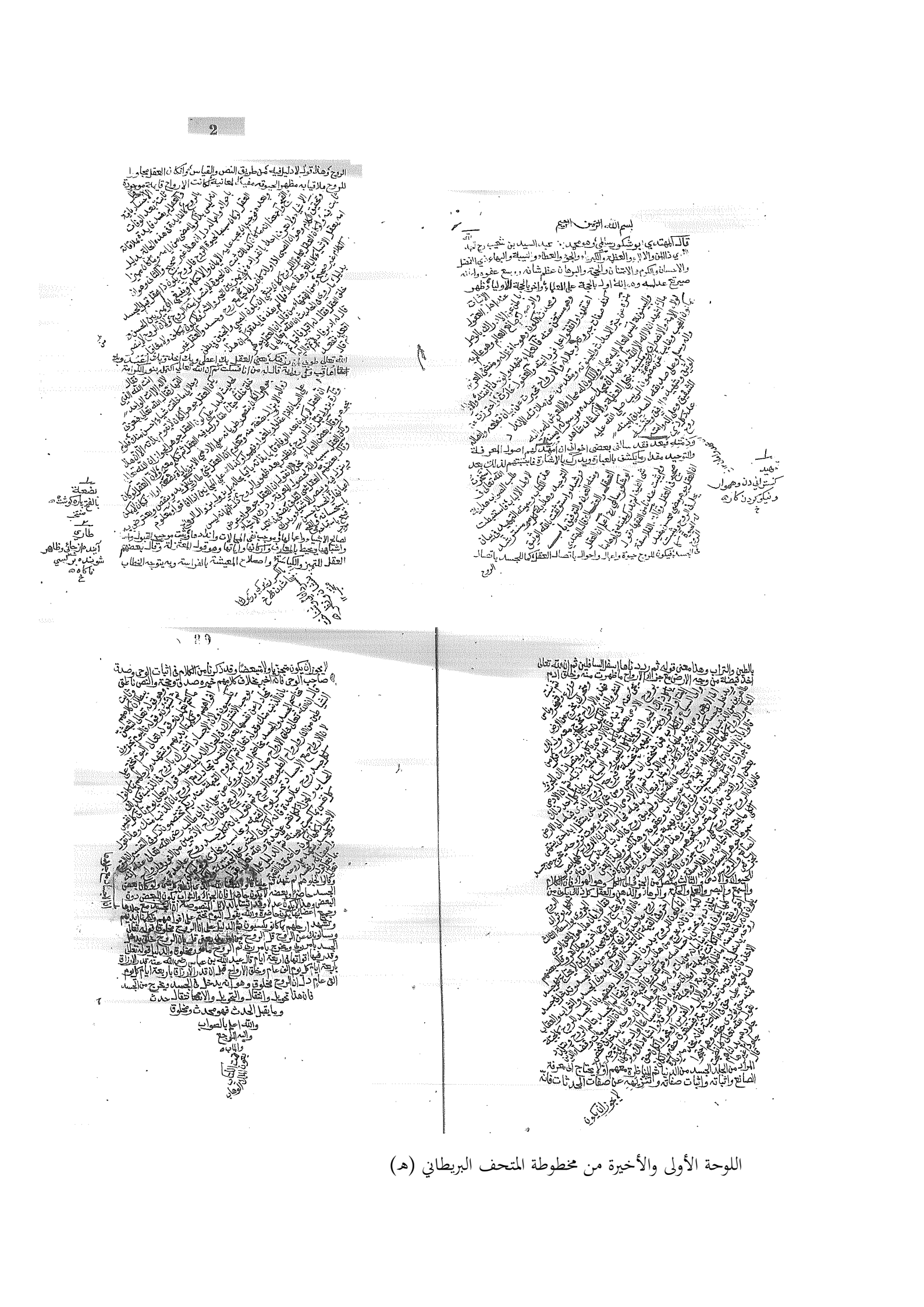

اللوحة الأولى والأخيرة من مخطوطة المتحف البريطاني (هـ)

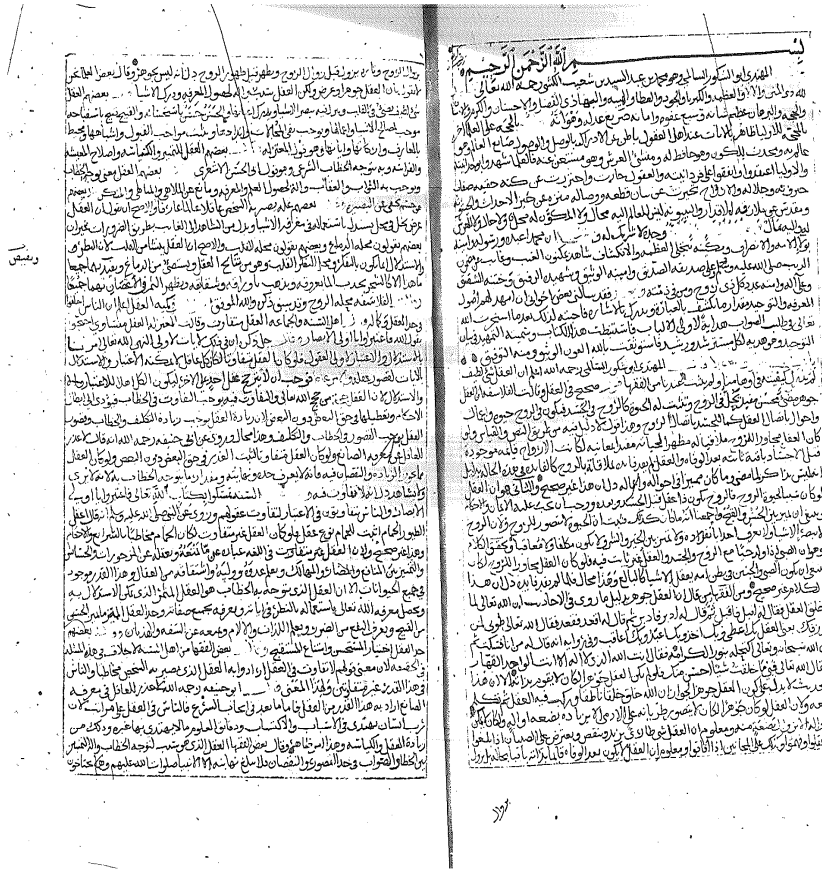

الأولى والأخيرة من مخطوطة المتحف البريطاني (م)

النَّص المحقَّق

الباب الثامن في شرائط الإيمان

القول في رؤية الله تعالى في[105] الجنَّة:

قال أهل السُّنَّة والجماعة: الرُّؤية على الباري جائزة[106].

وقالت المعتزلة[107] والجهميَّة[108] واليهود[109]: إنَّها[110] لا تجوز[111].

---

[105]– في س: من.

[106]– في ب، م: جائز.

[107]– **المعتزلة:** فرقةٌ من كبار الفرق الإسلامية ومن أكثرها أثراً في علم الكلام، ظهرت في أول القرن الثاني الهجري، وبلغت شأوها في العصر العباسي الأول، وهم أصحاب واصل بن عطاء الغزَّال، اعتزل عن مجلس الحسن البصري لإحداثه قولاً في مرتكب الكبيرة، فقال: لا هو مؤمنٌ ولا كافر، وهو في منزلةٍ بين المنزلتين، ولذا سموا معتزلة وذلك على أشهر الأقوال، ويُلقّبون أيضاً بالقدرية، لإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم، وهم فرقٌ كثيرة بلغت العشرين تفرعت عن مدرستين رئيسيتين: معتزلة البصرة ومعتزلة بغداد. تجمعهم خمسة أصول، يتفقون في جملتها ويختلفون في كثيرٍ من تفاصيلها، وهذه الأصول هي: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. والمعتزلة لقبوا أنفسهم بأصحاب العدل والتوحيد، لأنَّهم قالوا يجب على الله ما هو الأصلح لعباده، ويجب عليه أيضاً ثواب المطيع وعقاب العاصي فهو لا يخلُّ بما هو واجب عليه أصلاً وجعلوا هذا عدلاً، وقالوا أيضاً بنفي الصفات الحقيقية القديمة القائمة بذاته احترازاً عن إثبات قدماء متعدّدة، وجعلوا هذا توحيداً. وقالوا جميعاً بأن القِدَم أخصُّ وصفٍ لله تعالى، وبنفي الصفات الزائدة على الذات، وبأن كلامه مخلوقٌ محدثٌ مركَّبٌ من الحروف والأصوات، وبأنه لا يُرى في الآخرة، وبأن الحسن والقبح عقليان. وعلى الرغم من اندثار فرقة المعتزلة كاسم مستقل إلا أن كثيراً من أفكارهم ومبادئهم ما زال موجوداً عند بعض الفرق كالأباضية والشيعة الاثني عشرية والزيدية.
انظر: البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص104–105. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص 56–59. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص63–67. الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص 28–34. البلخي. (د. ت.). فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة. ص63–64.

[108]– **الجهمية:** أتباع أبي محرز الرَّاسبي، مولاهم، جهم بن صفوان السمرقندي أو الترمذي، مات مقتولاً سنة 128هـ، قتله سالم بن أحوز المازني. أخذ مقالته عن الجعد بن درهم، ونشر مذهبه في نفي الصفات عن الباري حتى أصبحت الجهمية لقباً على المعطلة عموماً، أكفره أهل السنة لقوله إن علم الله حادث، وأنه لا يعلم ما يكون حتى يكون، وهو أول من ابتدع القول بخلق القرآن، وقال بانقطاع حركات أهل الخلدين وبفناء الجنة والنار، وأنكر الرؤية، وقال بإيجاب المعارف قبل ورود السمع، والجهمية من الجبرية الخالصة لعدم إثباتهم أي أثر للقدرة الحادثة لا كسباً ولا إيجاداً، ومن المرجئة لقولهم الإيمان المعرفة بالله فقط والكفر الجهل به. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص97–99. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص186. الإسفراييني.(1983م). التبصير في الدين. ص107–108.

[109]– في هـ: اليهودية. انظر: القرطبي. (د. ت.). دلالة الحائرين. ص28–32.

[110]– في س، هـ: بأنه . في م، هـ: أنه.

[111]– في س: لا يجوز. اختلفت المذاهب في جواز رؤية الله تعالى بالأبصار يوم القيامة فذهب المعتزلة والخوارج والإمامية والزيدية والنجارية وأكثر المرجئة إلى استحالة رؤيته تعالى بالبصر. وذهبت الأشعرية والماتريدية وعموم أهل السنة إلى جوازها عقلاً ووجوبها سمعاً. على أن الفريقين لم يختلفوا في جواز الانكشاف العلمي التام، كذلك لم يختلفوا في استحالتها بالشروط المعهودة من المقابلة والانطباع واتصال شعاع وغيرها من الشروط التي لا تصح الرؤية في الشاهد بدونها ما عدا المجسمة والمشبهة الذين أثبتوها بشروطها. وتحرير محل النزاع بين الفريقين كما بينه شارح المواقف وشارح المقاصد هو: أنا إذا عرفنا الشمس بحدٍّ أو رسمٍ كان نوعاً من المعرفة، ثم إذا أبصرناها وغمضنا العين كان نوعاً آخر فوق الأول،

دليلنا: قوله تعالى في قصَّة موسى عليه السَّلام: ﴿ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِي ﴾(الأعراف: 143). والاستدلال[112] من هذه الآية[113]: أنَّ[114] موسى عليه السَّلام سأل الله[115] الرُّؤية[116]، ولو أنَّه[117] علم أنَّه لا يجوز لكان لا يسأل، لأنَّه كان رسول الله، وكان أعلم بذلك من غيره. ولا جائز[118] أن يقال إنَّه لا يعلم، لأنَّ هذا نفي[119] العلم عن[120] معرفة الصَّانع، والمعتزلة لمَّا علموا ذلك فموسى صلوات الله عليه أولى أن يعلم. ولا جائز أن يقال أنَّه[121] علم أنَّ الرُّؤية على الباري لا يجوز ثمَّ سأل لأنَّه يكون[122] سؤالاً عن المحال، والسُّؤال بالمحال[123] محال[124].

ثم إنا إذا فتحنا العين حصل نوعٌ آخرٌ من الإدراك فوق الأولين نسميها الرؤية، فمثل هذه الحالة الإدراكية هل تصحُّ بدون المقابلة والجهة؟ وأن تتعلَّق بذات الله تعالى منزَّهاً عن الجهة والمكان؟

انظر: القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج4ص139. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص588–589. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص189–199. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص130–131. التفتازاني. (2001م). شرح المقاصد. ج3ص134.

(112)– في س، هـ: فالاستدلال.

(113)– في م: بهذه الآية.

(114)– ساقطة في م.

(115)– غير موجودة في هـ.

(116)– في ب : الرؤية على الباري.

(117)– ساقطة في س.

(118)– في س، م: ولا يجوز.

(119)– في م: ينفي.

(120)– في س: من.

(121)– في س: بأنه.

(122)– ساقطة في م.

(123)– في هـ: عن المحال.

(124)– ذكر المؤلف الوجهين الأشهر للاستدلال بالآية وهما: طلب موسى عليه السلام الرؤية. والثاني: تعليق الرؤية على استقرار الجبل والذي سيذكره بعد قليل، ولبعض المتكلمين فيها استدلالات أخرى منها: أن الله تعالى أجاب طلب موسى بقوله: {لن تراني} ولو كانت رؤيته تعالى مستحيلةً لكان جوابه لست بمرئيٍّ أو لا تجوز رؤيتي، والحكمة تقتضي البيان عند الحاجة إليه. الثاني: أن الله تعالى ما أيأسه من رؤيته ولا عاتبه على طلبها، ولو كان ذلك منه جهلاً بالله تعالى أو خارجاً عن الحكمة لعاتبه كما عاتب نوحاً عندما سأله إنجاء ابنه من الغرق وكما عاتب آدم لأكله من الشجرة، مع أن هذا أولى بالعتاب، لأن الجهل بالله أفحش وأقبح. الثالث: أن الله تعالى أخبر أنه تجلَّى للجبل بقوله في تتمة الآية: {فلما تجلى ربه للجبل} ومعنى التجلي أن الله تعالى خلق في الجبل حياةً ورؤيةً حتى رأى ربه. الرابع: أن من جاز عليه التكلم والتكليم وأن يُسمع مخاطبه كلامه من غير واسطة فرؤيته أولى بالجواز.

انظر: استدلال المؤلف: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص193. الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص141–142. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص219–220. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص79. الصابوني. (1969م). البداية. ص74.

فإن قيل: إنَّ الله تعالى ردَّ سؤاله حيث قال: ﴿ لَن تَرَىٰنِي ﴾(الأعراف: 143). **قلنا:** ردَّ سؤاله في الدُّنيا.

فإن قيل: كلمة "لن" تقع على التَّأبيد[125]. **قلنا:** كلمة "لن" تذكر ويراد بها[126] التَّأبيد، وتذكر ولا يراد بها[127] التَّأبيد، بل[128] يراد[129] بها[130] مدَّة الدُّنيا، ألا ترى أنَّ الله تعالى قال: ﴿ وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾(البقرة: 95). وقرن[131] بها كلمة "لن" ومع ذلك لم يرد بها كلمة التَّأبيد[132]، ولكن أراد به مدَّة الدُّنيا[133]، بدليل قوله تعالى:﴿ وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ﴾(الزخرف: 77). وقال[134] خبراً عن الكفَّار: ﴿ يَا لَيْتَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ ﴾(الحاقة: 27). ذكر كلمة "لن" وأراد بها[135] مدَّة الدُّنيا فكذلك[136] ههنا[137].

النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص126. السمرقندي. (1405هـ). الصحائف الإلهية. ص365. وانظر بقية الاستدلالات: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص595–596. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص215–218. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص122–124. ابن أبي العز (1990م). شرح العقيدة الطحاوية. ج1ص213–214.

[125]– انظر: القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج4ص169. القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص264. القاضي عبد الجبار. (1988م). المختصر في أصول الدين، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص221.

واعترض المعتزلة على الاستدلال بهذا الجزء من الآية على جواز الرؤية بوجوه: أولها: ما أورده أبو الهذيل وأبو علي، وهو أن موسى عليه السلام لم يسأل الرؤية وإنما سأل العلم بالله تعالى علماً ضرورياً وعبَّر عن العلم بالرؤية تجوزاً لأنه لازمها. وثانيها: اعتراض أبو بكر الأصم والكعبي، وهو أن موسى سأل رؤية آية من آيات ربه نحو الآيات التي تظهر في الآخرة، فالكلام على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، فيصبح المعنى: أرني آية من آياتك أنظر إلى آياتك. وثالثها: ما عليه الجاحظ وأكثر والمعتزلة ونصره القاضي عبد الجبار، وهو أن موسى عليه السلام إنما سأل الرؤية لا لنفسه بل لأجل قومه لأنهم لما لم يقنعوا بجوابه لهم عندما سألوه رؤية ربهم بالمنع من رؤيته تعالى أراد ورود الجواب من قبل الله ليكون ذلك أشد تمكناً في قلوبهم. أما الرابع: فهو أنه سأل الرؤية لنفسه وإن علم استحالتها بالعقل ليتأكد دليل العقل بدليل السمع. انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص262–263. القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج4ص162–166، 218. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص597–599. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص193–194. التفتازاني. (2001م). شرح المقاصد. ج3ص135–137. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص133–134.

[126]– في ب، س، هـ: به.

[127]– في ب، س، هـ: ولم يرد به.

[128]– زيادة في م: بل [تذكر].

[129]– في ب: يريد.

[130]– في ب، س، هـ: به.

[131]– في هـ: قرن.

[132]– في هـ: لم يرد به التأبيد.

[133]– ساقطة في م: (ألا ترى أن الله تعالى...مدة الدنيا).

[134]– في س، م: وقوله تعالى. في هـ: وقوله عز وجل.

[135]– في س، م، هـ: به.

[136]– في س، هـ: كذلك.

والذِّي يدلُّ على[138] أنَّ الرُّؤية جائزةٌ[139] ثابتةٌ قوله[140] تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾(القيامة: 22 – 23). يعني بلا كيفٍ ولا حجاب.

فإن قيل: يعني إلى ثواب ربِّها ناظرة[141].

قلنا: هذا لا يصحُّ، لأنَّهم لمَّا دخلوا الجنَّة فقد وجدوا الثَّواب وسكنوا الدَّرجات، فكيف يكون ناظرة إليها وقد وجدوا ذلك[142].

ويدلُّ عليه[143] أيضاً: أن الله تعالى قال لموسى عليه السَّلام: ﴿ وَلَٰكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي ﴾(الأعراف: 143). فإنَّ الله[144] تعالى علَّق سؤال موسى بالشَّرط وهو استقرار[145] الجبل، والمعلَّق بالشَّرط إذا كان جاز كون ذلك الشَّرط جاز كون ما عُلِّق [به][146].

---

[137]– انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص128. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص84. الصابوني. (1969م). البداية. ص75–76. ابن أبي العز. (1990م). شرح العقيدة الطحاوية. ج1ص214. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص85.

[138]– في ب، م: عليه.

[139]– ساقطة في م، هـ.

[140]– في ب، س، م: لقوله.

[141]– انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص245. القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج4ص213. القاضي عبد الجبار. (1988م). المختصر في أصول الدين، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص220.

[142]– انظر الاحتجاج بالآية على وقوع الرؤية في الآخرة ورد الاعتراض: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص143. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص604,601. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص86. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص84,80. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص218. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص128–129.

ووجه الاحتجاج بالآية: أن النظر إذا عُلِّق بالوجه وعُدِّي ب "إلى" فالمراد رؤية العين أو تقليب الحدقة للرؤية، فإن حمل على رؤية العين فهو المطلوب، وإن حمل على تقليب الحدقة فكذلك، لأن حمله على التقليب المجرد باطل، فوجب حمله على الرؤية بطريق ذكر السبب وإرادة المسبَّب الذي هو من أقوى وجوه المجاز. انظر: السمرقندي. (1405هـ). الصحائف الإلهية. ص363–364.

[143]– ساقطة في س . في هـ: عليه.

[144]– في س، م، هـ: فالله.

[145]– في هـ: واستقرار.

[146]– زيادة في س، هـ. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص595–596. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص220. الصابوني. (1969م). البداية. ص75. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص194. السمرقندي. (1405هـ). الصحائف الإلهية. ص364. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص123.

واعترض على الاستدلال بوجهين أحدهما: عدم التسليم بأن تعليق الرؤية على أمرٍ ممكن بل التعليق على محال والتعليق بالمحال محال، لأن الله تعالى علَّق الرؤية على استقرار الجبل، فهو إما أن يكون التعليق على استقرار الجبل بعد اندكاكه أو استقراره حال اندكاكه، والأول ممنوع لأن الرؤية لم تحصل فتعين الثاني وهو استقرار الجبل حال اندكاكه. وأجيب عنه بأن الاستقرار حال التحرك ممكن، وذلك بأن يقع السكون بدل الحركة وإنما المحال اجتماع الحركة والسكون. والثاني: ليس المراد بالآية بيان إمكان الرؤية أو امتناعها، بل المراد منها بيان عدم وقوع الرؤية لعدم وقوع

فإن قيل: لو كان النَّظر جائزاً لكان موسى[147] لا يجب عليه التَّوبة[148].

قلنا: إنَّما تاب موسى[149] لأنَّه سأل بغير إذنه. **والثَّاني:** أنَّه تاب توبةً طبيعيةً لأنَّه لمَّا رأى الفزع[150] والهول فقد[151] جدَّد التَّوبة. وكذا[152] من طبائع[153] النَّاس أنَّهم يجدِّدون التَّوحيد والتَّوبة[154] عند الفزع[155] والهول. ألا ترى أنَّه قال: ﴿ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾(الأعراف: 143). ومعلومٌ أنَّه لم يكن من أوَّل المؤمنين[156].

فإن قيل: لو كانت[157] الرُّؤية جائزةً لكان قوم موسى لا يستحقُّون العقوبة وقد استحقُّوا العقوبة[158] بدليل قوله تعالى: ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ [ل52أ] بِظُلْمِهِمْ ﴾(النساء: 153).

قلنا: إنَّما استحقُّوا[159] ذلك لأنَّهم[160] سألوا الرُّؤية على وجه السُّخرية والاستهزاء. ألا ترى أنَّ موسى صلوات الله عليه لمَّا سأل على وجه الحقيقة لم يستحقَّ العقوبة. **والثَّاني:** أنَّهم يستحقُّون العقوبة بالتَّكذيب، لأنَّهم كذَّبوه[161] عليه السَّلام[162].

ما علقت به وهو استقرار الجبل. وردَّ بلزوم إمكان الرؤية لأنه إن كان المعلق عليه ممكناً فالرؤية جائزة وإن كانت ممتنعة كان التعليق عبثاً حصل المعلَّق عليه أم لم يحصل فلا فائدة من التعليق حينئذ.

انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص265. القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج4ص170. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص194–195. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص136–137. التفتازاني. (2001م). .شرح المقاصد. ج3ص138–139.

[147]– في هـ: لموسى.

[148]– يشير المؤلف إلى قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾(الأعراف: 143).

[149]–ساقطة في س، هـ.

[150]– في س: الفزاع.

[151]–في س: قد.

[152]– في س: وهكذا. في هـ: وكذلك.

[153]– في س: الطبائع . في م: طبع. في هـ: طباع.

[154]– في هـ: التوبة والتوحيد.

[155]–في س: الفزاع.

(156)– انظر: الباقلاني. (2000م). الإنصاف. ص173–174. الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص307–308 . وقد أورد وجوهاً غير ما ذكر. منها أن موسى عليه السلام إنما تاب عن أن يسأل مثل هذا الأمر العظيم قبل الاستئذان. ويحتمل أن يكون أراد بقوله: "تبت إليك" أي للشدة التي أصابته عند سؤاله الرؤية لا لأن الرؤية مستحيلة في نفسها ولا لأنه عاصٍ في سؤالها. ويحتمل أن يكون المعنى: تبت عن مرادي وهمتي إلى مرادك ياربي وهمتك، حيث كان مراد موسى عليه السلام وهمته استعجال الرؤية في الدنيا، ومراد الله تعالى تأخيرها له إلى الآخرة.

[157]– في هـ: لو كان.

[158]– ساقطة في هـ: وقد استحقوا العقوبة.

[159]– زيادة في س: استحقوا [العقوبة].

والدَّليل على أنَّ الرُّؤية ثابتةٌ[163] ما روي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه سأل[164] رجلٌ عن قوله: ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾(يونس: 26). فقال[165]: " الحسنى هو الجنَّة والزِّيادة[166] النَّظر إلى وجه الله[167] الكريم"[168].

وروي عن[169] عليِّ بن أبي طالب[170] رضي الله عنه عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾(ق: 35). فقال: "يتجلَّى[171] لهم الرَّب جلَّ جلاله"[172].

وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: إنَّكم سترون ربَّكم[173] كالقمر[174] ليلة البدر لا[175] تضامون [في رؤيته][176] ويروى لا تضارون في رؤيته[177]. فالنَّبيُّ[178] ﷺ قال إنَّكم سترون[179]، يعني سوف ترون ربَّكم[180]، وهو كان أعلم بذلك.

---

[160]– في س: لأنه.

[161]– في م، هـ: كذبوا موسى.

[162]– انظر: الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص310. الباقلاني. (2000م). الإنصاف. ص178–179. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص158–159.

[163]– زيادة في س: ثابتة [على].

[164]– قي م، هـ: سأله.

[165]– زيادة في س: [عليه السلام].

[166]–في س: وزيادة.

[167]– غير موجودة في م.

[168]–في س: تعالى. الحديث يروى بألفاظ مختلفة وطرق متعددة وقد أخرجه عدد من أهل الحديث. انظر: الدار قطني. (1990م). الرؤية. ص281,254,172. السيوطي. (2003م). الدر المنثور. ج7ص652–658.

[169]– في س: وروى.

[170]– **علي بن أبي طالب:** هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي أبو الحسن، ابن عم النبي ﷺ وصهره على ابنته فاطمة رضي الله عنها، وأحد العشرة المبشرين ورابع الخلفاء الراشدين، تربّى في حجر النبي ﷺ وهو أول من أسلم من الغلمان، كان من الشجعان الأبطال ومن أكابر الخطباء العلماء الفقهاء، وفضائله في كل شيء مشهورة أكثر من أن تنحصر، توفي سنة 40هـ قتله غيلةً عبد الرحمن بن مُلجم. انظر: ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص522. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج4ص87. ابن حجر. (د. ت.). الإصابة في تمييز الصحابة. ج4ص269.

[171]– في هـ: تجلى.

[172]– أخرجه الديلمي. (1986م). في الفردوس بمأثور الخطاب. ج4ص406. والبيهقي في كتاب الرؤية كما في كنز العمال. انظر: الهندي. (1985م). كنز العمال. ج2ص510.

[173]– زيادة في هـ: [يوم القيامة]

[174]– في س: كما ترون القمر.

[175]– في س: ولا.

[176]– زيادة في م. الحديث أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. في كتاب مواقيت الصلاة(9) باب فضل صلاة العصر(16) ج1ص115 رقم(554). مسلم. (1991م). في كتاب المساجد(5) باب فضل صلاتي الصبح والعصر(37) ج1ص439 رقم(211)(633).

فإن قيل: هذا الخبر لا يصحُّ عن النَّبيِّ عليه السَّلام لأنَّ فيه التَّشبيه[181]. **قلنا:** إنَّه تشبيه[182] الرُّؤية[183] بالرُّؤية ولم يشبِّه المرئيَّ بالمرئيّ، يعني ترون كما ترون القمر، يعني كما جازت الرُّؤية على القمر فإنَّها تجوز[184] على الله تعالى، وقوله لا تضامون أي: لا تزدحمون[185]، ولا تضارُّون أي: لا يضركُم رؤية الله والنَّظر إليه كما[186] يضرُّكم النَّظر إلى الشَّمس[187].

فإن قيل: لمَّا كان الرَّائي في المكان وجب أن يكون المرئيُّ في المكان[188]. **قلنا:** ليس كذلك لأنَّ الله تعالى يرى الأشياء وهو ليس في المكان، فكذلك يُرى و[هو][189] لا يكون في المكان[190].

---

[177]– وردت لفظة "تضارون" في حديث طويل متفق عليه ومما جاء فيه واللفظ للبخاري: "...هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة ضوء ليس فيها سحاب قالوا: لا، قال: وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ضوء ليس فيها سحاب، قالوا: لا، قال النبي ﷺ: ما تضارون في رؤية الله عز وجل يوم القيامة، إلا كما تضارون في رؤية أحدهما...". انظر: البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب التفسير(6) باب قوله: إن الله لا يظلم مثقال ذرة(8) ج6ص44 رقم(4581). مسلم. (1991م). كتاب الزهد والرقائق(53) ج4ص2279 رقم(16)(2968).

[178]– في س: قال النبي.

[179]–زيادة في س، م، هـ: سترون [ربكم].

[180]– زيادة في م: [كالقمر ليلة البدر].

[181]– في س: تشبيهاً. في هـ: تشبيه.

[182]– في س: شبَّه .في م : تشبيهاً. انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص268. القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج4ص230. القاضي عبد الجبار. (1988م). المختصر في أصول الدين، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص221.

[183]– في م: للرؤية.

[184]– في ب. س، هـ: فإنه يجوز.

[185] – في م، هـ: تزاحمون.

[186]–زيادة في س: كما [لا].

[187]– قوله " تضارون" تروى بتشديد الراء وبتخفيفها مع ضم أوله، ومعنى المشدد لا تضرون أحداً ولا يضركم بمنازعةٍ أو مجادلةٍ أو مضايقة، أما بتخفيف الراء فهو من الضير أي لا يخالف بعضٌ بعضاً فيكذبه وينازعه فيضيره. وقوله: "تضامون" تروى بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء، ومعنى المشدد هل تتضامون وتتلطفون في التوصل إلى رؤيته. ومعنى المخفف هل يلحقكم ضيم وهو المشقة والتعب. انظر: النووي. (1929م). شرح صحيح مسلم. ج3ص18. ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري. ج11ص446–447.

[188]– هذا الدليل هو عمدة أدلة النافين لرؤيته تعالى ويسمَّى دليل المقابلة وتحريره: أن لو كان الله تعالى مرئياً لكان مقابلاً للرائي ضرورة، ولاستلزم ذلك أن يكون في جهة منا وفي مكان لاستحالة تحقق الرؤية بدون لوازمها من الجهة والمكان والجسمية والصورة والمقابلة حقيقةً أو حكماً، وفي إثباتها في حق الله تعالى تشبيه بالمخلوقات. انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص248–249. القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج4ص140–141. القاضي عبد الجبار. (1988م). المختصر في أصول الدين، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص221.

[189]– زيادة في س، م، هـ.

[190]– انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص641. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص92. الصابوني. (1969م). البداية. ص79–80. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص85.

وهذا الجواب فيه نظر لأن الكلام في رؤيتنا إياه تعالى بحاسة البصر ورؤيته تعالى إيانا ليست بحاسة البصر. والأصوب أن يجاب بمنع الاشتراط وفساد قياس الغائب على الشاهد، ثم لو سلمت هذه الشروط فإنما هي شروط تخصُّ الدنيا أو رؤية الجواهر والأعراض فقط ويجوز أن يكون في

فإن قيل: إن[191] الله تعالى امتدح نفسه بأن[192]: ﴿ لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ ﴾(الأنعام: 103)[193].

ثمَّ لو[194] كان يُرى ويُشاهد لا بدَّ من أن يكون منظوراً إليه، والنَّاظر[195] ينظر بحذاء وجهه أو يمينه أو يساره، ولا بدَّ من أن ينظر إلى جهةٍ[196] من الجهات[197]، فوجب أن يكون المنظور إليه في جهة[198]، وإذا[199] كان في جهةٍ لا بدَّ[200] من التَّكييف[201] والتَّحديد والتَّلوين[202] حتَّى يعلم [203] الرَّائي لمن يرى[204] وكيف يرى فإنَّه يكون مدرَكاً وهذا[205] غير جائز[206].

الآخرة وفي رؤيته تعالى على خلاف ذلك. انظر: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص196–197. الفرهاري. (د. ت.). النبراس. ص162.

[191]– في س: بأن.

[192]– في س: مدح نفسه بأنه قال.

[193]– المؤلف لا يجيب على الاستدلال بالآية من قبل الخصم. وعلى كلٍ فالآية يستدل بها كلا الطرفين المجوزين والنافين لرؤيته تعالى، والدلالة في الآية للنافين على وجه التمدح: أن الإدراك إذا قرن بالبصر لا يحتمل إلا الرؤية، والله تعالى نفى عن نفسه إدراك البصر، وفي ذلك تمدحٌ راجعٌ إلى ذاته، وما كان من نفيه تمدحاً راجعاً إلى ذاته كان إثباته نقصاً، والنقائص غير جائزةٍ على الله تعالى في حالٍ من الأحوال. انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص233. القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج4ص151–152.

أما المجوزون للرؤية فقد استدلوا بالآية من وجه التمدح بالقول: إن الشيء إذا كان في نفسه بحيث تمتنع رؤيته فحينئذٍ لا يلزم من عدم رؤيته مدحٌ وتعظيمٌ للشيء، أما إذا كان جائز الرؤية ثم إنه قدر على حجب الأبصار عن رؤيته وعن إدراكه كانت هذه القدرة دالةً على المدح والعظمة، فثبت أن هذه الآية دالةٌ على أنه تعالى جائز الرؤية بحسب ذاته. انظر: الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص305. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص198. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ص157–158.

[194]– في م: إن.

[195]– في هـ: والناظرة.

[196]– في هـ: وجه.

[197]– في ب: الوجوه. في هـ: وجوه.

[198]–ساقطة في س: (فوجب...جهة).

[199]– في س فإذا.

[200]– في س: فلا بد.

[201]– في هـ: التكليف.

[202]– في هـ: والتكوين.

[203]–ساقطة في س.

[204]– في هـ: أن يرى.

[205]– في س: فهذا.

[206]– هذا الدليل يشبه ما ذكر سابقاً من دليل المقابلة.

قلنا: إنَّ الصَّانع يَرى ويُشاهِد. ثمَّ الكيفيَّة والجهة والتَّلوين[207] ليس من ضرورة ما يَرى ويُشاهِد، لأنَّ الرُّؤية مبنيَّةٌ على الموجود[208] وكلُّ ما يكون[209] موجوداً جاز أن يكون مرئيَّاً[210]، إلا أنَّ الشَّيء إنَّما[211] يُرى ويُشاهَد بحيث ما هو[212] وكلُّ شيءٍ يُرى[213] بالصِّفة التي[214] لا يجوز وجوده إلا بتلك الصِّفة ويستحيل إثباته بغير هذه الصِّفة.

وبيانه[215]: أنَ الصَّانع شيءٌ موجودٌ[216] محدِثٌ مبدِع[217]، والعالَم[218] وما هو من جنس العالَم شيءٌ موجودٌ محدَثٌ[219] مبدَع[220]، فمن ضرورة[221] صفات المحدَث أن يكون جوهراً[222]، وكلُّ ما هو جوهرٌ فلا بدَّ[223] له

---

[207]– في هـ: والتكوير.

[208]– في س: الوجود.

[209]– في هـ: ما كان

[210]– لم يكتف معظم المتكلمين في إثبات جواز الرؤية بالدلائل السمعية بل حاولوا تأكيد جوازها بالأدلة العقلية، وأشهرها الدليل المسمى بدليل الوجود، فكل ما كان موجوداً صحَّ أن يُرى، وأول من استدل به هو الأشعري والذي تلقفه عن ابن كلاب ثم خالفه فيه حيث أن المصحح للرؤية عند ابن كلاب هو القيام بالنفس. ويعرض هذا الدليل بصيغٍ مختلفةٍ إلا أن جوهره واحد، وتحريره كما عرضه صاحب الصحائف الإلهية: " الجواهر والأعراض مشتركةٌ في صحة الوجود والحكم المشترك يجب تعليله بعلةٍ مشتركة، وذلك إما الحدوث أو الوجود، والأول باطل لأن الحدوث عبارةٌ عن وجودٍ لاحقٍ وعدمٍ سابق، والعدم لا يكون جزءاً من المقتضى أي العلة، فتعين الوجود، والله تعالى موجود فتصح رؤيته". لكن هذا الدليل تعرض لانتقادات شديدة، ورغم محاولات القائلين به الرد على الإشكالات الموجه إليه إلا أن هذه الإشكالات قد أضعفت من قوة الاحتجاج به مما حدا بالبعض إلى الاستغناء عنه والاكتفاء بظواهر النصوص، يقول الرازي: " مذهبنا في هذه المسألة ما اختاره الشيخ أبو منصور الماتريدي السمرقندي، وهو أنا لا نثبت صحة رؤية الله تعالى بالدليل العقلي، بل نتمسك في هذه المسالة بظواهر القرآن والحديث".
انظر: الأشعري. (د. ت.). الإبانة. ص17. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص613–614. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص89–90. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص221–222. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص81–82. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص223–224. السمرقندي. (1405هـ). الصحائف الإلهية. ص362. البغدادي. (2002م). أصول الدين. ص119–120. الرازي. (1986م). الأربعين في أصول الدين. ج1ص277.

[211]– في هـ: مرئياً لأن الشيء إذا.

[212]– زيادة في س، م: ما هو [هو].

[213]– في هـ: وكل بفي (هكذا مكتوبة).

[214]– ساقطة في م.

[215]– في س، م: بيانه. في هـ: بأنه.

[216]– زيادة في م: موجودٌ [غير].

[217]– في هـ: مبتدع.

[218]– ساقطة في س. وفي م: العلم.

[219]– أظهر التعريفات **للحدوث** هو: حصول الشيء بعدما لم يكن. وهو نوعين: زماني: وهو ما كان مسبوقاً بالعدم، وذاتي: وهو ما يحتاج في وجوده إلى الغير. انظر: الكفوي. (1998م). الكليات. ص400–401.
والمحدَث كم عرفه أبو شكور في مقدمات هذا الكتاب هو: "ما يقبل التغيُّر". انظر: [ل12|أ].

[220]– في هـ : مبتدع

[221]– في س، م، هـ: ضرورات.

من الجنس[224] والنَّوع[225]، وكلُّ ما له[226] جنسٌ[227] ونوعٍ فلا بدَّ له من القطع[228] والفصل[229]، وكلُّ ما له قطعٌ وفصلٌ فلا بدَّ له من الحدِّ والنِّهاية[230]، وكلُّ ما له حدٌّ ونهايةٌ[231] فلا بدَّ له من الطُّول والعرض والعمق، وكلُّ ما له طولٌ وعرضٌ وعمقٌ فلا بدَّ له من اللَّون والكيف[232]، وهذه الصِّفات هي معنى الكيفيَّة، وإذا[233] ثبتت[234] هذه المعاني فلا بدَّ له من الجهة فإنَّه يُرى في الجهة[235] ويُشاهَد في جهةٍ ويُدرَك بجميع صفاته وذاته، والمحدَث لا يخلو عن هذه[236] المعاني، فإذا علمنا من طريق الضَّرورة أنَّه كان كذلك فإنَّه يُرى بتلك الصِّفة، لأنَّ الرُّؤية لا تخالف العلم، وكلُّ شيءٍ يُرى بالصِّفة التي يقف العلم بها[237].

---

[222]– **الجوهر** على أصول الحكماء ما وجوده لا في موضوع. والمراد بالموضوع: المحل المتقوَّم بذاته المقوِّم لما يحل فيه. وأما على أصول المتكلمين فالجوهر عبارةٌ عن المتحيِّز، وهو ينقسم إلى بسيط ويُعبَّر عنه بالجوهر الفرد، وإلى مركَّب وهو الجسم. انظر: الآمدي. (1993م). المبين في شرح معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين ص109.

وعرَّف أبو شكور الجوهر فقال: "حدُّ الجوهر ما يتفرَّد بنفسه، ويقوم بذاته، ويقبل الأعراض". "والجوهر اسم جنس يشتمل على جميع المخلوقات من الجماد والحيوانات والريح والماء وغيره". انظر: [ل12|أ، ب].

[223]– في س: لا بد.

[224]– في س، هـ: جنس.

[225]– في هـ: ونوع. **الجنس** عبارةٌ عن أعم كليين مقولين في جواب ما هو، كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان. وأما **النوع** فهو: عبارةٌ أخص كليين مقولين في جواب ما هو، كالإنسان بالنسبة إلى الحيوان. وربما قيل النوع على ما يقال على كثيرين مختلفين بالعرض في جواب ما هو كالإنسان بالنسبة إلى زيد وعمرو ونحوه. انظر: الآمدي. (1993م). المبين ص73.

وعرفهما أبو شكور فقال: " وحدُّ الجنس موافقة الشيئين بالمعنى، وحدُّ النوع ما يوافق الشيء من جهةٍ ويخالفه من جهةٍ أخرى بيانه: أن الحيوان اسم جنسٍ يدخل فيه الإنسان والبهائم والطيور وكل ما يدبُّ في الأرض ، ثم البهائم نوع من الحيوان، والغنم نوع من البهائم، والبقر نوع والإبل نوع، فهذه الأشياء تخالف صاحبها بالصورة والصفة وتوافقه بالحياة". انظر: [ل12|ب].

[226]– زيادة في س: له [من].

[227]– ساقطة في م: وكل ما له جنس.

[228]– **القطع** في اصطلاح الحكماء: هو فصل الجسم بنفوذ جسمٍ آخر فيه. انظر: التهانوي. (1996م). كشاف اصطلاحات الفنون. ج2ص1332.

[229]– ما يقصده المؤلف هنا بالفصل هو القابلية للقسمة والتجزؤ. وأما **الفصل** في الاصطلاح فهو: عبارةُ عما يقال على كلي واحدٍ قولاً ذاتياً، كالناطق بالنسبة إلى الإنسان. انظر: الآمدي. (1993م). ص73.

[230]– في س: النهائية. **التناهي** في الوضع كون المقدار بحيث يشار إلى طرفه إشارةً حسّيةً لأنّه طرفٌ ونهايةٌ عارضةٌ له، **والتناهي** في المقدار كون المقدار بحيث يمكن أن يفرض بقدرٍ محدود. انظر: التهانوي. (1996م). كشاف اصطلاحات الفنون. ج2ص1729.

[231]– في س: ونهائية.

[232]– في س: والكيفية. في هـ: والكون والكيفية.

[233]– في هـ: فإذا.

[234]– في ب، س، هـ: ثبت.

[235]– ساقطة في س، م، هـ: في الجهة.

[236]– في هـ: من هذه.

[237]– فيب، س، هـ: به.

ثمَّ الصَّانع ﷻ ليس بجسمٍ ولا بجوهر[238]، وإذا [ل52|ب] لم يكن [له][239] جسمٌ ولا جوهرٌ فلا يكون له جنسٌ ونوع[240]، وإذا لم يكن له[241] جنسٌ ولا[242] نوعٌ فلا يكون له قطعٌ وفصل[243]، وإذا[244] لم يكن له قطعٌ وفصلٌ[245] لم يكن[246] له حدٌّ ونهاية، وإذا[247] لم يكن له حدٌّ ونهايةٌ فلا يكون له طولٌ وعرضٌ وعمق، [وإذا لم يكن له[248] طولٌ وعرضٌ وعمقٌ][249] فلا[250] يكون له لونٌ[251] وكيف، وإذا[252] لم يكن له لونٌ[253] وكيفٌ فلا يُدرَك[254] بالرُّؤية، لأنَّ[255] الإدراك إنَّما يقع على المائيَّة[256] والكيفيَّة[257] والكميَّة[258]، والله تعالى منزَّهٌ عن

---

[238]– في م، هـ: جوهر.

[239]– زيادة في س، م، هـ.

[240]– في س، م: ولا نوع.

[241]– في ب: به.

[242]– ساقطة في م، هـ : لا.

[243]– ساقطة في م.

[244]– في م: فإذا.

[245]– ساقطة في هـ: وإذا لم يكن له قطع وفصل.

[246]– في م: فلا يكون. في هـ : فلم يكن

[247]– في س: فإذا.

[248]– ساقطة في هـ.

[249]– زيادة في س، م، هـ.

[250]– في ب: ولا.

[251]– في هـ: كون.

[252]–في س: فإذا. في م: وإن.

[253]– في هـ: كون.

[254]– في هـ: يدركه.

[255]– في س: إن.

[256]– **المائية:** هي الماهية قلبت الهمزة هاءً لما بينها من قرب المخارج، والماهية: مشتقةٌ من (ما هو) وهي ما به يجاب عن السؤال ب (ما هو) تطلق غالباً على الأمر المنفعل من الإنسان وهي أعم من الحقيقة، لأن الحقيقة لا تستعمل إلا في الموجودات يقال: إن للموجودات حقائق ومفهومات، والماهية تستعمل في الموجودات والمعدومات. انظر: الكفوي. (1998م). الكليات. ص863.

[257]– **الكيفية:** اسمٌ لما يجاب به عن السؤال ب(كيف)، أُخذ من كيف بإلحاق ياء النسبة وتاء النقل من الوصفية إلى الاسمية بها. والكيف: عرضٌ لا يقبل القسمة لذاته ولا اللا قسمة أيضاً، ولا يتوقف تصوره على تصور غير ذي الألوان، وقد يراد بالكيفية ما يقابل الكم والنِسَب وهو المعنى المشهور. وقد يراد بها معنى الصفة إذ يقال: الصفة والهيئة والعرض والكيفية على معنى واحد. انظر: الكفوي. (1998م). الكليات. ص751–752.

[258]– **الكمية:** اسمٌ لما يجاب به عن السؤال ب (كم) بإلحاق ياء النسبة وتاء النقل وتشديد الميم، وهو العرض الذي يقتضي الانقسام لذاته، وهو إما متصل أو منفصل؛ لأن أجزاءه إما أن تشترك في حدود يكون كل منها نهاية جزءٍ وبداية آخر، وهو المتصل، أو لا، وهو المنفصل. والمتصل إما قار الذات مجتمع الأجزاء في الوجود وهو المقدار المنقسم إلى الخط والسطح والثخن، وهو الجسم التعليمي، أو غير قار الذات، وهو الزمان، والمنفصل هو العدد فقط، كالعشرين والثلاثين. انظر: الجرجاني. (1985م). التعريفات. ص196. الكفوي. (1998م). الكليات. ص752.

ذلك، إلا أنَّه شيءٌ موجودٌ قائمٌ بذاته[259] قديمٌ بصفاته، والرُّؤية يجوز ويصحُّ ويكون على[260] الشَّيء الموجود القائم بالذَّات[261] الموصوف[262] بالصِّفات، فإذا[263] عرفناه وعلمناه[264] بصفاته فإنَّه يُرى بالصِّفة التي عُرف وبالنَّعت[265] الذي عُلم.

ثمَّ الرُّؤية هل تكون للجنِّ أم لا؟ قلنا: لم يوجد نصٌّ[266] في هذا. ولكن نقول: إن كان ذلك كرامةً[267] بسبب الإيمان فإنَّه يكون لهم ذلك، ولو[268] كان ذلك[269] بسبب الأنبياء والمرسلين فإنَّه لا يكون لهم، لأنَّه ما كان من الجنِّ نبيٌّ ولا رسول[270].

وأمَّا الملائكة عليهم السَّلام فنقول[271]: هم أهل[272] النُّبوَّة والرِّسالة بدليل قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا ﴾(الحج: 75). وقوله: ﴿ تَوَفَّتۡهُ رُسُلُنَا ﴾(الأنعام: 61). وقوله: ﴿ سَفَرَةٖ ١٥ كِرَامِۭ بَرَرَةٖ ﴾ (عبس: 15 – 16). ثم جبرئيل[273] وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل[274] سفراء الله تعالى إلى الأنبياء والمرسلين[275] وقد أخبروا بالرُّؤية بالوحي[276]. ثمَّ من المؤمنين من يكون عاصياً ومرتكباً ارتكب الكبائر[277]، ومنهم من يكون

---

[259]– ساقطة في م، هـ.

[260]– ساقطة في م.

[261]– في س: بذات. يظهر لي والله أعلم أن المؤلف رحمه الله يجمع بين العلتين المصححتين للرؤية وهما: الوجود، والقيام بالنفس، والقيام بالنفس اعتمده متقدموا الماتريدية مصحِّحاً للرؤية لمساعدة المعتزلة –كما يقول أبو المعين النسفي– إياهم في القول باستحالة رؤية الأعراض لا غير. ثم المتأخرون منهم عند ادعاء المتأخرين من المعتزلة جواز رؤية بعض الأعراض ذهبوا إلى أن العلة المطلقة للرؤية في الشاهد المجوزة لها "الوجود" وأن كل موجود رؤيته ممكنة جائزة. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص610، 612–613.

[262]– في س: والموصوف.

[263]– في هـ: وإذا.

[264]– ساقطة في س.

[265]– في س: بالنعت.

[266]– في س: النص. في م: نصاً.

[267]– ساقطة في س.

[268]– في س: وإن.

[269]– ساقطة في م، هـ.

[270]– في هـ: ولا مرسل. اختلف في رؤية مؤمني الجن لربهم يوم القيامة، فذكر صاحب الآكام أنه وقع في كلام العز بن عبد السلام ما يدل على أنهم لا يرون ربهم. ومال البلقيني إلى أنهم يرون. وقال السيوطي تحصل لهم الرؤية في وقتٍ ما من غير قطعٍ بذلك لكن باحتمالٍ راجح. انظر: الشبلي. (د. ت.). آكام المرجان في أحكام الجان. ص98–99. السيوطي. (1982م). الحاوي للفتاوى. ج2ص301,201.

[271]– زيادة في هـ: فنقول [لهم].

[272]– في س: إنهم في درجة.

كافراً ثمَّ أسلم[278]، ومنهم من يكون مبتدعاً ولا[279] يكون معه إلا مقدار[280] ذرَّةٍ من الإيمان، ثمَّ لمَّا دخلوا الجنَّة فإنَّهم يرون الله تعالى بلا كيف[281]، والذي جاء[282] بالوحي وهو رسول الله وأخبرهم[283] وبشَّرهم بالرُّؤية فهو[284] أولى أن يَرى ولا يكون ممنوعاً، لأنَّهم لو لم يروا[285] فيكون[286] فيه تفضيل العاصي[287] المعاقَب على الرُّسل[288]، وهذا لا يجوز، وتكون[289] الرُّؤية ثابتةً في حقِّ جبرئيل[290] وميكائيل وإسرافيل[291] وعزرائيل[292] فكذلك في حقِّ سائر الملائكة لأنَّهم[293] كلُّهم رسل[294] الله، وأنبياؤه صلوات الله عليهم أجمعين[295].

وقال بعض الفقهاء نتوقَّف فيه لأنَّه لم يوجد النَّصُّ في حقِّ الملائكة، ولا[296] يجوز المنع[297] أيضاً لعدم الدَّليل، فيُتوقَّف فيه[298].

---

[273]– في س: جبرائيل.

[274]– ساقطة في س، م، هـ.

[275]– في س، م: والرسل.

[276]– في س، هـ: في الوحي.

[277]– في م: ومرتكباً للكبائر. في هـ : ومرتكب الكبائر

[278]– في س: أسلموا.

[279]– في س: فلا.

[280]– في هـ: ولا يكون معهم إلا بمقدار

[281]– زيادة في س: بلا كيف [ولا كيفية].

[282]– زيادة في س: جاء [به].

[283]– في هـ: وهم رسول أخبرهم.

[284]– ساقطة في هـ.

[285]– في س، م، هـ: لأنه لو لم ير.

[286]– في س: يكون.

[287]– في م: تفضيلاً للعاصي. في هـ: تفضيل للعاصي.

[288]– في س، هـ: الرسول.

[289]– في س: فيكون.

[290]– في س: جبرائيل.

[291]– في س: وإسرافيل وميكائيل.

[292]– ساقطة في م، هـ.

[293]– في ب، هـ، م: لأن.

[294]– في ب: رسول.

[295]– ساقطة في س، م، هـ.

[296]– في ب: فلا.

[297]– ساقطة في م.

وأمَّا[299] الحور والغلمان من أهل الجنَّة، قال بعضهم: كلٌّ من كان من أهل الجنَّة فإنَّه يَرى الله[300]. وقال بعضهم: كلٌّ من[301] يعلم أنَّ[302] المؤمنين يرون الله تعالى، ويتمنَّى ويشتهي رؤية الله تعالى، ويشتاق إليه، فتكون له الرُّؤية، ولا[303] يجوز المنع عليه، لقوله تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾(القيامة: 22 – 23). ذُكر مطلقاً فيستوي فيه الجنُّ[304] والإنس والملائكة وغيرهم إذا كان بصفتهم. الدليل عليه قوله تعالى: ﴿ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ ﴿٢٤﴾ تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ ﴾(القيامة: 24 – 25). فيستوي فيه الجنُّ والشَّياطين والإنس[305] إذا[306] كان بحاله فكذلك ههنا[307]، ولو[308] لم يعلموا ذلك ولو[309] لم[310] يكن به خبرٌ عن[311] الرُّؤية فلا يكون لهم. والله أعلم بالصَّواب[312].

---

[298]– ساقطة في هـ. اختُلف في رؤية الملائكة ربهم يوم القيامة فذهب البعض إلى المنع منهم العز بن عبد السلام الذي خصَّ الرؤية بمؤمني البشر واحتج لذلك بقوله تعالى: {لا تدركه الأبصار} فإنه عامٌ في كل مخلوقٍ مخصوصٌ بالأدلة الثابتة لمؤمني البشر فيبقى العام على عمومه. وذكر الصُفَّار أنهم لا يرون سوى جبريل مرةً واحدة فقط. وممن نصَّ على خلافه الأشعري في الإبانة وتابعه البيهقي فقد أفرد في كتاب الرؤية باباً فيما جاء في رؤية الملائكة ربهم واستدل عليه بحديثين مما جاء فيهما أن الله تعالى يتجلى للملائكة يوم القيامة فينظرون إليه. انظر: الشبلي. (د. ت.). آكام المرجان. ص98–99. الأشعري. (د. ت.). الإبانة. ص18. الفتاوى للسيوطي ص199–201.

[299]– في س، م، هـ: فأما.

[300]– غير موجودة في م، هـ.

[301]– زيادة في هـ: كل من [كان].

[302]– في س: بأن.

[303]– في س: فلا.

[304]– زيادة في ب: [والشياطين].

[305]– في هـ: والإنس والشياطين.

[306]– في ب: وإذا. في م: إن.

[307]– في س: معنا.

[308]– في م: لو.

[309]– ساقطة في م، هـ: لو.

[310]– ساقطة في س.

[311]– زيادة في م: [تلك].

[312]– غير موجودة في س، م، هـ: والله أعلم بالصواب.

القول في تقدير الخير والشَّرِّ من الله تعالى[313]:

قال أهل السُّنَّة والجماعة: إنَّ القدر[314] خيره وشرَّه [وحلوه ومرَّه][315] كلُّه من الله تعالى[316].

وقالت المعتزلة والقدريَّة[317]: إنَّ الخير من الله والشَّرَّ من العباد[318].

وأجمعنا جميعاً[319] على أنَّ الكلَّ بعلم الله تعالى[320]. [ل53|أ]

وقال بعضهم: إنَّ الله تعالى خلق العباد، والعبد يخلق[321] الشَّر[322].

[وقال بعضهم: إنَّ الله تعالى خلق إبليس عليه اللَّعنة، ثم إبليس خلق الشَّر**]**[323].

---

[313]– هذه المسألة هي عين مسألة خلق الأفعال وما يثبت في خلق الأفعال يثبت فيها إلا أن متأخري المتكلمين يبحثونها بطريق الأصالة جرياً على عادة السلف. وفيها خلاف بين العلماء، والإشكال الحاصل هو: هل أن إرادة الله تعالى متعلقةٌ بجميع الكائنات من الخير والشر، أم أنه تعالى مريدٌ للخير دون الشر؟ ذهب الماتريدية إلى أن كل حادثٍ كان هو بإرادة الله تعالى على أي وصفٍ كان، إلا أن الطاعة بمشيئته وإرادته ورضاه ومحبته وأمره وقضائه، والمعصية بقضائه وقدره ومشيئته وليس بأمره تعالى ورضاه ومحبته، لأن محبته ورضاه يرجعان إلى كون الشيء مستحسناً وهذا يليق بالطاعات دون المعاصي. وقالت المعتزلة إن الله تعالى يريد من أفعالنا ما هو حكمةٌ وطاعة، ولا يريد ما هو قبيحٌ ومعصية.

ومنشأ الخلاف بين الفريقين اختلاف أنظارهم حول تفسير الإرادة الإلهية، فهي عند المعتزلة توافق الأمر، فكل ما أمر الله تعالى به أراد وجوده وإن علم أنه لا يوجد، وكل ما نهى عنه أراد أن لا يوجد وإن علم وجوده، فالله تعالى لا يريد الشرور والمعاصي لأنه لا يأمر بها ويريد الطاعات لأنه يأمر بها. وعند الماتريدية الإرادة تابعةٌ للعلم، فكل ما علم الله تعالى أنه يوجد أراد وجوده، سواءً أمر به أم لم يأمر، وكل ما علم أنه لا يوجد لم يرد وجوده أمر به أم لم يأمر.

ويقول البعض كابن الوزير وابن تيمية إن سبب التعارض بين الفريقين مرده إلى عدم التمييز بين نوعي الإرادة فالإرادة إرادتان: كونية وهي المعبَّر عنها بالمشيئة وتكون مقارنةً للقضاء والقدر والقدرة وهي التي يعنيها المسلمون عند قولهم: "ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن"، وهذه الإرادة يلزم فيها وقوع المراد، وهي التي يتحدث عنها الماتريدية، والثانية شرعية دينية تكون مقارنةً للأمر والنهي والحب والبغض والرضا والغضب، وهذه قد يقع مرادها وقد لا يقع، وهي التي يتحدث عنها المعتزلة.

انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص950. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص52–53. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص314–316. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص108. الصابوني. (1969م). البداية. ص122–123. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص321–322. الباقلاني. (2000م). الإنصاف. ص151. القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص457. القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج6 (الإرادة) ص218. البابرتي. (2009م). شرح وصية الإمام أبي حنيفة. ص83. ابن تيمية. (2005م). مجموع الفتاوى. ج8ص120–121. ابن الوزير. (1987م). إيثار الحق. ص248–249.

[314]– في هـ: قدر.

[315]– زيادة في س، م، هـ. في هـ: وحلو.

[316]– انظر: البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص51–52. الصابوني. (1969م). البداية. ص122. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص949. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص314. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص321.

[317]– انظر تعريف القدرية في: القول في القدرية

[318]– انظر: الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص126.

[319]– ساقطة في هـ.

[320]– انظر اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص112.

[321]– في م: خلق.

[322]– ساقطة في س: (وقال بعضهم إن الله تعالى خلق العباد والعبد يخلق الشر). في م، هـ هذه الجملة متقدمة على التي تليها.

وقال بعضهم: إنَّ[324] الله تعالى ما خلق إبليس. لأنَّا لو[325] قلنا بأنَّ[326] الله تعالى خلق إبليس يؤدِّي إلى إثبات الشَّرِّ من الله. لأنَّ إبليس خلق الكفر والشَّر. والله تعالى خلق إبليس[327] فصار كأنَّه خلق الشَّرَّ وأراد به[328] وهذا لا يجوز. وهؤلاء[329] القوم من القدريَّة يسمَّى الشَّيطانيَّة[330]. وهذا هو[331] المذهب عند المجوس بعينه. وهذا كفر[332]. ولهذا المعنى قال النَّبيُّ عليه السَّلام: "القدريَّة مجوس أمتي"[333]. ولأنَّ[334] إبليس لو[335] لم يكن مخلوقاً فإنَّه يكون قديماً خالقاً فيكون في هذا إثبات الشَّركة مع الله تعالى. وهذا كفر. ثمَّ معنى القدر[336] هو الإحداث والإيجاد[337]، ومعلوم أنَّه ليس بمحدِثٍ ولا موجِدٍ سوى الله، [فالموجِد][338] والمحدِث هو الله تعالى[339].

فالحجَّة لأهل السُّنَّة والجماعة: قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾(الإنسان: 30). والله[340] لم يفصِّل بين الخير والشَّر[341]. وقوله[342]: ﴿ قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ ﴾ (النساء: 78). وقوله: ﴿ وَكُلُّ صَغِيرٖ وَكَبِيرٖ

---

(323)– زيادة في س، م، هـ. في م ، هـ: هذه الجملة متأخرة عن التي سبقتها. انظر: الأشعري. (د. ت.). الإبانة. ص15.

(324) – في س: بأن.

(325)– ساقطة في م.

(326)– في هـ: إن.

(327)– في س: خلقه.

(328)– في م: وأراده.

(329)– في ب، س، هـ: وهذا.

(330)– في س: شيطانية. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص90. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص175.

(331)– ساقطة في هـ.

(332)– في س: الكفر.

(333)– أخرجه بهذا اللفظ البخاري في تاريخه من طريق الحكم بن سعيد الأموي وهو منكر الحديث. قال ابن حجر:" وذكره العقيلي وابن الجارود في الضعفاء، وقال ابن عدي والأزدي أيضاً منكر الحديث، وقال العقيلي بعد أن ذكر حديثه هذا يروي من طرق ضعاف بغير هذا الإسناد". انظر: البخاري. (1986م). التاريخ الصغير. ج2ص347. ابن حجر. (2002م). لسان الميزان. ج3ص241،.

(334)– في م: لأن.

(335)– في س زيادة: إبليس [عليه اللعنة]. ولو.

(336)– في م: القدرية.

(337)– القدر عند الماتريدية: هو الحدُّ الذي يخرج به الشيء، وهو جعل كل شيءٍ على ما هو عليه من خيرٍ أو شرٍ، من حسنٍ أو قبيح، من حكمةٍ أو سفه، فهو تأويل الحكمة بأن يجعل كل شيءٍ على ما هو عليه ويقدِّر كل شيءٍ على ما هو الأولى به، وهو أيضاً بيان ما يقع عليه كل شيءٍ من زمان ومكان، وحقٍ وباطل، وما له من الثواب والعقاب. كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَٰهُ بِقَدَرٖ ﴾(القمر: 49). وكقول النبي صلى الله عليه وسلم في القدر: " خيره وشره من الله". انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص396. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص980. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص349. الصابوني. (1969م). البداية. ص135.

(338)– زيادة في س.

(339)– ساقطة في م، هـ: والمحدث هو الله تعالى.

(340)– في س، م: ولم يفصل.

مُّسْتَطَرٌ ﴾(القمر: 53). يعني[343] مكتتب[344]. وقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾(الدخان: 32). يعني علم أنَّهم أهل[345] الاختيار فاختارهم[346]. وقوله: ﴿ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ ﴾(الجاثية: 23). يعني علم[347] أنَّه من[348] أهل الضَّلالة فأضلَّه[349].

ولما روي عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: " بُعثت[350] داعياً مبلِّغاً[351] والله يهدي من[352] يشاء ويضلُّ من يشاء[353] وبعث الشَّيطان موسوساً مزيّناً[354] وليس في يده من الضَّلالة شيء"[355].

وروي عن ابن عمر[356] رضي الله عنهما عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: " يقال لإبليس يوم القيامة اسجد لآدم وادخل[357] الجنَّة ولك[358] درجات عملك فيمتنع عن ذلك فيقول له أهل القيامة من العصاة اسجد تنج وتنج[359]

---

[341]– انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص379. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص109، الصابوني. (1969م). البداية. ص123. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص54. يقول الماتريدي: "فإن كانوا لا يشاؤون إلا أن شاء الله لا يجوز إذا شاء الله أن لا يشاؤوا، أو يشاؤون وإن لم يشأ، فإن ذلك آية الكذب الذي قبَّحه الله في العقول".

[342]– انظر الاستدلال بالآية: البابرتي. (2009م). شرح وصية الإمام أبي حنيفة. ص77.

[343]– زيادة في س: يعني [هي].

[344]– في س: مكتوب. في هـ: مكتسب. في م زيادة مكتتب [ما اكتتب].

يقال: كتبت واكتتبت وسطرت واستطرت، وقرأ واقترأت. انظر: البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج7ص436. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج9ص173.

[345]– في م: على.

[346]– في ب، م: باختياهم. يقول الرازي في تفسيره ج27ص249 (على علم) في موضع الحال وفيه وجهان: أحدهما: أي عالمين بكونهم مستحقين لأن يختاروا ويرجحوا على غيرهم، والثاني: أن يكون المعنى مع علمنا بأنهم قد يزيغون ويصدر عنهم الفرطات في بعض الأحوال.

[347]– ساقطة في هـ.

[348]– ساقطة في م.

[349]– ساقطة في س . انظر: البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج7ص245. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج8ص363. الماتريدي. (2004م). تأويلات أهل السنة. ج4ص476.

[350]– في س: ثبت.

[351]– في س: ومغلباً. في هـ: ومبلغاً.

[352]– في ب: لمن.

[353]– ساقطة في س: ويضل من يشاء.

[354]– في س: ندياً . في هـ: ومزيناً.

[355]– الحديث حكم عليه كثيرٌ من أهل العلم بالوضع، فيه خالد بن عبد الرحمن العبدي أبو الهيثم، قال العقيلي: "خالد ليس بمعروف بالنقل وحديثه غير محفوظ ولا يعرف لهذا الحديث أصل". وقال الدار قطني: " خالد مجهول ولا أعلمه روى غير هذا الحديث الباطل ". انظر: ابن حبان. (1992م). المجروحين. ج1ص281. العقيلي. (1984م). الضعفاء الكبير. ج2ص28 رقم(410). الدار قطني. (1994م). تعليقات الدار قطني على المجروحين لابن حبان البستي. ص88 برقم(79).

من النَّار ويقول[360] إبليس كُفُّوا عنِّي ما يقول أهل القدر[361] إنَّ الله تعالى لو أراد أن أسجد لما امتنعت عن ذلك[362] ولكَّنه لم يشاء ولا[363] نشاء"[364]. والمعنى فيه: وهو أنَّ الله تعالى خلق العباد مع علمه بالشَّرِّ منهم. فلو لم يرد ولم يقدِّر الشَّرَّ منهم لما جاز من الحكمة أن يخلق العبد.

ولأنَّ الله تعالى قال: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (الصافات: 96) [365].

والثَّاني: وهو أن الله تعالى علم[366] من أبي جهل الكفر. فلو[367] قلنا: إنَّه أراد[368] منه الكفر لكانت مشيئته توافق علمه. ولو قلنا إنَّه لم يرد منه الكفر لكانت إرادته تخالف علمه، وهذا لا يجوز. ولو قلنا: إنَّه[369] علم منه الكفر ولم يرد منه الكفر[370] وإنَّما أراد منه الإيمان[371] فصار[372] كأنَّه أراد منه ما علم[373] أنَّه ما[374] يكون فيؤدي إلى بطلان علمه وإرادته[375]. بخلاف الأمر لأنَّه يجوز أن يأمر شيئاً ثم يريد[376] بخلاف ذلك كما أنَّه أمر إبراهيم عليه السَّلام بالذَّبح وأراد منه أن لا يذبح [377] فكذلك ههنا[378].

---

[356]– **ابن عمر:** هو عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نُفَيل العدوي القرشي أبو عبد الرحمن، أسلم صغيراً وهاجر مع أبيه إلى المدينة ولما يبلغ بعد، استصغر يوم أحد، شهد الخندق وما بعدها، أثنى عليه النبي ﷺ وشهد له بالصلاح، روى علماً كثيراً نافعاً، كان من العباد الزهاد البكَّائين الخاشعين، وكان متتبعاً لآثار النبي ﷺ شديد التحري والاحتياط والتوقِّي في كل مما يأخذ به نفسه وفي فتواه، لم تغيِّره الدنيا ولم تفتنه، قال عنه جابر بن عبد الله: " ما رأيت أحداً إلا وقد مالت به الدنيا أو مال بها إلا عبد الله بن عمر"، توفي سنة 73هـ.
انظر: ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص419. أبو نعيم. (1998م). معرفة الصحابة. ج3ص1707.

[357]– في س: وادخل.

[358]– في هـ: ذلك.

[359]– ساقطة في س، هـ.

[360]– في س، م، هـ: فبقول.

[361]– في س: كفوا عني بأهل القدر . في م ،هـ: كفوا عني يا أهل القدر.

[362]– ساقطة في س: عن ذلك.

[363]– في س: فلا.

[364]– لم أقف عليه.

[365]– انظر: القاري. (1998م). الروض الأزهر. ص154.

[366]– في س: علمه. في هـ: أراد به.

[367]– في س: فلا.

[368]– في هـ: إنه لم يراد.

[369]– في م: بأنه.

[370]– ساقطة في هـ: منه الكفر.

[371]– ساقطة في س: (لكانت إرادته... منه الإيمان).

[372]– في م، هـ: لصار.

[373]– في س: علمه.

[374]– في س: لا. في م: ليس.

ثمَّ علم الله ﷻ من الكافر الكفر لا يجبره[379] فكذلك إرادته ومشيئته لا يجبره على ذلك. فأمَّا الأمر بخلاف ما علم منه يجوز لأنَّ الأمر[380] للحجَّة[381] والبيان[382]. والإرادة بخلاف ما علم لا يجوز، ويكون سفهاً[383]. والله تعالى يقول: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾(القمر: 49). وقوله: ﴿ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا ﴾(الفرقان: 2) وقوله: ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾[384] (الأحزاب:38).

ولما روي عن رسول الله ﷺ أنَّه قال لزيد بن ثابت[385]: " لو كان لك مثل جبل أحدٍ ذهباً فأنفقته في سبيل الله ما قبل الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أنَّ ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك وإن[386] متَّ

---

[375]– انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص970. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص325. الصابوني. (1969م). البداية. ص122. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص112. القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج6 (الإرادة) ص296. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص179.

وفي مناظرة لأبي حنيفة رحمه الله أن قوماً أتوه فقالوا له: أنت الذي يقول إن الله شاء الكفر من عباده؟ فقال: أخبروني، هل علم الله ما يوجد من هؤلاء؟ قالوا: نعم، فقال: فإذا علم الله منهم الكفر فهل شاء أن يحقق علمه كما علم أم شاء أن يصير علمه جهلاً. فعرفوا صحة كلامه. انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص392–393. البابرتي. (2009م). شرح وصية الإمام أبي حنيفة. ص84.

[376]– في س: يرد.

[377]– في ب، س: واراد أنه لم يذبح. في هـ: وأراد أن لم يذبح.

[378]– في س: هنا. انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص394. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص333. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص180.

ويحاول المعتزلة الردَّ على هذا الدليل بالقول: إن إبراهيم عليه السلام لم يؤمر بالذبح، بل حسب ذلك أمراً عندما رأى في المنام أنه يذبح ولده، ثم وإن كان أمراً فهو أمرٌ بمقدمات الذبح، وقد فعله إبراهيم عليه السلام عندما أخذ المدية وأضجع ولده، ولو سلمنا أنه أُمر بذبح ولده فقد فعله إبراهيم عليه السلام لكن الله تعالى كان يلحم ما يفريه إبراهيم شيئاً فشيئاً. انظر: القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج6 (الإرادة) ص228. البصري. (1403هـ). المعتمد في أصول الفقه. ج1ص379.

[379]– زيادة في س، هـ: لا يجبره [على ذلك].

[380]– في هـ: لا يجوز الأمر.

[381]– في س: الحجة.

[382]– زيادة في س، هـ: [على ذلك].

[383]– انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص381.

ويضربون مثلاً لذلك فيقولون: لو كان لأحدٍ عبدٌ يعصيه وهو يريد تعذيبه لعصيانه لكنه يخشى الملامة، فأراد أن يُظهر للناس استحقاقه العقوبة فأمره بحضرتهم وهو يريد من العبد العصيان لما يعلمه من حاله، فلو أراد من العبد تنفيذ أمره في هذه الحال ألا يكون سفيهاً.

انظر: تيصرة الأدلة ج2ص977–978. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص333.

[384]– في س، م، هـ: ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾(النساء: 47).

[385]– **زيد بن ثابت:** هو زيد بن ثابت بن الضحَّاك من بني النَّجار الأنصاري الخزرجي، صحابيٌّ مشهور، كان كاتب الوحي، ومن أفقه الصحابة وأعلمهم بالفرائض ومن الراسخين في العلم، وكان عمر وعثمان لا يقدمان على زيد بن ثابت أحداً في القضاء والفتوى والفرائض والقراءة، وهو الذي جمع القرآن لأبي بكر وكتبه لعثمان بن عفان، توفي سنة 45هـ وقيل 51هـ وقيل غير ذلك. انظر: ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج2ص346. ابن عبد البر. (2002م).الاستيعاب. ص245. الشيرازي. (1970م). طبقات الفقهاء. ص46.

على غير هذا دخلت النَّار". ويروى أنَّه قال في أوَّل الحديث: " لو[387] أنَّ الله تعالى عذَّب أهل سماواته[388] وأهل أرضه لعذَّبهم[389] وهو غير ظالم، ولو رحمهم كانت رحمته إياهم خيراً من أعمالهم ولو كان لك[390] مثل جبل أحد [391]". الحديث إلى آخره.

فإن قيل: لو أنَّ [ل53|ب] الله تعالى يقضي بالشَّرِّ[392] ثم يعذِّبهم على ذلك لكان ذلك جوراً منه[393].

قلنا: ليس كذلك لأنَّ قضاء الله تعالى[394] لم يجبره على ذلك[395].

والثَّاني[396]: وهو أنَّ الله تعالى قضى بالشَّرِّ وأخفاه عن العبد، وأمره بالخير ظاهراً حجَّةً عليه. فالعبد ترك الخير مع الأمر والحجَّة الظَّاهرة[397]، وارتكب الشَّرَّ من غير حجَّةٍ ولا علمٍ بقضاء الله. لأنَّ العبد قبل إتيانه[398] لا يعلم أنَّ القضاء ما هو[399] أو بالخير أو بالشَّر، فإذا فعل فقد علم أنَّ القضاء كان هذا[400] فمباشرته كانت من غير[401] حجَّةٍ فيستحقُّ العقوبة[402].

---

[386]– في م: فإن.

[387]– في هـ: ولو.

[388]– في س: السموات.

[389]– في س: يعذبهم.

[390]– في ب: ذلك. ساقطة في هـ.

[391]– أخرجه: ابن حنبل. (1995م). في مسنده. ج35ص486. البيهقي. (2003م). الجامع لشعب الإيمان. ج1ص353. ابن أبي عاصم. (1986م) في السنة ج1ص109. ابن ماجة. (د. ت.). السنن. باب في القدر(10) ج1ص29 برقم(77).

[392]– في م، هـ: الشر.

[393]– في هـ: لكان جوراً.

[394]– ساقطة في س: (يقضي بالشر... قضاء الله تعالى).

[395]– لأن الجبر إنما يلزم إذا تعلَّقت إرادة الله تعالى بالفعل أو الترك بدون اختيار العبد، وأما إذا تعلَّقا بالفعل أو الترك على وفق اختيار العبد فلا يلزم الجبر، فالله لا يخلق الكفر في قلب العبد بطريق الجبر والغلبة بل يخلقهما في قلبه مقروناً باختيار العبد وكسبه، فصار خلق الفعل وإرادته وتقديره كخلق الأوقات والأمكنة التي تقع فيها الأفعال ولا تقع بدونها ولم يصر تخليق شيءٍ من ذلك عذراً لأنه لا يوجب اضطرارهم. انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص398. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص982. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص211. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص349.

[396]– ساقطة في هـ

[397]– في س، هـ: ظاهراً.

[398]– في هـ: اثباته.

[399]– في ب، هـ: هي.

[400]– في س: هكذا.

[401]– في س: بغير.

[402]– انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص399. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص292. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص349–350.

فإن[403] **قيل:** إنَّ[404] الله تعالى لو كان يقضي بالشَّرِّ[405] فإنَّ العبد لا يمكن أن يفرَّ منه[406] فيؤدِّي إلى الجبر[407].

قلنا: القضاء لا يسلب القدرة والاختيار عن العبد، كما أنَّ علم الله بالشَّرِّ من العبد لا يوجب الجبر[408] أيضاً[409]. وكذلك[410] قضاؤه[411] لا يوجب الجبر[412] أيضاً لأنَّه كما لا يوجب خلاف[413] ما يقضي فكذلك لا يوجب خلاف[414] ما يعلم[415].

فإن قيل: أليس قد روي عن ابن عمر[416] رضي الله عنه أنَّه قال: لبَّيك والرَّغبة إليك والخير في يدك والشَّرُّ ليس إليك[417].

---

[403]– ومما ذكر في الجواب أيضاً: أن ما يباشره العبد من الشرور والآثام فهو يرضى به أشدَّ الرضا ويتمسك به تمسكاً لا يرضى بالزوال عنه من غير تحريض. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص982. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص349–350. الصابوني. (1969م). البداية. ص136.

[404]– ساقطة في هـ.

[405]– في س: الشر.

[406]– في س: عنه.

[407]– في هـ: الخير. انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص459. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص207. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص954. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص334.

[408]– في هـ: الشر.

[409]– ساقطة في س،م، هـ.

[410]– في س، م، هـ: فكذلك.

[411]– في ب: قضاءه.

[412]– في هـ: الخير.

[413]– في هـ: بخلاف.

[414]– في هـ: بخلاف.

[415]– ملخَّص الجواب: أن الإرادة لو كانت موجبةً للجبر لكان العلم موجباً له والتالي باطل فكذلك المقدم. وفي الجواب أيضاً: : أن الله تعالى شاء من العبد الكفر ولكن باختيار العبد ومشيئته على القدرة على الإيمان، كما علم منه الكفر، حتى يصحَّ الأمر والنهي والوعد والوعيد، وإذا كان المراد والمعلوم هو الفعل الاختياري فلا يكون الفاعل فيه مجبوراً وقد نصَّ الله تعالى على مشيئة العبد بقوله: ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ (الكهف: 29). وكذا في قوله: ﴿ ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ ﴾(فصلت: 40). والعبد يعلم ذلك من نفسه علماً ضرورياً ومشيئة الله تعالى لأفعاله ثابتة نصَّاً وعقلاً، فلا سبيل إلى إنكار أحدهما. انظر: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص211,207. الصابوني. (1969م). البداية. ص124–125. الفرهاري. (د. ت.). النبراس. ص175.

[416]– في س: عمر.

[417]– أخرجه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مسلم. (1991م). في الصحيح. كتاب صلاة المسافرين(6) باب الدعاء في صلاة الليل(26) ج1ص534 رقم(201)(771). ابن حبان. (1993م). الصحيح. كتاب الصلاة(9) باب صفة الصلاة(10) ج5ص71 رقم(1773). ابن حنبل. (1995م). في مسنده. ج2ص183 رقم(803).

قال النووي. (1929م). في شرحه على صحيح مسلم. (ج6ص59): وأما قوله (والشر ليس إليك) فمما يجب تأويله، وقد ذكر وجوهاً سوى ما سيذكره المؤلف بعد قليل منها: الشر لا يُتقرَّب به إليك، أو الشر لا يصعد إليك إنما يصعد الكلم الطيب. وقال ابن أبي العز. (1990م). شرح

قلنا: يعني الشَّرَّ لا يُنسَب إليك لأنَّه ليس من حسن[418] الأدب أن يضيف[419] الشَّرَّ والقبح إلى الله تعالى، ألا ترى[420] أنَّه لا يقال يا خالق البعوضة والحيَّة[421] ولكن يقال يا خالق السَّموات والأرض[422].

فإن قيل: قال الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾(ق: 29)[423]. ﴿ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ ﴾(غافر:31).

قلنا: إنَّ الله تعالى لا يريد أن يظلم[424] عباده، ولكن ليس في الآية أنَّه لا يريد من[425] العباد أن يظلم بعضهم بعضاً[426].

فإن قيل: إنَّ[427] الله تعالى قال: ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾(النساء: 79).

العقيدة الطحاوية. (ج2ص517). في تأويل ذلك: " أي: فإنك لا تخلق شراً محضاً، بل كل ما يخلقه ففيه حكمة، هو باعتبارها خير، ولكن قد يكون فيه شرٌّ لبعض الناس، فهذا شرٌّ جزئيٌّ إضافي، فأما شرٌّ كلي، أو شرٌّ مطلق فالرب سبحانه وتعالى منزَّهٌ عنه، وهذا هو الشَّر الذي ليس إليه. ولهذا لا يضاف الشَّر إليه مفرداً قط، بل إما أن يدخل في عموم المخلوقات، كقوله تعالى:

﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ﴾(الزمر:62). ﴿ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾(النساء: 78). وإما أن يضاف إلى السبب، كقوله: ﴿ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾(الفلق: 2). وإما أن يحذف فاعله، كقول الجن: ﴿ وَأَنَّا لَا نَدْرِىٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴾(الجن: 10). وانظر: ابن تيمية. (2005م). مجموع الفتاوى. ج14ص154. ابن القيم. (د. ت.). شفاء العليل. ص286. البابرتي. (2009م). شرح وصية الإمام أبي حنيفة. ص85.

[418]– في س، هـ: جنس.

[419]– في س: يضاف.

[420]– ساقطة في م: ألا ترى.

[421]– في س: والخنزير.

[422]– أي أنه يقال في الجملة أن الله مريدٌ لكل ما علم حدوثه، من دون تفصيل كما نقول يا خالق العالم، ولا نقول إنه خالق الأقذار والأنتان، وإن كانت هذه التفاصيل داخلةً في الجملة، وقال بعضهم (كالماتريدي والأشعري): يمنع الإطلاق إذا لم يُفهم مراد السائل أو خُشي أنه يريد التعنُّت، فعندئذٍ يقال على التفصيل ولكن بقرينةٍ دفعاً لإيهام الخطأ، فيقال: أراد من الكافر الكفر كسباً له قبيحاً مذموماً منه، وكذا في غيره من المعاصي. انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص382. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص951–952. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص323–324. البغدادي.(2002م). أصول الدين. ص124.

[423]– الآية غير موجودة في م، هـ.

[424]– زيادة في س: يظلم [على].

[425]– في س: في.

[426]– قال المعتزلة الآية مصرِّحةٌ في أنه تعالى لا يريد الظلم ولا شيئاً من المعاصي لأنها أجمع ظلم. انظر: القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج6 (الإرادة) ص239. القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص459.

وفي الردّ على المعتزلة في احتجاجهم بهذه الآية قيل: إن أهل اللغة قالوا: إذا قال الرجل لآخر لا أريد ظلمك كان معناه لا أريد أن تُظلم أنت من غير تعيين الفاعل، وإذا قال لا أريد ظلماً لك كان معناه لا أريد ظلمك، ونحن نعين المعنى الثاني وبه نقول فيصبح معنى الآية: فما يريد الله أن يظلم عباده فيعذبهم من غير ذنبٍ أو يزيد على قدر ما يستحقون من العذاب. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص972. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ض110–111. الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص387. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص330–331.

[427]– في س: بأن نقول إن الله تعالى لا يريد.

قلنا: ما أُصيب العبد[428] من قبل نفسه يقول: أصَبت[429]. وما أُصيب[430] من غيره يقول: أصاب. وههنا قال الله تعالى وما أصابك من سيئةٍ [فثبت][431] أن هذا من غيره[432].

ثمَّ[433] الكلام في هذه المسألة ومسألة[434] الإرادة ومسألة الاستطاعة سواء.

---

[428]– في س: للعبد.

[429]– في س، هـ: أصيب.

[430]– في س، م، هـ: أصاب.

[431]– زيادة في س، م، هـ.

[432]– لا متعلَّق للمعتزلة بهذه الآية، لأن المراد بالحسنة والسيئة ليس الطاعة والمعصية بل المراد ما يصيبهم من النعم والمحن، ولأن هذا ليس اعتقادهم الذي بنوا عليه مذهبهم من أن الحسنة فعل المحسن والسيئة فعل المسيء، وأيضاً لأن الحسنة التي يراد بها الخير والطاعة لا يقال فيها أصابتني، إنما يقال أصبتها، وليس في كلام العرب أصابت فلاناً حسنة، على معنى عمل خيراً، وكذلك أصابته سيئةٌ، على معنى عمل معصيةً، إنما يقولون أصاب سيئةً إذا عملها واكتسبها. انظر: الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج3ص348. البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج2ص253. القرطبي. (2006م). الجامع لأحكام القرآن. ج6ص472.

[433]– زيادة في س، هـ: ثم [محل].

[434]– في ب: أعني.

القول في العبادات والأحكام:

قالت المرجئة: إنَّ الله تعالى خلق الخلق ولم يأمرهم ولم ينههم، ومن[435] أحسن فيكون له الثَّواب، ومن أساء فلا عقاب عليه، وكلُّ أمرٍ ونهيٍ[436] في القرآن فهو على النَّدب والاستحباب دون الفرض والإيجاب[437]. وهذا منهم كفر[438].

وقالت الإباحيَّة[439]: إنَّ[440] العبد إذا بلغ غاية المحبَّة وارتكب[441] الكبائر وزنى وسرق[442] فإنَّ الله تعالى لا يدخله النَّار[443]، وهذا[444]كفر.

وقال بعضهم: إنَّ[445] العبد إذا بلغ غاية المحبَّة يسقط عنه الأوامر والنواهي، وغاية المحبَّة[446] أن يختار الإيمان على الكفر ولم يكن منافقاً فإنَّه يكون[447] محبَّ الله تعالى غاية المحبَّة[448].

---

[435]– في س، هـ: فمن.

[436]– في م: والأمر والنهي.

[437]– ساقطة في س، م، هـ. انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص171.

[438]– في هـ: كفر منهم.

[439]– زيادة في هـ: [عليهم اللَّعنة]. **الإباحيَّة:** فرقة من المتصوّفة المبطلة. ولقد كان في كل أمةٍ من الأمم قومٌ مثل الإباحية، قالوا يجوز أن تظهر المعجزات على الصالحين، وأن تبلغ بهم مواريث الأعمال حتى تسقط عنهم العبادات ويسقط عنهم النهي، وقد زعم بعضهم أن العبادة تبلغ بهم حتى يكونوا أفضل من النبيين والملائكة المقربين، وزعموا أن الدنيا مباحةٌ لهم وليس لأحدٍ فيها ملك رقبةٍ ولا ملك يد والجميع مشتركون في الأموال والنساء. وذكر البغدادي أن الإباحية صنفان: صنف منهم كانوا قبل دولة الإسلام كالمزدكية الذين استباحوا المحرمات وزعموا أن الناس شركاء في الأموال والنساء. والصنف الثاني: خرمدينية ظهروا في دولة الإسلام وهم فريقان: بابكية أتباع بابك الخرمي ومازيَّارية أتباع مازيَّار وكلتاهما معروفة بالمحمَّرة. انظر: البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص233. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص439. التهانوي. (1996م). كشاف اصطلاحات الفنون. ج1ص79.

وكذلك يُسمَّون **الحُبيَّة** لأنه باعتقادهم إذا انقطع قلب العبد إلى ربه وصفا له حبُّه وشرب كأس محبته أحاط الله بقلبه ووقعت بينه وبين الله خُلَّة فتسقط عنه عبادة الأركان، كما في الجنة لا يكلف بشيءٍ من العبادات لأنه الحبيب إلى الحبيب، وتُحَلُّ له المحارم لأنها حمى الله فلا يمنع الحبيب حبيبه عن حماه. انظر: البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص259. الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص74. أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص102. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص69.

[440]– في س: بأن.

[441]– في س: إذا ما ارتكب، وزيادة: [الصغائر و]. في م، هـ: إذا ارتكب.

[442]– في س: أو سرق.

[443]– قالوا: لأن كل من دخل النار لا يخرج منها كداخل الجنة: انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص299. وسيأتي تفصيل مذاهبهم وما ذكره المؤلف هنا سيعيده في مبحث الفرق.

[444]– زيادة في هـ: وهذا [منهم].

[445]– في س: بأن.

[446]– ساقطة في م: وغاية المحبة.

[447]– ساقطة في م.

وقال بعضهم: إنَّ[449] العبد إذا بلغ غاية المحبَّة تسقط عنه العبادات الظَّاهرة وعبادته أن[450] يكون مفكِّراً[451] كما قال ﷺ[452]: " تفكُّر ساعة خير من عبادة سنة"[453] وهذا منهم كفر.

وقال بعضهم: إنَّ العبد إذا بلغ غاية المحبَّة تحلُّ له نساء غيره وإماء غيره.

وقال بعضهم: إن مال الدُّنيا كلها[454] مباحٌ لبني آدم وليس لأحدٍ أن يملكه لنفسه لأنَّ آدم وحوَّاء لما ماتا فصار[455] أموالهما[456] ميراثاً لأولادهما[457]، وهذا منهم كفر.

لأنَّ الأمر والنَّهي كان ثابتاً في حقِّ الأنبياء[458] صلوات الله عليهم[459] وما سقط[460] عنهم بحالٍ من الأحوال، وهم كانوا في المحبَّة أكمل، والله تعالى يقول: ﴿ وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴾(الحجر: 99). وقال الله تعالى: ﴿ قُلۡ أَمَرَ رَبِّي بِٱلۡقِسۡطِۖ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ ﴾(الأعراف: 29). وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ ﴾(الأعراف: 28) . ولهذا نظائر.

ومن ترك أمراً وارتكب[461] نهياً لا يسقط العذاب عنه لقوله تعالى: [ل54أ] ﴿ يَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ ﴾(آل عمران: 129). والاعتقاد على ذلك كفر.

---

[448]– في النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص300: غاية المحبة أنه لو خير بين الكفر وقتل نفسه اختار قتل نفسه.

[449]– في س: بأن.

[450]– ساقطة في س.

[451]– في س، هـ: تفكراً. في م: وعبادته تفكراً.

[452]– في س، م: النبي.

[453]– أخرجه أبو الشيخ. (1408هـ). في كتاب العظمة. ج1ص299 من حديث أبي هريرة بلفظ: "فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة". ومن طريقه ابن الجوزي. (1997م). في الموضوعات من الأحاديث المرفوعات. ج3ص386. وقال هذا حديث لا يصح وفي إسناده كذابان. وقال العجلوني. (1351هـ). في كشف الخفاء. ج1ص310: "ذكره الفاكهاني بلفظ فكر ساعة وقال أنه من كلام سري السقطي".

[454]– في س: كله.

[455]– في م: فصارت.

[456]– في هـ: أموالها.

[457]– في هـ: لأولادهم.

[458]– في هـ: كانتا في الأنبياء.

[459]– زيادة في س: [أجمعين].

[460]– في هـ: ما تسقط.

ولو لم يكن الأموال ملكاً للنَّاس لكان لا يجب المنع لأحدٍ[462] والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾(البقرة: 188) . وقال ﷻ: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا ﴾ (المائدة: 38).

وكذلك[463] وجب[464] الرَّجم والحدُّ في باب الزِّنا[465]، وقال عليه السَّلام: "أنا غيور وأبي[466] إبراهيم كان[467] غيوراً[468] والله تعالى أغير منا"[469]. وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: "إنَّ الله تعالى لما خلق الجنَّة فقال لها تكلَّمي فقالت قد أفلح من دخل فيَّ، ثمَّ قال[470] تكلَّمي فقالت قد أفلح المؤمنون، فقال الله تعالى حرَّمتك على كلِّ بخيلٍ ومدمن خمرٍ[471] وعاقٍّ وديُّوثٍ[472]". والله أعلم[473].

---

[461]– في م: أو ارتكب.

[462]– في س، م، هـ: من أحد.

[463]– ساقطة في م: كذلك.

[464]– في س: أوجب.

[465]– انظر الردود على الإباحية: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص298–301. أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص102.

[466] – في س: وأنا.

[467]– ساقطة في م.

[468]– ساقطة في هـ: وأبي إبراهيم كان غيوراً.

[469]– أخرج نحوه ابن أبي شيبة (2006م). في المصنف، ولفظه عنده: "إني غيور وإن إبراهيم كان غيوراً وما من امرئٍ لا يغار إلا منكوس القلب". كتاب النكاح(9) في الغيرة وما ذكر فيها(273) ج9 ص502 رقم(18009). وأخرج الطبراني نحوه في الأوسط بلفظ:"عمر غيور وأنا أغير منه والله أغير منا"، وفي الكبير أيضاً بلفظ: "سعدٌ غيور وأنا أغير منه والله أغير مني". انظر: الطبراني. (1995م). المعجم الأوسط.. ج9ص20 رقم(9005). الطبراني. (د. ت.). المعجم الكبير. ج6ص23 رقم(5394).

[470]– ساقطة في هـ.

[471]– ساقطة في س، هـ. في م: الخمر.

[472]– الحديث يروى بوجوه وطرق مختلفة وأكثرهم وقف عند قوله قد أفلح المؤمنون، وأخرجه الطبراني بزيادة: "وعزتي لا يجاورني فيك بخيل"، وعند ابن عساكر من طريق تمام زيادة: " ثم قالت أنا حرام على كل بخيل ومرائي"، والديلمي رواه بلفظ: " لما خلق الله عز وجل الجنة قال لها تكلمي تزيني فتزينت فقالت طوبى لمن دخلني ورضي عنه إلهي فقال الله عز وجل لا يسكنك مخنث ولا نائحة". والطرف الثاني من الحديث أخرجه بن أبي شيبة وأحمد بلفظ:" لا يدخل الجنة مدمن خمر ولا عاق ولا منان" وعند الطيالسي بلفظ: "لا يدخل الجنة ديوث". انظر: المعجم الكبير ج12ص147. الديلمي. (1986م). الفردوس بمأثور الخطاب. ج3ص423. ابن أبي شيبة. (2006م). ج12ص169. ابن حنبل. (1995م). المسند. ج17ص486. الطيالسي. (1999م). مسند الطيالسي. ج2ص32. ابن عساكر. (1995م). تاريخ مدينة دمشق. ج52ص151.

[473]– غير موجودة في س، م، هـ: والله أعلم.

القول في أنَّه لا يجب على الله تعالى شيءٌ من جهة العباد[474] :

قال[475] **أهل السُّنَّة والجماعة:** إنَّ[476] الإيجاب من الله تعالى لا غير[477].

وقالت المعتزلة: إنَّ[478] الإيجاب من طريق الحكمة والعقل كالإيجاب من الله تعالى[479]، وهذا كفر.

أمَّا لفظ الجواز والوجوب والمحال يُتداول بين أهل الأصول[480] والكلام، والوجوب من ذي[481] الحكمة يكون على وجه المجاز، والغرض منه[482] نفي القبح من الله تعالى عند أهل السُّنَّة والجماعة[483]. وحدُّ الوجوب من الحكمة أن[484] لو ترك يكون مستقبحاً. وحدُّ الجواز من الحكمة أن[485] لو فعل لا يكون سفهاً. وحدُّ المحال أنَّ إثباته لا يكون حكمةً ولا يكون جائزاً[486].

---

[474]– قوله: (من جهة العباد) أي أن العباد لا يستحقون على الله تعالى شيئاً إلا ما ألزم به تعالى نفسه تفضلاً منه وكرماً وإحساناً.

[475]– في هـ: وقال.

[476]– في هـ: بأن.

[477]– في هـ: لا غيره.

[478]– في م: بأن.

[479]– درج على ألسنة المتكلمين والفقهاء أن العقل عند المعتزلة يوجب ويحرم، ويحظر ويبيح على وجه الاستقلال، حتى صار يفهم عنهم أن العقل شارعٌ فوق الشرع. والتحقيق في ذلك عن المعتزلة: أن الفعل إن اشتمل على مصلحةٍ اقتضى العقل أن الله طلبه، وإن اشتمل على مفسدة اقتضى العقل أن الله طلب تركه، وأن العقل أدرك أن الله تعالى يجب له بحكمته البالغة أن لا يدع مصلحةً إلا أوجبها وأثاب عليها، ولا يدع مفسدةً إلا حرمها وعاقب عليها تحقيقاً لكونه حكيماً فإدراك العقل عندهم واجب للعقل فهم لا ينكرون أن الله تعالى شارع للأحكام، وإنما يقولون إن العقل يدرك أن الله تعالى شرع أحكام الأفعال بحسب ما يظهر من مصالحها ومفاسدها. فالعقل طريق إلى العلم بالحكم الشرعي والحكم الشرعي تابع لهما فما كان حسناً جوَّزه الشرع، وما كان قبيحاً منعه، فصار عند المعتزلة حكمان: أحدهما عقلي، والآخر شرعي. انظر: الزركشي. (1992م). المحيط في أصول الفقه. ج1ص144–145. الزركشي. (1998م). تشنيف المسامع. ج1ص142. الطوفي. (1988م). شرح مختصر الروضة. ج1ص402–406.

[480]– في هـ: الوصول.

[481]– في جميع النسخ: من ذا.

[482]– في س: فيه.

[483]– ساقطة في م: عند أهل السنة والجماعة.

[484]– في هـ: أنه.

[485]– في هـ: أنه.

[486]– الحكمة عند الماتريدية: ما له عاقبة حميدة، والسفه على ضده. وعند الأشعرية: الحكمة ما وقع على قصد فاعله، والسفه على ضده. أما عند المعتزلة: فالحكمة كل فعل فيه نفع إما للفاعل أو لغيره، والسفه على ضده. انظر: الصابوني. (1969م). البداية. ص106. السمرقندي. (1984م). ميزان الأصول. ص53.

ثمَّ عند[487] المعتزلة حقوق العباد ومصالحهم واجبةٌ[488] على الله تعالى[489]، ويجب عليه ما هو الأصلح[490] لهم من طريق الحكمة كالرِّزق والرَّحمة للمذنبين[491] بالصَّغائر وقبول التَّوبة من الكبائر وأشباه ذلك، وهذا[492] كلُّه عندهم واجبٌ[493] على الله تعالى. وكذلك يجب على الله أن يخلق العبد سويَّ القامة سليم[494] الجارحة قويَّاً بصيراً سميعاً[495] فصيحاً بحيث لا يكون[496] النَّقص فيه[497]، ولو كان بخلاف هذا لا يكون عدلاً منه[498]، وهذا كفر.

---

[487]– في س: قالت.

[488]– في س، م، هـ: واجب.

[489]– كثر في كلام المعتزلة استخدام لفظ الوجوب وإطلاقه على الله تعالى ومرادهم بالواجب: "هو الذي يستحق العالم به الذم بأن لا يفعله والواجب بأن يفعله ولهذا يجب عليه فعل الواجب وأن لا يفعل القبيح". ومعلومٌ أن الواجب عندهم لا يختلف بالفاعلين ولا يختلف شاهداً وغائباً. وهم انطلقوا بنظريتهم في الوجوب على الله تعالى من فهمهم الخاص للعدل الإلهي الذي يقوم عندهم على أساس أن أفعال الله سبحانه وتعالى موافقةٌ لما يقتضيه العقل الإنساني في وجوب الوقوع على مقتضى الحكمة والصواب، وضرورة الصدور على وجه الخيرية والصلاح، وقد عرَّف القاضي عبد الجبار العدل بقوله: " وأما في الاصطلاح فإذا قيل إنه تعالى عدلٌ فالمراد أن أفعاله كلها حسنة، وأنه لا يفعل القبيح، ولا يخلُّ بما هو واجب عليه". ومعنى قولهم إن الله عدلٌ حكيم أنه لا يفعل إلا ما فيه خيرٌ وصلاح، ولا يفعل الشر والفساد لعلمه بقبحه، ولأنه مستغنٍ عن فعله، فهم وضعوا جميع الأفعال تحت معيار الحسن والقبح –فالظلم قبيح ويعلم قبحه من تدبَّره، كما أن العدل حسن ويعلم حسنه باضطرار لمن تفحَّصه– وأخذوا في تصنيفها حتى خرجوا في النهاية إلى ما يجب على الله وما لا يجب، فما كان موافقاً للحسن واجبٌ عليه، وما لا يجب ما كان موافقاً للقبيح، ويتم ذلك عندهم بقياس الغائب على الشاهد. انظر: القاضي عبد الجبار. (1988م). المختصر في أصول الدين، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص234. القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج14ص154,13. القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص301–3012. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص57,55. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص226.

[490]– في هـ: أصلح. قال المعتزلة بوجوب الصلاح والأصلح على الله تعالى وخالف منهم بشر بن المعتمر في القول بالأصلح لأنه ما من صلاح إلا وفوقه ما هو أصلح منه فليس للأصلح غاية فيؤدي القول به إلى تناهي مقدورات الله تعالى، وهو محال. والصلاح ضد الفساد، فكل ماعري عن الفساد يسمى صلاحاً، والصلاح في الاصطلاح هو: "الفعل المتوجه من قوام العالم وبقاء النوع عاجلاً والمؤدي إلى السعادة السرمدية آجلاً". فالصلاح عند المعتزلة هو المنفعة العائدة على العباد والنفع هو اللذة والسرور أو ما يؤدي إليهما فكل ما علم نفعاً علم صلاحاً ويستحيل الصلاح على من يستحيل النفع عليه فلا يقال في الشيء إنه صلاح للجماد والميت ولا يستعمل ذلك في القديم سبحانه. أما الأصلح فيعرف بأنه: "إذا كان هناك صلاحان وخيران وكان أحدهما أقرب إلى الخير المطلق فهو الأصلح"، أي أن المعتزلة يستعملون كلمة الأصلح في موضع أولى بالاختيار فالأصلح هو: " الفعل الذي لا شيء أولى أن يطيع المكلف عنده فوضعنا قولنا أصلح موضع قولنا أولى الأشياء بأن يختار المكلف ما كلف عنده".

ثم من المعتزلة من قال بوجوب الصلاح والأصلح في الدين والدنيا وهم معتزلة بغداد، وخالفهم معتزلة البصرة فأوجبوه في الدين فقط. انظر: الشهرستاني. (1934م). نهاية الإقدام. ص406. القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج14 ص34–37. الجويني. (1950م). الإرشاد. ص287–288. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص246–248. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص988–990. الرازي. (د. ت.). محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين. ص204.

[491]– في م: للمؤمنين.

[492]– في س، م، هـ: فهذا.

[493]– في هـ: واجبٌ عندهم.

[494]– في م: سوي.

[495]– في س: سميعاً بصيراً.

[496]– في س، هـ: لا يجوز.

لأنَّ الوجوب عبارةٌ عن التَّكليف والإلزام[499]، والإلزام[500] يوجب الجبر لا محالة، فالملزَم[501] عليه[502] يكون مجبوراً[503]، ومن يصف[504] الله تعالى بهذه الصِّفة فإنَّه يكون كافراً.

ثمَّ من النَّاس من يصير مريضاً، ومنهم من[505] يكفُّ بصره[506]، ومنهم من يكون أبكم وزمناً[507] ونحوه[508]، فإنَّه لا يكون[509] فيه مصلحة، وهذا لا يخلو: إمَّا أن يكون بقضاء الله وقدره أو لا يكون بقضائه[510]، فإن كان بقضائه فهو غير[511] ظالمٍ في قضائه، وإن لم يكن بقضائه فإنَّه[512] يحتاج إلى خالقٍ محدثٍ آخر حتَّى يُحدث فيه[513] هذه الأحوال، ومن[514] أثبت محدِثاً غير الله فإنَّه يصير[515] كافراً، دلَّ بهذه المعاني أنَّه لا يجب على الله تعالى شيءٌ من جهة العباد، ولا يوجَب[516]بوجهٍ من الوجوه.

---

[497]– في س، هـ: عنه. في م: الناقص عنه.

[498]– قالت المعتزلة البغدادية يجب على الله تعالى فعل الأصلح لعباده في الدنيا كما في الدين، فلا يجوز في حكمته تبقية وجه ممكن في الصلاح العاجل والآجل، بل عليه فعل أقصى ما يقدر عليه في استصلاح عباده، فقالوا ابتداء الخلق حتمٌ على الله عزَّ وجل وواجبٌ وجوب الحكمة، وإذا خلق الذين علم أنه يكلفهم فيجب إكمال عقولهم وإقدارهم وإزاحة عللهم. وقال النظَّام: إنما يقدر الله تعالى على فعل ما يعلم أن فيه صلاحاً لعباده، ولا يقدر على أن يفعل بعباده في الدنيا ما ليس فيه صلاحهم، ولا يقدر على أن يعمى بصيراً أو يزمن صحيحاً أو يفقر غنياً إذا علم أن البصر والصحة والغنى أصلح لهم، وأنه تعالى لا يقدر على أن يخلق حيةً أو عقرباً أو جسماً يعلم أن خلق غيره أصلح من خلقه. انظر: الجويني. (1950م). الإرشاد. ص287. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص121. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص68.

[499]– يراد بالواجب على الله تعالى عند المعتزلة ثلاث معانٍ: ما يكون تركه مخلاً بالحكمة، أو ما يستحق تاركه الذم، أو ما قدر الله على نفسه فعله بحيث لا يتركه وإن كان جائزاً، وبالثالث قال متأخروهم. والأول باطل لأنا نعلم إجمالاً أن جميع أفعاله على حكمة وإن لم يحط علمنا بوجوهها، وكذا الثاني لأنه مالك الكل على الإطلاق فلا يتصور الذم في فعله أو تركه بل هو المحمود في كل أفعاله، وكذا الثالث لأنه إذا كان الترك جائزاً فإطلاق الوجوب عليه مجرد اصطلاح. انظر: العطار. (د. ت.). حاشية العطار على جمع الجوامع. ج2ص488. السيالكوتي. (1332هـ). حاشية السيالكوتي على حاشية الخيالي على شرح العقائد. ص309–310.

[500]– في س، م، هـ : ثم الإلزام.

[501]– في هـ: فاللزوم.

[502]– ساقطة في س.

[503]– انظر: البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص131.

[504]– في س، م ، هـ: وصف.

[505]– زيادة في س: من [يكون].

[506]– في س: بغيره.

[507]– في س: أو زمناً . في م : أو زمن

[508]– في س، م: أو نحوه.

[509]– زيادة في هـ: يكون [له].

[510]– زيادة في هـ: بقضائه [وقدره].

[511]– في هـ: لا غير.

[512]– في هـ: فلا.

[513]– ساقطة في م، هـ.

[514]– في م: من.

إلا أنَّا[517] نقول: إنَّ الله ضمن حوائج العباد كالرِّزق ونحوه، وكذلك وعد الرَّحمة[518] والمغفرة للمحسن[519]، وأوعد العذاب والعقوبة للمسيء[520]، ولا يجوز الخُلف فيما وعد وأوعد فإنَّ الله لا يخلف الميعاد، والقبح منهيٌّ[521] عنه لعدم الخُلف[522]، فأمَّا[523] الوفاء لا يكون واجباً عليه، ولكن نعلم يقيناً بأنَّه[524] لا يخلف ولا يكون الخُلف[525] من صفته[526] ولا يوصف بذلك.

ثمَّ كلُّ ما أصاب العبد[527] من الجوع والمحن [والإكرام][528] والألم[529] والأوجاع[530] وغير ذلك يكون بقضاء الله وبإرادته ولا يكون خالياً عن مصلحةٍ وحكمةٍ[531] إمَّا[532] عاجلاً وإما آجلاً، فيكون جزاءً وكفَّارةً لعمله[533] أو ثواباً وكرامةً[534] لمحبَّته[535]، ولأنَّ الله تعالى يعلم مصالحنا[536] في العاقبة[537] [ل54|ب] فإنَّه يريد بإحداثه[538] ذلك لحصول مصلحةٍ[539] في العاقبة[540]، هذا كما نقول في الافتصاد والاحتجام والكيّ، فإنَّه يباح ذلك لمصلحةٍ[541] في ثاني الحال وإن كان ألماً في الحال.

---

[515]– في س، م، هـ: يكون.
[516]– ساقطة في س، م، هـ.
[517]– في س: أن.
[518]– في س: للرحمة.
[519] – في س، م: للمحسنين.
[520]– في س: للمسيئين.
[521]– في س، هـ: منفي.
[522]– ساقطة في م: (فيما وعد وأوعد...لعدم الخلف).
[523]– في هـ: وأما.
[524]– في هـ: فإنه.
[525]– ساقطة في س: ولا يكون الخلف.
[526]– في هـ: من صفة.
[527]– ساقطة في س.
[528]– ساقطة في س، هـ.
[529]– ساقطة في هـ. في م: والآلام .
[530]– في س: والآلام في هـ: والأوضاع.
[531]– ساقطة في س.
[532]– في س: وإما.
[533]– في هـ: بعلمهم.
[534]– في س، هـ: أو كرامة.
[535]– في س: لمحنة. في هـ: لمحنهم.
[536]– في س: مصلحنا.
[537]– في ب: في العاقبة. في م: بالعواقب. في هـ: لعواقب.

إلا أنَّ المعتزلة أنكرت هذا كلَّه وقالت: إنَّ هذه[542] المعاني لا تكون بقضاء الله وقدره[543]، بل تكون من جهة الطَّبع والغذاء، وقد يكون من[544] اختلاف الأيَّام والهواء. ومن أضاف الفعل إلى غير الله على معنى الإحداث فإنَّه يصير[545] كافراً.

فإن قيل: أيُّ حكمةٍ في الكفر بأنَّ الله يريد من العباد[546] الكفر.

قلنا: إنَّ الله تعالى قادرٌ على أن يخلق العباد من أوَّلهم إلى آخرهم مؤمنين مطيعين[547] معصومين[548] إلَّا أنَّه تركهم بتفاوت أحوالهم بإرادته بعدما[549] علم منهم ذلك لإظهار [صفاته من][550] العفو والمغفرة والرَّحمة لمن غفر له، ولإظهار صفاته من القهر والانتقام والمجازاة لمن عاقبه، وإنَّما يظهر تأثير هذه الصِّفات الحميدة[551] بالكفر والمعاصي. وأيُّ حكمةٍ أبلغ من أن يُظهر كمال صفاته وقهره وانتقامه من أعدائه.

والثَّاني: أنَّه علم الكفر والمعصية منهم، فلو أراد بخلاف ذلك ولا يكون ما يريد فيوصف بالعجز والحقارة، وهذا غير جائزٍ لأنَّ[552] الخلق كلَّهم عبيد الله، والمولى يتصَّرف في عبيده ما شاء ومتى شاء[553].

---

[538]– في س، م: بإصابة.

[539]– في م: المصلحة.

[540]– زيادة في س: في العاقبة [في].

[541]– في هـ: مصلحة.

[542]– في هـ: وقالوا إن هذا.

[543]– في س، م، هـ: وبقدره. يقول القاضي عبد الجبار: "قيل لهم: إنه تعالى إنما يفعل هذه الآلام والأمراض ليعتبروا بذلك إذا نزلت بهم... ويعوضهم في الآخرة عن ذلك بمنافع عظيمة حتى يودَّ صاحب البلاء إذا شاهد ما أعدَّ له من أعواضه الزيادة فيما تقدم من أوجاعه، على ما يروى في الخبر. فإن قال: أفيحسن منه تعالى أن يؤلم ويسقم لهذا المعنى؟ قيل له: نعم، كما يحسن منا أن نحمل الأجير المشقة إذا كان ما نستعمله فيه نعمةً وإحساناً متى أعطيناه أجره، فبهذين الشرطين يحسن". ويقول الشريف المرتضى: "إذا سأل سائل فقال: أتقولون إن الخير والشر من الله تعالى؟ قيل له: إن أردت أن من الله العافية والبلاء والفقر والغنى والصحة والسقم والخصب والجدب والشدة والرخاء فكل هذا من الله تعالى". انظر: القاضي عبد الجبار. (1988م). المختصر في أصول الدين، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص255. الشريف المرتضى. (1988م). انقاذ البشر من الجبر والقدر، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص299.

[544]– في م: في.

[545]– في هـ: يكون.

[546]– في هـ: من عباده.

[547]– في هـ: مطيعين مؤمنين.

[548]– في م: من أوله إلى آخره مطيعاً مؤمناً معصوماً.

[549]– في هـ: بعدم ما.

[550]– زيادة في س.

[551]– زيادة في م: الحميدة [وتأثيرها].

[552]– في س، م: إلا أن.

وقال بعض الحشويَّة[554]: الرِّزق[555] والمصالح للعباد[556] على العباد وليس من الله شيء، لأنَّ[557] عبادة الله تجب على العباد[558] فمصالحهم أولى أن يكون عليهم، وهذا فاسدٌ، لأنَّ الله تعالى قال:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾(الذاريات: 58). وقوله: ﴿ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾(هود: 6). وقال النَّبيُّ ﷺ: "الرِّزق مقسومٌ ومفروغٌ[559] يأتي ابن[560] آدم على أي سيرة ساره الرَّزَّاق"[561].

وقال بعض النَّاس[562]: الكسب و[طلب][563] المصالح فريضةٌ على العباد على أيِّ وجهٍ[564] يكون[565].

وقال بعضهم: الكسب وطلب المصالح حرام، ووضع مال الحلال حرام[566].

والأصحُّ: أنَّ الكسب عند الضَّرورة فريضة، وإذا لم يكن الضَّرورة[567] يكون رخصةً. والله تعالى قال[568]:

---

[553]– في خلق الكفر حكمٌ عديدةٌ منها: أن يُستدل بخلقه تعالى للكفر مع الإيمان على كمال قدرته ونفاذ مشيئته على تخليق المتضادين، وإيجاد المتقابلين. ثم بخلقه المتضادين يتبين أنه تعالى لا يخلق عن حاجة، لا لجلب منفعة ولا لدفع مضرة. ومنها: أن يظهر أنه تعالى غنيٌ عن خلقه فلا يتعزز بكثرة أوليائه وأتباعه، ولا يضعف بتكاتف أعدائه. ومنها: أن خلق الكفر في العباد فيه عاقبةٌ حميدةٌ حيث يتحقق علم الله السابق بكفرهم ويتقرر عدله بتعذيبهم. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص923–924. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص102. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص303.

[554]– **الحشويَّة** في لغة الناطقين به ليس هو اسماً لطائفةٍ معينةٍ لها رئيسٌ قال مقالاً فاتبعته، ولا اسماً لقول معين من قاله كان كذلك، والحشوية بفتح الشين وإسكانها، وبفتح الشين، نسبة إلى الحشى بالقصر كفتى لما قيل إنهم سموا بذلك لقول الحسن البصري لقومٍ كانوا يجلسون أمامه فلما سمع منهم كلاماً منكراً قال ردوا هؤلاء إلى حشى الحلقة أي جانبها، أما بإسكان الشين فنسبة إلى الحشو وهو الكلام الذي لا معنى له في الكتاب والسنة. ويراد بالحشوية عند من أطلقه عدة معان:

الحشو بمعنى العامة الذين هم حشو الناس وجمهورهم غير الأعيان والمتميزين، ولذا ذكر أن أول من تكلم بهذا اللفظ عمرو بن عبيد قال: كان عبد الله بن عمر حشوياً. وقد يراد به الذين يحشون الأحاديث التي لا أصل لها في الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ، أي يدخلونها فيها وليست منها، أو يراد به المجسمة لأن الجسم حشو. انظر: ابن تيمية. (1426هـ). بيان تلبيس الجهمية. ج2ص124–131. الحِمْيَرِي. (1985م). الحور العين. ص258. ابن السبكي. (د. ت.). حاشية البناني. ج1ص233. التهانوي. (1996م). كشاف اصطلاحات الفنون. ج1ص678.

[555]– زيادة في س، هـ: [إن] الرزق.

[556]– في س: ومصالح العباد.

[557]– في هـ: إلا.

[558]– في م: لأن الله يجبر العباد على العبادة.

[559]– في هـ: مفروغ.

[560]– في م: بابن. في هـ: بني.

[561]– في س: سارها الله تعالى. في م: سار بها. في هـ: سألها.

[562]– في س: بعضهم.

[563]– زيادة في س.

[564]– في س: جهة.

[565]– انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص191. وقد نسب هذا القول إلى القدرية.

[566]– القائلون به هم المتقشِّفة والكرَّامية كما ذكر النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص191.

[567]– في س، م: ضرورة.

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ ﴾(الجمعة: 10). ولأنَّ الله تعالى أوجب الزَّكاة بسبب الأموال ولو كان وضع مال الحلال حراماً لكان لا يجوز إيجاب الزَّكاة عليهم[569]، فصحَّ أنَّ الأمر[570] ما ذكرنا[571].

[568]– في س، م، هـ: يقول.

[569]– في س: عليه.

[570]– ساقطة في هـ: أن الأمر.

[571]– انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص191–192.

الباب التَّاسع في الشَّرائع والدِّين[572]:

قال المهتدي أبو شكور السَّالمي[573] رحمه الله:

اعلم بأنَّ أصل الدِّين الاعتقاد[574] والقبول بشرائط الإيمان من الأحكام وغيره، وبكلِّ[575] ما يوجب الاعتقاد به، وبكلِّ ما يوافق دين الله ومحبوباته ومرضيَّاته[576].

حتَّى أنَّ العبد لو اعتقد وذكر شيئاً بخلاف[577] دين الله وبخلاف[578] محبَّته[579] ورضائه[580]، فإنَّه يصير كافراً، وكذلك الإشارة في هذه.

وإن أبغضه طبعاً وجب أن يبغض لمبغوضات الله ورسوله اعتقاداً وديناً، وكذلك الإشارة في هذه[581] المسألة بمنزلة العبارة.

بيانه: إذا ذكر شيئاً عند أحدٍ بأنَّ الله يحبُّ فلاناً، أو يحبُّ كذا، فإنَّه يقول عند ذلك: أنا لا أحبُّه. يكفر. وكذلك لو أشار برأسه أو بيده أو بلحيته[582] أو بشيءٍ آخر ردَّاً لذلك أو استهزاءاً أو خلافاً، فإنَّه يصير كافراً.

وكذلك في مبغوضات الله، من يقول: أنا لا أبغضها[583] فإنَّه يكفر.

وكذلك[584] محبوبات رسول الله ﷺ ومبغوضاته يوجب الاعتقاد [ل55|أ] والموافقة كما في الأوَّل.

---

[572]– في م: باب الشرائع في الدين. في هـ : القول في الدين.

[573]– في هـ: سالمي.

[574]– في هـ: اعتقاد.

[575]– في س: بكل.

[576]– في س: ومرضاته.

[577]– في س، هـ: يخالف.

[578]– في س، هـ: ويخالف.

[579]– في س، هـ: محبة الله.

[580]– في س، م، هـ: ورضاه.

[581]– ساقطة في س، هـ، م: وكذلك الإشارة في هذه.

[582]– في هـ: أو بلحية.

[583]– في س: أبغضه.

[584]– في م: فكذلك.

ولو قال بخلاف ذلك واعتقد[585] إذا أراد[586] ردًّا لذلك واستخفافاً[587] فإنَّه يكفر.

فوجب أن يُحبَّ محبوبات الله، ومحبوبات رسوله اعتقاداً وديناً وإن كان يحبُّه طبعاً[588].

[وإن أبغضه[589] طبعاً فوجب[590] أن يبغض لمبغوضات[591] الله تعالى ومبغوضات[592] رسوله اعتقاداً وديناً وإن كان لا[593] يحبُّه طبعاً][594]. لأنه يوجب[595] القبول والموافقة في[596] جميع الأشياء[597] من الله ومن[598] ورسوله.

ولهذا المعنى نقول: بأنَّ الله تعالى وضع المحنة والابتلاء في الشَّرائع والأحكام والعبادات طلباً للموافقة[599] بأوامر الله وسنَّة[600] رسوله، ليعرف[601] الصَّادق من الكاذب، والمخلص من غيره .

---

[585]– في م: واعتقاداً.

[586]– في م، هـ: وأراد.

[587]– في ب : وتحقيراً.

[588]– ساقطة في س، م، هـ: وإن كان يحبه طبعاً.

[589]– في هـ: وإن كان يبغضه.

[590]– في م: ويجب. في هـ: ووجب.

[591]– في م: مبغوضات.

[592]– ساقطة في م، هـ: مبغوضات.

[593]– ساقطة في م، هـ.

[594]– زيادة في س، م، هـ.

[595]– في هـ: وجب.

[596]– في هـ: وفي.

[597]– زيادة في هـ: [المحبوبات والمبغوضات].

[598]– ساقطة في س.

[599]– في س: الموافقة.

–[600] في م: وبسنة.

[601]– في م: لتعريف.

القول في وضع[602] المحنة والابتلاء:

قال أهل السُّنَّة والجماعة: بأنَّ وضع المحنة والابتلاء من الله جائزٌ على العباد. وقالت الكرَّامية: بأنَّها[603] واجبة[604].

وقالت[605] المعتزلة: بأنَّه لا يجوز وضع المحنة والابتلاء، لأنَّه ليس من الحكمة أن يمتحن عباده بالأشياء، أو يناله[606] من العقوبة[607]. والدُّنيا ليست[608] بدار الجزاء والعقوبة[609]، لأنَّ[610] الآلام والشَّدائد إنَّما يكون للجزاء والعقوبة، والمحنة والابتلاء لحصول العلم في العواقب، والله تعالى عالمٌ بهم، فهذا[611] لا يصحُّ لأنَّه لا يحتاج إلى ذلك، بل الكلُّ من العبد، كالمذلَّة[612] والفقر والجوع والعطش والضَّرب والقتل من غير حقٍّ، فهذا كلُّه من جهة العباد. وأمَّا[613] الآلام والحمَّى والمرض وما يشبهه[614] فإنَّه يكون من جهة الطَّبع ولا يكون من الله تعالى لاستحالة ما بيَّنَّا[615].

وأمَّا أهل السُّنَّة والجماعة[616] احتجُّوا بقول الله تعالى: ﴿ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ ﴾(البقرة: 124). فالله أخبر أنَّه ابتلى إبراهيم[617] بالآيات. وكذلك أمر رسول الله ﷺ والأمَّة[618] بالامتحان للنِّساء المهاجرات حيث قال:

---

[602]– ساقطة في س.

[603]–ساقطة في م.

[604]– في س: بأنه واجب. في م: واجب.

[605]– في ب: قالت.

[606]– في م: وبناله.

[607]– في س، م: من عقوبة. في هـ: بالعقوبة.

[608]– في هـ: ليس.

[609]– زيادة في هـ: والعقوبة [والمحنة].

[610]– في ب، س. م: ولأن.

[611]– في س: وهذا.

[612]– في هـ: كالذلة.

[613]– في س: فأما.

[614]– في س: أشبه. في م: يشتهيه.

[615]– في س: لاستحالته على ما بينا.

[616]– ساقطة في م.

[617]– زيادة في هـ: إبراهيم [ربه].

[618]– في ب: أمر لرسول الله ﷺ ولأمته. في هـ: أمر رسول الله عليه الصلاة والسلام ولأمته. ساقطة في م: والأمة.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٖ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ﴾ (الممتحنة: 10). وقال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلۡمَوۡتَ وَٱلۡحَيَوٰةَ لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗاۚ ﴾(الملك: 2). دلَّ أنَّ الابتلاء والامتحان من الله جائز. وقال رسول الله ﷺ: "البلاء والهواء[619] والشَّهوة معجونةٌ بطينة آدم عليه السَّلام"[620]. وقال عليه السَّلام: "إنَّا معاشر الأنبياء أشدُّ النَّاس بلاءً[621] ثمَّ الأولياء ثمَّ الأمثل فالأمثل"[622].

وإنَّما قلنا: إنَّ الابتلاء والامتحان من الله جائز، وإن[623] كان يعلم ذلك من غير الامتحان[624]. والغرض والفائدة[625] فيه: إلزام الحجَّة، وإظهار ما وجد من العبد، وإعلامٌ[626] له بكسبه. والآلام والأمراض تكون كفَّارةً لذنوبه[627] وزيادةً لدرجاته[628]. الدَّليل عليه ما روي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: "حمَّى ليلة كفَّارة سنة"[629].

ثمَّ نقول: بأنَّ الأوجاع والأمراض مخلوق[630] الله أو غير مخلوقه؟ فإن قال: إنَّها مخلوق[631] الله تعالى فقد أقرَّ بذلك[632]. وإن قال: أنَّها ليس[633] بمخلوق[634] الله تعالى فيُتكلَّم[635] فيه: بأنَّه لا يجوز أن يكون خالقاً أو

---

[619]– في م: والهوى.

[620]– ذكره ابن الجوزي. (1983م). في العلل المتناهية. ج2ص775 برقم1293. وفيه الحسن المصري، وقد نقل ابن الجوزي عن الدار قطني قوله فيه: المصري: كذاب، وعن ابن حبان قوله: يضع الحديث.

[621]– في ب، س، هـ: أشد البلاء على الأنبياء.

[622]– جزء من حديث أخرجه ابن حنبل. (1995م). في مسنده. ج3ص278 رقم(1481). الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. في كتاب الزهد(37) باب ما جاء في الصب على البلاء(56) ج4ص601 رقم(2398). ابن حبان. (1993م). الصحيح. كتاب الجنائز(10) باب ما جاء في الصبر وثواب الأمراض(1) ج7ص160–161–183–184 برقم(2900–2901–2920–2921). الحاكم. (1997م). المستدرك. كتاب الإيمان ج1ص91 رقم(120).

[623]– في س: وإنه.

[624]–زيادة في م، هـ: الامتحان [والقهر].

[625]– في م: والفائدة والغرض.

[626]– في هـ: والإعلام.

[627]– في س: سنة.

[628]– في هـ: الدرجة.

[629]– ساقطة في س: (وزيادة لدرجاته... كفارة سنة). الحديث ضعيف. أخرجه موقوفاً على أبي الدرداء البيهقي. (2003م). الجامع لشعب الإيمان. ج12ص283. وبنفس الإسناد ابن أبي الدنيا. (1991م) في المرض والكفارات. ص56. وأخرجه القضاعي عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: " الحمى حظ كل مؤمن من النار، وحمى ليلة يكفر خطايا سنة مجرَّمة". وفي فوائد تمام عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: "حمى يوم كفارة سنة للذنوب، وحمى يومين كفارة سنتين، وحمى ثلاثة أيام كفارة ثلاث سنين". انظر: القضاعي. (1986م). مسند الشهاب. ج1ص71. الدوسري. (1989م). الروض البسَّام بترتيب وتخريج فوائد تمام. ج2ص86.

[630]– في س، هـ: مخلوقة.

[631]– في س، هـ: مخلوقة.

محدِثاً[636] غير الله. ولو[637] جاز حدوث الفعل من جهة الطَّبع أو من[638] جهة العبد بدون إحداث الله تعالى فإنَّه يكون استغنى[639] عن الله. ويجوز[640] حدوث العالم من غير الصَّانع[641] فيكون فيه نفي الألوهيَّة، ويوجب[642] التَّعطيل[643]، وهذا كفر.

ولأنَّ الله تعالى خلق الخلق عبيداً له، والفقر صفة العبد[644]، والعبوديَّة من أشدِّ الابتلاء[645] والمحن، والفقر فضلاً عليه.

ولأنَّ الله تعالى أباح السَّبي في حقِّ الكفَّار بشرائط[646] السَّبي[647]. والسَّبيُ يوجب إصابة المشقَّة والمحنة مثل الفقر والذُّلِّ والخدمة وأشباهها[648]، ولذلك[649] يباح[650] قتل نتائج[651] مواشي [ل55|ب] الكفَّار وأهل[652] الحرب إذا [لم][653] يمكن[654] التَّسيير[655] إلى دار الإسلام[656].وذلك يوجب إصابة المشقَّة والآلام، دلَّ[657] أنَّه يجوز.

---

(632)– في س: به.

(633)– في م: ليست.

(634)– في س: مخلوقة. في هـ: بمخلوة.

(635)– في س: فقد تكلم. في م: فتكلم. في هـ: فنتكلم.

(636)– في م، هـ: ومحدثاً.

(637)– في س: فإن.

(638)– ساقطة في س.

(639)– في س: استثناء. في م: مستغناً. في هـ: استغناءً.

(640)– في س: فيجوز.

(641)– في ب، م: صانع.

(642)– في س: فيوجب.

(643)– زيادة في م، هـ: التعطيل [فهذا لا يجوز] . في هـ زيادة: التعطيل [وهذا لا يجوز].

(644)– في س: للعبد.

(645)– في م: البلاء.

(646)– في س، هـ: بالشرائط.

(647)– ساقطة في م، هـ.

(648)– في س، م، هـ: وأشباهه.

(649)– في س، هـ: وكذلك. في م: فكذلك.

(650)– ساقطة في هـ.

(651)– ساقطة في س.

(652)– في س، هـ: مواشي أهل الحرب.

(653)– زيادة في س، م، هـ.

(654)– في ب، س، هـ: يكن.

وكذلك أباح لنا الزِّراعة والحراثة[658]، ومعلومٌ أنَّ العمل يوجب إصابة الكلفة والمشقَّة.

وكذلك لا يجوز الصَّلاة بغير الوضوء، ولا يمكن الوضوء بدون الماء، وربَّما[659] يحصل الماء[660] بحفر البئر. وذلك يوجب إصابة المشقَّة والمحنة.

ولأنَّ الله تعالى خلق الصَّيف حارَّاً مؤذياً للنَّاس، وخلق الشِّتاء بارداً متلفاً للخلق[661].

وهذا [كلُّه][662] لا يخلو: إمَّا أن يكون من الله، أو من غير الله. فإن يقول[663]: بأنَّ هذا من غير الله فقد قال بنفي الصَّانع، وهذا كفر. وإن قال: إنَّه[664] من الله تعالى، ثبت أنَّ الله تعالى جعل الأسباب أسباب[665] المشقَّة[666] والمحنة والأذى والتَّلف.

وإذا جاز هذا[667] جاز الفقر والذُّلُّ والابتلاء والامتحان وغير ذلك.

فنقول: بأنَّ الكلَّ بقضاء الله تعالى وبقدره[668] وحكمه[669]ومشيئته. والله أعلم[670].

---

(655)– في س: التيسير. في م: التسير.

(656)– في هـ: السلام.

(657)– في هـ: أدل.

(658)– في ب، س: الحراسة.

(659)– في س: ربما.

(660)– ساقطة في هـ.

(661)– في م: للناس.

(662)– زيادة في س، م، هـ.

(663)– في س: فإن قال. في هـ: بأن قال.

(664)– ساقطة في س، م، هـ.

(665)– ساقطة في س.

(666)– في م: جعل أسباباً للمشقة.

(667)– في هـ: ذلك.

(668)– في س، م، هـ: وقدره.

(669)– زيادة في هـ: [وعلمه].

(670)– غير موجودة في س، م، هـ: والله أعلم.

القول في الاستطاعة[671] والتَّفويض:

قالت **القدريَّة والمعتزلة والجهميَّة والرَّوافض**[672] **والكرَّامية**[673]: بأنَّ[674] الاستطاعة موجودةٌ على الأفعال[675] في العبد قبل الفعل[676]، والعبد مستطيعٌ لكسب نفسه[677] بنفسه قبل الفعل، من غير إحداث الله، ومن غير تقديره، والعبد خالقٌ لفعل نفسه خيراً كان أو شرًّا[678].

---

[671]– الاستطاعة والقدرة والقوة والوسع والطاقة كلها متقاربة المعنى، والمتكلمون إذا أضافوها إلى العباد يريدون بها شيئاً واحداً ويجعلونها في عرفهم بمنزلة الأسماء المترادفة. وعرفها الجرجاني بقوله: "هي عرضٌ يخلقه الله في الحيوان يفعل به الأفعال الاختيارية". وهي في عرف المتكلمين: "عبارةٌ عن صفةٍ بها يتمكن الحيوان من الفعل والترك". انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص780. الجرجاني. (1985م). التعريفات. ص18–19.

[672]– في هـ: والرافض. وسيأتي التعريف بهم في مبحث الفرق.

[673]– **الكَرَّامية:** بفتح الكاف وتشديد الراء على المشهور، ينتسبون إلى أبي عبد الله محمد بن كَرَّام السجستانى(ت:255هـ) وهم عدة فرق إلا أنهم عدوا فرقةً واحدةً، غالوا في إثبات الصفات حتى بلغوا حدَّ التشبيه والتجسيم، وجعلوا الله تعالى محلاً للحوادث، يوافقون المعتزلة في وجوب معرفة الله بالعقل وفي الحسن والقبح العقليين، إلا أنهم لم يثبتوا الصلاح والأصلح واللطف عقلاً كما قالت المعتزلة، وهم مرجئة لقولهم إن الإيمان مجرد الإقرار باللسان دون تصديق القلب. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص141. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص124–131. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص189–197. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص111–117.

[674]– في م: إن.

[675]– ساقطة في س: على الأفعال. في م، هـ: على الأفعال موجودة.

[676]– تنازع الناس في استطاعة العبد، هل يجب أن تكون مع الفعل، أو أن تتقدمه، أو يجب أن تكون معه وإن كانت متقدمةً عليه.

أما الجهمية خلافاً لما ذكره المؤلِّف فلم يثبتوا للعبد استطاعةً لا قبل الفعل ولامعه ولا بعده، لأن العبد عندهم لا قدرة له ولا إرادة ولا اختيار.

وذهبت الأشعرية ومن وافقهم إلى أن الاستطاعة تكون مع الفعل وتنتفي بانتفائه، فهي لا تسبق الفعل ولا تبقى بعده.

وذهبت المعتزلة وجمهور الكرَّامية وكذا الإمامية والزيدية في المشهور من كتبهم الكلامية إلى أن الاستطاعة يجب أن تكون متقدمةً لمقدورها غير مقارنةٍ له لأنها لو كانت مقارنةً لمقدورها للزم تكليف ما لا يطاق، وذلك قبيح في العدل، والله لا يفعل القبيح.

أما الماتريدية ومن وافقهم من أهل السنة فذهبوا إلى التفصيل في المسألة فقالوا: الاستطاعة على قسمين: أحدهما: سلامة الأسباب وصحة الآلات وارتفاع الموانع، فهذه تتقدم على الفعل. والثاني: ما يتهيأ به الفعل، وهذه لا بدَّ أن تكون مع الفعل.

انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص396,390. القاسم الرسّي. (1988م). الرد على المجبرة، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص246. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص120. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص230، 72–73، 42–44. الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص342. الأشعري. (1955م). اللُّمع. ص93–94 . الكراكجي. (1985م). كنز الفوائد. ج1ص110.

[677]– في هـ: الكسب لنفسه.

[678]– قالت القدرية والمعتزلة وأيضاً الإمامية والزيدية في المشهور عنهم بأن أفعال العباد غير مخلوقةٍ فيهم وأنهم هم المحدثون لها، فلا يجوز أن توصف بأنها من الله تعالى أو من عنده ومن قبله، إلا على ضربٍ من التوسع والمجاز، فأفعالهم حدثت من جهتهم وحصلت بدواعيهم وقصودهم. وعلى النقيض من ذلك نفت الجهمية أي أثرٍ للقدرة الحادثة، فجميع أفعال العباد مخلوقةٌ فيهم، وإنما تُنسب إليهم على سبيل المجاز. أما الكرَّامية فهم وإن وافقوا المعتزلة في الاستطاعة فإنهم خالفوهم في خلق الأفعال، ووافقوا جمهور المسلمين في القول بأن الله تعالى هو موجد أفعال العباد وخالقها على الحقيقة، والعبد مكتسبٌ لها. انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص778–779. النووي. (1929م). شرح صحيح مسلم. ج1ص154. القاسم الرسّي. (1988م). الرد على المجبرة، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص238. الشريف المرتضى. (1988م). انقاذ البشر من الجبر والقدر، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص301. الكراكجي. (1985م). كنز الفوائد. ج1ص112. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص279,227,72,40. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص779–780. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. 129–130.

وقالت الجبريَّة: العبد[679] ليس له فعلٌ[680] ولا قدرةٌ على الفعل، وهو مجبورٌ في أفعاله خيراً كان أو شرًّا، والكافر[681] معذورٌ[682] في كفره، والحركة في العبد [683] كالحركة في ورق الشَّجر من غير اختياره[684].

وقال بعضهم: الفعل موقوفٌ بين العبد وخالقه[685]، لا يُدرى[686] بأنَّ الفعل من الله أو من العبد[687].

وقال أهل السُّنَّة والجماعة: العبد مستطيعٌ لفعل[688] نفسه لا بنفسه، ولكن بقوَّةٍ تُستحدث[689] له في الحال بإحداث الله تعالى مقارنةً للفعل[690] لا متقدِّمةً[691] ولا متأخِّرةً عن الفعل.

ثمَّ الاستطاعة على ثلاثة أضرب: استطاعة الأموال[692]، واستطاعة الأفعال، واستطاعة الأحوال.

أمَّا استطاعة الأموال كالزَّاد والرَّاحلة[693]. واستطاعة الأفعال كالأعضاء السَّليمة والجارحة الصَّالحة للأعمال فيجوز تقديمهما[694] على الفعل حسًّاً وحكماً.

فأمَّا[695] استطاعة الأحوال: هي القدرة والقوَّة على الفعل وهذه لا تتقدَّم على الفعل ولا تتأخَّر عنه[696].

---

(679)– زيادة في هـ: [إن] العبد.

(680)– زيادة في س: فعل [نفسه].

(681)– ساقطة في هـ: الكافر.

(682)– في هـ: والمعذور.

(683)– ساقطة في س: والحركة في العبد.

(684)– انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص98. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص104. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص107.

(685)– نُسب إلى أبي إسحق الإسفرائيني القول بأن المؤثر في إيجاد الفعل هو مجموع القدرتين: قدرة الله، وقدرة العبد ونُقل عنه أنه قال: "قدرة العبد تؤثر بمعين"، أي تؤثر بمعاونة قدرة الله تعالى. وتابع على هذا الرأي الإمام الغزالي، فهو يقول في كتاب الاقتصاد: " وإنما الحق إثبات القدرتين على فعلٍ واحد، والقول بمقدورٍ منسوبٍ إلى قادرين". وفي كتاب الأربعين يقول: " والمذهب الحق هو أن المؤثر مجموع القدرتين: قدرة الله وقدرة العباد". انظر: الرازي. (1986م). الأربعين في أصول الدين. ج1ص319–320. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص154–155. الغزالي. (1962م). الاقتصاد في الاعتقاد. ص90. الغزالي. (د. ت.). الأربعين في أصول الدين. ص10.

(686)– في س، هـ: لا ندري.

(687)– في هـ: العباد.

(688)– في س، هـ: بفعل.

(689)– في م: ستحدث. في هـ : مستحدث.

(690)– في س، هـ: بالفعل.

(691)– في س: مقدمةً.

(692)– زيادة في م: [كالزاد والراحلة].

(693)– في هـ: والمراحلة.

(694)– في هـ: تقديمها.

(695)– في م: وأما.

فالحجَّة للمعتزلة[697] قوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾(البقرة: 286). فالله[698] تعالى أخبر أنَّ للعبد طاقةً[699] على الفعل[700]. وقال جلَّ جلاله[701]: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾(آل عمران: 97)[702]. والمعنى فيه، وهو:[703] أنَّ الله تعالى خاطب العباد وأمرهم بالصَّلاة والحجِّ وغير ذلك، ولو لم تكن الاستطاعة والقدرة على الصَّلاة موجودةً[704] عند توجُّه الخطاب إليه قبل الشُّروع لكان لا يصحُّ الخطاب بالصَّلاة، لأنَّ الخطاب بالصَّلاة يتوجَّه بهجوم الوقت، وربَّما شرع[705] في الصَّلاة في آخر الوقت، فيقتضي أنَّ الاستطاعة على الصَّلاة ثابتةٌ[706] عند هجوم الوقت، لكي يصحَّ توجُّه الخطاب إليه[707].

---

[696]– قسَّم الماتريدية كما ذُكر سابقاً الاستطاعة إلى قسمين: متقدمة على الفعل وتتمثل في سلامة الأسباب وصحة الآلات، وهذا النوع من الاستطاعة يحدُّ بأنها: "التهيؤ لتنفيذ الفعل عند إرادة المختار"، وأخرى مقارنة للفعل، وهي كما يقول الماتريدي: " معنى لا يُقدر على تبيين حدِّه بشيءٍ يُصار إليه سوى أنه ليس إلا للفعل، لا يجوز وجوده بحال إلا ويقع به الفعل –عندما يقع– معه". وعرفها التفتازاني في شرحه على العقائد النسفية بأنها: " صفةٌ يخلقها الله تعالى عند قصد اكتساب الفعل بعد سلامة الأسباب والآلات فإن قصد فعل الخير خلق الله تعالى قدرة فعل الخير...وإن قصد فعل الشر خلق الله تعالى قدرة فعل الشر". انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص342. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص780. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص147. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص216–217. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص94. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص279–280.

[697]– زيادة في س: للمعتزلة [في]

[698]– في س: والله.

[699]– في م: طاعةً.

[700]– انظر الاستدلال بالآية: القاضي عبد الجبار. (1988م). المختصر في أصول الدين، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص249. الأشعري. (1955م). اللُّمع. ص107. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص281. الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص328.

[701]– في س: الله تعالى.

[702]– عادةً ما يستدل الماتريدية بهذه الآية لإثبات النوع الأول من الاستطاعة أي سلامة الأسباب وصحة الآلات والتي هي مدار التكليف ومناط الأمر والنهي، واستدل بها للمعتزلة البزدوي في أصوله. انظر: الأشعري. (1955م). اللُّمع. ص105. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص121. الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص344. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص782.

[703]– في هـ: هو.

[704]– في ب: موجود.

[705]– في س، م، هـ: يشرع.

[706]– في هـ: ثابتةٌ على الصلاة.

[707]– ملخص اعتراض المعتزلة: أن العبد مكلفٌ بالفعل قبل الفعل، فلو لم تكن القدرة سابقةٌ على الفعل لكان مكلَّفاً بما ليس في وسعه. انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص396. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص263. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص286–287. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص220–221. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص281. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص95. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص149.

والثَّاني: وهو أنَّا لو[708] قلنا إنَّ الاستطاعة تحدث ساعةً فساعةً[709] فإنَّه يوجب الجبر والتَّسليط، ويوجب[710] إضافة القبائح إلى الله تعالى، لأنَّ الزَّاني واللُّوطي[711] إذا فعل[712] الزِّنا وفعل[713] اللَّواطة فإنَّ الإيلاج[714] يكون على التَّرتيب والتَّرادف، فكلُّ[715] حركةٍ وإيلاجةٍ تحتاج إلى [ل56أ] حدوث القوَّة والقدرة، ولو قلنا بأنَّ الله تعالى يُحدث في تلك السَّاعة في أثناء عمله يكون تسليطاً على ذلك، وهذا لا يجوز، ولكان[716] لا يمكن للعبد[717] أن يصرف ذلك إلى غيره، لأنَّ قوَّة[718] الإخراج تحدث عند الإخراج، [وقوَّة الإيلاج تحدث عند الإيلاج][719]، وفعل [الإيلاج و][720] الإخراج زنا، ولا يمكن أن يقع فعله إلا في الزِّنا، فيكون في هذا نفي الاختيار، وهذا لا يجوز.

الجواب عن احتجاجه بقول الله[721] تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (البقرة: 286). **[قلنا]**[722]: الآية نزلت في نفقة[723] الأزواج، بدليل قوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ﴾(الطلاق: 7). هذا مفسَّر وذلك مجمل والمجمل[724] يُحمل على المفسَّر، فلا[725] يلزم[726].

---

[708]– ساقطة في م.

[709]– ساقطة في هـ.

[710]– في س: فيوجب.

[711]– في س: واللواطي.

[712]– زيادة في هـ: فعل [فعل].

[713]– في س: أو فعل.

[714]– في س، هـ: الإيلاجات.

[715]– في س، م: وكل. في هـ: وبكل.

[716]– في س: ولكن.

[717]– في م: العبد.

[718]– في م: قوى.

[719]– زيادة في س، هـ. في س: [وقوة إيلاج يحدث عند إيلاج].

[720]– زيادة في س، هـ.

[721]– في س، م، هـ: بقوله.

[722]– زيادة في س، م، هـ.

[723]– في هـ: بنفقة.

[724]– ساقطة في م، هـ.

[725]– في هـ: فلتا.

[726]– أي أنه لا يراد بالآية إثبات الاستطاعة قبل الفعل. وكذلك فإن معنى الآية أن الله تعالى لم يكلف نفساً إلا على ما تطيقه وما يسعها ويحل لها، فلم يأمر الله تعالى عباده بما يضيق عليهم ويعجزون عن الإتيان بمثله، فقد كانوا من قبل مؤاخذين بخطرات النفس الداعية إلى فعل الشر

وأمَّا قوله: ﴿ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ ﴾(آل عمران: 97).

قلنا: روي في الخبر أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: "الاستطاعة هو الزَّاد والرَّاحلة"[727].

وأمَّا قوله: بأنَّ الله[728] تعالى أمر بالصَّلاة فوجب أن يكون مستطيعاً لذلك عند توجُّه الخطاب.

قلنا: نحن كذا[729] نقول، إنَّ[730] الاستطاعة للتَّكليف[731] موجودة، وهي الأعضاء السَّليمة، لأنَّ التَّكليف إنَّما يكون على الأعضاء[732]، وأمَّا الأداء إنَّما يكون بالقوَّة[733] والقدرة، وذلك يحدث[734] عند الكسب والشُّروع فيه[735]. والدَّليل عليه: أنَّه لا دليل على إثبات القدرة والقوَّة سوى الفعل والحركة، وقبل هذا الفعل والحركة أَيْش[736] الدَّليل على إثبات القدرة والقوَّة[737] فيه[738] على هذا الفعل؟[739].

فإن قال: بأنَّ الفعل[740] والحركة التي كانت موجودةً قبل هذا دليلٌ على إثبات هذا، وكذا[741] ما بعده.

قلنا: إنَّ ذلك الفعل والحركة يكون دليلاً على القوَّة التي حصَّل بها هذا الفعل والحركة، فأمَّا على غيره فلا.

فوسَّع على المسلمين فلم يؤاخذهم إلا بما ارتكبوا من المعصية. انظر: الأشعري. (1955م). اللُّمع. ص107. الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص329. الزاغوني. (2003م). الإيضاح في أصول الدين. ص498–499.

[727]– انظر: الأشعري. (1955م). اللُّمع. ص105. الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص329–330. الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص345. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص122. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص782. والحديث أخرجه ابن ماجة. (د. ت.). في السنن. كتاب المناسك(25) باب ما يوجب الحج(6) ج2ص967 رقم(2897). البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. كتاب الحج باب المرأة يلزمها الحج...(307) ج5ص368 رقم(10129).

[728]– غير موجودة في هـ.

[729]– في م: كذلك. ساقطة في هـ.

[730]– في س، م، هـ: بأن.

[731]– في هـ: التكليف.

[732]– زيادة في س، هـ: [استطاعة] الأعضاء.

[733]– في هـ: القوة.

[734]– في هـ: محدث.

[735]– أي أن صحة التكليف تعتمد الاستطاعة الأولى وهي سلامة الأسباب والآلات أما عند عدم سلامتها فلا تكليف، والله تعالى أجرى العادة بإحداث القدرة الحقيقية عند صحة الآلات وتوجه إرادة المكلف لحصول الفعل، فإذا لم يحصل الفعل فذلك لاشتغال المكلف بضد ما أمر به فيكون هو المضيع للقدرة الحقيقية. انظر: النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص271. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص222. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص95. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص282.

[736]– أيش: منحوتة من (أي شيء) بمعناه، وقد تكلمت به العرب. انظر: مجمع اللغة. (2004م). المعجم الوسيط. ص34.

[737]– في س: القوة والقدرة.

[738]– ساقطة في س.

[739]– أي لا دليل على سلامة الآلات باعتبارها غير محسوسة إلا الفعل. انظر: البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص126.

[740]– في س: بالفعل.

[741]– في س، م، هـ: وكذلك.

والثَّاني: وهو أنَّ القدرة على الصَّلاة عند[742] توجُّه الخطاب موجودةٌ، لأنَّ الآلة والقوَّة ثابتةٌ، وتلك القوَّة صالحةٌ للصَّلاة كما أنَّها صالحةٌ لإتيان غيرها[743]. الدَّليل[744] عليه: ما روي عن محمد بن الحسن[745] رحمه الله أنَّه قال: الاستطاعة التي يؤمن بها هي الاستطاعة التي يكفر [بها][746].

قال[747] المهتدي [أبو شكور][748]: لأنَّه[749] إذا صُرفت[750] إلى الإيمان لا يمكن أن تصرف بعد ذلك إلى الكفر، لأنَّ الاستطاعة عرضٌ، والعرض لا يبقى زمانين، فلا يمكن[751] أن يكون موجوداً قبل الفعل ولا يكون باقياً بعد الفعل[752].

والثَّاني: أنَّ الاستطاعة التي هي[753] موجودةٌ قبل الفعل فإنَّها على شرف الزَّوال عند الخصم في ثاني[754] الحال، وعندنا[755]: الاستطاعة موجودةٌ في الحال على[756] شرف الوجود في ثاني الحال، ثمَّ لما جاز توجُّه

---

[742]– ساقطة في هـ.

[743]– في م: لإثبات غيره. أي أن القدرة صالحة للضدين عند البعض كما هي عند أبي حنيفة على طريق البدل، وإذا صلحت للضدين كان المكلف هو المباشر لضد ما أمر به شاغلاً القدرة الصالحة لتحصيل المأمور به بغيره. انظر: النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص271–272. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص222. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص283. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص153.

[744]– في س: والدليل.

[745]– **محمد بن الحسن:** هو محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله الشيباني بالولاء كان أبوه من أهل حرستا في غوطة دمشق ثم وفد إلى العراق فولدت له زوجه محمد في واسط عام اثنين وثلاثين ومئة فحمله إلى الكوفة فنشأ فيها، صحب أبا حنيفة مدةً ثم أتم تفقُّهه على أبي يوسف، وتفقَّه به أئمة وله تصانيف مشهورة منها "المبسوط" و "الجامع الكبير"، انتهت إليه رئاسة الفقه في العراق بعد أبي يوسف، كان إماماً مجتهداً من أذكياء العالم فصيحاً بليغاً قال الشافعي: "لو أشاء أن أقول نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن لقلته لفصاحته"، ولي قضاء الرقة للرشيد، توفي في الرّي سنة 189هـ. انظر: الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج9ص134. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج3ص122. البغدادي. (2001م). تاريخ بغداد. ج2ص561. الذهبي. (1419هـ). مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه. ص79.

[746]– زيادة في س، هـ. انظر: أبو حنيفة. (1368هـ). الفقه الأبسط ضمن كتاب العالم والمتعلم. ص43. ومعنى ذلك: "أن الاستطاعة التي حصل بها الإيمان صلحت له، ولا تصلح للكفر إذا اقترنت بالإيمان، ولكنها لو اقترنت بالكفر بدلاً من اقترانها بالإيمان لصلحت له بدلاً من صلاحها للإيمان". انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص785.

[747]– في س: وقال.

[748]– زيادة في م، هـ . في هـ: أبو شكور سالمي رحمه الله تعالى.

[749]– في س، م، هـ: إلا أنه.

[750]– في ب، م: صرف.

[751]– في س، هـ: فلا يجوز.

[752]– قال الماتريدية: الاستطاعة الحادثة عرض، والعرض يستحيل بقاؤه، فلو كانت القدرة سابقةً على الفعل لانعدمت وقت الفعل لاستحالة بقائها إلى وقت الفعل، فيحصل الفعل حينئذٍ بدون القدرة، ولو صحَّ حصوله بدون القدرة لصحَّ من العاجز وهو محال. انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص346. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص803. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص217. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص94. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص280. الصابوني. (1969م). البداية. ص107.

[753]– ساقطة في هـ.

الخطاب بالاستطاعة التي هي موجودةٌ في الحال[757] وموهومةُ الزَّوال[758] في ثاني الحال، فكذلك يجوز توجُّه الخطاب [بالاستطاعة][759] التي هي[760] موجودةٌ في الحال وموهومة الوجود[761] في ثاني الحال.

الدَّليل[762] **عليه:** أنَّ الأفعال كلَّها تحصل بالاختيار من جهة العبد، والاختيار عرض، فلو قلنا بأنَّه[763] يجوز أن يبقى فإنَّه يؤدي إلى أنَّ الكافر يبقى على الكفر جبراً، وهذا محال.

بيانه: أنَّ آلة الاختيار إذا اشتغلت[764] باختياره على الكفر فاختياره لا يزول عنه، فإنَّه لا يمكن أن يختار الإسلام لعدم[765] الاختيار، فيكون بقاؤه على الكفر جبراً، ولا يجوز خطاب الإيمان به، وهذا محال.

وأمَّا قوله: إنَّ[766] الاستطاعة لو كانت تحدث ساعةً فساعةً فيكون[767] فيه[768] التَّسليط وإضافة القبائح إلى الله [ل56|ب] تعالى.

قلنا: ليس كذلك، لأنَّ العبد محتاجٌ بالاستطاعة[769] لمصالح[770] أموره وأعماله ومصلحة[771] المعيشة[772] وسببٌ لبقاء العالم إلى حين، فالله تعالى يُحدث الاستطاعة فيه[773] ساعةً فساعةً من غير انقطاع، كجري[774] الماء وهبوب الرِّيح.

---

(754)– في هـ: وثاني.

(755)– ساقطة في هـ.

(756)– في س، م: وعلى.

(757)– ساقطة في هـ: (على شرف الوجود...موجودة في الحال).

(758)– في س: وموهومة بالزوال. في هـ: موضوعةٌ في الزوال.

(759)– زيادة في س، م.

(760)– ساقطة في س.

(761)– في هـ: (في ثاني الحال... وموهومة الوجود) متأخرة بعد ثلاثة أسطر بعد قوله: أن يختار الإسلام، ومستكملة بعبارة: (في ثاني الحال).

(762)– في س: والدليل.

(763)– في س: بآية.

(764)– في م، هـ: اشتغل.

(765)– في م: بعدم.

(766)– في س، هـ: بأن.

(767)– في س، هـ: يكون.

(768)– في هـ: فيها.

(769)– في س: بالاستطاعة محتاج.

(770)– في س: لمصلح. في م، هـ: بمصالح.

(771)– في م، هـ: مصلحة.

(772)– في س: للمغيث.

ثمَّ إنَّ الله تعالى أمر العبد بصرف بعض الاستطاعة في بعض الأوقات إلى العبادات شكراً لذلك، ونهاه عن صرف[775] الاستطاعة بالقبائح[776] والمعاصي ابتلاءً وامتحاناً له، فلو قلنا بأنَّ الله يمنع الاستطاعة[777] عنه[778] عند[779] صرفها إلى المعاصي جبراً، فإنَّ العبد يترك الطَّاعة ولا يصرف الاستطاعة إلى العبادات من اختيار نفسه، ويدَّعي الشُّبهة والحجَّة على الله تعالى، على معنى أنَّه كان مجبوراً في وقتٍ دون وقت، فكذلك يدَّعي الجبر في هذا الوقت، ويكون[780] له شبهة ذلك، وهذا لا يجوز.

والثَّاني[781]: وهو[782] أنَّا[783] لو قلنا بأنَّ الأمر مفوَّضٌ إلى العباد وهم يخلقون[784] أفعالهم، فيكون[785] في هذا تفويض الرَّبوبيَّة إلى العبد[786]، وهو[787] محال.

وروي عن أبي حنيفة[788] رحمه الله سأل[789] جعفر بن محمد الصَّادق[790] رضي الله عنه فقال: "يا ابن رسول ﷺ هل فوَّض الله الأمر إلى العباد؟ فقال جعفر[791]: الله تعالى أجلُّ[792] من أن من أن يفوِّض الربوبية إلى

---

[773]– في هـ: في.

[774]– في س: كجر. في م، هـ: كمرور.

[775]– زيادة في م: [ببعض].

[776]– في هـ: إلى القبائح.

[777]– في س: الطاعة.

[778]– ساقطة في هـ.

[779]– ساقطة في س.

[780]– في هـ: فيكون.

[781]– في م: الثاني.

[782]– ساقطة في هـ.

[783]– في س: أن.

[784] – في هـ: وهم يختلفون.

[785]– في س : قلنا

[786]– ساقطة في م: (وهم يخلقون...إلى العبد). في هـ: إلى العباد.

[787]– في هـ: وهذا.

[788]– في س: وروى أبا حنيفة. في هـ: وروي أن أبا حنيفة. **أبو حنيفة**: هو النعمان بن ثابت الكوفي التيمي بالولاء، الإمام المجتهد المحقِّق، أحد الأئمة الأربعة، أصله من كابل وقيل من ترمذ، ولد في الكوفة عام 80هـ، كان قوي الحجة من أحسن الناس منطقاً، وكان حادَّ القياس ذا رأي ثاقب غوَّاصاً في دقائق المسائل وغوامضها، والناس في الفقه عيالٌ عليه. استقضاه المنصور أبو جعفر فأبى ورعاً فحبسه إلى أن توفي سنة150هـ. انظر: الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج6ص390. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج1ص49. المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج29ص417.

[789]– زيادة في س: سأل [عن].

[790]– في هـ: جعفر الصادق. **جعفر بن محمد**: هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله الصادق، وأمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وأمها هي أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، ولهذا كان يقول: ولدني أبو بكر

العباد قال: وهل[793] سلَّطهم وجبرهم على الأعمال؟ فقال: هو أجلُّ وأعدل من أن يجبر على فعلٍ ثمَّ يعذِّبهم على ذلك"[794].

وأمَّا قوله: بأنَّ فيه إضافة القبائح إلى الله تعالى.

قلنا: ليس كذلك، لأنَّه لمَّا جاز أن يخلق العبد مع علمه[795] بحصول هذا الفعل منه ويقدر أن يمنعه عن ذلك[796] ولا يمنع[797]، فعيب[798] الفعل[799] راجعٌ إلى العبد، وكذلك يجوز أن يخلق له[800] قدرةً على الأفعال ولم يمنعه[801]عن الصرف[802] إلى المعاصي على[803] سبيل الجبر مع[804] أنَّه نهاهم[805]عن ذلك[806] ثم العيب والقبح[807] راجعٌ إلى العبد كما في العلم والتَّخليق.

وتحقيق هذا: وهو أنَّه لا فرق بين تخليق الآلة وتخليق[808] القوة[809]، ثم لما جاز أن يخلق آلة وهو يعصي [بها][810] والعيب راجعٌ إلى العاصي[811] فكذلك يجوز أن يخلق قوةً وبها[812] يعصي العاصي والعيب راجعٌ إلى

الصديق مرتين، ولقِّب بالصادق لأنه لم يُعرف عليه كذبٌ قط، من سادات أهل البيت علماً وفضلاً وفقهاً، تتلمذ عليه الإمامان مالك وأبو حنيفة الذي قال: "ما رأيت أفقه من جعفر بن محمد"، وفضله وفقهه أشهر من أن يذكر، وهو سادس الأئمة على مذهب الشيعة الإمامية، ولد عام 80هـ وتوفي سنة 148هـ. انظر: الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج6ص255. المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج5ص74. ابن خَلِّكان(1994م). وفيات الأعيان. ج1ص327.

[791]– زيادة في هـ: جعفر [الصادق].

[792]– في ب: وأجل.

[793]– في س: قال فهل. في هـ: وقال هل.

[794]– انظر: الآلوسي. (د. ت.). مختصر التحفة الاثني عشرية ص94. الكليني.(2007م). أصول الكافي. ج1ص90–92.

[795]– في س، م، هـ: مع عمله.

[796]– في هـ: على ذلك.

[797]– في م: ولا يمتنع أن يجعل.

[798]– في ب، هـ، م: وعيب.

[799]– ساقطة في م: وعيب الفعل.

[800]– في هـ: الله.

[801]– في م: وأن يمنعه.

[802]– في هـ: عن صرف.

[803]– في هـ: عليه.

[804]– زيادة في م: مع [ما].

[805]– في م، هـ: نهاه.

[806]– ساقطة في س: (عن الصرف...عن ذلك).

[807]– في هـ: والقبيح.

[808]– ساقطة في م: الآلة وتخليق.

[809]– في س: القدرة.

العاصي[813].

والثَّاني: أنَّ[814] في هذه[815] إظهار الصِّفات[816] الحميدة[817] لأنَّ الله تعالى موصوفٌ بصفة القهر والانتقام، وموصوفٌ بصفة[818] العفو والغفران، ثمَّ تأثير هذه الصِّفات إنَّما يظهر عند تفاوت الأحوال.

قلنا[819]: بأنَّه يجوز من الحكمة أن لا يسلب[820] القدرة عنه بعدما نهاه عن ذلك، لإلزام[821] الحجَّة عليه، لكي يظهر القهر والعفو والغفران والانتقام[822].

ولهذا المعنى قلنا: إنَّ[823] أفعال العباد مخلوقات[824] الله تعالى خلاف ما قالت المعتزلة.

الدَّليل لنا عليه[825]: [قوله تعالى][826]: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾(الصافات: 96).

---

(810)– زيادة في س، هـ. في س: وبها.

(811)– في هـ: المعاصي.

(812)– في س: بها.

(813)– في هـ: المعاصي.

(814)– زيادة في س، م، هـ: [وهو] أن.

(815)– في س، م: هذا.

(816)– في ب، س، هـ: صفات.

(817)– في س: حميدة.

(818)– في س: بصفات.

(819)– في س، م، هـ: فقلنا.

(820)– في س: أن يسلب.

(821)– في س: وألزم. في م، هـ: وإلزام.

(822)– في م، هـ: القهر والانتقام والعفو والغفران. وفي الجواب أيضاً على القول بأن الله هو خالق أفعال العباد فيه إضافة القبائح لله تعالى هو: أن الله تعالى حكيمٌ لا يُتصوَّر منه السفه، وله في إيجاد كل شيءٍ حكمةٌ بالغةٌ قبيحاً كان الموجَد أم حسناً.

يحققه: خلق الأجسام الضارة: فإن من الأجسام ما هو ضارٌ خبيثٌ شرير وخالقها هو الله تعالى وعُدَّ منه ذلك حكمةً وصواباً. ثم الحكمة ما له عاقبةٌ حميدةٌ والسفه على ضده، واستحقاق الذم بفعل السفه لا بفعل الحكمة، والله تعالى في إيجاده حكيم، والعبد في اكتسابه سفيه لما له في حقه من وخيم العاقبة، ولما قصد بتحصيله تحصيل ضد ما تقتضيه الحكمة من الصفات، فاستحق الذم دون الباري المستحق لكل حمد.

وكذلك: فإن القبح والسفه ما نهى عنه، والله تعالى لا نهي عليه من أحد، والعبد منهيٌّ عن اكتساب القبيح، فكان لا يقبح من الله خلق القبيح بخلاف العبد فإن كسبه للقبيح يعدُّ سفهاً لكونه منهياً عنه. وأيضاً: فإن القبيح ما يعود على فاعله بالضرر، والله تعالى لا يعود عليه بفعلٍ ما ضرر، فلا يكون خلقه للكفر والمعاصي قبيحاً منه لعدم عود الضرر عليه بخلاف العبد فإن اكتسابه للكفر والمعاصي يعود عليه بالضرر، فكان فعله لهما قبحاً وسفهاً. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص919–922. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص292–295. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص102. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص204–205. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص303–306. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص169.

(823)– في هـ: بأن.

(824)– في س: مخلوقة.

(825)– ساقطة في س، م، هـ.

فإن قيل: أراد به المعمولات[827]. **قلنا:** ليست[828] كذلك، لأنَّ كل موضعٍ ذكر الله تعالى "تعملون" أراد به العمل. الدَّليل عليه قوله تعالى: ﴿ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾(النمل: 90)[829].

ولو كان العبد هو الذي خلق الأفعال لكانت قدرته نافذةً على[830] العدم، فلا يقع الفرق بين الخالق والمخلوق[831].

ولو أنَّ العبد يقدر[832] أن يخلق فعل نفسه لكان يقدر أن يخلق شيئاً آخر، وهذا كفر، والله تعالى يقول:

﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا ﴾(الفرقان: 2).

وقال بعض الفقهاء: الاستطاعة على وجهين: تكليفيّ وتوفيقيّ. فالتكليفيّ: هي[833] الأعضاء السليمة، وذلك موجودٌ قبل الأفعال. والتوفيقيّ:[ل57أ] القدرة[834] على الأداء، وذلك يحدث[835] عند أداء الفعل مع الفعل[836].

---

[826]– زيادة في س، م، هـ.

[827]– قال القاضي عبد الجبار المراد بقوله: " وما تعملون" أي " وما تعملون فيه" أي الأصنام التي عملوها بمعنى عملوا تسويتها ونحتها كما يقال في النجار: عمل الباب والسرير، وإنما عمل فيها، ولو لم يكن هذا المراد لم يكن الله تعالى ذاماً لهم بهذا بعد قوله: ﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾(الصافات: 95 – 96). حيث وبخهم بذلك لما بين أنه تعالى خلق الأصنام كما خلقهم، وهم عدلوا عن عبادته إلى عبادة تلك الأصنام. انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص382. القاضي عبد الجبار. (1988م). المختصر في أصول الدين، ضمن رسائل العدل والتوحيد. ج1ص244.

[828]– في س، هـ: ليس.

[829]– أراد به خلق العمل أي معمولكم وهو ظاهر الآية فلم يجز صرفه إلى غيره إلا بدليل، على أن ما مصدرية، كما في قولك أعجبني ما صنعت أي صنعك، وهو ما احتج به أبو حنيفة على عمرو بن عبيد. وحتى لو صرفت الآية إلى المعمول كما قالت المعتزلة فالاستدلال بها باقٍ لأن الله تعالى لا يكون خالقاً للمعمول لو لم يكن عملهم مخلوقاً له. وأجاب السعد في شرحه على النسفية بوجه آخر على أن "ما" موصولة ويشتمل الأفعال لأنا إذا قلنا أفعال العباد مخلوقةٌ لله أو للعبد لم نرد بالفعل المعنى المصدري الذي هو الإيجاد والإيقاع بل هو متعلَّق الإيجاد والإيقاع يعني ما نشاهده من الحركات والسكنات مثلاً. وأجاب بعضهم بوجهٍ ضعيف فقال: الآية محتملة الأمرين العمل والمعمول فحملت عليهما جميعاً. انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص331. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص862–864. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص202. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص291. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص106. القاري. (1998م). الروض الأزهر. ص154. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص158–159.

[830]– في س: في.

[831]– في هـ: المخلوقات. انظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص333. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص288. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص886.

[832]– زيادة في س: يقدر [على].

[833]– ساقطة في هـ.

[834]– زيادة في س: [وهي] القدرة.

[835]– في س، م، هـ: وتلك تحدث.

[836]– انظر: الكفوي. (1998م). الكليات. ص109.

وأمَّا [ما][837] قالت الجبريَّة بأنَّ العبد ليس له فعلٌ[838] ولا قدرةٌ على الفعل، بدليل قول الله تعالى[839]: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾(النساء: 129). وقال جلَّ جلاله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾(آل عمران: 128). فالله تعالى أخبر أنَّ العبد ليس له الفعل والأمر[840]، وليس له القدرة والاستطاعة[841] على الأمر والفعل[842]، وهذا نصٌّ في الباب.

ولأنَّا أجمعنا أنَّ الفعل عرضٌ لا يبقى زمانين متى[843] وجد يتلاشى في ساعةٍ لطيفةٍ ولحظةٍ واحدة، والعبد إذا كان في عملٍ[844] أو فعلٍ من خيرٍ أو شرٍّ فإنَّ[845] قوَّته تحدث في تلك اللَّحظة[846] كيف يمكن أن يصرف إلى غيره؟ وذلك[847] لا يبقي الصَّرف[848] إلى غيره.

ولأنَّ أقوى الحالات الاختيار[849] على الأعمال، والاختيار إنَّما يكون بالضَّمير والخطرة[850]، والعبد لا قدرة له على الخطرة[851] بالمنع والإيجاد، لأنَّ الخطرة تحدث من غير مباشرة العبد، وذلك[852] يوجب جبراً لا محالة، وإذا[853] صحَّ [هذا][854] في الاختيار والخطرة فإنَّه يصحُّ في جميع الأحوال.

---

(837)– زيادة في م، هـ.

(838)– ساقطة في م.

(839)– في س، هـ: قوله تعالى.

(840)– ساقطة في م.

(841)– في م: تلاشى.

(842)– في هـ: على أمر الفعل.

(843)– في هـ: فمتى.

(844)– في م العمل.

(845)– زيادة في س: فإن [الله تعالى].

(846)– في س: الساعة.

(847)– في ب: فذلك.

(848)– في هـ: المصرف.

(849)– في س: اختيار.

(850)– في ب: والخطر.

(851)– في هـ: على الخطر.

(852)– في س، هـ: فذلك.

(853)– في س ،م ، هـ: فإذا.

(854)– زيادة في س، م، هـ.

الجـواب عـن[855] **قولـه:** ﴿ وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾(النساء: 129). والعـدل[856] بـين[857] النِّساء ليس بالقوَّة والفعل، وإنَّما يكون بالنَّفقة، ونحن كذا نقول بأنَّ[858] العبد في العدل بين النِّساء بالإنفاق تارةً يستطيع وتارةً لا يستطيع، فلا يلزم.

وأمَّـا قولـه: ﴿ لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ ﴾(آل عمران: 128). **قلنـا:** لـم يـرد بـه[859] الفعل وإنَّما أراد بـه الحكم والجزاء. الدَّليل[860] عليه قوله تعالى: ﴿ أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡ أَوۡ يُعَذِّبَهُمۡ ﴾[861](آل عمران: 128). نفى عنه[862] حكم المجازات، وأمر[863] التَّعذيب[864] والمكافآت[865]، ونحن كذا نقول بأنَّ هذا من خصائص صفات الله تعالى، ليس لأحدٍ أن يعذِّب أحداً[866] أو يغفر[867] له.

وأمَّا قوله: بأنَّ الفعل عرضٌ لا يبقى[868].

قلنـا: بلـى[869]، الفعل عـرضٌ لا يبقـى زمـانين يحـدث[870] فـي كـلِّ لحظـة، وللعبـد اختيـارٌ فـي كـل لحظـةٍ بالصَّـرف[871] إلـى مـا شـاء، والقـدرة صـالحةٌ [لكليهمـا][872]، ثـم ظهـور القـدرة علـى الشَّـرِّ[873] بسـبب العـادة

---

[855]– في هـ: والجواب من.

[856]– في س: العدل.

[857]– في هـ: من.

[858]– في س: لأن.

[859]– ساقطة في م.

[860]– في س، هـ: والدليل.

[861]– في م، هـ: ﴿ إِمَّا يُعَذِّبُهُمۡ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيۡهِمۡ ﴾ (التوبة: 106).

[862]– في ب: يعني عند.

[863]– في م: وأمن.

[864]– في س: التعديل. زيادة في هـ: [للتعاقب].

[865]– في م: والمكافأة.

[866]– في هـ: لأحدٍ.

[867]– في س: ويغفر.

[868]– ساقطة في س، م، هـ: لا يبقى.

[869]– في ب: بل.

[870]– في هـ: تجد.

[871]– في م: بالقرب.

[872]– زيادة في س، م، هـ. في م: لهما. في هـ: كليهما.

وتخذيل[874] الله تعالى إيَّاه بالصَّرف إلى الشَّرِّ[875]، لا يوجب العذر والجواز[876] في حقِّه، لأنَّ النَّهي ورد قبل الفعل، والاختيار موجودٌ عند الفعل، وهو يقدر أن يمنع نفسه عن ذلك، كما يقدر أن يفعل ذلك، فلا[877] عذر ولا منَّة[878] له [فيه][879] عن[880] المنع والإتيان.

الـدَّليل[881] **عليـه:** قولـه تعـالى: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴾(الزلزلة: 7 – 8). وقولـه: ﴿ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾(السجدة: 17). وقولـه[882]: ﴿ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾(المدثر: 38).

وأمَّـا قولـه: بـأنَّ الاختيـار يكـون بـالخطرة، والخطـرة[883] لـيس مـن فعلـه، فـإذا خطـر ببالـه ذلـك فإنَّـه لا يمكـن إتيان[884] خطرةٍ[885] غير هذا.

قلنـا: نعـم، الخطـرات كلُّهـا مـن الله تعـالى مـن غيـر مباشـرة العبـد، إلا أنَّ الله خلـق[886] الأشـياء تـارةً بنفسـه بـلا واسطة، وتـارةً خلـق[887] بالواسطة، والواسطة يجوز أن يكون ملكاً، و[888] يجوز أن يكون شيطاناً، ويجوز أن يكون علَّـةً طبيعيـةً[889]، فكلٌ[890] مـا هـو خيـرٌ وطاعـةٌ مـن الضَّـمير والخطـرة والاختيـار فـإنَّ الله تعـالى يخلـق

---

(873)– في م: البشر.

(874)– في س: وخذلان. في م: وتجويز.

(875) – في م: البشر.

(876)– في هـ: والجواب.

(877) – في هـ: ولا.

(878)– ساقطة في س، م، هـ: ولا منة.

(879)– زيادة في س، م، هـ.

(880)– في س، هـ: على.

(881)– في هـ: والدليل.

(882)– ساقطة في هـ.

(883)– ساقطة في م.

(884)– في س: إتيانه. في م: إثبات.

(885)– زيادة في س: [على].

(886)– في س، م، هـ: يخلق.

(887)– في س، م، هـ: يخلق.

(888)– ساقطة في س: يجوز أن يكون ملكاً و.

(889)– في م: علة لمثله. في هـ: علته طبيعة.

ذلك[891] بلا واسطة أو بواسطة[892] ملك[893]، وكل ما هو شرٌّ وقبيح[894] فإنَّه[895] يخلق[896] بواسطة الشَّيطان فإنَّ[897] الشَّيطان يوسوسه والله يخلقه[898].

ثم الخطرة الأولى وما يكون[899] بمثله فإنَّه يقتضي[900] الجبر[901]، لأنَّه ليس من أفعال العبد ولا باختياره ولا بمباشرته، فلا يوجب الثَّواب والعقاب على[902] ما لم يثبت على ذلك، لأنَّ العبد يخطر بباله شيءٌ من الخير أو من الشَّر[903]، ثم يخطر [ببالـه][904] في تلك السَّاعة ما يناقضه، فأمَّا التمسُّك[905] على الخطرة والضَّمير واختيار[906] [ل57اب] ذلك يكون عزيمةً وقصداً[907]، وذلك يكون بإثبات العبد وباختياره[908]، فإذا[909] تمسَّك

---

[890]– في س، م: وكل.

[891]– ساقطة في س.

[892]– في م: وبواسطة.

[893]– زيادة في س: [وما يكون معصيةً وشراً في الضمير والخطرة والاختيار].

[894]– في هـ: ومعصية.

[895]– ساقطة في هـ.

[896]– في هـ: يكون.

[897]– في س: بأن.

[898]– الخطرة ما يرد على القلب ثم يزول فوراً ، والخطور: مرور الفكرة بالقلب. والخاطر يطلق على ما يخطر بالبال ويطلق أيضا على القلب. والمشهور عند مشايخ الصوفية أنّ الخواطر أربعة كلها من الله تعالى بالحقيقة، إلّا أنّ بعضها يجوز أن يكون بغير واسطة، وبعضها بواسطة. فما كان بغير واسطة وهو خير فهو الخاطر الرّبّاني ولا يضاف إلى الله تعالى إلّا الخير أدباً. وما كان بواسطة وهو خير فهو الخاطر الملكي. وإن كان شراً: فإن كان بإلحاح وتصميم على شيء معيّن فيه حظّ النفس فهو الخاطر النفساني، وإن لم يكن على أمر معين بل على أي معصيةٍ فهو الشيطاني. انظر: التهانوي. (1996م). كشاف اصطلاحات الفنون. ج1ص752–754.

[899]– في س: كان.

[900]– في س: يقضي.

[901]– في هـ: الخير.

[902]– في س: عليه. في م، هـ: ساقطة.

[903]– في س، هـ: من الخير والشر.

[904]– زيادة في هـ.

[905]– في هـ: وأما التمسك.

[906]– في م: واجتناب.

[907]– في هـ: قصداً.

[908]– في هـ: واختياره.

[909]– في هـ: وإذا.

على شيءٍ واختار[910] فقد حصل[911] الفعل والثبات[912] والاختيار[913] منه، فإنَّه يوجب الثَّواب والعقاب، ويخرج عن[914] حدِّ الجبر بسبب فعله واختياره، فالخطرة الأولى لا يمكن الاحتراز عنها، فأمَّا[915] التمسُّك يمكن الاحتراز عنه[916].

---

[910]– في س: واختيار.

[911]– في م: يعد حصول.

[912]– في م: الثبات.

[913]– في هـ: فالاختيار.

[914]– في م: من.

[915]– في هـ: وأما.

[916]– في س: عنه الاحتراز. قسم بعض العلماء ما يرد على القلب وما يقع في النفس مما يسمَّى المقاصد المجردة عن العمل إلى خمس مراتب، وهي:

الهاجس: وهو أضعف هذه المراتب، وهو ما يلقى في النفس. ثم **الخاطر:** وهو ما يجري في النفس ثم يذهب في الحال بلا تردد. ثم **حديث النفس:** وهو ما يقع من التردد، فمرة يميل إلى الفعل، وأخرى ينفر عنه، ولا يستقر على حال. ثم **الهمُّ:** وهو أن يميل إلى الفعل، ولا ينفر عنه، لكنَّه لا يصمم على فعله، أو هو: ترجيح قصد الفعل. ثم **العزم:** وهو أن يميل إلى الفعل، ولا ينفر منه، بل يصمِّم عليه، وهو قوة ذلك القصد، والجزم به ومنتهى الهمّ.

والمرتبة الأولى والثانية لا ثواب فيهما ولا عقاب عليهما بالاتفاق. وأما الثالثة فمثل الأولى والثانية في عدم المؤاخذة به إن كان شراً، ومال البعض إلى المثوبة فيه إن كان خيراً. وأما الرابعة فلم يختلف العلماء في أن الهامَّ بالحسنة تكتب له حسنةً تامة، والهامُّ بالسيئة لا تكتب عليه سيئة ويكتب له بالهمّ بالسيئة حسنةً إن تركها لله. وأما المرتبة الخامسة وهي العزم فهي على نوعين: العزم على فعل من أفعال القلوب، فباتفاق العلماء يثاب صاحبه إن كان المعزوم عليه خيراً، ومؤاخذ عليه إن قصد صاحبه فعلاً قلبياً سيئاً، والثاني: العزم على فعل من أفعال الجوارح، وهذا النوع تنازع العلماء في المؤاخذة به، والذي عليه المحققون منهم أنه مؤاخذٌ به. انظر: ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري. ج11ص326–328. السيوطي. (1983م). الأشباه والنظائر. ص33–35.

الباب العاشر في التَّكليف والطَّاقة[917]

اعلم بأنَّ[918] التَّكليف على ما لا يطاق[919] لا يجوز عند أهل السُّنَّة والجماعة[920].

وقالت **الجبريَّة والأشعريَّة**[921] **والمتقشِّفة**[922] بأنَّه[923] يجوز.

---

[917]– في م: والطاعة. في هـ: باب التكليف والطاقة.

[918]– في س: أن.

[919]– في م: تكليف ما لا يطاق. مسألة التَّكليف بما لا يطاق أو التَّكليف بالمحال مبنيةٌ على إثبات الأفعال الاختيارية للعبد واستحالتها له، فمن أحالها كان القول بتكليف ما لا يطاق لازماً عليه. ومن أثبتها بناءً على أنه موجدٌ لها أو أثبتها بناءً على أنها مكتسبةٌ له لا مخلوقة لهٌ وكان قائلاً بالتَّحسين والتَّقبيح العقليين كان القول باستحالة تكليف ما لا يطاق لازماً عليه. أما إن أثبتها مكتسبةً لا مخلوقةً ولم يقل بالتَّحسين والتَّقبيح العقليين جاز أن يقول باستحالته وجاز أن يقول بإمكانه.

والذي لا يطاق على ثلاث مراتب. **الأولى:** ما يمتنع في نفسه فلا يختلف استحالته بالنسبة إلى قادرٍ دون قادر، كجمع الضدين وإعدام القديم وقلب الحقائق، وهي أعلى مراتبه. **وثانيها:** ما يمكن في نفسه ولا يمكن من العبد عادةً بأن لا يكون من جنس ما تتعلَّق به القدرة الحادثة وإنما تعلُّقها بالقدرة القديمة الذي ليس هو مستحيلاً بالنسبة إليها وهو واقعٌ بها كخلق الجواهر. أو يكون مما تتعلَّق به القدرة الحادثة لكن من نوعٍ أو صنفٍ لا يتعلَّق به التَّكليف كحمل الجبل والطيران إلى السماء. وهذه المرتبة أوسط مراتبه. **وثالثها:** الممتنع لغيره عقلاً، وهو ما يمكن من العبد لكن تعلَّق بعدمه علمه تعالى وإرادته فلا يقع ذلك الفعل البتَّة وإلاَّ يلزم جهله تعالى، وتخلُّف المراد عن الإرادة، كإيمان من علم الله تعالى أنه لا يؤمن أو من أخبر الله تعالى بأنه لا يؤمن. ومن العلماء من أضاف قسماً آخر وهو ما فيه مشقَّة عظيمةٌ كالتوبة بقتل النفس.

والبحث في التكليف بما لا يطاق يدور حول أمرين: جوازه عقلاً أولاً، ووقوعه في الشَّرع ثانياً. وللعلماء في جواز التكليف بما لا يطاق أقوال:

الأول: جواز التكليف بما لا يطاق مطلقاً، وهو قول جهم بن صفوان، ومنه تكليف الأعمى البصر، والزَّمن السير إلى مكة. **الثاني:** عدم جواز التَّكليف بما لا يطاق مطلقاً، وهو قول جمهور المعتزلة، والبغداديون منهم أحالوا الممتنع لنفسه فقط، والمعتزلة ذهبوا إلى عدم الجواز بناءً على أصلهم بأن التَّكليف بما لا يطاق قبيح، والله تعالى لا يفعل القبيح، وأنه يجب عليه تعالى ما هو أصلح لعباده، وترك التكليف بما لا يطاق لا شكَّ انه أصلح فيكون واجباً. **الثالث:** وأما الماتريديَّة فمنعوا التَّكليف بما لا يطاق وجوَّزوا منه فقط الممتنع لغيره عقلاً، واعترضوا على أنه تكليفٌ بما لا يطاق، وإنما أحالوه لأنه لا يليق بالحكمة والفضل أن يكلِّف الله تعالى عباده بما لا يطيقون، وما لا يليق بالحكمة والفضل سفه، وترك إحسانٍ إلى من يستحُّقه لا يجوز صدوره عن الله تعالى. **الرابع:** وهو قول جمهور الأشاعرة فقد قالوا بجواز التَّكليف بما لا يطاق، وإنما ذهبوا إلى هذا التجويز بناءً على أصولهم في نفي الأغراض عن أفعاله تعالى، ونفي التَّحسين والتَّقبيح العقليين، فلا يجب على الله تعالى شيء، ولا يقبح منه شيء، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد ولا معقِّب لحكمه. لكن الأشاعرة اختلفوا: فمنهم من جوَّز التكليف بما لا يطاق مطلقاً كالأشعري والرَّازي والسُّبكي، وذلك لأنهم عدُّوا من عَلِم الله تعالى منه الموت على الكفر وتكليفه بالإيمان مع ذلك جمعٌ بين الضِّدَّين. ومنهم من منع، واستثنى الممتنع لغيره عقلاً موافقاً للماتريدية وإليه ذهب الاسفراييني والغزَّالي وابن دقيق العيد واختاره الحاجب والأصفهاني. ومنهم من وافق معتزلة بغداد كالآمدي.

ويقول ابن تيمية: إنما وقع النزاع في مسألة ما لا يطاق لأن المتكلمين لم يميزِّوا بين أمرين متعلقين بها هما: ما يرجع إلى الفعل المأمور به، وما يرجع إلى جواز الأمر، فجعلوا القسمين قسماً واحداً، والحقُّ أن ما يرجع إلى الفعل المأمور به يتعلق بمسائل القضاء والقدر وليس من مسائل الأمر والنهي. انظر: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص224–227. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص222–233. التفتازاني. (2001م). .شرح المقاصد. ج3ص217–221. ابن تيمية. (2005م). مجموع الفتاوى. (ج3ص200، ج8ص176–178). التفتازاني. (د. ت.). شرح التلويح على التوضيح. ج1ص378–380. الزركشي. (1992م). البحر المحيط في أصول الفقه. ج1ص386–389. الآمدي. (2003م). الإحكام في أصول الأحكام. ج1ص179–192. المرادي. (2000م). التحبير شرح التحرير. ج3ص1130–1143.

[920]– يقول ابن الهمام: " الحنفية كلهم مانعون من جواز تكليف ما لا يطاق". انظر: ابن أبي شريف. (1317هـ). المسامرة بشرح المسايرة. ص169.

واحتجُّوا[924] بقول الله تعالى[925]: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾(النساء: 129). حيث[926] أخبر أنَّه[927] ليس لهم[928] استطاعة العدل[929]، ثمَّ أمرهم[930] بالعدل والإحسان[931]، حيث قال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ﴾(النحل: 90)[932].

وقوله تعالى: ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ ﴾(آل عمران: 102). ثمَّ نُسخ[933] حكم هذه الآية بقوله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾(التغابن: 16) فقبل[934] النَّسخ كان من غير وسع.

---

[921]– اشتُهر القول بجواز التكليف بالمحال عن الأشعري، وذهب البعض إلى أن هذا القول منسوبٌ إليه كابن الوزير اليماني حيث قال في كتابه إيثار الحقّ على الخلق: "على أن ذلك لم يصحَّ قطُّ عن الأشعريّ، ولا لذلك أصلٌ صحيح". وكالتفتازانيّ في شرحه على التوضيح حيث قال: " ولم يثبت تصريح الأشعريّ بتكليف المحال"، وأشارا إلى أن نسبة القول بجواز التكليف بالمحال للأشعريّ إنما لزمته لقوله: بأنه لا تأثير لقدرة العبد في أفعاله بل هي مخلوقةٌ لله ابتداءً، وأن القدرة تكون مع الفعل والتكليف قبله. والصحيح ما ذكره الجوينيُّ في البرهان حيث قال: "فقد نقل بعض الرواة عن الشيخ أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه أنه كان يجوّز تكليف مالا يطاق، ثم نقلوا اختلافاً عنه في وقوع ما جوَّزه من ذلك، وهذا سوء معرفة بمذهب الرجل فإن مقتضى مذهبه أن التكاليف كلها واقعةٌ على خلاف الاستطاعة". والبيّاضي في إشارات المرام نقل عن البيضاوي نفي القول بنسبتها إلى الأشعري بناءً على أصله فقط، وأثبت تصريح الأشعريّ بذلك في كتابه المسمَّى بالنَّوادر. وقد جاء في كتاب الأشعري المسمى اللُّمع ما يصرِّح به تجويز التكليف بالمحال كقوله: "فدل ذلك على تجويز ما لا يطاق". وقوله في موضع آخر في نفس كتابه:"والدليل على جواز تكليف ما لا يطاق من القرآن قوله تعالى للملائكة: ﴿ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾(البقرة: 31).

انظر: الأشعري. (1955م). اللُّمع. ص99,113. ابن الوزير. (1987م). إيثار الحق. ص323. التفتازاني. (د. ت.). شرح التلويح على التوضيح. ج1ص378. الجويني. (1399هـ). البرهان في أصول الفقه. ص102–103. البياضي. (2004م). إشارات المرام. ص250.

[922]– يظهر أن **المتقشفة** قومٌ من الصوفية، وفي المغرب للمطرزي: "المتقشفة: المتعمقة في الدين، وأصل المتقشف الذي لا يتعاهد النظافة ثم قيل للمتزهد الذي يقنع بالمرقع من الثياب والوسخ متقشف من القشف وهو شدة العيش وخشونته". انظر: المطرّزي. (1979م). المغرب في ترتيب المعرب. ج2 ص179.

[923]– في هـ: أنه.

[924]– في هـ: احتجوا.

[925]– في م: بقوله تعالى.

[926]– ساقطة في س، م، هـ.

[927]– في م: أخبرهم أنهم. ساقطة في هـ: أنه.

[928]– في س، هـ: بهم.

[929]– في م: الفعل.

[930]– في م، هـ: أمر.

[931]– ساقطة في س.

[932]– انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص174. الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص333.

[933]– في س، هـ: نسخت.

[934]– في س: فقيل. في هـ: وقبل.

والله يقول خبراً عن النَّبيّ أنَّه قال[935]: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾(البقرة: 286). ولو كان التَّكليف على غير الوسع ما كان جائزاً فإنَّه لا يجوز من النَّبيّ ﷺ أن يدعو بمثل هذا الدُّعاء، فلمَّا دعا دلَّ أنَّه[936] جائز. ولما روي عن النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه قال[937] من صوَّر صورةً كلَّفه الله بأن ينفخ فيها[938] الرُّوح وليس بنافخ"[939]. ولأنَّ الله تعالى قال: ﴿ أَنۢبِـُٔونِي بِأَسۡمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ (البقرة: 31). وكانوا عاجزين عن ذلك، فثبت أنَّه يجوز. وقوله ﷻ: ﴿ ٱئۡتِيَا طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهًا ﴾(فصلت: 11). الآية[940]خاطب المعدوم والمعدومُ لا طاقة له[941]، فصحَّ بهذه الدَّلائل أنَّ التَّكليف على ما لا يطاق جائز.

الجواب عن قوله: ﴿ وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾(النساء: 129).

قلنا: لم يرد به الاستطاعة من جهة القوَّة، وإنَّما أراد به الإنفاق والمصلحة. ثمَّ نقول بأنَّ المرء[942] لا يمكن[943] الموافقة [والمصالحة][944] بين[945] النِّساء عادةً، وأمَّا من جهة الاستطاعة [والقوَّة][946] يمكن[947].

وأمَّا قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ ﴾(النحل: 90). أراد به العدل ضدَّ الجور، والاستطاعة عليه ثابتة.

---

[935]– ساقطة في س: أنه قال. في هـ ساقطة: أنه.

[936]– زيادة في س: أنه [كان].

[937]– ساقطة في س.

[938]– في ب، س، هـ: فيه.

[939]– أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب اللباس (77) باب (97) من صور صورة... ج7 ص169 رقم(5963). ومسلم. (1991م). في الصحيح. كتاب اللباس والزينة (37) باب تحريم صور الحيوان... (26) ج3 ص1671 رقم (100)(2110).

[940]– ساقطة في س، هـ.

[941]– في م: خاطب المعدوم بالدلالة.

[942]– في ب: للمراء. في س: للمرء.

[943]– زيادة في م: يمكن [به].

[944]– زيادة في س، م، هـ. في م، هـ: والمصلحة.

[945]– في هـ: من.

[946]– زيادة في س، م، هـ.

[947]– وفي الجواب أيضاً أن المساواة في محبَّة القلب، والعبد لا يملك ذلك. انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص157.

وأمَّا قولـه: ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ ﴾ (آل عمران: 102). كـان هذا تكليفاً على الطَّاقة، لأنَّ[948] الأنبياء والأولياء يتَّقون الله[949] حقَّ تقاته، وهذا[950] الخطاب للأنبياء والأولياء[951].

وقولـه[952]: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾(التغابن: 16). هذا[953] الخطاب للعامَّة[954] وهذا ما كان تكليفاً على ما لا يطاق بل يكون تكليفاً على ما يطيق[955] ولا فرق بين هذا وذاك.

وأمَّا قولـه: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾(البقرة: 286). أراد بـه[956] الدَّوام على ما يشقُّ علينا كما كان في الأمم السَّابقة[957]، ولأنَّ الله تعالى لم يحمل عليهم ما لا يطيقون ولكن[958] كان يتعسَّر عليهم فسأل النَّبيُّ عليه السَّلام بأن يخفِّف الله تعالى علينا فلا يلزم[959].

وأمَّا قولـه: من صوَّر صورةً كلفه الله بأن ينفخ فيه [الروح][960]. قلنا لا يكلِّفهم الله بأن ينفخ فيه الرُّوح ولكن يقرِّرهم على عجزهم، وإنَّما يكون ذلك[961] في دار[962] الآخرة، والآخرة ليست بدار التَّكليف وإنَّما هي دار الجزاء، فالله[963] يقرِّرهم على عجزهم[964] ثمَّ يعاقبهم بتصويرهم في الدُّنيا[965].

---

[948]– في س: لأنه.

[949]– غير موجودة في هـ.

[950]– في م: فهذا. في هـ: فهذه.

[951]– ساقطة في س: (يتقون الله... للأنبياء والأولياء).

[952]– في س: وأما قوله.

[953]– في هـ: هذه.

[954]– في س: لعامة. في هـ: للعام.

[955]– ساقطة في س: بل يكون تكلفاً على ما يطيق. في هـ: بل كان تكليفاً على ما يطاق.

[956]– ساقطة في م.

[957]– في س، هـ: للأمم السالفة. في م: للأمم السابقة.

[958]– في هـ: وذلك.

[959]– وفي الجواب أيضاً: أنّ الاستعاذة عن تحميل ما لا يطاق وليس التكليف به فيجوز أن يحمّله جبلاً فيموت تحته، لكن لا يجوز في الحكمة أن يكلِّفه بحمل جبلٍ بحيث لو فعل يثاب ولو امتنع يعاقب. انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص176. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص226. ابن أبي العز. (1990م). شرح العقيدة الطحاوية. ج2ص654. الصابوني. (1969م). البداية. ص119. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص357. أبو عذبة. (1322هـ). الروضة البهية. ص55. القاري. (1998م). الروض الأزهر. ص400.

[960]– زيادة في س، هـ.

[961]– في س، م، هـ: هذا.

[962]– ساقطة في س، هـ.

[963]– في س: والله.

وأمَّا قوله: ﴿ أَنۢبِـُٔونِي بِأَسۡمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾(البقرة: 31). ما كان هذا[966] تكليفاً لأنَّ التَّكليف يوجب العقاب على تركه، وههنا بخلاف ذلك بل المراد منه إظهار عجزهم عن ذلك[967].

وأمَّا قوله: ﴿ ٱئۡتِيَا طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهٗا ﴾(فصلت: 11). قلنا: هذا ليس بخطاب لأنَّ المعدوم[968] لا يخاطب عندنا وإنَّما هي إخبارٌ عن الإيجاد[969] وإعلامٌ[970] عن الحدوث ذُكر[971] بلفظ الخطاب فلا[972] يلزم.

الدَّليل[973] عليه أنَّ[974] الله [ل58أ] تعالى قال: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا ﴾(البقرة: 286). يعني دون طاقتها. وقوله: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾(التغابن: 16). وروي عن النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه قال[975]: "إنَّ الله وضع على العباد ما استطاعوا وما لم يستطيعوا فهو موضوعٌ عنهم"[976]. وروي عن النَّبيّ[977] عليه السَّلام أنَّه قال: "من سلبت عنه[978] الطَّاقة وضعت عنه الطَّاعة"[979].

ولأنَّ الغرض من[980] التَّكليف وجود المكلَّف[981] [به][982] وإتيانه وإذا لم يكن له[983] الطَّاقة على إتيانه

---

(964)– ساقطة في م: (والآخرة ليست... على عجزهم).

(965)– انظر: ابن أبي العز (1990م). شرح العقيدة الطحاوية. ج2ص653. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص357. الصابوني. (1969م). البداية. ص119.

(966)– ساقطة في هـ.

(967)– انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص175. الصابوني. (1969م). البداية. ص119. ابن أبي العز. (1990م). شرح العقيدة الطحاوية. ج2ص653. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص357. أبو عذبة. (1322هـ). الروضة البهية. ص55.

(968)– في هـ: المعدم.

(969)– زيادة في م: [والإنشاء]. في هـ زيادة: [والحدوث].

(970)– في س، م: وإخبارٌ. في هـ: والإخبار.

(971)– زيادة في س: ذكر [هذا].

(972)– في هـ: ولا.

(973)– في هـ: والدليل.

(974)– في س: لأن.

(975)– في هـ: قال أنه.

(976)– لم أقف عليه. وقد ذكره أبو مطيع. (1980م). في كتابه الرد على أهل البدع. ص98.

(977)– في س، م: عنه.

(978)– في م: منه.

(979)– في س: الطاقة. لم أعثر عليه.

(980)– في س: عن.

(981)– في م: وهو التكليف.

فالتَّكليف يكون من غير فائدةٍ وفعل الحكيم لا يكون خالياً عن الفائدة فمتى وجدت الفائدة وهي الطَّاقة على الإتيان فإنَّه يصحُّ وإلا فلا.

ثمَّ التَّكليف[984] على ضربين: تكليف الإلزام والإيجاب، وتكليف الإتيان والوجود. والمكلَّف به على الوجوه[985]، منها ما لا يطاق، ومنها ما لا يطيق[986]، ومنها ما لا يمكن، ومنها ما يستحيل، ومنها[987] ما[988] لا يجوز.

بيانه: أن التَّكليف على ما لا يطاق[989]: وهو[990] أنَّ ذلك الشَّيء لا يدخل تحت طاقة أحدٍ من[991] المكلَّفين من جنسٍ واحدٍ في العادة، ولكن يجوز أن يدخل تحت طاقة بعض المكلَّفين من جنسٍ آخر في العادة[992] كالملائكة والجن. فإنَّ المشي[993] على الماء وعلى الهواء وإلى مكَّة وإلى[994]مصر من خراسان[995] في يومٍ[996] واحدٍ فإنَّه لا يُطيق أحدٌ من الآدميين عادةً، فأمَّا[997] خلاف العادة ونقضه لا يكون[998] يكون حجَّةً لأنَّه يكون نادراً ويكون كرامةً أو معجزةً[999]، ثمَّ يطيق ذلك من الملائكة والجنِّ والشَّياطين[1000] عادةً، فتكليف الآدميّ بالمشي على الماء أو على[1001] الهواء لا يجوز، لأنَّ هذا الشَّخص لا يقدر، ولا يقدر[1002] أحدٌ من جنسه عادةً،

---

[982]– زيادة في: س، هـ.

[983]– ساقطة في س ، م.

[984]– في م: والتكليف.

[985]– في هـ: وجوه.

[986]– في س، هـ: ما يطاق. زيادة في هـ: [ومنها ما يمكن].

[987]– ساقطة في م: منها.

[988]– ساقطة في س.

[989]– في س، هـ: أن تكليف ما لا يطاق. في م: أنه تكليف ما لا يطاق.

[990]– في س، م: هو.

[991]– في م: تحت طاقة بعض.

[992]– ساقطة في م: في العادة.

[993]– في هـ: كالمشي.

[994]– ساقطة في س، م، هـ: إلى.

[995]– في هـ: ساحزان.

[996]– في س، هـ: بيوم.

[997]– في س، م: وأما.

[998]– في س: فلا يكون.

[999]– في س، م، هـ: ومعجزة.

[1000]– في هـ: والشيطان.

[1001]– في س، هـ: وعلى.

[1002]– ساقطة في س: ولا يقدر.

فلم تظهر الفائدة، فلا يصحُّ التَّكليف عليه، لا[1003] من جهة الإلزام والوجوب، ولا من جهة الإتيان والوجود.

وأمَّا[1004] التَّكليف[1005] على ما لا يطيق: وهو[1006] أن يُكلَّف على شيءٍ لا يطيق هذا الشَّخص بعينه ولكن يطيق غيره من جنسه عادةً. فههنا يجوز تكليف الإلزام والإيجاب[1007]، ولا يجوز تكليف[1008] الإتيان والوجود، هذا[1009] كما نقول بأنَّ[1010] المريض والشَّيخ الفاني لا يُطيق على الصَّوم والمشي إلى الحجِّ ثم يتوجَّه إليه[1011] خطاب الإلزام والإيجاب حتَّى يجب عليه الصَّوم والحجُّ ولا يجوز التَّكليف على الأداء لتوهُّم الهلاك.

وأمَّا التَّكليف[1012] على[1013] ما لا يمكن: هو أن يُتصوَّر وجوده في الدُّنيا من قدرة[1014] الله تعالى ولكن لا يكون ذلك في وسع أحدٍ من المخلوقين كطيران الآدميّ[1015] وانشقاق القمر يمكن وجوده في قدرة الله ولكن ليس في وسع أحدٍ من المخلوقين.

وكذلك التَّكليف على ما يستحيل هو[1016] أنَّ وجوده محالٌ من جميع الوجوه كوجود[1017] الطَّعم من غير الطَّعام، ووجود العرض من غير الجوهر، وإثبات المثل لله[1018]، فالتَّكليف ههنا[1019] على هذين المعنيين لا يجوز بحالٍ من الأحوال.

[1003]– ساقطة في هـ.

[1004]– في س: فأما.

[1005]– ساقطة في س.

[1006]– في م: فهو.

[1007]– في هـ: والإيجاد.

[1008]– في هـ: التكليف.

[1009]– في س، م، هـ: وهذا.

[1010]– في س، هـ: إن.

[1011]– ساقطة في م، هـ.

[1012]– في س، م: وأما تكليف.

[1013]– ساقطة في س، م، هـ.

[1014]– في م: وهي بقدرة.

[1015]– في هـ: كطير الآدمين. زيادة في م، هـ: [إلى السماء].

[1016]– في س: وهو.

[1017]– ساقطة في س.

[1018]– في هـ: الله.

[1019]– ساقطة في م، هـ.

وأمَّا التَّكليف على ما لا يجوز: هو التَّكليف على المعصية التي[1020] يُتصوَّر[1021] وجودها[1022] من هذا الشَّخص ويكون في وسعه[1023] ذلك ولكن في الشَّريعة منهيٌّ[1024] غير جائزٍ فالتَّكليف على هذا لا يجوز لا من جهة الإلزام والإيجاب[1025] ولا من جهة الإتيان و الوجود[1026] إلا أنَّه لو فعل[1027] لا يكون ممنوعاً ولا يكون مكلَّفا[1028].

[1020]– ساقطة في س، م، هـ .

[1021]– في م: ويتصور.

[1022]– في س، م، هـ: وجوده.

[1023]– في هـ : سعه.

[1024]– ساقطة في م.

[1025]– في س، هـ: الوجوب. في م: والإكرام. زيادة في هـ: و[لا من جهة] الوجوب.

[1026]– ساقطة في هـ: الإتيان و.

[1027]– زيادة في س، هـ. فعل [ذلك].

[1028]– في م: تكليفاً.

القول في الزَّجر والامتناع:

اعلم بأنَّ[1029] الزَّجر والتَّحريم [والحظر][1030] والمنع[1031] من الله يكون على الحقيقة ويوجب[1032] التَّحريم، ومن أباح ذلك واستحلَّ من غير عذرٍ ولا شبهةٍ[1033] فيصير[1034] كافراً[1035] [ل58ب].

وقالت الرَّوافض[1036] **والجهميَّة:** بأنَّ[1037] التَّحريم يكون بمعنى الكراهية، ولا يكون بمعنى الزَّجر والحرمة[1038].

وقال بعضهم: كل ما كان[1039] محرَّماً بعين النَّص صريحاً فإنَّه[1040] يوجب الحرمة، وما وراء ذلك من الدَّلالة[1041]، والتَّأويل[1042]، والإشارة[1043]، والمقتضى[1044]، والقياس[1045]، فإنَّه لا يوجب الحرمة. ولهذا[1046]

[1029]– في س: أن.

[1030]– زيادة في س، م، هـ.

[1031]– في س، هـ: والامتناع.

[1032]– في ب: فيوجب.

[1033]– زيادة في س: شبهة [له].

[1034]– في س، هـ: فإنه يصير. في م: يصير.

[1035]– اللوحة [59أ] مطموسة في ب.

[1036]– في هـ: الرافض.

[1037]– في هـ: إن.

[1038]– ساقطة في هـ: الزجر و.

[1039]– في م: يكون.

[1040]– ساقطة في م.

[1041]– **دلالة النص:** يسميها عامة الأصوليين فحوى الخطاب، لأن فحوى الكلام معناه. وهي عبارةٌ عما ثبت بمعنى النص لغةً بطريق الأولوية لا اجتهاداً. فقوله: لغةً، أي يعرفه كل من يعرف هذا اللسان بمجرد سماع اللفظ من غير تأمل، كالنهي عن التأفيف في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ (الإسراء: ٢٣). يوقف به على حرمة الضرب وغيره مما فيه نوع من الأذى بطريق الأولوية بدون الاجتهاد. انظر: الجرجاني. (1985م). التعريفات. ص109. البخاري. (1998م). كشف الأسرار. ج1ص115–116.

[1042]– **التأويل:** في الأصل: الترجيع. وفي الشَّرع: صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله، إذا كان المحتمل الذي يراه موافقًا للكتاب والسنة، مثل قوله تعالى: ﴿يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ﴾(الأنعام: 95). إن أراد به إخراج الطير من البيضة كان تفسيرًا، وإن أراد به إخراج المؤمن من الكافر أو العالم من الجاهل كان تأويلاً. انظر: الجرجاني. (1985م). التعريفات. ص52. البركتي. (2003م). التعريفات الفقهية. ص50.

[1043]– **الإشارة:** هو الثابت بنفس الصيغة من غير أن يسبق له الكلام. وإشارة النص: هو العمل بما ثبت بنظم الكلام لغة، لكنه غير مقصود، ولا سيق له النص، كقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ﴾ (البقرة: 233). سيق لإثبات النفقة، وفيه إشارة إلى أن النسب إلى الآباء. انظر: الجرجاني. (1985م). التعريفات. ص27. البركتي. (2003م). التعريفات الفقهية ص28.

[1044]– **المُقْتَضى:** عند الأصوليين هو ما أُضمِرَ في الكلام ضرورة صدق المتكلم ونحوه، أي ما لا صحة له إلا بإدراج شيء آخر ضرورة صحة كلامه، كقوله تعالى: ﴿وَسۡـَٔلِ ٱلۡقَرۡيَةَ﴾(يوسف: 82). أي أهلَ القرية. وقيل: هو الذي لا يدل عليه اللفظُ ولا يكون منطوقاً اللفظ أعمّ من أن يكون شرعيّاً أو عقليّاً. انظر: الجرجاني. (1985م). التعريفات. ص244. البركتي. (2003م). التعريفات الفقهية. ص214.

المعنى قالوا: إنَّ[1047] الخمر[1048] حلال، واللَّواطة والمتعة حلال، والغناء والرَّقص[1049] والشِّعر حلال، لأنَّ الله تعالى ما حرَّمها في القرآن صريحاً، لأنَّه قال في الخمر: ﴿ فَٱجۡتَنِبُوهُ ﴾(المائدة: 90). والاجتناب يدلُّ على الكراهية، وكذلك سمَّى اللَّواطة منكراً ونحو ذلك[1050].

الجواب: قلنا الخمر حرام، بدليل قوله تعالى: ﴿ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ ﴾(المائدة: 90). ثمَّ عمل الشَّيطان حرام، وكلُّ رجسٍ حرام، بدليل قوله تعالى: ﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ ﴾(الأعراف: 157). وقوله تعالى:﴿ فَٱجۡتَنِبُوهُ ﴾ (المائدة: 90). أمرٌ بالاجتناب، [والاجتناب][1051] يكون عن[1052] القبائح المحضة. وقوله تعالى: ﴿ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ ﴾(البقرة: 219). والإثم أن[1053] يكون في[1054] المحرَّمات[1055]. دلَّ أنَّه حرام. ومن استحلَّ[1056] فإنَّه يكفر، لما روي[1057] عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: "حُرِّمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسُّكر[1058] من كلِّ شراب"[1059]. وقال عليه السَّلام: "كلُّ مسكرٍ خمر[1060] وكلُّ خمر[1061] حرام"[1062].

[1045]– **القياس:** القياس في اللغة عبارةٌ عن التقدير، وهو عبارةٌ عن رد الشيء إلى نظيره. والقياس حجَّة من حجج الشرع يجب العمل به عند انعدام ما فوقه من الدليل في الحادثة، ومعناه في الشرع: ترتب الحكم في غير المنصوص عليه على معنى هو علة لذلك الحكم في المنصوص عليه، ثم إنما يعرف كون المعنى علة بالكتاب وبالسنة وبالإجماع وبالاجتهاد والاستنباط. انظر: الجرجاني. (1985م). التعريفات. ص190. الشاشي. (2003م). أصول الشاشي. ص203,192.

[1046]– في م: فلهذا.

[1047]– في م: قلنا بأن.

[1048]– في هـ الخبر.

[1049]– في هـ: والرفض.

[1050]– إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ أَئِنَّكُمۡ لَتَأۡتُونَ ٱلرِّجَالَ وَتَقۡطَعُونَ ٱلسَّبِيلَ وَتَأۡتُونَ فِي نَادِيكُمُ ٱلۡمُنكَرَۖ ﴾(العنكبوت: 29).

[1051]– زيادة في م، هـ.

[1052]– في م، هـ: من.

[1053]– ساقطة في م، هـ.

[1054]– في م: من.

[1055]– في هـ: المحرامات.

[1056]– في م: ومن استحله. في هـ: ومن أحلَّ.

[1057]– في م، هـ: وروي.

[1058]– في س: والسلك.

[1059]– رواه العقيلي في الضعفاء عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ قال:" حرمت الخمر بِعَينهَا وَالسكر من كل شراب" وأعلَّه بمحمد بن الفرات. وأخرجه النسائي والبيهقي موقوفاً على ابن عباس، وبألفاظ قريبة أوقفه الدار قطني أيضاً على ابن عباس وقال: وهذا هو الصواب ، لأنه قد روى

وكذلك اللَّواطة حرامٌ بدليل قوله[1063] تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ (الأعراف: 80). سمَّاها فاحشةً، ثمَّ أخبر أنَّ الفواحش حرامٌ بدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾(الأعراف: 33). وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال[1064]: ملعونٌ من جمع بين امرأة وابنتها وملعونٌ[1065] من غيَّر تخوم الأرض وملعونٌ[1066] من أتى بهيمةً وملعونٌ[1067] من عمل عمل قوم لوط"[1068]. وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: "اقتلوا الفاعل والمفعول به[1069]". فدلَّ أن اللَّواطة حرام. ومن استحلَّ[1070] فإنَّه يكفر.

عن النّبي صلّى الله عليه وسلّم: "كل مسكر حرام". انظر: العقيلي. (1984م). الضعفاء الكبير. ج4 ص124 ترجمة رقم(1681). البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. كتاب الأشربة والحد فيها، باب ما يحتجُّ به من رخَّص في المسكر إذا لم يشرب منه ما يسكره والجواب عنه(7) ج8 ص516 رقم(17404). النسائي. (2001م). السنن الكبرى. كتاب الأشربة(19) ذكر الأخبار التي اعتلّ بها من أباح السكر(49) ج5 ص107رقم(5173. الدار قطني. (2004م). السنن. كتاب الأشربة وغيره ج5 ص461 رقم(4666).

[1060]– في هـ : حرام. الحديث أخرجه ابن حنبل. (1995م). في المسند. ج4ص464. الدار قطني. (2004). في سننه. كتاب الحدود والديات ج4ص139 برقم(3234). البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. كتاب الحدود باب ما جاء في حد اللُّوطي(25) ج8ص403–404 رقم(17019–17022). الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب الحدود(15) باب ما جاء في حد اللوطي(24) ج4ص57 برقم(1456). الحاكم. (1997م). المستدرك. كتاب الحدود(46) ج4ص506 برقم(8128)، ط1 عام 1417هـ–1997م.

[1061]– ساقطة في س: وكل خمر.

[1062]– الحديث ورد بلفظ: "كل مسكرٍ خمر وكل مسكرٍ حرام" وبلفظ آخر: "كل مسكرً خمر وكل خمرٍ حرام". أخرجه مسلم. (1991م). في الصحيح. كتاب الأشربة(36) باب بيان أن كل مسكرٍ خمر وأن كل خمر حرام(7)ج3 ص1587–1588 رقم(74–75)(2003)، وابن حنبل. (1995م). في مسنده. ج8 ص269–445 رقم(4645–4830).

[1063]– في م: قول الله.

[1064]– في هـ: قال إته.

[1065]– في م: ملعون.

[1066]– في م: ملعون.

[1067]– في م: ملعون.

[1068]– أخرجه بزيادة فيه الطبراني. (1995م). المعجم الأوسط.. ج8 ص224 رقم(8497). والبيهقي. (2003م). الجامع لشعب الإيمان. ج7 ص330 رقم(5089). والحاكم. (1997م). المستدرك. كتاب الحدود(46) ج4 ص507 رقم(8135).

[1069]– ساقطة في م، هـ. أخرجه ابن حنبل. (1995م). في المسند. ج4ص464. الحاكم. (1997م). المستدرك. كتاب الحدود(46) ج4ص506 برقم(8128). والدار قطني. (2004م). في السنن. كتاب الحدود والديات ج4ص139 برقم(3234). والبيهقي. (2003). في السنن الكبرى. كتاب الحدود باب ما جاء في حد اللوطي(25) ج8ص403–404 رقم(17019–17022). الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب الحدود(15) باب ما جاء في حد اللوطي(24) ج4ص57 برقم(1456).

[1070]– في م: ومن استحله.

وأمَّا المتعة كانت مباحةً[1071] ثم نُسخت بآية النِكاح، واجتمعت[1072] الأمَّة على نسخها، ومن أباح[1073] يصير كافراً[1074].

وأمَّا اللَّعب والرَّقص والغناء والشِّعر من أباح ذلك يصير فاسقاً ولا يصير كافراً، لأنَّ تحريمه ثبت بالخبر الواحد[1075].

وكلُّ نهيٍ ورد بالنَّص وبدلالة[1076] النَّص وبالخبر[1077] المتواتر[1078] أو بإجماع الأمَّة[1079] فإنَّه يوجب الحرمة لا محالة، ويوجب النَّسخ لما قبله، ومن أنكر ذلك يصير كافراً.

ومن أنكر الخبر والقياس أنَّه[1080] ليس بحجَّةٍ فإنَّه يصير كافراً. ولو قال هذا الخبر غير صحيح، وهذا القياس غير ثابت لا يصير كافراً ويكون[1081] فاسقاً. ولو كان الحُكم ثبت بالقياس أو بالخبر الواحد واتَّفقت الأمَّة على ذلك ولم يُختلف فيه[1082] فإنَّه يكون إجماعاً، ومن أنكر وجوب ذلك يصير[1083] كافراً[1084].

[1071]– في م: مباحاً.

[1072]– في م: وأجمعت.

[1073]– زيادة في م: أباح [ذلك].

[1074]– في م، هـ: فإنه يكفر.

[1075]– **خبر الواحد:** هو كل خبرٍ يرويه الواحد أو الاثنان فصاعداً، ولا عبرة للعدد فيه بعد أن يكون دون المشهور والمتواتر. وخبر الواحد وإن لا يوجب علم اليقين لاحتمال الغلط من الراوي لكنه دليلٌ موجب للعمل بحسن الظن بالراوي وترجُّح جانب الصدق بظهور عدالته، ويضلل جاحده إذا لم يكن متأولاً. انظر: البخاري. (1998م). كشف الأسرار. ج2ص538. السرخسي. (1993م). أصول السرخسي. ج1ص112.

[1076]– في م، هـ: أو بدلالة.

[1077]– في م، هـ: أو بالخبر.

[1078]– **الخبر المتواتر:** التواتر في اللغة مجيء الواحد إثر الواحد بفترةٍ بينهما أو بدونها. والحديث المتواتر هو الذي يرويه جمعٌ يستحيل في العقل تواطؤهم على الكذب، أو وقوعه منهم اتفاقًا من غير قصد، عن مثلهم من أول السند إلى منتهاه، ويكون منتهى خبرهم الحسّ. انظر: البخاري. (1998م). كشف الأسرار. ج2ص522. الزركشي. (1992م). البحر المحيط في أصول الفقه. ج4ص231.

[1079]– **إجماع الأمة:** الإجماع لغة يطلق بمعنيين: أحدهما العزم على الشيء والإمضاء، والثاني الاتفاق. وفي الاصطلاح: اتفاق مجتهدي أمة محمدﷺ بعد وفاته في حادثةٍ على أمرٍ من الأمور في عصرٍ من الأعصار. انظر: الزركشي. (1992م). البحر المحيط في أصول الفقه. ج4ص435–436.

[1080]– في م: بأنه.

[1081]– في م: ويصير.

[1082]– ساقطة في س.

[1083]– زيادة في م: [فإنه] يصير.

[1084]– زيادة في م: [نسأل الله التوفيق].

القول في الحدود والكفَّارات[1085] :

قال أهل السُّنَّة والجماعة: إنَّ الحدود والكفَّارات[1086] مطهِّرةٌ لعمله[1087]، وكفَّارةٌ لفعله. وكذلك كلُّ ما[1088] يصيب العبد من المحن والآلام[1089] وأشباه ذلك فإنَّه يكون كفَّارة ذنبٍ أو إكرام[1090] مثوبة[1091].

وأنكرت المعتزلة والرَّوافض هذا، وقالوا: إنَّ الحدود والكفَّارات[1092] أشرع[1093] زجراً له عن القبائح والسَّيِّئات[1094]. وأمَّا المحن[1095] والآلام فإنَّه ليس من الله تعالى، وذلك[1096] لأنَّ الدُّنيا ليست بدار الجزاء

[1085]– في س: والكفارة. **الحدُّ** في اللغة: المنع، ولذا سمِّي البواب حدَّاداً لمنعه الناس عن الدخول، وسمِّيت العقوبات حدوداً لكونها مانعةً من ارتكاب أسبابها. والحدُّ في الشَّرع في اصطلاح الحنفية: عقوبةٌ مقدَّرة تجب حقّا لله تعالى فلا يسمّى القصاص حدّا لأنه حق العبد ولا التَّعزير لعدم التقدير، والمراد بالعقوبة هاهنا ما يكون بالضرب أو القتل أو القطع فخرج عنه الكفّارات، فإنّ فيها معنى العبادة والعقوبة، وكذا الخراج فإنّه مئونة فيها عقوبة. وعند الجمهور: عقوبةٌ مقدَّرةٌ شرعاً سواءً أكانت حقًّا لله أم للعبد فيسمَّى القصاص حدّاً عندهم.

أما **الكفَّارة** فهي من الكفر وهو التغطية، وهي عقوباتٌ مقرَّرةٌ على المعصية بقصد التَّكفير عن إتيانها، وهي في الأصل نوعٌ من العبادة لأنها عبارةٌ عن عتق أو إطعام مساكين أو صوم، فإذا فرضت على عملٍ لا يعتبر معصيةً فهي عبادة خالصةٌ كالإطعام بدلاً من الصوم لمن لا يطيق الصوم، وإذا فرضت على ما يعتبر معصيةً فهي عقوبةٌ خالصةٌ كالكفَّارة في القتل الخطأ، ولأنها دائرةٌ بين العبادة والعقوبة يصحُّ تسميتها عقوبةً تعبدية، والكفَّارات عقوباتٌ مقدرةٌ حدَّد الشَّارع أنواعها وبيَّن مقاديرها.

انظر: ابن نُجيم. (د. ت.). البحر الرائق. ج5ص3. ابن الهمام. (1319هـ). شرح فتح القدير للعاجز الفقير. ج5ص2–3. (1996م). كشاف اصطلاحات الفنون. ج2,1ص1368,623. عودة. (د. ت.). التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي. ج1ص683.

[1086]– في س: الكفارة.

[1087]– في م: لعلمه.

[1088]– في هـ: وكذلك كما.

[1089]– زيادة في م: والآلام [والهموم].

[1090]– ساقطة في م.

[1091]– نقل ابن الوزير عن ابن عبد البر قوله: " إنَّ تكفير الذُّنوب بالآلام والمصائب أمرٌ مجمعٌ عليه". وقال ابن الهمام في المسايرة: " قالت الحنفية ماورد به السَّمع من وعد الرِّزق والثَّواب على الطَّاعة وألم المؤمن وطفله حتى الشَّوكة يُشاكها محضُ فضلٍ وتطوُّلٍ منه لا بدَّ من وجوده لوعده". انظر: ابن الوزير. (1994م). العواصم والقواصم. ج9ص348. ابن أبي شريف. (1317هـ). المسامرة بشرح المسايرة ص155–156.

[1092]– في س: والكفارة.

[1093]– في هـ: شرع.

[1094]– اتفق العلماء على أن المقصود من مشروعية الحدود والتَّعزيرات هو زجر الناس وردعهم عن ارتكاب المحظورات وترك المأمورات، ولكنهم اختلفوا في أمر آخر: وهو أنه، هل تتكرر العقوبة على الجاني في الآخرة، مع أن العقوبة استوفيت منه في الدنيا؟ قال أكثر الحنفية والمعتزلة: إن الحدود والتعزيرات شُرعت فقط زجراً لأرباب المعاصي ولا يحصل التطهُّر من الذَّنب في الآخرة إلا بتوبة الجاني. واستدلوا بقوله تعالى في قطاع الطرق تعقيباً على ذكر عقوبتهم: ﴿ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ﴾(المائدة: 33 – 34). فقد أخبر الله تعالى أن لهم عقوبة دنيوية، وعقوبة أخروية إلا من تاب، فإن التوبة تسقط عنه العقوبة الأخروية.

وقال جمهور العلماء: إن العقوبات الشرعية فضلاً عن أنها أصلاً للزجر في الدنيا، تعتبر تبعاً بالنسبة للمسلم جوابر لسقوط عقوبتها في الآخرة، واستدلوا بالمعقول وبعدة مرويات أحسنها ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عبادة بن الصامت مرفوعاً جاء فيه: "... تبايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النَّفس التي حرَّم الله إلا بالحق، فمن وفَّى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به

والمثوبة، وسبب وجوب الثَّواب هو الطَّاعة، والثَّواب يكون في الآخرة. كذلك[1097] التَّكفير إنَّما يكون بالعقوبة، والعقوبة إنَّما يكون في الآخرة. والحدود والكفَّارات[1098] شُرعت[1099] زجراً[1100] مانعاً[1101]، وما سواه من المحن فإنَّه ليس من الله تعالى [ل59|أ]

وقال أهل السُّنَّة والجماعة: بأنَّ[1102] الكلَّ من الله تعالى ويكون[1103] كفَّارةً لذنوبه، وجزاءً[1104] لعمله وإكرام[1105] مثوبة، ولا يكون خالياً عن البدل. ولأنَّ الأنبياء صلوات الله عليهم أصابهم[1106] المحن والآلام ولا يجب في حقِّهم العقوبة. فثبت أنَّه يكون[1107] إكرام[1108] مثوبة، ويوجب به البدل[1109] في الآخرة، ويكون ذلك عدلاً من الله.

فأمَّا[1110] الحدود والكفَّارات يكون جزاءً لعمله، ومطهِّراً لذنوبه بدليل قوله تعالى: ﴿ **وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا** ﴾(المائدة: 38). فالله تعالى أخبر أنَّ ذلك جزاءً لعملهما.

فهو كفارةٌ له...". انظر: ابن نُجيم. (د. ت.). البحر الرائق. ج5ص3. ابن الهمام. (1319هـ). شرح فتح القدير للعاجز الفقير. ج5ص3. ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري. ج1ص67-68.

[1095]– في م، هـ: والمحن.

[1096]– في س: ذلك

[1097]– في م : فكذلك. في هـ : وكذلك

[1098]– في س : والكفارة

[1099]– في س : أشرع

[1100]– في م : زاجراً

[1101]– زيادة في س: مانعاً [له]. أي أن الحدود موانع قبل الفعل زواجر بعده، أي أن العلم بشرعيتها يمنع الإقدام على الفعل وإيقاعها بعده يمنع من العود إليه. انظر: ابن نُجيم. (د. ت.). البحر الرائق. ج5ص3.

[1102]– في س، هـ: إن.

[1103]– في س: يكون.

[1104]– في م: زجراً.

[1105]– في س، م: أو إكرام.

[1106]– في س: أصابتهم.

[1107]– ساقطة في م.

[1108]– في هـ: لإكرام.

[1109]– في هـ: بدل.

[1110]– في هـ: وأما.

وروي أنَّ امرأةً جاءت إلى النَّبيِّ ﷺ وقالت[1111] يا رسول الله زنيت فطهِّرني. فلما كرَّرت الإقرار أمر بالرَّجم ولم ينكر عليها فدلَّ أنَّ[1112] الحدَّ مطهِّر[1113] الذَّنوب[1114]. وقال النَّبيُّ عليه السَّلام: "السَّيف محاء للذُّنوب"[1115]. وقال النَّبيُّ[1116] ﷺ: " كل ما أصاب المؤمن يكون كفَّارة لذنوبه حتَّى اللُّقمة[1117] في فيه[1118] ".وفي رواية[1119] حتَّى الشَّوكة[1120] [يُشاكها][1121]. وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: "الموت كفَّارةٌ لكلِّ مسلم"[1122]. دلَّ أنَّ ذلك يوجب التَّكفير والجزاء ويوجب[1123] الثَّواب والبدل[1124] والله أعلم[1125].

[1111]– في س: فقالت.

[1112]– في م: بأن.

[1113]– في س، هـ: ولم ينكر عليها أن الحدَّ ليس بمطِّهر.

[1114]– ساقطة في س، م، هـ. وكذلك قول ماعز للنبي ﷺ : "إني أصبت حدَّاً فطهِّرني". انظر: ابن رجب. (1996م). فتح الباري شرح صحيح البخاري. ج1ص81.

[1115]– جزء من حديث ورد بلفظ: "إن السيف محَّاء للخطايا". أخرجه ابن حنبل. (1995م). في المسند ج29ص203 برقم(17657) كتاب السير(21) باب فضل الشهادة(6) ج10ص519 رقم(4663). الطبراني. (د. ت.). المعجم الكبير. ج17ص125–126 رقم(310–311). البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. كتاب السير باب فضل الشهادة في سبيل الله عزَّ وجل(151) ج9ص276 رقم(18523). وأخرجه الدارمي. (2000م). في مسنده في كتاب الجهاد(16) باب في صفة القتلى في سبيل الله(20) ج3ص1561 رقم(2455).

[1116]– غير موجودة في س.

[1117]– زيادة في م: اللقمة [إذا غصَّ بها].

[1118]– أخرج ابن حنبل. (1995م). في مسنده. ج3ص143 برقم(1575) نحواً من هذا الحديث ولفظه عنده: " عجبت للمؤمن إن أصابه خيرٌ حمد الله وشكر، وإن أصابته مصيبةٌ احتسب وصبر، المؤمن يُؤجر في كل شيء، حتى في اللُّقمة يرفعها إلى فيه".

[1119]– في س: وروي. في هـ: وفي الرواية.

[1120]– في هـ: حتى الشوك.

[1121]– زيادة في م. الحديث متفق عليه ولفظه عن البخاري: "ما يصيب المسلم من نصبٍ ولا وصبٍ ولا همٍّ ولا حَزنٍ ولا أذىً ولا غمٍّ حتى الشَّوكة يُشاكها إلا كفَّر الله بها من خطاياه". انظر: البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب المرضى(75) باب ما جاء في كفارة المرض(1) ج7ص114 برقم(5642). مسلم. (1991م). كتاب البر والصلة والآداب(45) باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض وحزن(13) ج4ص1992 برقم(49)(2572).

[1122]– أخرجه البيهقي. (2003م). الجامع لشعب الإيمان. ج12ص293 برقم(9420). البغدادي. (2001م). تاريخ بغداد. ج2ص205. وأخرجه أبو نُعيم. (1988م). في الحلية. ج3ص121.

والحديث أنكره ابن الجوزي، وقال: لا يصحُّ، وصحَّحه ابن العربي في سراج المريدين، وقال العراقي في أماليه: "إنه ورد من طرق يبلغ بها رتبة الحسن وقد جمعت طرقه في جزء ولم يصب ابن الجوزي والصنعاني في ذكرهما له في الموضوعات". وقال الحافظ ابن حجر: "إنه لم يتهيأ الحكم عليه بالوضع مع وجود هذه الطرق، قال: ومع ذلك فليس هو على ظاهره بل هو محمولٌ على موتٍ مخصوصٍ إن ثبت الحديث، وفي بعض طرق الحديث ما يُفهم أن المراد بالموت الطاعون فإنهم كانوا في الصدر الأول يطلقون الموت ويريدونه. والذي يصحُّ في ذلك الحديث الذي أخرجه البخاري : الطاعون كفارةٌ لكل مسلم". انظر: السخاوي. (1997م). المقاصد الحسنة. ص435 برقم(1209). ابن حجر. (2002م). لسان الميزان. ج1ص521. المناوي. (1972م). فيض القدير. ج6ص279 برقم(9246).

[1123]– في هـ: يوجب.

[1124]– ساقطة في س: ويوجب الثواب والبدل.

[1125]– غير موجودة في س، م، هـ: والله أعلم.

القول في التَّوبة والاستغفار[1126] :

قال أهل السُّنَّة والجماعة: إنَّ[1127] التَّوبة مقبولةٌ من كل ذنبٍ من العبد، سواءً كان ذاكراً لذنوبه[1128] أو كان[1129] ناسياً، والدُّعاء والصَّدقة[1130] والاستعاذة ينفع في الدُّنيا.

وقال بعض النَّاس: التَّوبة من كل ذنبٍ شرط، ما لم يذكر لم يصحَّ[1131] توبته[1132].

وقال بعضهم: التَّوبة من جميع الذُّنوب شرطٌ حتَّى تصحَّ توبته[1133].

وقالت المعتزلة: التَّوبة هو أن يؤمن بالله جلَّ جلاله[1134]، لأنَّ التَّوبة وجبت من الكبائر عندهم، والعبد بالكبائر يخرج من الإيمان، فتوبته أن يؤمن بالله. والدُّعاء والصَّدقة والاستغفار[1135] لا ينفع في الدَّنيا لأنَّ الدُّعاء والصَّدقة والاستعاذة[1136] لو كان بخير[1137] فإنَّ الخير يكون[1138] بقضاء الله. وإن[1139] كان السُّؤال يوافق

[1126]– في س، هـ: والاستعاذة. **التوبة** في اللُّغة: الرُّجوع. يقال تاب وناب أو أناب إذا رجع. فإذا نسب إلى العبد أريد رجوعه عن الزلَّة إلى الندم وإذا أسند إلى الله تعالى أريد رجوع نعمه وألطافه على عباده. وفي الاصطلاح: التوبة هي الندم على المعصية من حيث هي معصية مع عزم أن لا يعود إليها إذا قدر. أما **الاستغفار** فهو في اللُّغة: طلب المغفرة، وأصل الغَفْر التغطية والسَّتْر. وفي الاصطلاح: طلب المغفرة من الله وهو محو الذنب وإزالة أثره ووقاية شرِّه. وتشترك التوبة والاستغفار في أن كلاً منهما رجوعٌ إلى الله تعالى وطلبٌ منه إزالة ما لا ينبغي، إلا أن الاستغفار طلبٌ من الله لإزالته، والتوبة سعيٌ من الإنسان في إزالته. فالاستغفار إذا كان مفرداً هو التوبة بعينها، وإذا اقترن بها فهو رجوعٌ إلى الله تعالى وطلبٌ منه وقاية شرِّ ما مضى، أما التوبة فرجوعٌ إلى الله تعالى وطلبٌ منه وقاية شرِّ ما يخافه في المستقبل من سيئات أعماله. فالعود من الذنب يتطلب مفارقته والرجوع إلى غيره فخُصَّت التوبة بالرجوع والاستغفار بالمفارقة، وعند إفراد أحدهما يتناول الأمرين. وقيل أيضاً إن الاستغفار من باب إزالة الضرر أما التوبة من باب جلب المنفعة.
انظر: التفتازاني. (2001م). شرح المقاصد. ج3ص403. ابن أبي العز. (1990م). شرح العقيدة الطحاوية. ج2ص452. الجويني. (1950م). الإرشاد. ص401. الرازي. (1981م). مفاتيح الغيب. ج17ص188–189. ابن القيم. (2001م). مدارج السالكين. ج1ص259–260. النفراوي. (1997م). الفواكه الدَّواني. ج1ص119–123.

[1127]– في س: بأن. في م، هـ: ساقطة.

[1128]– في م: لذنبه.

[1129]– ساقطة في س، هـ.

[1130]– في س: والصدقة والدعاء.

[1131]– في س: وما لم يذكره لا يصح. في م: وما لم يكن يذكر لم يصح. في هـ: ما لم يذكر لا يصح.

[1132]– ليس من شرط صحة التوبة أن يكون التائب مستديماً للتندُّم في جميع أوقاته ومتذكراً له في كل حالاته خلافاً للمعتزلة والقاضي الباقلاني. وكذلك يكفي التوبة عن المعاصي كلها الإجمال وإن علمت مفصَّلة لحصول الندم والعزم، وذهب بعض المعتزلة إلى أنه لا بدَّ من الندم تفصيلاً فيما علم مفصَّلاً. انظر: الجويني. (1950م). الإرشاد. ص407. التفتازاني. (2001م). .شرح المقاصد. ج3ص409. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار. ج5ص123.

[1133]– ساقطة في س: (وقال بعضهم التوبة من جميع... حتى تصح توبته). يقول القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص794: " وأما شيخنا أبو هاشم فقد ذهب إلى أنه لا تصحُّ التوبة عن بعض القبائح مع الإصرار على البعض، وهو الصحيح من المذهب". وانظر: البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص235. الجويني. (1950م). الإرشاد. ص405–406. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص123.

[1134]– في س: عزَّ وجل.

القضاء فإنَّ ذلك يجوز بالسُّؤال وبغير السُّؤال[1140]، وإن لم يكن موافقاً للقضاء فالدُّعاء[1141] لا ينفع ولا[1142] يغيِّر القضاء. ولو كان الدُّعاء والاستعاذة من[1143] الشَّرِّ فإنَّ ذلك ليس من الله بل كلُّه[1144] من العبد، والعبد مستطيعٌ من جهته[1145] فيكون الجهد[1146] والتَّقصير منه[1147].

فأمَّا دعاء الأحياء وصدقاتهم[1148] عند المعتزلة لا ينفع الموتى[1149] لأنَّ كلَّ نفسٍ مرهونةٌ[1150] بما كسبت.

والله تعالى يقول: ﴿ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾(السجدة: 17). فيكون مجازياً بعمله لا[1151] بعمل[1152] يره[1153].

وكذلك ينكرون قوله[1154] لا حول ولا قوَّة إلا بالله العليِّ العظيم. ويقولون: هذا إلقاء الشَّيطان في أفواه النَّاس،

[1135]– في س، هـ: والاستعاذة.

[1136]– ساقطة في س، هـ: والاستعاذة. ساقطة في م: (والاستغفار لا ينفع... والاستعاذة).

[1137]– في م: خيراً.

[1138]– ساقطة في م.

[1139]– في س: فإن.

[1140]– في م: فإنه يجوز بسؤال وبغير سؤال.

[1141]– في ب: والدعاء.

[1142]– في ب: لا.

[1143]– في س: في.

[1144]– في س: كلّ.

[1145]– في هـ: يستطيع من جهة.

[1146]– في هـ: العهدة.

[1147]– ذكر النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص144. أن المعتزلة قالوا: :" الشَّدائد والمحن ليست بقضاء الله تعالى ولكن بترك جهد العبد لأن الله تعالى لا يقضي بالشَّر والمحن ولا يريد". وقال الملاَّ علي القاري. (1998م). في الروض الأزهر. ص372: "ذهب بعض المعتزلة أن الدعاء لا تأثير له في تغيير القضاء، والجواب أن الدعاء يردُّ البلاء إذا كان على وفق القضاء، والحاصل أن القضاء المعلَّق يتغيَّر بخلاف المبرم. وأما الدعاء فمخ العبادة سواء طابق القضاء أم لا فربما يخفِّف البلاء".

[1148]– زيادة في س: وصدقاتهم [للموتى]. في م زيادة: وصدقاتهم [فإنهم].

[1149]– في س: للموتى.

[1150]– في هـ: مرهون.

[1151]– في هـ: ولا.

[1152]– في س: فيكون مجازاً للعمل لا لعمل. في م: فيكون مجازاً بعمله لا بعمل.

[1153]– تمسَّك المعتزلة لمذهبهم هذا بأن القضاء لا يتبدَّل، وأن كل نفسٍ مرهونةٌ بما كسبت، وأن المرء مجزيٌّ بعمله لا بعمل غيره. وأجيب عن الأول بأن عدم تبدُّل القضاء لا ينافي نفع الأحياء لهم فإن ذلك النفع بالدعاء يجوز أن يكون بالقضاء. وعن الثاني: بأن توفيق الأحياء للدعاء للأموات يجوز أن يكون بكسبهم عملاً في الدنيا يستحقُّ به مثل ذلك الجزاء. أما الثالث فهو مستنبطٌ من قوله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾(النجم: ٣٩). وأجيب عنه بأن القرآن لم ينف انتفاع الرجل بسعي غيره وإنما نفى ملكه لغير سعيه، وبين الأمرين من الفرق ما لا يخفى. فأخبر تعالى أنه لا يملك إلا سعيه، وأما سعي غيره فهو ملكٌ لساعيه، فإن شاء أن يبذله لغيره، وإن شاء أن يبقيه لنفسه. انظر: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص357. ابن أبي العز. (1990م) شرح العقيدة الطحاوية. ج2ص670. القاري. (1998م). الروض الأزهر. ص369.

وهذا كفر، لأنَّ من لا يرى الحول والقوَّة[1155] من الله يصير كافراً.

ورُوي عن النَّبيِّ عليه الصَّلاة[1156] والسَّلام أنَّه سُئل عن تفسير لا حول ولا قوَّة[1157] إلا بالله العليِّ العظيم فقال[1158] عليه الصَّلاة والسَّلام:" لا عصمة عن معصية الله إلا بعصمة الله، ولا قوَّة على طاعة الله إلا بمعونة[1159] الله تعالى"[1160] .

وذُكر عند أبي حنيفة رحمه الله أنَّ زفر[1161] رحمه الله يميل إلى القدر، فدخل زفر في المسجد، وقال لا[1162] حول ولا قوَّة إلا بالله العليِّ العظيم[1163]، فقال أبو حنيفة رحمه الله: الله أكبر[1164] قد برئ من القدر[1165].

والحجَّة لأهل السُّنَّة والجماعة: أنَّ التَّوبة الواحدة[1166] تكفي[1167] لجميع[1168] الذُّنوب سواءً كان ذاكراً أو ناسياً لقول الله تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ﴾(النور: 31). ولم[1169] يفصِل. وقال ﷻ: [ل59|ب] ﴿ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ ﴾ (هود: 3). وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴾ (التحريم: 8). ولم يفصِل. وقال عزَّ

[1154]– في س، هـ: قول .

[1155]– في س: القوة.

[1156]– في هـ: وروى عليه الصلاة.

[1157]– في هـ: عن تفسير الحول والقوة.

[1158]– زيادة في س: فقال [النبي].

[1159]– في هـ: إلا بإعانة.

[1160]– أخرجه البزَّار. (1988م). في مسنده. ج5ص374. والبيهقي في شعب الإيمان (ج2ص163) ولفظه عندهما: " لا حول عن معصية الله إلا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله إلا بعون الله".

[1161]– **زفر**: هو زفر بن الهذيل بن قيس العنبري أبو الهذيل ولد عام 110هـ، كان أبوه والي أصبهان، سمع الحديث وصحب أبا حنيفة فكان المقدَّم في مجلسه، وقال فيه: "هذا زفر بن الهذيل إمامٌ من أئمة المسلمين، وعلمٌ من أعلامهم في شرفه وحسبه وعلمه"، دخل البصرة في ميراث أخيه فتشبث به أهلها فلم يتركوه يخرج من عندهم، كان ذا عقلٍ ودينٍ وفهمٍ وورعٍ، جمع بين الفقه والعبادة، حافظاً ثقةً مأموناً سريع الرجوع إلى الحق إذا لاح له، من أحدِّ أصحاب الرأي قياساً لكنه كان يُجلُّ الأثر، كان يقول: "لا نأخذ بالرأي ما دام أثر، وإذا جاء الأثر تركنا الرأي"، توفي سنة 158هـ في البصرة. انظر: الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج8ص38. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج2ص207. ابن حِبَّان. (1978م). الثقات. ج6ص339. اللَّكنوي. (1324هـ). الفوائد البهية. ج1ص57.

[1162] – ساقطة في م.

[1163]– غير موجودة في س، هـ.

[1164]– الله: غير موجودة في هـ. أكبر: غير موجودة في س.

[1165]– ذكر أبو القاسم البلخي. (د. ت.). في مقالاته ضمن كتاب فضل الاعتزال. ص104: "أنه قيل لأبي حنيفة: إن زفر قدري، فقال دعوه لا تناظروه فإن الفقه يرده".

[1166]– في هـ: توبة الواحد.

[1167]– في س: تكفر.

[1168]– في هـ: بجميع.

[1169]– في س: لم.

اسمه[1170] في آية أخرى[1171] ﴿ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ ﴾(غافر: 3). أمر بالتَّوبة مطلقاً ولم يشترط ذكر الذُّنوب جميعاً[1172]. وقال عليه السَّلام[1173]: "النَّدم توبة"[1174]. ولم يفصِّل، فصحَّ ما قلنا.

وأمَّا الدُّعاء والصَّدقة والاستعاذة ينفع[1175] في الدُّنيا، بدليل ما روي عن النَّبيّ ﷺ أنَّه قال: "الدُّعاء يردُّ البلاء والصَّدقة تطفئ غضب الرَّب"[1176]. وقال عليه السَّلام[1177]: " لولا مشايخ ركَّع وصبيان رضع وبهائم[1178] رتَّع[1179] وإلا[1180] لصبَّ[1181] العذاب صبَّاً"[1182] .

ثمَّ دعاء الأحياء وصدقاتهم ينفع في حقِّ الموتى. بدليل ما روي عن النَّبيّ ﷺ [أنَّه قال][1183]: " إنَّ العالم أو المتعلِّم[1184] إذا مرّاَا[1185] على قريةٍ فإنَّ الله يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوماً"[1186]. وكذلك النَّبيُّ عليه السَّلام: "غرز[1187] الجريدة[1188] على قبرين[1189] وقال: يخفِّف الله العذاب عنهما[1190] ما لم ييبسا"[1191].

[1170]– في س: ﷺ.

[1171]– ساقطة في م: في آية أخرى.

[1172]– في هـ: وقال ﷺ: ﴿ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ ﴾(الزمر: 53). بدلاً من جملة: (وقال: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُواْ ... ذكر الذنوب جميعاً).

[1173]– في س: وقال النبي عليه السلام.

[1174]– أخرجه ابن ماجة. (د. ت.). في السنن. كتاب الزهد(37) باب ذكر التوبة(30) حديث رقم(4252) ج2ص1420. والبزار في مسنده. ج5ص310. حديث رقم(1926). وابن حبان. (1993م). في صحيحه. كتاب الرقائق(7) باب التوبة(2) حديث رقم(612) ج2ص377.

[1175]– في هـ: ينفعي.

[1176]– الشطر الأول من الحديث أورده السخاوي. (1997م). في المقاصد الحسنة. وعزاه إلى أبي الشيخ عن أبي هريرة مرفوعاً ص344 برقم(486). أما الشطر الثاني من الحديث فقد أخرجه البيهقي. (2003م). الجامع لشعب الإيمان. ج5ص51 رقم(3080). وابن حبان.(1993م). في صحيحه. كتاب الزكاة(11) باب صدقة التطوع(9) ج8ص104 رقم(3309). وابن عدي. (1997م). في الكامل. ج5ص412 ترجمة رقم(1086). الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب الزكاة(5) باب ما جاء في فضل الصدقة(28) ج3ص43 رقم(664). وبلفظ: "الصدقة تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء".

[1177]– في هـ: وقال النبي عليه السلام.

[1178]– في هـ: بهائم.

[1179]– في س: لولا المشايخ الركع والصبيان الرضع والبهائم الرتع.

[1180]– ساقطة في س، هـ.

[1181]– في س: يصب.

[1182]– أخرجه البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. وضعَّفه، كتاب صلاة الاستسقاء باب استحباب الخروج بالضعفاء والصبيان والعبيد والعجائز(4) ج3 ص481 رقم(6390–6391). الطبراني. (1995م). المعجم الأوسط.. ج6–7 ص327–134 رقم(6539–7085). وابن عدي. (1997م). في الكامل. ج4–8 ص395–115 ترجمة رقم(74–1864). والحديث ضعيف من جميع طرقه. انظر ابن الملقن. (2004م). البدر المنير. ج5 ص158.

[1183]– زيادة في س، م، هـ .

[1184]– في م : والمتعلم.

[1185]– في ب، س : مر.

قال[1192] المهتدي[1193] رحمه الله: فو الله لقد رأيت رسول الله[1194] في المنام في[1195] حظيرةِ مشبَّكة[1196] وكدتُّ أن لا أرى[1197] إلا[1198] بياض خدَّيه من كثرة نوره وضيائه ﷺ فسمعت منه عليه السَّلام قال[1199]: "من تصدّق[1200] في كل جمعةٍ بمَنَوين[1201] من الخبز أو بدرهمين[1202] _وغالب ظنِّي هذا والشَّكُّ منِّي_ فإنَّ الله[1203] تعالى لم يعذِّب[1204] أبويه في القبر". ففي[1205] هذا القول[1206] دليلٌ على[1207] أنَّ عذاب القبر حقٌّ، وفيه دليلٌ على أنَّ صدقات الأحياء ودعواتهم[1208] تنفع للموتى[1209].

[1186]– قال السيوطي لا أصل له. وسئل ابن حجر الهيتمي عن هذا الحديث فأجاب بقوله: " لم أر لهذا الحديث وجودًا في كتب الحديث الجامعة المبسوطة ولا في غيرها ثم رأيت الكمال بن أبي شريف صاحب الإسعاد قال إن الحديث لا أصل له وهو موافق لما ذكرته". انظر: العجلوني. (1351هـ). كشف الخفاء. ج1ص221. الهيتمي. (د. ت.).الفتاوى الكبرى الفقهية. ج2ص32.

[1187]– في م، هـ: وضع.

[1188]– في س، هـ: الجريد.

[1189]– في س: القبرين.

[1190]– في م: عنهما العذاب.

[1191]– في هـ: ما لم يبسا. الحديث أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب الطهارة (4) باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله (55) ج1ص53، وفي باب ما جاء في غسل البول (56) ج1ص53،كتاب الجنائز (23)باب الجريد على القبر (81) ج2ص95 باب عذاب القبر من الغيبة والبول (88)ج2ص99 ،كتاب الأدب (78) باب الغيبة (46)ج8ص16 باب النميمة من الكبائر (49) ج8ص16. مسلم. (1991م). كتاب الطهارة (2) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (34) ج1ص240رقم (111)(292).

[1192]– في س: وقال.

[1193]– زيادة في س: المهتدي [أبو شكور السالمي].

[1194]– في س، هـ: النبي.

[1195]– زيادة في هـ: [وكان] في.

[1196]– زيادة في ب: [القدس] هكذا مكتوبة.

[1197]– في م: وأنا لا أرى.

[1198]– ساقطة في س، هـ.

[1199]– ساقطة في س.

[1200]– زيادة في س: تصدق [منكم].

[1201]– في س: بمندين. **مَنَوين** مثنى (المَنَا) وهو الذي يُكال به السمن وغيره، وقيل هو الذي يوزن به رِطلان، والجمع (أَمْنَاء): مثل سبب وأسباب. وفي لغة تميم: منّ، بالتشديد، والجمع (أَمْنَان)، والتثنية (مَنَان) على لفظه. انظر: الفيومي. (د. ت.). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. ج2ص582.

[1202]– في هـ: أو بدرهين.

[1203]– في س: فالله.

[1204]– في هـ: لا يعذب.

[1205]– في س: وفي. في هـ: نفع.

[1206]– ساقطة في م، هـ.

[1207]– ساقطة في م.

[1208]– في س: ودعوتهم

[1209]– في م : الموتى. وزيادة: [والله الموفق]. في هـ زيادة: [والله أعلم].

القول في السَّعادة والشَّقاوة:

قال بعض الفقهاء من أهل السُّنَّة والجماعة: إنَّ السَّعيد يصير شقيَّاً، والشَّقيُّ يصير سعيداً. وهو قول عمر[1210] وعبد الله بن مسعود[1211] رضي الله عنهما.

وقال بعض الفقهاء: بأنَّ السَّعيد لا يصير شقيَّاً، والشَّقيَّ لا يصير سعيداً[1212]. وهو قول ابن عبَّاس[1213] ومجاهد[1214] رضي الله عنهما[1215].

[1210]– **عمر بن الخطاب:** هو عمر بن الخطاب بن نُفَيل العدوي القرشي أبو حفص، أمير المؤمنين المحدَّث الملهم الفاروق صاحب موافقات التنزيل، كان إسلامه عزَّاً للإسلام، وكان فقيهاً عالماً حتى قيل إنه ذهب بتسعة أعشار العلم، تولى الخلافة بعد أبي بكر الصديق رضي الله عنه بعهدٍ منه، فكانت إمامته رحمة، وسار فيها بأحسن سيرة، وأقام ركائز الدولة الإسلامية، روي في فضله أحاديث كثيرة، توفي سنة 23هـ قتله غيلة أبو لؤلؤة المجوسي، ودُفن بجانب صاحبيه الرسول ﷺ وأبي بكر الصديق. انظر: ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص473. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج4ص137. أبو نعيم. (1998م). معرفة الصحابة. ج1ص38.

[1211]– في س : عمر بن عبد الله بن مسعود. انظر: البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج4ص324. الواحدي. (1994م). الوسيط في تفسير القرآن المجيد. ج3ص19. ابن عادل. (1998م). اللباب في علوم الكتاب. ج11ص320.

عبد الله بن مسعود: هو عبد الله بن مسعود بن غافل الهُذَلي القرشي، من كبار الصحابة ومقدميهم في القرآن والفقه والفتوى وأصحاب الإتباع فى العلم، وعاءٌ ملئ علماً كما ذكره عمر بن الخطاب رضي الله عنه، من السابقين الأولين، أول من جهر بالقرآن في مكة، كان خادم رسول الله الأمين وسِوادَه (موضع سره) ورفيقه في حله وترحاله يدخل عليه حين يحتجب الناس ويشهد معه حيث غابوا، وكان أقرب الناس هدياً ودلَّاً وسمتاً برسول الله ﷺ، شهد بدراً وما بعدها وضرب عنق أبا جهل بعد أن أثبته ابنا عفراء، توفي في المدينة سنة 32هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج3ص139. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج3ص381. ابن عساكر. (1995م). تاريخ دمشق. ج33ص51. النووي. (د. ت.). تهذيب الأسماء واللغات. ج1ص288.

[1212]– في س: الشَّقيَّ لا يصير سعيداً والسعيد لا يصير شقيَّاً.

[1213]– في هـ: عبد الله بن عباس. **ابن عباس:** هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي القرشي أبو العباس، ابن عم النبي ﷺ، ترجمان القرآن، توفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاثة عشر، سمِّي بالبحر والحبر لكثرة علومه وسعة فقهه، وهو ثمرة دعوة النبي ﷺ إذ قال له: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل"، وكان أكابر الصحابة إذا تدارؤوا في أمر انتهوا إلى قوله، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعده للمعضلات من المسائل، وكانت تُشد إليه الرحال ويُقصد من جميع الأقطار ليؤخذ من علمه، توفي في الطائف سنة 68هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج2ص314. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج3ص331. أبو نعيم. (1998م). معرفة الصحابة. ج3ص1699. البغدادي. (2001م). تايخ بغداد. ج1ص522.

[1214]– ساقطة في هـ. أورد الطبري. (2001م). في جامع البيان. ج13ص559–562 في تأويل قوله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ (الرعد: 39). عدة آثار عن ابن عباس ومجاهد بطرق متعدد فيها أن الله تعالى يمحو ما يشاء ويثبت إلا أموراً منها السعادة والشقاوة.

مجاهد: هو مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي القرشي مولى بني مخزوم، ولد عام 21هـ في خلافة عمر رضي الله عنه من كبار التابعين، شيخ القرَّآء والمفسرين، كان فقيهاً عالماً ثقةً كثير الحديث، وكان عابداً زاهداً ورعاً إذا رئي كأنه خَرْبَنْدَج ضلَّ حماره فهو يطلبه لما فيه من الوله للعبادة، توفي وهو ساجد، أخذ عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "عرضت القرآن على ابن عباس ثلاث عرضات أوقفه في كل آية أسأله فيما نزلت وكيف كانت"، وكان محباً للترحال لا يسمع بأعجوبةٍ إلا ذهب لينظر إليها، ذهب إلى حضرموت لينظر بئر بَرْهُوت، وإلى بابل يبحث عن هاروت وماروت، في تفسيره غرائب تُستنكَر فكان يتقيه بعض المفسرين، قيل إنه أخذها من أهل الكتاب، توفي سنة 103هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج8ص27. ابن حبان. (1987م). الثقات. ج5ص419. أبو نعيم. (1988م). حلية الأولياء. ج3ص279. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج4ص449.

وكذلك الأجل والرِّزق[1216] على هذا الخلاف[1217]. قال[1218] بعضهم: يزيد وينقص. وقال بعضهم: لا يزيد ولا ينقص.

وحاصل الخلاف[1219]: أنَّ الزِّيادة والنُّقصان والتَّغيير[1220] في الأحكام يظهر عند الخلق وفي[1221] علم الخلق، فأمَّا عند[1222] الله وفي[1223] علم الله فلا.

وروي عن محمد بن الفضل الرأس المفسِّر[1224] رحمه الله أنَّه قال: "إنَّ[1225] في اللَّوح[1226] مكتوباً فلانٌ[1227] سعيدٌ إن شئت، وفلانٌ شقيٌّ إن شئت".

وقال بعض الفقهاء: إنَّ القضاء على نوعين: قضاءٌ معلَّق، وقضاءٌ مبرم.

[1215]– هذه المسألة مما اختلف فيه الأشعريَّة والماتريديَّة، فذهب جمهور الأشعريَّة إلى أن السَّعيد لا يشقى والشَّقيُّ لا يسعد. فالسَّعادة والشَّقاوة مقدَّرتان في الأزل، لا يتغيَّران ولا يتبدَّلان. وذلك لان السَّعادة هي الموت على الإيمان باعتبار تعلُّق علم الله تعالى أزلاً بذلك، والشَّقاوة هي الموت على الكفر بذلك الاعتبار، فالخاتمة تدلُّ على السَّابقة، فإن من ختم له بالإيمان دلَّ أنه كان من السُّعداء في الأزل، وإن تقدَّم ذلك كفر. وإن ختم له بالكفر دلَّ على أنه من الأشقياء في الأزل وإن تقدّم ذلك إيمان. أما جمهور الماتريديَّة فالسَّعادة عندهم هي الإيمان في الحال، والشَّقاوة عندهم هي الكفر في الحال، والسَّعيد هو المؤمن في الحال، فإذا مات على الكفر انقلب شقيّاً بعد أن كان سعيداً، أما الشَّقيُّ فهو الكافر في الحال، وإذا مات على الإيمان فقد انقلب سعيداً بعد أن كان شقيّاً.

والخلاف في هذه المسألة بين الفريقين كما حقَّق نفرٌ من العلماء خلافٌ لفظيٌّ، ومحصورٌ في مسألة بعينها ألا وهي: حال من أسلم بعد الكفر: هل هو شقيٌّ أم سعيد؟ والفريقان متفقان على أنه سعيدٌ بإسلامه، لكنهم قد اختلفوا فيما إذا كان قد تبدَّل بإسلامه من الشَّقاوة إلى السَّعادة أم أنه سعيدٌ أزلًا في علم الله تعالى، وليس هناك تبدُّل، والكفر عرضٌ له. فقد ذهب الماتريديَّة إلى أنه قد تحوَّل بإسلامه من الشَّقاوة إلى السَّعادة، وذلك غير مخالفٍ لما في علم الله أزلًا. أما الأشاعرة: فقد ذهبوا إلى أنه سعيدٌ ولم يتبدَّل حاله من حيث السَّعادة والشَّقاوة فهو في حالة الكفر كان سعيداً أيضاً تبعًا للخاتمة. انظر: أبو عذبة. (1322هـ). الروضة البهيَّة. ص8–10. شيخ زادة. (1317هـ). نظم الفرائد. ص46–48. البَيْجوري. (2002م). تحفة المريد على جوهرة التوحيد. ص173–174.

[1216]– في س: وكذلك الرزق.

[1217]– في س، هـ: الاختلاف.

[1218]– في ب: وقال.

[1219]– في س، هـ: الاختلاف.

[1220]– في هـ: والتغيُّر

[1221]– في ب: في.

[1222]– في س: عن.

[1223]– في س: وفي.

[1224]– في س، هـ: رأس المفسرين. **محمد بن الفضل:** هو أبو بكر محمد بن الفضل بن جعفر، الرؤَّاس أو الرآس نسبة إلى بيع الرؤوس، والمعروف بميرك البلخي، له تفسير كبير في تسعة عشر مجلداً يعرف بجامع العلوم، وكتاب في الاعتقاد صنَّفه لمحمود بن سبكتكين، توفي سنة 415 أو 416هـ. انظر: القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج3ص308. ابن الأثير. (د. ت.). اللباب في تهذيب الأنساب. ج2ص39,7. السمعاني. (1975م). التحبير في المعجم الكبير. ج1ص554.

[1225]– ساقطة في س. في هـ: بأن .

[1226]– زيادة في س: اللوح [المحفوظ].

[1227]– ساقطة في هـ.

فالقضاء[1228] المبرم: ما لا يجوز تغييره[1229]كالوحي والنُّبوَّة[1230] والسَّعادة للأنبياء صلوات الله عليهم. والله تعالى يقول: ﴿لَا تَبۡدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ﴾(يونس: 64).

والقضاء المعلَّق[1231] كالمرض والشِّفاء والنَّوم والكلام[1232] وسائر أفعال العباد وأحوالهم. والله تعالى يقول: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ﴾(الرعد: 39)[1233].

فأمَّا هذه المسائل الأربع من جملة المعلَّقات عند عمر وابن[1234] مسعود رضي الله عنهما. وعند عبد الله بن عبَّاس ومجاهد من جملة المبرمات.

وروي عن عمر رضي الله عنه أنَّه قال: "اللهم إن كنت[1235] كتبتني في أم الكتابِ[1236] شقيًّا فامح عنِّي اسم الشَّقاء[1237] واكتب إسمي[1238] سعيداً[1239]. فإنَّك قلت يمحو الله ما يشاء ويثبت"[1240].

وروي عن عليٍّ[1241] رضي الله عنه أنَّه سأل[1242] رسول الله ﷺ عن[1243] يمحو الله ويثبت[1244] فقال عليه السَّلام: "يمحو الله[1245] الشَّقاوة ببرِّ الوالدين والصَّدقة والأمر بالمعروف[1246]".

[1228]– في م: فأما.

[1229]– في س، هـ: تغيُّره.

[1230]– زيادة في س: والنبوة [والرسالة].

[1231]– في م: وقضاء الناس. في هـ: وقضاء المعلق.

[1232]– في م: والكلمات.

[1233]– **القضاء المعلَّق**: (المعبَّر عنه باللَّوح المحفوظ المكشوف للملائكة)، وهو عبارةٌ عما قدَّره في الأزل معلَّقاً بفعل، كما قال: إن فعل الشَّيء الفلاني فكان كذا أو كذا، وإن لم يفعله فلا يكون كذا وكذا.وهو من قبيل ما يتطرَّق إليه المحو والإثبات.
وأما **القضاء المبرم**: (المعبَّر عنه بأم الكتاب)، هو عبارةٌ عما قدَّره سبحانه في الأزل من غير أن يُعلِّقه بفعل، فهو في الوقوع نافذٌ غاية النفاذ، بحيث لا يتغيَّر بحال، ولا يتوقَّف على المقضيِّ عليه ولا المقضيِّ له؛ لأنه من علمه بما يكون وبما كان، وخلاف معلومه مستحيلٌ قطعاً، وهذا من قبيل ما لا يتطرق إليه المحو والإثبات. انظر: العجلوني. (1351هـ). كشف الخفاء. ج1ص242. المظهري. (2013م). المفاتيح في شرح المصابيح. ج6ص96.

[1234]– في س، هـ: وبن.

[1235]– ساقطة في هـ.

[1236]– ساقطة في م، هـ: في أم الكتاب.

[1237]– ساقطة في م. في هـ: عني اسم الشقاوة.

[1238]– ساقطة في س.

[1239]– زيادة في م: سعيداً [مسعداً].

[1240]– أخرجه اللالكائي. (1995م). في شرح الأصول. ج4ص735. الطبري. (2001م). جامع البيان. ج13ص564.

[1241]– في س: أبي طالب. في م، هـ: علي بن أبي طالب.

[1242]– في هـ: سئل.

والحجَّة لهما: ما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله [ل60|أ] عنه عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: "السَّعيد من سعد في بطن أمه والشَّقيُّ من شقي في بطن أمه"[1247]. وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: "إنَّ الله تعالى خلق يحيى عليه السَّلام في بطن أمِّه مؤمناً سعيداً نبيَّاً، وخلق فرعون في بطن أمِّه كافراً شقيَّاً"[1248]. وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: "إنَّ الله تعالى خلق الجنَّة وخلق لها أهلها[1249] وخلق النَّار وخلق لها أهلها[1250]".

وإنَّما قلنا إنَّ الزِّيادة والنُّقصان والتَّغيير[1251] يكون عند الخلق وفي علم الخلق، فأمَّا عند الله وفي علم الله فلا.

بيانه: أنَّ الرجل إذا جلس تحت جدارٍ أو بناءٍ[1252] فيهدم[1253] ذلك البناء ويموت هو[1254] تحت الهدم فلو لم يجلس تحته ربَّما[1255] يعيش بعد ذلك مدةً. وكذلك إذا قتل[1256] إنساناً متعمِّداً فإنَّه يُقتل به قصاصاً ولو[1257] لم يَقتل لا يُقتل ويعيش بعده[1258] مدَّةً والله تعالى يقول[1259]: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾

[1243]– زيادة في م: عن [قوله].

[1244]– في س: فقال ما يمحو الله ما يشاء ويثبت. في هـ: فقال يمحو الله ما يشاء ويثبت.

[1245]– غير موجودة في س، هـ.

[1246]– في س: وأمر معروفا. في هـ: والمعروف. الحديث ورد بلفظ: " الصدقة على وجهها واصطناع المعروف وبر الوالدين وصلة الرحم تحول الشقاء سعادة وتزيد في العمر وتقي مصارع السوء".أخرجه أبو نُعيم. (1988م). في حلية الأولياء. ج6 ص145. وقال فيه: غريب. والديلمي في فردوسه ج5 ص262 رقم(8130). والحدبث أورده الهندي. (1985م). كنز العمال. ج2 ص441 رقم(4444). وعزاه لابن أبي شيبة ونقل قوله فيه فقال: "حديث منكر وفيه غير واحد من المجهولين".

[1247]– أخرجه البيهقي. (1959م). الاعتقاد على مذهب السلف. ص58. الآجري. (1997م). في الشريعة ج2ص785 برقم(366). اللالكائي. (1995م). شرح الأصول. ج4ص658 برقم(1057). ابن بطة. (1994م).الإبانة. ج9ص31 برقم(1413). والحديث ذكره الهيثمي(1994م). بغية الرائد. ج7ص397 برقم(11809).. وقال: رواه البزار والطبراني في الصغير ورجال البزار رجال الصحيح".

[1248]– أخرجه الطبراني. (د. ت.). المعجم الكبير. ج10ص276 برقم(10543)، وابن عدي. (1997م). في الكامل. ج7 ص442 رقم الترجمة(1685)، اللالكائي. (1995م). شرح الأصول. ج3 ص633 رقم(1019).

[1249]– في س: أهلاً.

[1250]– في س: أهلاً. الحديث أخرجه مسلم. (1991م). في الصحيح كتاب القدر(46) باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ...(6) ج4ص2050 رقم(20–31)(2662). والنسائي. (2001م). السنن الكبرى. كتاب الجنائز(3) في الصلاة على الصبيان(58) ج2ص431 رقم(2085). و ابن ماجة. (د. ت.). في سننه في المقدمة. باب في القدر(10) ج1ص32 رقم(82). وكلهم زاد فيه: "وهم في أصلاب آبائهم". وأخرجه أبو داود. (1997م). في سننه. كتاب السنة(34) باب في ذراري المشركين(18) ج5ص58 رقم(7413).

[1251]– في هـ: والتغيُّر.

[1252]– في هـ: تحت الدار والبناء.

[1253]– في س: فهد. في م، هـ: فينهدم.

[1254]– ساقطة في م.

[1255]– في س، م، هـ: فربما.

[1256]– في هـ: أقتل. زيادة في م: قتل [رجل].

[1257]– في هـ: فلو.

[1258]– في س، هـ: بعد ذلك.

(البقرة:179). فهذا هو صفة القضاء[1260] المعلَّق. فأمَّا في علم الله فلا يوجب الزِّيادة والنُّقصان والتَّغيير[1261] لأنَّه لا[1262] يجوز السَّهو على الله ولا يجوز الغلط لأنَّ[1263] الله تعالى يعلم الأشياء كما هي[1264] فإذا علم أجله في وقته وحينه[1265] وكيفيَّته فإنَّه يقضي كذلك.

وكذلك[1266] الرِّزق والسَّعادة والشَّقاوة لأنَّ القضاء والإرادة من مقتضيات[1267] العلم فمتى ما علم كينونة الشَّيء في وقته وزمانه وكيفيَّته وكميته فإنَّه يريد ويقضي[1268] كما علم لأنَّ إرادته وقضاءه لا يجوز أن يكون خلافاً لعلمه.

وأمَّا من قال: إنَّ[1269] السَّعيد يصير شقيَّاً، والشَّقيَّ يصير سعيداً. فإنَّه يكون في حقِّ العباد. لأنَّ الكافر شقيٌّ لا محالة. فإذا أسلم [صار سعيداً][1270].

فنقول: إنَّ المسلم سعيدٌ لا محالة. إلا أنَّ هذا موقوفٌ على ما أراد الله به[1271] في العاقبة.

ولهذا المعنى: لا نقول لأحدٍ بعينه من المسلم والكافر أنَّه من أهل الجنَّة أو من أهل النَّار.

ولكن نقول: من مات مسلماً فهو في الجنَّة، ومن مات كافراً فهو في النَّار.

وقال بعض الجبريَّة: إنَّ الله تعالى خلق المؤمن مؤمناً، وخلق[1272] الكافر كافراً، والمؤمن مجبورٌ في إيمانه والكافر مجبورٌ [1273] معذورٌ [1274] في كفره. وإبليس حين[1275] عبد الله وأسلم به[1276] فإنَّه[1277] كان[1278] كافراً.

[1259]– في ب: بقوله.
[1260]– في هـ: قضاء.
[1261]– ساقطة في س، م، هـ.
[1262]– ساقطة في م.
[1263]– في م، هـ: ولأن.
[1264]– في س: هو.
[1265]– زيادة في هـ: وحينه [وكميته].
[1266]– ساقطة في س.
[1267]– في س: مقتضات.
[1268]– زيادة في هـ: ويقضي [لإرادته].
[1269]– في س: بأن.
[1270]– زيادة في س.
[1271]– ساقطة في س.
[1272]– ساقطة في هـ.
[1273]– ساقطة في س.
[1274]– في هـ: معذورُ مجبورٌ.

وأبو بكر[1279] وعمر حين أشركا[1280] وعبدا[1281] الصَّنم كانا مؤمنين[1282]. واحتجُّوا بقول الله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ﴾(التغابن: 2). وقوله: ﴿ وَلَا يَلِدُوٓاْ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴾(نوح: 27).

الجواب: قلنا الله[1283] تعالى خلق الخلق حين خلقهم [أشخاصاً أعياناً][1284] ولا نقول بأنَّهم[1285] [كانوا][1286] كافرين أو مؤمنين. إلا في حقِّ الأنبياء صلوات الله عليهم. ثم من آمن[1287] من الخلق خلق الإيمان مع اعتقادهم وإقرارهم. ومن كفر منهم خلق الكفر باعتقادهم وعملهم وقولهم. ولو لم يكفر أحدٌ فإنَّ الله تعالى كان[1288] لا يخلق الكفر البتَّة.

وأمَّا[1289] قوله:﴿ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ﴾(التغابن: 2). قلنا: الآية حجَّة لنا لأنَّ الله تعالى قال[1290]: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ﴾ (التغابن: 2). [ثمَّ قال]:[1291] ﴿ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ﴾(التغابن: 2). يعني[1292] منكم من يصير كافراً ومنكم[1293] من يصير مؤمناً.

[1275]– في ب، م: وإن.

[1276]– في هـ: أسلم وعبد الله به.

[1277]– ساقطة في س، م، هـ.

[1278]– ساقطة في هـ.

[1279]– **أبو بكر:** هو الصديق عبد الله بن أبي قُحَافَة عثمان بن عامر التيمي القرشي، أول الخلفاء الراشدين، وأول من آمن برسول الله ﷺ من الرجال، وأسلم على يديه خلائق منهم خمسة من المبشرين بالجنة، ولد بمكة، ونشأ سيداً من سادات قريش، وغنياً من كبار موسريهم، وعالماً بأنساب القبائل وأخبارها وسياستها، وكانت العرب تلقبه بعالم قريش. وحرم على نفسه الخمر في الجاهلية، فلم يشربها. وافتتحت في أيامه بلاد الشام وقسم كبير من العراق. مدة خلافته سنتان وثلاثة أشهر ونصف شهر، وتوفي في المدينة سنة 13هـ انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج3ص155. النووي. (د. ت.). تهذيب الأسماء واللغات. ج2ص181. ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص373.

[1280]– في س: حين كانا مشركين.

[1281]– في هـ: وعبد.

[1282]– انظر: شيخ زادة. (1317هـ). نظم الفرائد. ص47. أبو عذبة. (1322هـ). الروضة البهية. ص10.

[1283]– زيادة في س: [بأن] الله. في هـ زيادة: [إن] الله.

[1284]– زيادة في س، م، هـ.

[1285]– في س، هـ: إنهم.

[1286]– زيادة في س، م، هـ.

[1287]– في م: ومن آمن.

[1288]– ساقطة في م، هـ.

[1289]– في س، هـ: فأما.

[1290]– غير موجودة في م: (فمنكم كافر... لأن الله تعالى قال).

وقوله: ﴿ وَلَا يَلِدُوٓاْ إِلَّا فَاجِرٗا كَفَّارٗا ﴾(نوح: 27). أي سيصير فاجراً كفَّاراً أو يجوز[1294] أنَّه يولد كافراً حكماً تبعاً لأبويه.

وقال بعض المعتزلة: بأنَّ[1295] الأجل واحد. إلا أنَّ[1296] المرء[1297] إذا قتل أو مات[1298] من غير معالجةٍ[1299] فإنَّه يموت بغير أجل.

وقال أهل السُّنَّة والجماعة: كلٌ من[1300] مات أو قُتل فبأيّ وجهٍ[1301] يكون[1302] فإنَّه يكون ذلك أجله[1303]. بدليل قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمۡ [ل60ب] لَا يَسۡتَأۡخِرُونَ سَاعَةٗ وَلَا يَسۡتَقۡدِمُونَ ﴾(الأعراف: 34). وقوله تعالى[1304]: ﴿ تَوَفَّتۡهُ رُسُلُنَا وَهُمۡ لَا يُفَرِّطُونَ ﴾(الأنعام: 61). يعني في قبض الرُّوح[1305]. ولأنَّ[1306] الله تعالى يعلم كون أجله حقيقةً فمن المحال[1307] أن يكون بخلافه.

ثمَّ قضاء الله لا يجوز أن يكون خلافاً لعلمه على ما بيَّنا.

والمعتزلة يقولون إنَّ هذا ليس بقضاء الله وهذا كفر.

(1291)– زيادة في س، م، هـ.

(1292)– في هـ: لبني.

(1293)– ساقطة في هـ: منكم.

(1294)– في س: ولا يجوز. في م، هـ: ويجوز.

(1295)– في هـ: إن.

(1296)– في س، هـ: لأن.

(1297)– في ب: المراء.

(1298)– في م: ومات.

(1299)– في هـ: موالجة.

(1300)– زيادة في م: كل من [قال].

(1301)– في م: على أي وجه. في هـ: فأي وجه.

(1302)– ساقطة في هـ.

(1303)– في س: يكون موته لأجله.

(1304)– في س، هـ: وقال ﷺ.

(1305)– في س: أرواحهم.

(1306)– في هـ: دلَّ أن.

(1307)– في هـ: فمن الحال.

فإن قيل: بأنَّ[1308] الله تعالى قال: ﴿ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا وَأَجَلٞ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ﴾(الأنعام: 2). ولأنَّ المقتول لو لم يُقتل هل يعيش بعد ذلك؟ أو يموت حتف أنفه في تلك السَّاعة؟

قلنا قوله: ﴿ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ﴾(الأنعام: 2). .يعني حين يولد إلى أن يموت. ﴿ وَأَجَلٞ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ﴾(الأنعام: 2). يعني حين[1309] يموت[1310] إلى أن يبعث.

وأمَّا قوله: بأنَّ المقتول هل يعيش لو لم يقتل[1311] أم لا؟

فنقول: بأنَّه[1312] إذا كان بعلم الله أنَّ أجله يكون بالقتل فلا يكون بخلافه. ولو كان في علم[1313] الله أنَّه لا يُقتل، فإنَّه يكون[1314] كذلك[1315].

والخلاف في هذه المسألة ومسألة[1316] الرِّزق على السَّواء.

[1308]– في س، هـ: إن.

[1309]– ساقطة في س، هـ.

[1310]– ساقطة في س.

[1311]– في س: إن المقتول لو لم يقتل هل يعيش. في م: بأن المقتول لو لم يقتل هل يعيش. في هـ: إن المقتول لو كان لا يقتل هل يعيش.

[1312]– في س، هـ: إنه.

[1313]– في س، هـ: بعلم.

[1314]– في هـ: فيكون.

[1315]– أجمع المتكلمون على أن غير المقتول يموت بأجله، واختلفوا في المقتول هل يموت بأجله؟ أم أن القاتل قطع عليه أجله؟ وهل المقتول لو لم يُقتل كيف كان يكون حاله في الموت والحياة؟ قال معتزلة بغداد إن الميِّت مقطوعٌ عليه أجله وأنه لو قُدِّر عدم القتل فيه لبقي مدةً لأن القتل عندهم هو فعل القاتل. وقال الكعبيُّ إن للمقتول أجلين القتل والموت وأن المقتول ليس بميِّت وأنه لو لم يُقتل لعاش إلى أجله الذي هو الموت. وقال أبو الهذيل إن المقتول لو لم يُقتل لمات حتف أنفه في وقت أجله الذي يُقدَّر القتل فيه. وقال الأشعريَّة والماتريديَّة والجبَّائي من المعتزلة أن الميِّت مقتولٌ بأجله وما يخلقه الله تعالى في المقتول من المعنى المنافي للحياة مفعول الله تعالى وليس بفعلٍ للقاتل وهو الموت، والقتل فعل القاتل قائمٌ به ليس بحالٍ في المقتول. وأنه لا يمكن القطع بحاله لو قُدِّر عدم القتل فجائزٌ امتداد عمره أو موته في وقت القتل بدلاً منه. استمسك القائلون بانقطاع أجل المقتول بأدلة أشهرها الأحاديث الواردة في أن بعض الطاعات تزيد في العمر، وأن المقتول لو كان ميِّتاً بأجله لما استحق القاتل ذماً ولا عقاباً ولا ديةً ولا قصاصاً إذ ليس موت المقتول بخلقه ولا بكسبه.

والخلاف في هذه المسألة عند التحقيق لفظيٌّ كما أشار إلى ذلك النَّسفي في التبصرة حيث إن الجميع متفقون على عدم جواز شيءٍ خلاف علم الله تعالى وأن الله تعالى قادرٌ في كل وقتٍ يموت فيه المكلَّف أن يُبقيه أو يُميته وإنما الخلاف بينهم عائد إلى الاختلاف في تعريف الأجل.

انظر مسألة الآجال: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص946. القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص781. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص229. النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحبد. ص306. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص171. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص306. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص105. الصابوني. (1969م). البداية. ص133. التفتازاني. (2001م). .شرح المقاصد. ج3ص232. الجويني. (1950م). الإرشاد. ص361. القاري. (1998م). الروض الأزهر. ص358. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج2ص211.

[1316]– في م: وفي مسألة.

ثمَّ عند المعتزلة الحرام ليس برزق، ومن أكل الحرام لا[1317] يأكل رزق الله، لأنَّ الحرام ليس بقضاء الله. والرِّزق يكون من الله وبقضائه[1318] فيكون[1319] ملكاً[1320] حلال، والحرام ليس بملكٍ فلا يكون رزقاً[1321].

قال[1322] أهل السُّنَّة والجماعة: بأنَّ[1323] الرِّزق هو[1324] الغذاء[1325]. فيستوي في حكم الغذاء الحلال والحرام[1326]. بدليل قول الله تعالى[1327]: ﴿ نَحۡنُ قَسَمۡنَا بَيۡنَهُم مَّعِيشَتَهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ ﴾(الزخرف: 32).

وقوله[1328]:﴿ فَوَرَبِّ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ إِنَّهُۥ لَحَقّٞ مِّثۡلَ مَآ أَنَّكُمۡ تَنطِقُونَ ﴾(الذاريات: 23).

ولو كان الرِّزق يوجب[1329] أن يكون ملكاً فإنَّ البهائم والطُّيور يأكلون رزق الله وليس لهم ملكٌ ولا هم من[1330] أهل الملك[1331].

[1317]– في س، هـ: ليس. في م: لم.

[1318]– في س: وبقضاء الله.

[1319]– في م، هـ: ويكون.

[1320]– ساقطة في س.

[1321]– فسَّر بعض المعتزلة الرزق بالملك ورزق كل موجودٍ ملكه، والآخرون منهم بأن الرزق هو تمكين الحيوان من الانتفاع بالشيء والحظر على غيره أن يمنعه من الانتفاع به، ولذلك قالوا الحرام لا يكون رزقاً، وهم فسَّروا الرزق بهذا التعريف بناءً على أصلهم في التحسين والتقبيح، فطالما أن الإضافة إلى الله تعالى معتبرةٌ في مفهوم الرزق فلا رازق إلا الله وحده، والعبد مستحقٌّ للذَّم والعقاب على أكل الحرام، وما يكون مستنداً إلى الله تعالى لا يكون قبيحاً ومرتكبه لا يستحقُّ العقاب. انظر: القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص784–786. القاضي عبد الجبار. (1965م). المغني. ج11ص27–35. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص233.

[1322]– في س م، هـ: وقال.

[1323]– في س، هـ: إن.

[1324]– في هـ: وهو.

[1325]– زيادة في م: [الذي يقوم بالبنية]. اعترض البعض على تفسير الرِّزق بالغذاء لخلوِّه عن معنى الإضافة إلى الله تعالى ولأنه تعالى أمرنا بأن ننفق مما رزقنا فلو كان الرزق هو الذي يؤكل لما أمكن إنفاقه، والأولى تفسير الرِّزق بما يسوقه الله تعالى إلى الحيوان فينتفع به. انظر: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص233.

[1326]– في س: الحرام والحلال.

[1327]– في س، م، هـ: قوله تعالى.

[1328]– في س: وقال جلَّ جلاله.

[1329]– في س: فوجب.

[1330]– ساقطة في س.

[1331]– يُرجع البعض الخلاف في مسألة الحرام رزق أو لا بين المعتزلة وغيرهم إلى أنه خلافٌ لفظيٌّ لا عقلي لأنه عائدٌ إلى تفسير معنى الرزق المحتمل لثلاث معانٍ: الغذاء، والقوت المقدَّر، والملك، فلمَّا خصَّص المعتزلة عموم لفظة الرزق بالملك فقط محتجين بقوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴾(البقرة: ٣). قالوا إن الحرام ليس برزق، وأما غيرهم فقد أخذ المعنيين الآخرين من مفهوم الرزق محتجين بقوله تعالى: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا ﴾(هود: ٦). ولذلك فهو يشمل عندهم الحلال والحرام، وكلا المعنيين صحيح إذا اعتبر فيهما الخصوص والعموم

ومن قال[1332] بأنَّ[1333] الحرام ليس بقضاء الله تعالى يحتاج إلى إثبات قاضٍ آخر. وهذا كفر.

وقال بعض النَّاس وهم المفروغيَّة[1334]: بأنَّ[1335] الكلَّ بقضاء الله، لا يزيد طرفة عينٍ[1336] ولا ينقص، إلا أنَّ[1337] الله تعالى خلق الأشياء كلَّها[1338] ما ظهر منها وما بطن حتَّى النِّمار في الأشجار[1339] إلى يوم التَّناد، ولم يبق شيءٌ لم يخلق. فالآن[1340] هو[1341] فارغٌ من[1342] الخلق والقضاء والتَّقدير. لأنَّ الله تعالى يقول:

[﴿ يَخۡلُقُكُمۡ فِي بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ ﴾(الزمر: 6). وقوله تعالى][1343]:

﴿ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعًا ﴾(البقرة: 29).

قلنا:[1344] لم يخلق الأشياء قبل ظهورها. ولكن علم[1345] وأراد وقضى وقدَّر لها وقتها، وإنَّما خلقها حين خلقها. الدَّليل[1346] عليه قوله تعالى: ﴿ كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٍ ﴾ (الرحمن: 29).

ولا مشاحة في المواضعات. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص948. الجويني. (1950م). الإرشاد. ص366. الشهرستاني. (1934م). نهاية الإقدام. ص416.

[1332]– في م: ولو قال.

[1333]– في هـ: إن.

[1334]– في هـ: مفروغية. سيأتي التعريف بهم.

[1335]–في س، هـ: إن.

[1336]– في س: طرفة العينعين.

[1337]– في س: لأن.

[1338]– زيادة في س: كلها [وقدرها].

[1339]– في م: والأشجار.

[1340]– في م، هـ: والآن.

[1341]– ساقطة في هـ.

[1342]– في س، م، هـ: عن.

[1343]– زيادة في س، هـ.

[1344]– زيادة في س، م، هـ: [الجواب] قلنا.

[1345]– في س: أعلم.

[1346]– في س: والدليل.

وروي عن جعفر الصَّادق[1347] رضي الله عنه أنَّه سُئل عن قول الله[1348] ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٍ﴾(الرحمن: 29).[1349] وقد قال: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعًا﴾(البقرة: 29). فقال جعفر[1350] رضي الله عنه: شأنه سوق المقادير إلى المواقيت[1351].

وروي عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنَّه سُئل عن قوله: ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٍ﴾(الرحمن: 29). فقال: "شأنه أن يسوق النُّطفة من أصلاب الآباء إلى أرحام الأمَّهات، ثم يصوِّره[1352] صورةً [ثم يخرجه من بطن أمِّه][1353]، ثم يخرجه من الدُّنيا، ثم يبعثه يوم القيامة"[1354].

وقد قيل: ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٍ﴾(الرحمن: 29). يعني في شأن يمضيه لا في شأن يقضيه[1355].

فصحَّ[1356] أنَّ قضاء الله وحكمه وتقديره[1357] وعلمه في السَّعادة والشَّقاوة والرِّزق والأجل وفي[1358] جميع الأشياء لا يتغيَّر ولا يزيد[1359] ولا ينقص، وذلك كلُّه[1360] يكون[1361] عندنا وفي علمنا. وروي عن عليّ بن أبي طالب كرَّم الله وجهه أنَّه قال: المقدور[1362] كائن والهمُّ فضل[1363] وقد قيل: بأنَّ[1364] الهمَّ من المقدور أيضاً.

[1347]– في س: جعفر بن محمد الصادق.

[1348]– في هـ: عن قوله تعالى.

[1349]– غير موجودة في م: (وروي عن جعفر.... كل يوم هو في شأن).

[1350]– زيادة في م: جعفر [الصادق بن محمد].

[1351]– في س: اليواقيت. أورد هذا الأثر كثير من المفسرين وكلهم نسبه إلى الحسين بن الفضل المفسِّر:(ت:282هـ) إلا ما كان من القرطبي فقد نسبه إلى الكلبي. انظر: البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج8ص485. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج9ص159. الرازي. (1981م). مفاتيح الغيب. ج29ص110. القرطبي. (2006م). الجامع لأحكام القرآن. ج20ص135.

[1352]– في هـ: يصوِّر.

[1353]– زيادة في س، م، هـ.

[1354]– لم أقف عليه، وقريباً منه ما أورده الثعلبي والبغوي في تفسيريهما ولفظه: "وقيل: شأنه جلَّ ذكره أنه يخرج في كل يومٍ وليلةٍ ثلاثة عساكر، عسكراً من أصلاب الآباء إلى أرحام الأمهات، وعسكراً من الأرحام إلى الدنيا، وعسكراً من الدنيا إلى القبور، ثم يرتحلون جميعا إلى الله عزَّ وجل". انظر: البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج7ص446. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج9ص184.

[1355]– في معنى هذا القول ما نقلته كتب التفسير عن الحسين بن الفضل بلفظ: " شؤون يُبديها لا شؤون يبتديها". انظر: الرازي. (1981م). مفاتيح الغيب. ج 29ص110. القرطبي. (2006م). الجامع لأحكام القرآن. ج20ص136.

[1356]– ساقطة في هـ.

[1357]– في م: ونذيره.

[1358]– في ب، هـ: في.

[1359]– ساقطة في م: ولا يزيد.

ثمَّ نقول: بأنَّ[1365] الله [61أ] تعالى يعلم الأشياء في وقتها وحينها[1366]كما هي، فيعلم الكافر في وقت كفره كافراً[1367]، ويعلم المؤمن في وقت إيمانه مؤمناً، ويعلم قبل ذلك بأنَّه[1368] سيكون كذلك، بل يعلم[1369] في الأزل من[1370] كان كافراً ثمَّ أسلم. فإنَّ الله يعلم أنَّه يكون[1371] كافراً في مدَّة كفره ووقته[1372]، ويكون مسلماً في مدَّة إسلامه. إلا أنَّ علم الله في صيرورته مسلماً في ثاني الحال، قبل وجود الإسلام منه، فإنَّه لا يوجب سلب الكفر منه في الحال. وفي[1373]علم[1374] الله في صيرورته كافراً في ثاني الحال، لا يوجب سلب الإيمان منه في الحال.

فالكافر[1375] يكون كافراً في وقت كفره حقيقةً في علم الله تعالى والملائكة والنَّاس أجمعين، والمسلم يكون مسلماً في وقت إسلامه حقيقةً عند الله وعند كافَّة الخلق أجمعين.

والكافر[1376] إذا[1377] أسلم يصير سعيداً عند النَّاس، والمسلم إذا كفر يصير شقيًّاً عند النَّاس، إلا أنَّ الأمر يكون بخاتمة[1378] ما ذكرنا[1379]، وما ذكرنا يكون سعادةً وشقاوةً مؤقَّتةً. فأمَّا[1380]ختم[1381] كلِّ شخصٍ وعاقبة كلِّ أحدٍ[1382] في علم الله يكون كما علم[1383]، ولا يكون بخلاف ذلك .

[1360]– زيادة في س: كله [لا].

[1361]– ساقطة في م.

[1362]– في هـ: المقد.

[1363]– انظر: الرازي. (1981م). مفاتيح الغيب. ج10ص182.

[1364]– في س، هـ: إن.

[1365]– في س: بأن. في هـ: إن.

[1366]– في هـ: وبعينها وزيادة[يعلم].

[1367]– ساقطة في هـ.

[1368]– في س، م: أنه.

[1369]– في م: بل العلم.

[1370]– في ب، س، م: ومن.

[1371]– في س: كان.

[1372]– في س: وفي وقته.

[1373]– ساقطة في س، م، هـ: في.

[1374]– في هـ: على.

[1375]– في هـ: والكافر.

[1376]– في هـ: فالكافر.

[1377]– في س: إن.

[1378]– في س، م، هـ: بالخاتمة.

وحكم السَّعادة والشَّقاوة عندنا ثبت[1384] بالسَّبب الظَّاهر وهو[1385] الإسلام والكفر[1386]. وعند[1387] الله ثبت[1388] بعلمه وإرادته.

فنقول: بأنَّ[1389] السَّعيد يصير شقيًّا والشَّقيَّ يصير سعيداً بالسَّبب الظَّاهر عندنا. وفي علم الله يكون كما علم منه[1390] عند[1391] الخاتمة والله أعلم[1392].

[1379]– ساقطة في م. في هـ : وما ذكرنا

[1380]– في س، هـ: أما.

[1381]– في م: حكم.

[1382]– في س: واحد.

[1383]– في س: علمه.

[1384]– في س، م، هـ: يثبت.

[1385]– ساقطة في م: هو.

[1386]– في س: يكفر.

[1387]– في س: عند.

[1388]– في س، م، هـ: يثبت.

[1389]– في س، م، هـ: إن.

[1390]– في هـ: منه.

[1391]– في ب: وعند.

[1392]– غير موجودة في س، هـ: والله أعلم. في م: والله الموفق للصواب.

القول في القضاء والأداء[1393]:

قال أهل السُّنَّة والجماعة: بأنَّ[1394] الفرائض من الصَّوم والصَّلاة والزَّكاة وغير ذلك إذا فات عن وقته فإنَّه يجب القضاء. والقضاء يكون قضاءً[1395] عمَّا فات، وسقط[1396] عنه تلك الفريضة[1397] إذا قضاها، وما حصِّل بالقضاء فإنَّها[1398] تكون هي التي حصِّل[1399] في الأداء[1400] بعينها[1401].

[1393]– **الأداء والقضاء** بحسب اللغة يطلقان على الإتيان بالمؤقَّتات كأداء الصلاة الفريضة وقضائها، وبغير المؤقَّتات كأداء الزكاة والأمانة وقضاء الحقوق والحج للإتيان به ثانياً بعد فساد الأول ونحو ذلك. وأما بحسب اصطلاح الفقهاء فهما: أي الأداء والقضاء عند أصحاب الشافعي رحمه الله تعالى يختصّان بالعبادات المؤقَّتة. ولا يُتصوَّر الأداء إلّا فيما يُتصوَّر فيه القضاء. فلهذا قالوا: الأداء ما فعل في وقته المقدر له شرعاً أولاً. والقضاء: ما فعل بعد وقت الأداء استدراكاً لما سبق له وجوب مطلقاً.

وعند أصحاب أبي حنيفة رحمه الله: الأداء والقضاء من أقسام المأمور به مؤقتاً كان أو غير مؤقت، فالأداء: تسليم عين ما ثبت بالأمر واجبا كان أو نفلا. والقضاء: تسليم ما وجب بالأمر. وقد يطلق كل من الأداء والقضاء على الآخر مجازاً شرعياً لتباين المعنيين مع اشتراكهما في تسليم الشيء إلى من يستحقُّه وفي إسقاط الواجب. وقد ذكر البعض أن الفرق بين الأداء والقضاء راجعٌ إلى الاصطلاح والتلقيب، فلا فرق عندهم أن يسمَّى القضاء أداءً والأداء قضاءً ولهذا جاز أن يُقد القضاء بنية الأداء.

والأداء ينقسم إلى أداءٍ محض وهو نوعان: كامل كالصلاة بجماعة، وناقص كالصلاة منفرداً. وإلى أداءٍ يشبه القضاء كإتمام الصلاة من اللاحق.

والقضاء أيضاً ينقسم إلى قضاءٍ محض، وقضاءٍ في معنى الأداء وهو بخلافه. والأول ينقسم إلى القضاء بمثل معقول وإلى القضاء بمثل غير معقول. والمراد بالمثل المعقول أن يدرك مماثلته بالعقل مع قطع النَّظر عن الشَّرع، وبغير المعقول أن لا يدرك مماثلته إلّا شرعاً. والمثل المعقول ينقسم إلى المثل الكامل كقضاء الفائتة بجماعة وإلى القاصر كقضائها بالانفراد. والقضاء الغير المحض كما إذا أدرك الإمام في العيد راكعاً كبَّر في ركوعه.

انظر: البخاري. (1998م). كشف الأسرار. ج1ص201–207. الزركشي. (1992م). البحر المحيط في أصول الفقه. ج1ص332–336. التفتازاني. (د. ت.). شرح التلويح على التوضيح. ج1ص308–326.

[1394]–في هـ: إن.

[1395]– ساقطة في س، هـ.

[1396]– في هـ: ويسقط.

[1397]– في س: الفرائضية.

[1398]– في س، م: فإنه.

[1399]– في س، هـ: حصلت. في م: تحصل.

[1400]– في س، م، هـ: بالأداء.

[1401]– مبنى هذه المسالة على خلافٍ أصولي وهو هل أن الواجب المؤقَّت يحتاج إلى أمرٍ جديدٍ أو لا؟ وتحرير المسألة: أن الشَّارع إذا أمر بعبادةٍ مؤقتةٍ بوقتٍ معيَّن ولم يفعلها المكلَّف في هذا الوقت حتى خرج جميع وقتها، فهل هذه العبادة تسقط ولا تفعل إلا بأمرٍ جديد، أو لا تسقط ويجب قضاؤها بالأمر الأول؟ ولا خلاف بين الأصوليين أن القضاء بمثلٍ غير معقول يكون بسببٍ جديدٍ، والخلاف في القضاء بمثلٍ معقول، فذهب عامة الشافعية والمعتزلة والعراقيين من الحنفية بأنه لا يجب عليه القضاء بالأمر الأول وإن وجب فيجب بأمرٍ جديد. وذهب عامة الحنفية وأكثر الحنابلة إلى أنه يجب القضاء بالأمر الأول. وللدَّبُوسي من الحنفية أنه يجب القضاء بقياس الشَّرع. انظر: الدَّبُوسي. (2001م). تقويم الأدلة. ص87–93. البخاري. (1998م). كشف الأسرار. ج1ص207–214. السرخسي. (1993م). أصول السرخسي. ج1ص46–48. التفتازاني. (د. ت.). شرح التلويح على التوضيح. ج1ص311. الطوفي. (1988م). شرح مختصر الروضة. ج2ص395–398.

بدليل ما روي عن النَّبيّ ﷺ أنَّه قال: "من نام عن[1402] صلاته[1403] أو نسيها[1404] فليصلِّها[1405] إذا[1406] ذكرها فإنَّ ذلك وقتها لا وقت لها غيره[1407]". وقوله عليه السَّلام فليصلِّها[1408] إشارةً إلى ما فات. دلَّ أنَّ[1409] القضاء هي تلك العبادة[1410] بعينها[1411].

وقالت المعتزلة: بأنَّ[1412] القضاء عبادةٌ على حدة[1413] وحكمٌ ثبت[1414] أصلاً فإنَّ الفرض الذي فات عنه[1415] لا يسقط عنه، والله تعالى يثيب بالقضاء، ويعاقب بما فات عنه، والقضاء لا يكون بدلاً عن[1416] الأصل[1417]. وهذا لا يصحّ.

لأنَّ القضاء يجب بدلاً عن الأداء، بدليل أنَّه لو أدَّى الفريضة في وقتها فإنَّه لا يجب عليه[1418] القضاء. ولو كان هذا[1419] حكماً على حدة لكان يجب في كلا الحالين[1420].

[1402]– في ب: في. في س: على.

[1403]– في هـ: الصلاة.

[1404]– في هـ: أو ينيها.

[1405]– في س: فليقضها.

[1406]– في هـ: حين.

[1407]– ساقطة في س، هـ: لا وقت لها غيره. الحديث متفقٌ عليه من حديث قتادة عن أنس مرفوعاً، اقتصر البخاري في روايته على النسيان دون النوم، وليس عندهما زيادة "لا وقت لها إلا ذلك"، وبدلاً منها "لا كفَّارة لها إلا ذلك". ورواه الدار قطني والبيهقي بنحو اللفظ الذي ذكره المصنِّف عن أبي هريرة مرفوعاً وضعَّفه البيهقي، ثم قال: "قال البخاري وغيره: والصحيح عن أبي هريرة وغيره عن النبي ﷺ ما ذكرنا ليس فيه: فوقتها حين يذكرها". انظر: البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب مواقيت الصلاة وفضلها(9)باب من نسي صلاةً فليصل إذا ذكر ولا يعيد تلك الصلاة(37) ج1ص122رقم(597). مسلم. (1991م). كتاب الصلاة(4) باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيلها(55) ج1ص477 رقم(314–315)(684). الدار قطني. (2004م). باب وقت الصلاة المنسيَّة ج2ص298 رقم(1565). البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. كتاب الصلاة باب لا تفريط على من نام عن صلاة أو نسيها ج2ص310 رقم(3183).

[1408]– في س: فليقضها.

[1409]– في م: ذلك. في هـ: ذلك أن.

[1410]– في هـ: العبادات.

[1411]– زيادة في م: [كماً وكيفاً إلا أن وقت الخطاب فات].

[1412]– في س، هـ: إن.

[1413]– في س: عبارة عن مدة.

[1414]– في س، م: يثبت.

[1415]– في س: فإن الفرائض التي فاتت منه. في هـ: فإن الفريضة التي فاتت عنه.

[1416]– في س، هـ: من.

[1417]– انظر: القاضي عبد الجبار. (1963م). المغني. ج17ص121–122. البَصْري. (1403هـ). المعتمد في أصول الفقه. ج1ص134–135.

[1418]– زيادة في م، هـ: عليه [هذا].

[1419]– ساقطة في هـ.

والثَّاني[1421]: أنَّ القضاء يجب على الهيئة والصِّفة التي فات[1422] عنه. ويجب أن ينوي عنه بعينه قضاءً[1423] وبدلاً[1424] ولا[1425] يزيد فيه[1426] ولا ينقص منه. والنَّبيُّ عليه السَّلام لما فات[1427] عنه صلاة العصر[1428] فإنَّه قضاها بعينها على الصِّفة التي فاتت عنه. دلَّ أنَّ القضاء بدلاً عن الأداء.

[1420]– في هـ: الحالتين.

[1421]– في س: الثاني.

[1422]– في س، هـ: فاتت.

[1423]– في س: قضاءه.

[1424]– زيادة في س: وبدلاً [عنه].

[1425]– في س، م، هـ: لا.

[1426]– في س: فيها.

[1427]– في س، م: فاتت.

[1428]– في س: الفجر. في هـ: صلاة الفجر.

القول فيمن ترك الفرض[1429] متعمِّداً:

قالت الحروريَّة وهم[1430] الخوارج: من ترك الصَّلاة[1431] متعمِّداً، أو ارتكب[1432] محظوراً صغيرةً كانت أو كبيرةً[1433]، فإنَّه يصير[1434] كافراً[1435].

وقالت المعتزلة: بأنَّه[1436] يخرج من الإيمان [بالكبائر][1437] ولا يدخل في الكفر[1438].

وقال الشَّافعيُّ[1439] رحمه الله: إنه لا يكفر ولكن ينقص[1440] إيمانه ويباح دمه[1441].

وقال أهل السُّنَّة والجماعة من أصحاب أبي حنيفة رحمه الله: بأنَّه[1442] لا يباح دمه، ولا يخرج من الإيمان، ولا يصير[1443][ل61|ب] كافراً، إلا أنَّه يكون مؤمناً فاسقاً[1444].

[1429]– في م: في ترك الفرائض.

[1430]– في هـ: وهو.

[1431]– في هـ: صلاته.

[1432]– في ب: وارتكب.

[1433]– في هـ: أو كبير.

[1434]– في هـ: فايصير.

[1435]– هذا قول جمهورهم ، ويستثنى منهم النجدات والأباضية فقد وصفوا المذنب بالكبيرة كافراً على معنى كفران نعمة ربه وليس بالكفر الذي هو الشرك. انظر: الجويني. (1950م). الإرشاد. ص385. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص45.

[1436]– في س، هـ: أنه.

[1437]– زيادة في س، م، هـ.

[1438]– قال القاضي عبد الجبار المعتزلي موضِّحاً هذه المسألة: "صاحب الكبيرة له اسمٌ بين الاسمين وحكمٌ بين الحكمين، لا يكون اسمه اسم الكافر ولا اسمه اسم المؤمن وإنما يسمَّى فاسقاً. وكذلك فلا يكون حكمه حكم الكافر ولا حكم المؤمن بل يفرد له حكمٌ ثالث وهذا الحكم الذي ذكرناه هو سبب تلقيب المسألة بالمنزلة بين المنزلتين، فإن صاحب الكبيرة له منزلةٌ تتجاذبها هاتان المنزلتان فليست منزلته منزلة الكافر ولا منزلة المؤمن بل له منزلةٌ بينهما". القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص697.

[1439]– **الشافعي:** هو محمد بن إدريس بن العباس المطَّلبي القرشي أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة وإليه نسبة الشافعية كافة، ولد عام 150هـ، كان ذكياً مفرطاً، أفتى وعمره خمسة عشر عاماً، سمِّي في بغداد ناصر الحديث، وذلك أنه كان في جامعها إحدى وخمسون حلقة فما زال يقعد في حلقةٍ حلقة ويقول لهم: قال الله وقال الرسول وهم يقولون: قال أصحابنا حتى ما بقي في المسجد حلقةٌ غيره، ولهذا يقول أحمد بن حنبل: "ما أحدٌ من أصحاب الحديث حمل محبرةً إلا وللشافعي عليه منَّة"، انتقل إلى مصر وتوفي فيها عام 204هـ. له تصانيف أشهرها الرسالة و الأم. انظر: المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج24ص355. ابن عساكر. (1995م). تاريخ دمشق. ج51ص267. الصفدي. (2000م). الوافي بالوفيات. ج2ص121.

[1440]– في س: ينقض.

[1441]– قال الإمام الشَّافعيُّ: " يقال لتارك الصلاة: الصلاة عليك شيءٌ لا يعمله عنك غيرك ولا تكون إلا بعملك فإن صليَّت وإلا استتبناك فإن تبت وإلا قتلناك". انظر: الشافعي (2001م). الأم. ج2ص563.

[1442]– في س، هـ: أنه.

[1443]– اللوحة [62|أ] مطموسة في ب.

أمَّا الخوارج احتجُّوا[1445] بقول الله تعالى:﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا ﴾(النساء: 93). أخبر أنَّه يخلد في النَّار ولو لم يكن كافراً لما تخلَّد[1446] في النَّار.

الجواب: قلنا الآية نزلت في من[1447] قتل مؤمناً[1448] متعمِّداً ثم ارتدَّ عن الإسلام[1449].

والثَّاني: وهو أنَّ الخلود لم[1450] يرد به التَّأبيد وإنَّما أراد به طول المكث[1451]. الدَّليل[1452] عليه قوله تعالى: ﴿ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ ﴾(الأنبياء: 34). يعني فهم الباقون بقاء الدَّنيا، فثبت أنَّ الخلود يذكر ويراد به طول المكث.

والثَّالث[1453]: من استحلَّ قتل المؤمن فإنَّه يكفر فيتخلَّد[1454] في النَّار[1455]، ونحن به نقول. وروي عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّه قال: المراد من هذه الآية هذا[1456]. والدَّليل على[1457] أنَّ القاتل ليس بكافرٍ ما لم

[1444]– إذا ترك المكلَّف الصَّلاة منكراً لوجوبها وجاحداً لها كفر بالاتفاق. أما إن كان معتقداً وجوبها، ولكنه تركها تكاسلًا وتهاوناً حتى خرج الوقت، ففي ذلك خلاف بين أهل العلم على أقوال: **الأوَّل:** أنه كفر بذلك كفراً مخرجاً عن الملة، يُقتل كالمرتدِّ إذا لم يتب ولم يصلِّ، وذهب إليه جماعة من السلف، وهو ظاهر الرواية عن أحمد بن حنبل. **الثَّاني:** أنه لا يكفر، بل هو فاسق، فإن تاب وإلا قتل حداً كالزاني المحصَّن، وذهب إليه الإمام مالك والشَّافعيُّ وكثيرٌ من أصحابهما. **الثَّالث:** أنه لا يكفر، ولا يُقتل بل يُعزَّر ويُحبس حتى يُصلّي أو يموت، وذهب إليه أبو حنيفة وجماعةٌ من أهل الكوفة. انظر: النووي. (د. ت.). شرح المهذَّب للشيرازي. ج3ص18–19.

[1445]– زيادة في س، هـ: [فقد] احتجوا.

[1446]– في هـ: لما خلد.

[1447]– في هـ: في مؤمن.

[1448]– في س، م: في مؤمن قتل مؤمناً.

[1449]– قيل هذا الجزاء عُني به رجلٌ بعينه هو مَقيس بن صُبابة كان قد أسلم فارتدَّ عن إسلامه وقتل رجلاً مؤمناً. انظر: الطبري. (2001م). جامع البيان. ج7ص340. البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج2ص266.

[1450] في ب، س: ولم.

[1451]– قال الجويني. (1950م). الإرشاد. ص389: "إن الخلود وإن كان ظاهراً في التأبيد فليس هو نصَّاً فيه وقد يطلق والمراد به امتداد المدة وتطاول أمد وعلى هذا التأويل يُحيَّا الملوك بتخليد الملك".

[1452]– في س: يدل.

[1453]– في م، هـ : والثاني أن.

[1454]– في م: ويخلد. في هـ: فيخلد.

[1455]– انظر: النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص370. الصابوني. (1969م). البداية. ص144. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص408.

[1456]– انظر: الجويني. (1950م). الإرشاد. ص388. القرطبي. (2006م). الجامع لأحكام القرآن. ج7ص43.

[1457]– في هـ: عليه.

يستحلَّ لقوله[1458] تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ﴾(البقرة: 178). سمَّى القاتل مؤمناً ولو لم[1459] يكن مؤمناً لكان لا يجب عليه القصاص[1460].

وأمَّا المعتزلة احتجُّوا بقوله تعالى: ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤۡمِنٗا كَمَن كَانَ فَاسِقٗاۚ لَّا يَسۡتَوُۥنَ ﴾(السجدة: 18). فإنَّ الله[1461] تعالى فصل بين المؤمن والفاسق وأجمعنا على أنَّه يصير فاسقاً وعلمنا[1462] أنَّه ليس بمؤمنٍ ولا كافر.

الجواب عنه: قلنا الآية نزلت في شأن وليد بن عقبة[1463] المنافق، وهو كان رجلاً لَسِناً[1464] ذا منظرٍ وذا قوَّة[1465]، فقال لعليٍّ[1466] رضي الله عنه: "إن كان لك منظرٌ فلي منظرٌ، وإن كان لك قوَّةٌ فلي قوةٌ، وإن كان لك لسانٌ فلي[1467] لسانٌ، فقال عليٌّ رضي الله عنه[1468] اسكت فإنَّك كافر[1469]، فنزلت قوله تعالى: ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤۡمِنٗا كَمَن كَانَ فَاسِقٗاۚ لَّا يَسۡتَوُۥنَ ﴾(السجدة: 18)". موافقاً[1470] لقول عليّ رضي الله عنه.

[1458]– في م، هـ: قوله.

[1459]– في هـ: وإن لم.

[1460]– ساقطة في م: (سمى القاتل... عليه القصاص). ذكر أبو المعين النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1044: أن الاستدلال من هذه الآية على ثلاثة أوجه: " **أحدها:** أنه أبقى اسم الإيمان مع وجوب القصاص الذي هو حكم القتل الخالي عن الشبهة كلها. **والثاني:** أنه أبقى اسم الأخوة الثابتة بالإيمان بقوله تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ ﴾(الحجرات: 10). بين القاتل وأولياء المقتول بقوله: ﴿ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ ﴾(البقرة: 178). **والثالث:** أنه تعالى ما أخرج مرتكب هذه الكبيرة عن استسهال التخفيف والمرحمة بقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ ﴾(البقرة: 178). وانظر: الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص426–427. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص122. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص257.

[1461]– في م، هـ: فالله.

[1462]– في م: لما علمنا. في هـ: علمنا.

[1463]– **الوليد بن عقبة:** هو الوليد بن عقبة بن أبي معيط واسمه أبان الأموي القرشي أبو وهب، أخو عثمان بن عفان رضي الله عنه لأمه، أسلم يوم فتح مكة، نزل فيه –كما قيل– قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾(الحجرات: 6) . ولَّاه عثمان رضي الله عنه الكوفة ثم عزله عنها لمَّا ثبت عليه شرب الخمر وحدَّه به، وله أخبار فيها نكارةٌ وشناعةٌ تقطع على سوء حاله، وقبح أفعاله، ولقد كان من رجال قريشٍ ظرفاً وحلماً وشجاعةً وأدباً ومن الشعراء المطبوعين، اعتزل الفتنة لكنه كان يحرِّض على قتال علي رضي الله عنه بشعره، توفي في الرقة في خلافة معاوية رضي الله عنه. انظر: ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص751. ابن عساكر: (1995م). تاريخ دمشق. ح63ص218. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج3ص412.

[1464]– في هـ: ألسن.

[1465]– في م: ذو منظر وقوة. في هـ: ذو قوة ومنظر.

[1466]– في هـ: لعلي بن أبي طالب.

[1467]– في هـ: فلا.

وأمَّا قوله: إنَّ هذا الرَّجل فاسقٌ. قلنا: كلُّ كافرٍ فاسق[1471] وليس كلُّ فاسقٍ كافراً[1472].

والدَّليل عليه[1473]: أنَّه لم يخرج من الإيمان لأنَّه لا يصير كافراً عند المعتزلة. ثمَّ الخروج من الإيمان يوجب الكفر، لأنَّ [من][1474] ترك الإيمان أو أبى[1475] الإيمان أو خرج[1476] منه أو ارتدَّ فإنَّه يصير كافراً لا محالة، وأجمعنا على أنَّه[1477] لا يصير كافراً لما[1478] علمنا أنَّه لا يخرج من الإيمان[1479].

وأما قول[1480] **الشَّافعيّ** رحمه الله أنَّه يباح دمه. قلنا: ليس كذلك لأنَّه روي[1481] عن عثمان بن عفَّان رضي الله عنه[1482] عن النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه قال[1483]: "لا يباح دم أحدٍ[1484] من أهل القبلة إلا بإحدى معانٍ[1485] ثلاث: الزِّنا بعد الإحصان، والكفر بعد الإيمان، وقتل النَّفس[1486] بغير حقّ"[1487]. ولم يوجد ههنا[1488].

[1468]– ساقطة في س: (إن كان لك منظر... فقال علي رضي الله عنه).

[1469]– أخرجه الطبري. (2001م). في تفسيره. ج18ص235. والآجري. (1997م). في الشريعة ج4ص2098. والبغدادي. (2001م). في تاريخ بغداد. ج7ص441. وابن عساكر. (1995م). في تاريخ دمشق. ج63ص235. ولفظه عند الطبري: " كان بين الوليد وبين عليّ كلام، فقال الوليد بن عقبة: أنا أبسط منك لسانا" وأحدُّ منك سناناً، وأردُّ منك للكتيبة فقال عليٌّ: اسكت فإنك فاسق. فأنزل الله فيهما {أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً لا يستوون} إلى قوله {به تكذبون}".

[1470]– في هـ: موافقة.

[1471]– ساقطة في هـ: كل كافر فاسقا.

[1472]– في هـ: فليس كل كافر فاسق.

[1473] في م: على.

[1474]– زيادة في م، هـ.

[1475] زيادة في س، هـ: أبى [من].

[1476]– في هـ: وخرج.

[1477]– زيادة في س: أنه [من].

[1478]– ساقطة في س، هـ.

[1479]– يردّ أبو المعين النسفي على المعتزلة المحتجّين بهذه الآية فيقول: " الأية وردت في الفاسق المطلق، والمؤمن ليس بفاسقٍ مطلق بل هو فاسقٌ بما ارتكب من المعصية، مطيعٌ بما معه من الإيمان والطاعات، والفاسق المطلق من كان فاسقاً من جميع الوجوه بحيث ليست معه طاعةٌ ولا هو موصوفٌ بها بوجه، فأما من كان مطيعاً بما هو رأس كلِّ طاعةٍ وبما لا يحصى من الطاعات فليس هو بفاسقٍ مطلق". النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1051.

[1480]– في م: وأما ما قال. في هـ: فأما قوله.

[1481]– في هـ: روري.

[1482]– **عثمان بن عفان**: هو عثمان بن عفان بن أبي العاص الأموي القرشي أبو عمرو، ثالث الخلفاء الراشدين وأحد العشرة المبشرين بالجنة، رابع أربعة في الإسلام، هاجر الهجرتين، وتزوج ابنتي رسول الله ﷺ فلُقِّب بذي النورين، أنفق الإنفاق العظيم في سبيل الله، ومن عظيم مآثره نسخ المصاحف، قُتل سنة 35هـ. انظر: أبو نعيم. (1998م). معرفة الصحابة. ج1ص58. ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص544. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج3ص578.

[1483]– ساقطة في م: أنه قال.

[1484] في م: واحد. في هـ: دمه واحد.

[1485]– في م: إلا لمعانٍ. في هـ: إلا بمعاني.

(1486) في م: نفس.

(1487)–أخرجه الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. في كتاب الفتن(34) باب(1) ج4ص460 برقم(2158). النسائي. (2001م). السنن الكبرى. كتاب المحاربة(7) ذكر ما بحلُّ به دم المسلم(5) ج3ص427 برقم(3466). الدارمي. (2000م). كتاب الحدود(13) باب ما يحلُّ به دم المسلم(2) ج3ص1477 برقم (2443).

(1488)– ساقطة في م.

الباب الحادي عشر في الخلافة والإمارة[1489]

قال المهتدي أبو شكور السَّالمي[1490] رحمه الله: إنَّ[1491] الخلافةَ ثابتةٌ والإمارةَ قائمةٌ مشروعةٌ واجبةٌ على النَّاسِ أن يروا على أنفسهم إماماً بدليل الكتاب والسُّنَّة وإجماع الأمة[1492].

أمَّا الكتاب: فقوله[1493] تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾(النساء: 59).

وأمَّا السُّنَّة: فإنَّه[1494] لما توفِّي رسول الله ﷺ اجتمعت الصَّحابة رضي الله عنهم في[1495] سقيفة بني [ساعدة][1496] الخزرجيّ[1497]، المهاجرين والأنصار. فقالوا: سمعنا رسول الله ﷺ: "يقول من مات ولم ير على نفسه إماماً مات ميتةً

[1489]– **الخلافة والإمارة والإمامة** من الكلمات المترادفة المؤدية إلى معنىً واحد، يقول النووي: " يجوز أن يقال للإمام: الخليفة والإمام وأمير المؤمنين". ويقول ابن خلدون: "وإذ قد بينا حقيقة هذا المنصب ....تسمى خلافة وإمامة والقائم به خليفة وإمام". انظر: النووي. (2003م). روضة الطالبين. ج7ص269. ابن خلدون. (2000م). تاريخ ابن خلدون. ج1ص239.

وللإمامة تعريفات متعددة لعلَّ أجودها ما عرَّفها به ابن خلدون فقال:"حمل الكافَّة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة خلافةٌ عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا". انظر: ابن خلدون. (2000م). تاريخ ابن خلدون. ج1ص239.

وتُبحث مسألة الإمامة عادةً في مسائل الأصول بعدِّها من المتمِّمات لأن القيام بها من فروض الكفايات فهي من الأحكام العملية دون الاعتقادية ومحل بيانها كتب الفروع، ولكن لمَّا جعلها الشيعة من الأصول وشاعت فيها من أهل البدع اعتقاداتٌ فاسدةٌ جرت عادة المتكلمين بإيرادها في ذيل النبوات لشدة الاعتناء بالمناضلة عن الحق فيها تتميماً لفائدة علم الكلام وحفظاً لعقائد العامة من المسلمين عن الخطأ والخلل. انظر: ابن أبي شريف. (1317هـ). المسامرة بشرح المسايرة ص14. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص327.

[1490]– في هـ: سالمي.

[1491]– في م، هـ: اعلم بأن.

[1492]– في م: والسنة والإجماع. الذي ذكره المصنف رحمه الله من وجوب نصب الإمام على الخلق سمعاً هو رأي جمهور المسلمين. أما بعض المعتزلة والزيدية فطريق وجوب الإمامة عندهم العقل دون السمع، وعند الجاحظ والكعبي وأبو الحسين البصري تجب بالعقل والسمع معاً.

أما الإمامية والإسماعيلية فقد أوجبوها عقلاً لكن على الله تعالى، وذلك ليكون لطفاً في أداء الواجبات العقلية، والاجتناب عن القبائح العقلية، ولحفظ قوانين الشريعة عن التغير والنقصان عند الإمامية. وزاد بعضهم _وهم قدماء الشيعة_ على ذلك بالقول أنه يجب على الله تعالى نصب الإمام ليعلِّم الناس اللغات وأحوال الأغذية والأدوية والسموم ويحفظهم من الآفات ويعلِّمهم الحرف والصناعات. أما الإسماعيلية فقد أوجبوا الإمامة على الله تعالى عقلاً لأنه لا سبيل إلى معرفته تعالى عندهم إلا بتعليم الرسول والإمام فوجب على الله تعالى أن لا يخلي العالم عن المعصوم ليرشد الخلق إلى معرفة الله تعالى وصفاته.

والأزارقة والصُّفريَّة والنجدات من الخوارج لم يوجبوا الإمامة اصلاً وعدُّوها من الجائزات.

وأبو بكر الأصم من المعتزلة أوجبها حال الخوف وظهور الفتن لأن الناس برأيه لو كفُّوا عن المظالم لاستغنوا عن الإمام. وعكس الأمر هشام بن عمرو الفوطي المعتزلي فقال بالوجوب عند العدل والأمن دون الفتن لأن الأمة إذا اجتمعت كلمتها على الحق احتاجت إلى الإمام لتكون أقرب إلى إظهار شعائر الإسلام، أما نصب الإمام زمن الفتنة ربما يكون سبباً لزيادتها لاستنكاف الناس عنه. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1103–1104. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص121–122. الرازي. (1986م). الأربعين في أصول الدين. ح2ص255–256. السمرقندي. (1405هـ). الصحائف الإلهية. 473–475. التفتازاني. (2001م). شرح المقاصد. ج8ص376–377. البغدادي. (2002م). أصول الدين. ص297–298. الطوسي. (1989م). تلخيص المحصل. ص458.

[1493]– في م، هـ: قوله.

الجاهليَّة"[1498]. فلا يجوز[1499] أن يمضي علينا يومٌ ولا يرى لأنفسنا إماماً. وهذا يدلُّ على أنَّ من لم يرَ[1500]الإمام حقَّاً فإنَّه يكفر.

وأمَّا[1501] **إجماع الأمَّة:** فهو[1502] أنَّ الصَّحابة رضي الله عنهم اجتمعت واتَّفقت على خلافة أبي بكر الصِّدِّيق[1503] رضي الله عنه ولم ينكر أحدٌ على ذلك. وخلافة[1504] عمر رضي الله عنه كان باستخلاف أبي بكر رضي الله عنه. ثم خلافة عثمان وعليّ رضي الله عنهما كانت[1505][ل62|أ] بإجماع الأمَّة. دلَّ أنَّ الخلافة ثابتةٌ بالدَّلائل[1506] التي ذكرنا[1507].

وأجمعنا على أنَّ الإمارة[1508]من قريش، ولا يكون من غيره[1509].

[1494]– ساقطة في م.

[1495]– ساقطة في هـ.

[1496]– زيادة في م ، هـ.

[1497]– **سقيفة بني ساعدة:** ظلَّة في المدينة كانوا يجتمعون تحتها، والسقيفة: كل بناءٍ سُقّف به صُفَّة أو شبه صُفَّة مما يكون بارزاً، وأما بنو ساعدة فهم حيٌّ من الأنصار وهم بنو ساعدة بن كعب بن الخزرج منهم سعد بن عبادة. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج3ص228–229.

[1498]– في م: جاهلية. الحديث أخرجه مسلم. (1991م). بلفظ: "وليس في عنقه بيعة" كتاب الإمارة(33) باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن...(13) ج3ص1478 رقم(58)(1851). ابن حنبل. (1995م). في مسنده. ج28ص88 رقم(16876). وابن حبان. (1993م). في صحيحه. كتاب السير(21) باب طاعة الائمة(3) ج10ص434 رقم(4573). وابن أبي عاصم (1986م). في السنة. ج2ص503 رقم(1057).

[1499]– في م ، هـ: فلا يجب.

[1500]– في م: من لم يروا. في هـ : من لم يره.

[1501]– في هـ: فأما.

[1502]– في م: وهو.

[1503]– ساقطة في م.

[1504]– في م : وأما خلافة.

[1505]– في م ، هـ: كان.

[1506]– في هـ : بدلائل.

[1507]– وأضافوا وجهاً رابعاً من المعقول وهو أنه لا بدَّ للمسلمين من إمامٍ يقوم بإعلاء كلمة الحق وتسوية الأمور بين الخلق وحماية بيضة المسلمين وتجهيز جيوشهم وسد ثغورهم إلى غير ذلك من أسباب الحاجة. انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص262–263. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1103–1104. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص149–150. السمرقندي. (1405هـ). الصحائف الإلهية. ص475. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص328–329. التفتازاني. (2001م). شرح المقاصد. ج3ص474–476. الخبازي. (2006م). الهادي في أصول الدين. ص281–282.

[1508]– في س ، م ، هـ: الإمام.

[1509]– في هـ: ولا يجوز من غيره. في م: ولا يجوز من غيرهم. وخالف في اشتراط القرشية الخوارج فالمستحق للإمامة عندهم من قام بالكتاب والسنة عربياً كان أو أعجمياً. وجوّز ضرار بن عمرو الإمامة في غير قريش ونُقل عنه تقديم من يصلح لها من غير قريش على من يصلح لها من قريش لأنه أسهل لخلعه إذا خالف الشريعة. وقال الكعبي إن القرشي أولى بها فإن خافوا الفتنة جاز عقدها لغيره. وذهب أبو المعالي الجويني من الأشعرية إلى عدم اشتراط القرشية وأجاب عن الأدلة باشتراطها أنها أحاديث آحاد لا ترقى للاحتجاج بها. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة.

وقالت[1510] **الرَّوافض:** الإمام من قريش، ولا يجوز إلا أن يكون[1511] من أولاد الحسن[1512]، أو من أولاد الحسين[1513] رضي الله عنهم.

ثم اختلفوا في شأن الإمام:

قالت المعتزلة: وجب أن يكون معصوماً[1514].وكذلك الإمام للصَّلاة وجب أن يكون معصوماً[1515]، ولو لم يكن معصوماً[1516] فلا تجوز[1517] الصَّلاة خلفه.

ج2ص1106. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص478. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص104–134. الجويني. (1979م). غياث الأمم في التياث الظلم. ص62–63.

[1510]– زيادة في س: وقالت [المعتزلة و].

[1511]– زيادة في س: يكون [إلا].

[1512]– **الحسن:** هو الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي أبو محمد، وأمه فاطمة بنت الرسول ﷺ، ولد عام 3هـ، هو وشقيقه **الحسين** سيّدا شباب أهل الجنة، وريحانتا رسول الله ﷺ. كان الحسن أشبه الناس برسول الله ﷺ هو سمّاه وكنّاه، وكان حليماً فاضلاً ورعاً، بويع له بالخلافة بعد موت أبيه ثم آثر الصلح مع أهل الشام لأنه لم يرد أن يهراق على يديه محجمةٌ من دم، فسلَّم الأمر إلى معاوية عام 41هـ، وسمِّي بعام الجماعة، وكان بصلحه هذا مصداق قول النبي ﷺ، وكانت خلافته ستة أشهر وخمسة أيام، توفي في المدينة عام 50هـ وقد سُقي السمَّ حتى لفظ كبده. انظر: ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص179. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج2ص13. أبو نعيم. (1998م). معرفة الصحابة. ج2ص654.

[1513]– في هـ: من أولاد حسن أو من أولاد حسين. هذا قول الزيدية فإنهم يجوزن الإمامة بعد علي والحسنين في كل فاطمي خرج داعياً لنفسه وكان متصفاً بصفات الإمام، أما الإمامية فإنهم بعد علي والحسنين تكون الإمامة عندهم في ولد الحسين خاصة دون ولد الحسن. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص179–180. البغدادي.(2002م). أصول الدين. ص312. الشيخ المفيد. (1413هـ). أوائل المقالات. ص40.

الحسين: هو الحسين بن علي بن أبي طالب أبو عبد الله، ولد عام (4هـ). لم يبايع يزيد بن معاوية. خرج للكوفة بناء على مراسلتهم له فخذلوه، فقتله عبيد الله بن زياد في كربلاء في العاشر من محرم سنة إحدى وستين، وقتل معه ستةَ عشرَ رجلًا من آل بيته الطاهرين، وكان عمره 58 سنة، ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص184. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج2 ص24.

[1514]– زيادة في م معصوماً [ولو لم يكن معصوماً لا يجوز]. **العصمة** كما عرَّفها الأشاعرة أن لا يخلق الله في العبد ذنباً، بناءً على ما ذهبوا إليه من استناد الأشياء كلِّها إلى الفاعل المختار ابتداء، وقيل العصمة هي خلق قدرة الطاعة. وعند الحكماء ملكةٌ نفسانيةٌ تمنع صاحبها من الفجور أي المعاصي، وتتوقَّف على العلم بمعايب المعاصي ومناقب الطاعات، وتتأكَّد هذه الملكة في الأنبياء بتتابع الوحي إليهم بالأوامر والنواهي، والاعتراض عليهم على ما يصدر عنهم من الصغائر وترك الأولى. انظر: الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص306. التهانوي. (1996م). كشاف اصطلاحات الفنون. ج2ص1183.

ومذهب المعتزلة عدم ولاية الفاسق وهم في هذا موافقون لجمهور أهل السنة ولم يشترطوا العصمة في الإمام واكتفوا منه بالعدالة الظاهرة. والقاضي عبد الجبار في الجزء الخاص بالإمامة من كتابه المغني يفرد الصفحات الطوال في الرد على من قال بعصمة الأئمة. انظر: القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج1 ص73–59. القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص759. الشيخ المفيد. (1413هـ). أوائل المقالات. ص39–40، 65.

[1515]– ساقطة في س: (وكذلك... معصوماً).

[1516]– في س، م: ولو كان فاسقاً.

[1517]– في س، م، هـ: لا يجوز.

وقالت الرَّوافض: بأنَّ[1518] الإمام [وجب أن][1519] يكون معصوماً[1520] عالماً[1521] بتعليم[1522] العلم من الله تعالى أو[1523] من جبريل[1524].

وقال الشَّافعيُّ رحمه الله: الإمام[1525] لا يجوز أن يكون فاسقاً، حتَّى أنَّه لو جار أو فسق ينعزل، وكذلك كل قاضٍ أو أميرٍ إذا كان بنيابة الإمام لو ارتشى أو جار ينعزل، وكذلك لو فسق ينعزل[1526].

وقال أبو حنيفة رحمه الله: الإمام [إنَّما يكون][1527] باستخلاف الخليفة الذي قبله أو بإجماع[1528] الأمَّة فإنَّه يصحُّ إمامته[1529] إذا كان قرشيَّاً[1530] برَّاً كان أو فاجراً[1531].

[1518]– في س، هـ: إن.

[1519]– زيادة في س، هـ.

[1520]– انظر: الشيخ المفيد. (1413هـ). أوائل المقالات. ص65,39. التجريد للطوسي ص135.

[1521]– في س: وعالماً.

[1522]– في س ، هـ : يتعلم

[1523]– ساقطة في هـ.

[1524]– في س: جبرائيل. في هـ: جبرئيل. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص82.

[1525]– ساقطة في م.

[1526]– انظر: الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص 478. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1112. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص152. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص337. الصابوني. (1969م). البداية. ص101.

[1527]– زيادة في س، م، هـ.

[1528]– في س: إجماع.

[1529]– في هـ: الإمامة.

[1530]– في هـ: قريشاً.

[1531]– فيه: أو فاسقاً. نُسب إلى أبي حنيفة القول بجواز إمامة الفاسق، والنسبة عنه غير صحيحة كما ذكر أبو بكر الجصَّاص في أحكام القرآن حيث أطال في ردِّ نسبة القول بجواز إمامة الفاسق إلى أبي حنيفة وسأنقل نبذاً مما قاله وإن كان فيه شيءٌ من التطويل: " ومن الناس من يظن أن مذهب أبي حنيفة تجويز إمامة الفاسق وخلافته وأنه يفرِّق بينه وبين القاضي فلا يجيز حكمه، وذُكر ذلك عن بعض المتكلمين وهو المسمى زرقان وقد كذب في ذلك وقال بالباطل... ولا فرق عند أبي حنيفة بين القاضي وبين الخليفة في أن شرط كل واحدٍ منهما العدالة وأن الفاسق لا يكون خليفةً ولا يكون حاكماً... وكيف يجوز أن يُدَّعى ذلك على أبي حنيفة وقد أكرهه ابن هبيرة في أيام بني أمية على القضاء وضربه فامتنع من ذلك وحبس...ودعاه المنصور إلى مثل ذلك فأبى فحبسه، وكان مذهبه مشهوراً في قتال الظلمة وأئمة الجور ولذلك قال الأوزاعي احتملنا أبا حنيفة على كل شيءٍ حتى جاءنا بالسيف يعني قتال الظلمة فلم نحتمله، وكان من قوله وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض بالقول فإن لم يؤتمر له فبالسيف...وقضيته في أمر زيد بن علي مشهورة وفي حمله المال إليه وفتياه الناس سراً في وجوب نصرته والقتال معه وكذلك أمره مع محمد وإبراهيم ابني عبد الله بن حسن... فإنما جاء غلط من غلط في ذلك إن لم يكن تعمد الكذب من جهة قوله وقول سائر من يعرف قوله من العراقيين أن القاضي إذا كان عدلاً في نفسه فولي القضاء من قبل إمامٍ جائرٍ أن أحكامه نافذة وقضاياه صحيحة وأن الصلاة خلفهم جائزة مع كونهم فساقاً وظلمة وهذا مذهب صحيح ولا دلالة فيه على أن من مذهبه تجويز إمامة الفاسق". انظر: الجصَّاص. (1994م). أحكام القرآن. ج1ص85-86.

والماتريدية على العموم جوزوا إمامة الفاسق وعدوا العدالة في الإمام شرط كمال لا شرط الانعقاد وإن كان يكره عقدها للفاسق فإن تولّاها انعقدت. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1112. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص152. الصابوني. (1969م). البداية. ص101. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص479. ابن أبي شريف. (1317هـ). المسامرة بشرح المسايرة ص277.

وأصل المسألة وهو أنَّ الفاسق ليس من أهل الولاية عند الشَّافعيّ، حتى أنَّ الأب إذا كان فاسقاً فزوَّج[1532] ابنته الصغيرة[1533] فإنَّه لا يصحُّ[1534]. لأنَّه لا ولاية للفاسق[1535]. وعند أبي حنيفة يصحُّ نكاحه[1536] لأنَّه من أهل الولاية[1537].

وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: "صلُّوا خلف كل برَّ وفاجر"[1538].

ثمَّ الفسق قد ظهر والجور قد انتشر من الأئمَّة والأمراء في زمن[1539] الصَّحابة[1540] والتَّابعين، من معاوية[1541] [وأولاده][1542]، وأولاد مروان[1543]، والصَّحابة[1544] صلُّوا خلفهم وحجُّوا معهم، وكذلك التَّابعون، ولم يروا الخروج عليهم[1545] مع قوَّتهم[1546] وشوكتهم على ذلك[1547]، دلَّ أنَّ الفسق والجور لا يزيلان[1548] الإمامة[1549].

[1532]– في س: وزوَّج. في هـ: فتزوج.

[1533]– في هـ: الصغرة.

[1534]– زيادة في س، هـ: لا يصحُّ [النكاح].

[1535]– في س، هـ: له.

[1536]– في س، هـ: النكاح.

[1537]– انظر: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص337. الكاساني. (1989م). بدائع الصَّنائع في ترتيب الشَّرائع. ج2ص239.

[1538]– أخرجه من طريق مكحول عن أبي هريرة الدار قطني. (2004م). في كتاب العيدين باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه ج2ص404 رقم(1786)، البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. في كتاب الجنائز باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها(88) ج4ص29 رقم(6832). قال البيهقى:" مكحول لم يسمع من أبي هريرة، وقد روي في الصلاة على كل برٍ وفاجر، والصلاة على من قال لا إله إلا الله أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف".

[1539]– في س: زمان.

[1540]– في هـ: السابق.

[1541]– **معاوية:** هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية أبو عبد الرحمن وأمه هند بن عتبة، هو وأبوه من مسلمة الفتح، وقيل أسلم عام الحديبية، أحد دهاة العرب المتميزين الكبار، وأحد عظماء الفاتحين في الإسلام، وهو أول خلفاء الدولة الأموية بويع له بالخلافة سنة41هـ في عام الجماعة بعد صلحه مع الحسن بن علي ودامت خلافتة نحو عشرين سنة، توفي في دمشق سنة 60هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج6ص15. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج5ص201. ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص668.

[1542]– زيادة في س، هـ.

[1543]– **مروان:** هو مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي القرشي أبو عبد الملك، كان عمره يوم توفي الرسول ﷺ ثماني سنين، نفى الرسول ﷺ أباه إلى الطائف فخرج معه وهو صغير، كان كاتباً لعثمان رضي الله عنه، وأكثر ما نُقم على عثمان رضي الله عنه كان بسببه، ، شارك في موقعة الجمل وقيل إنه رمى طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه بسهمٍ فقتله وكان في عسكره، بويع له بالخلافة بعد موت معاوية بن يزيد سنة 64هـ في مؤتمر الجابية في الوقت الذي كانت فيه البيعة فاشية في مختلف الأمصار لعبد الله بن الزبير فاستطاع التغلب على عامل ابن الزبير في الشام ثم ضمَّ إليه مصر، توفي سنة 65هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج7ص39. ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص681. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج5ص139.

[1544]– زيادة في م: و [أولاد] الصحابة.

[1545]– ساقطة في هـ: (صلوا خلفهم... الخروج عليهم).

ولأنَّ الإمام[1550] لو كان[1551] يوجب العصمة في حقِّه لكان لا يقع الفرق بين النَّبيّ والإمام، ولأنَّ وجوب[1552] العصمة من[1553] خصائص أوصاف[1554] النُّبوَّة، ولأنَّ[1555] الفسق لا يوجب زوال الإيمان فلا يوجب زوال الإمامة، وكذلك لا يوجب إثبات العصمة قبل الإمامة لصيرورته إماماً، فكذلك[1556] لا[1557] يوجب[1558] أن[1559] يكون معصوماً بعد أن يصير إماماً[1560].

وأما من قال: بأنَّ[1561] الإمام من أولاد الحسن أو الحسين[1562]، أو كان[1563] عالماً[1564] بتعليمٍ[1565] من الله أو من[1566] جبريل[1567].

[1546]– في س ، هـ: مع قدرتهم.

[1547]– قال ابن الهمام: " وكلمتهم –أي الحنفية– قاطبة متفقة في توجيهه على أن وجهه أن الصحابة صلوا خلف بعض بني أمية وقبلوا الولاية عنهم". ثم قال: " وفي هذا التوجيه نظر إذ لا يخفى أن أولائك البعض من بني أمية كانوا ملوكاً تغلَّبوا على الأمر والمتغلِّب تصحُّ منه هذه الأمور أي ولاية القضاء والإمارة والحكم بالاستفتاء ونحوها للضرورة، وليس من شرط صحة الصلاة خلف الإمام عدالته". انظر:ابن أبي شريف. (1317هـ). المسامرة بشرح المسايرة. ص277–279.

[1548]– في ب: لا يزيل.

[1549]– قال ابن نُجيم. (د. ت.). في البحر الرائق. ج6ص284: " لو كان عدلاً ففسق لا ينعزل، ويستحقُّ العزل (يحسن عزله)... وما ذكره المؤلف من صحة تولية الفاسق وعدم عزله لو فسق هو ظاهر المذهب كما في الهداية، وهو قول عامة المشايخ وهو الصحيح". وانظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1112. النسفي. (2012م). شرح العمدة. ص497. الصابوني. (1969م). البداية. ص101. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص337.

[1550]– في م ، هـ: الإمامة.

[1551]– في س، م لو كانت.

[1552]–في ب، هـ: الوجوب.

[1553]– في هـ: في.

[1554]– ساقطة في س.

[1555]– في هـ: لأن.

[1556]– في هـ: وكذلك.

[1557]– في س: لم.

[1558]– في م: يجب.

[1559]– ساقطة في س.

[1560]– في ب: معصوماً.

[1561]– في س، هـ: إن.

[1562]– زيادة في س، هـ: أو [من أولاد] الحسين.

[1563]– في س ، م ، هـ: وكان.

[1564]– ساقطة في س ، م ، هـ.

[1565]– في س، هـ: يتعلم.

[1566]– في ب: ومن

[1567]– في س: جبرائيل. في هـ: جبرئيل.

قلنا: هذا لا يصحُّ، لأنَّ الحسن والحسين[1568] قد فوَّضا الإمامة لمعاوية وبايعا معه، ولو كان لا يجوز لغيرهما وبدون[1569] أولادهما لكان ذلك خطأً أو كفراً[1570] منهما. لأنَّ نصب الإمام بغير[1571] حقٍّ يكون كفراً.

ثم تعليم[1572] الإمام[1573] من الله أو من جبريل[1574].

قلنا[1575]: يوجب النُّبوَّة لأنَّ تعليم الله وتعليم[1576] جبريل[1577] يكون وحياً، ومن يرى الوحي والنُّبوَّة لأحدٍ[1578] بعد محمدٍ غير عيسى ابن مريم فإنَّه[1579] يصير كافراً. فثبت أنَّ الأمر ما[1580] ذكرنا.

[1568]– في م : أو الحسين.

[1569]– في س، م، هـ: أو لدون.

[1570]– في س، هـ: و كفراً.

[1571]– في س، م، هـ: من غير.

[1572]– في س، م، هـ: تعلم.

[1573]– في ب، س، م: الإمامة.

[1574]– في س: جبرائيل. في هـ: جبرئيل.

[1575]– ساقطة في س.

[1576]– في س: تعلم الله أو تعلم.

[1577]– في س: جبرائيل. في هـ: جبرئيل.

[1578]– زيادة في هـ: لأحدٍ [من].

[1579]– في س: لأنه.

[1580]– في س، م، هـ: كما.

القول في خلافة أبي بكر رضي الله عنه:

قال أهل السُّنَّة والجماعة: الإمامة ما كانت منصوصةً مخصوصةً[1581] بأحد[1582].

وقال[1583] **بعض النَّاس:** الخلافة كانت[1584] لعبَّاس[1585] لأنَّه كان عمَّ النَّبيِّ وعصبته[1586] فكان هو[1587] أولى من غيره[1588].

وقالت الرَّوافض: الإمامة منصوصةٌ لعليّ [1589]. بدليل أنَّ النَّبيَّ ﷺ جعله وصيَّاً لنفسه[1590]، وجعله خليفةً من بعده، حيث قال: "أما ترضى أن تكون منِّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنَّه لا نبيَّ من[1591] بعدي"[1592]. ثم هارون كان خليفة موسى فكذلك[1593] عليّ[1594].

[1581]– ساقطة في س، هـ.

[1582]– في س، م، هـ: لأحد. ذهب أهل السنة والمعتزلة والخوارج والنجارية والبترية والجريرية من الزيدية أن الإمامة تثبت بالعقد والاختيار إن لم يكن نص وحيث أنه لم يوجد فلم يبق طريق لثبوتها إلا الاختيار. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1116. البغدادي.(2002م). أصول الدين. ص308. القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص754. الإمامة من كتاب القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج1ص250. الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص442. الجويني. (1950م). الإرشاد. ص419.

[1583]– في هـ: قال.

[1584]– في ب، م: كانت.

[1585]– في م: للعباس. **العباس:** هو العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمي القرشي أبو الفضل، عم النبي ﷺ وأسنُّ منه بثلاث سنين، وجدُّ الخلفاء العباسيين، من أكابر قريش وأجودها كفّاً وأوصلها رحماً، وأنصر الناس للرسول ﷺ بعد أبي طالب، وإليه كانت عمارة البيت والسقاية، أظهر إسلامه في فتح مكة، وذُكر أنه أسلم قبل غزوة بدر فلم يأذن له النبي بالهجرة لأنه كان يكتب أخبار المشركين إليه، كان النبي لما أسلم يعظِّمه ويجلُّه ويقول: "هذا عمي صنو أبي"، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يستسقي به، توفي في المدينة سنة 32هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج4ص5. ابن عساكر. (1995). تاريخ دمشق. ج26ص273. الصفدي. (2000م). الوافي بالوفيات. ج16ص360.

[1586]– في س، هـ زيادة و [كان]. في هـ: عصبة.

[1587]– في س: فإنه. في هـ: فإنه هو.

[1588]– القائلون به هم **الراوندية** أو الروندية أتباع أبي هديدة الروندي فرقة من الكيسانية، فمنهم من قال العباس أولى بالإمامة للوراثة ومنهم من قال للنص عليه. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص117. الحِمْيَرِي. (1985م). الحور العين. ص205. الرازي. (1938م). اعتقادات فرق المسلمين والمشركين. ص63. البغدادي. (2002م). أصول الدين. ص312.

[1589]– زيادة في هـ: [بن أبي طالب]. ذهبت الإمامية والجارودية من الزيدية إلى أن الإمامة طريقها النصُّ من الله تعالى على لسان رسوله ﷺ على الإمام، لأن الإمامة عندهم كما ذكر الشهرستاني:" ليست قضية مصلحية تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصبهم بل هي قضية أصولية وهي ركن الدين لا يجوز للرسل عليهم السلام إغفاله وإهماله ولا تفويضه إلى العامة وإرساله". والإمام لطفٌ، يجب على الله نصبه تحصيلاً للغرض والغرض تقريب المكلفين من الطاعات وإبعادهم عن المعاصي، ولذا وجب أن يكون الإمام معصوماً لا يجوز عليه الإخلال بواجب أو ارتكاب قبيح فإذا جاز عليه ذلك امتنع أن يكون لطفاً أي مقرباً ومبعداً فيَضلُّ الخلق بضلاله، فالعصمة تقتضي النَّص ولا معصوم بعد النبي إلا عليّ. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص169. البغدادي.(2002م). أصول الدين. ص309. الطوسي. (1989م). تلخيص المحصل. ص426–429، 460. الطوسي.(1996م). تجريد العقائد. ص135–136. الشيخ المفيد. (1413هـ). أوائل المقالات. ص40.

والثَّاني: وهو أنَّ النَّبيَّ جعله وليّاً[1595] للنَّاس لما رجع من مكَّة ونزل في غدير خُم[1596] فأمر النَّبيُّ عليه السَّلام[1597] [ل62|ب] أن تُجمع أرحال[1598] الإبل فجعلوه[1599] ذلك[1600] كالمنبر وصعد عليه فقال: ألسنا[1601] بأولى[1602] المؤمنين من أنفسهم؟ فقالوا: نعم فقال[1603] عليه السَّلام: "من كنت[1604] مولاه فعليٌّ مولاه اللهمَّ وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله"[1605].

[1590]– ويستندون في إثبات الوصية لعلي على أحاديث واهية ردَّها أهل العلم من مثل حديث: " وصيِّي وموضع سري وخليفتي في أهلي وخير من أخلف بعدي علي بن أبي طالب". وحديث: " إن لكل نبيٍّ وصياً ووارثاً، وإن وصيِّي ووارثي علي بن أبي طالب". وحديث: " وصيِّي علي بن أبي طالب". انظر: الحديث الأول: (ابن الجوزي. (1997م). الموضوعات. ج2ص148). والثاني: (ابن عدي. (1997م). في الكامل. ج5ص21. ابن الجوزي. (1997م). الموضوعات. ج2ص149). والثالث: (العقيلي. (1984م). الضعفاء الكبير. ج3ص469).

[1591]– ساقطة في س.

[1592]– أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب المغازي(64) باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة(78) ج6ص3 رقم(4416). مسلم. (1991م). كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم(44) باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه(4) ج4ص1870 رقم(31)(2404).

[1593]– في م ،هـ: وكذلك.

[1594]– ووجه الاحتجاج به أن جميع المنازل التي كانت ثابتة لهارون بالنسبة إلى موسى عليهما السلام ثابتة لعلي بالنسبة إلى النبي ﷺ إلا ما دلَّ العقل على نفيه نحو الأخوة في النسب أو الفضل الذي تقتضيه الشركة في النبوة، والدليل على ثبوت جميع المنازل لعلي رضي الله عنه أن المنزلة اسم جنس أضيف فعَمّ ولولا أن الكلام يقتضي شمول جميع المنازل لما كان للاستثناء معنى بقوله ﷺ "إلا أنه لا نبيَّ بعدي". ومن المنازل التي كانت ثابتة لهارون أنه كان خليفة موسى في حياته بنص القرآن فيبقى خليفة له بعد مماته بتقدير بقائه بعده لأنه لو لم يكن كذلك لاقتضى عزله ولا يليق بمقام النبوة ذلك لما يشتمله على الإهانة والنقيصة. وإذا تمَّ هذا نقول: إن علياً كان خليفة النبي في حياته أثناء غيبته في غزوة تبوك فيبقى كذلك بعد وفاته لأن لم يثبت أن النبي عزله، ولا يقال إن ذلك خاص بتلك الحادثة لأن العبرة بعوم اللفظ لا بخصوص السبب. انظر: الإمامة من كتاب القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج1ص158–159. الرازي. (1986م). الأربعين في أصول الدين. ج2ص283–284. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص155–157. التفتازاني. (2001م). .شرح المقاصد. ج3ص505. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص394.

[1595]– في هـ: والياً.

[1596]– في م: يرحم. في هـ: غديرة خم. **خمّ:** وادٍ بين مكة والمدينة، به غدير على ثلاثة أميال من الجُحْفة حوله شجرٌ كثيرٌ ملتفّ وهى الغيضة التى تسمى خمّ. انظر: البكري. (1403هـ). معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع. ج2ص368. الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج3ص389.

[1597]– ساقطة في س، م، هـ: النبي عليه السلام.

[1598]– في م: الرحال.

[1599]– في س: فجعلها. في م: فجعلوا. في هـ: فجعله.

[1600]– ساقطة في س.

[1601]– في س: ألست.

[1602]– زيادة في هـ: بأولى [من].

[1603]– زيادة في م، هـ: [النبيُّ] عليه السلام.

[1604]– زيادة في م: كنت [أنا].

[1605]– أخرجه بزيادة (وانصر من نصره واخذل من خذله) ابن حنبل. (1995م). في مسنده. ج2ص263 رقم(951). البزَّار. (1988م). مسند البزَّار. ج3ص34رقم(786).

والاستدلال بالحديث على وجوه منها: **أولاً:** أن معنى الحديث يصبح من كنت أولى به من نفسه فعليٌّ أولى به، لأن الرسول قال في مقدمة كلامه: "ألست أول بالمؤمنين من أنفسهم" ولا يجوز إلا أن نريد بقوله "من كنت مولاه" ما تقتضيه مقدمة الكلام وإلا لم يكن لتقديمها فائدة وحتى تكون

والله جلَّ جلالـه يقول: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ﴾(المائدة: 55). الآيـة، وهذه[1606] الآيـة نزلت فـي شـأن علـيٍّ دلَّ أنه كان وليَّ[1607] الناس بعد رسول الله ﷺ[1608].

وروي في الخبر أنَّ[1609] أوَّل من أسلم كان عليَّاً[1610]، دلَّ أنَّه كان أولى بالإمامة.

أمَّا[1611] الدَّليل لأهل السُّنَّة والجماعة[1612] أنَّ الإمامـة مـا كانت منصوصـةً، وذلك لأنَّ الصَّحابة اجتمعوا[1613] فـي اليـوم الـذي تـوفِّي فيـه رسـول الله[1614] ﷺ فـي سـقيفة بنـي سـاعدة المهـاجرون[1615] والأنصـار فقالـت

المقدمة مطابقةً لما تأخر ذكره، وإذا تمَّ هذا نقول: نعلم جميعاً أن المراد من قوله ﷺ ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم هو الطاعة والإتباع والانقياد، وما عطف عليه من القول يجب أن يكون هو المراد وذلك لا يكون إلا في الإمامة. **ثانياً:** إن لفظ المولى يحتمل معنى الأولى والأحق بالتصرف، فإن احتمل غيره يصبح الكلام مبهماً محتاجاً إلى تفسير ويفسره احتمال الأولى والأحق بالتصرف لضرورة حمل المجمل على المفسر. أو أن يقال: إنه عليه السلام لو لم يرد معنى الأولى أي الإمامة لصار قوله محيراً وملبساً عليهم والحال حال بيان فلا بدَّ من حمله على الإمامة، والصحابة عرفوا قصده ولو لم يعرفوا مراده في إثبات الإمامة لصار قوله خارجاً عن طريقة البيان. **ثالثاً:** أن لفظة مولى لها عدة معانٍ في اللغة فقد تطلق ويراد بها الأولى وتطلق ويراد بها الناصر والمعين أو الحليف أو المعتِق أو المعتَق أو الجار أو ابن العم. ويجب حمله على المعنى الأول لأنه قد حفَّت به قرينة تدل عليه وهو قوله عليه السلام " أولى بكم". وأيضاً: دلَّ الاجماع على أنه ليس المراد لا الحليف ولا الجار ولا المعتِق ولا المعتَق ولا ابن العم حتى لا يكون كذباً فليس كل من كان رسول الله حليفاً أو جاراً أو ابن عمٍّ كان عليٌّ كذلك، ولا جائز أن يحمل على معنى الناصر لأن هذا المعنى في غاية الظهور ولا يليق بالرسول جمع الناس لشرحه. وإذا صحَّ حمله على الأولى والأحق بالتصرف بناءً على ما تقدم يصبح معنى قول النبي: من كنت متصرفاً فيه كان عليٌّ متصرفاً فيه، ولا معنى للإمامة إلا ذلك. انظر: الإمامة من كتاب القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج1ص144–146. الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص451–457. الرازي. (1986م). الأربعين في أصول الدين. ج2ص282–283. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص152–155. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص392. التفتازاني. (2001م). .شرح المقاصد. ج3ص504.

[1606]– ساقطة في س، هـ: الآية وهذه.

[1607]– في هـ: أولى.

[1608]– تتمة الآية: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴾ (المائدة:٥٥). وهذه الآية هي عمدة أدلتهم ويسمونها آية الولاية ويعتبرونها نصاً صريحاً في إمامة عليٍّ رضي الله عنه، قال الطبرسي في مجمع البيان: " وهذه الآية من أوضح الدلائل على صحة إمامة عليٍّ بعد النبي بلا فصل". ووجه استدلالهم بالآية أن كلمة وليّ تطلق ويراد بها معنيين: الأولى والأحقُّ بالتصرف، والناصر. ولا وجه لصرفها إلى معنى الناصر، لأن الولاية بمعنى النصرة عامة في حق كل المؤمنين والولاية في الآية ليست عامة لكل المؤمنين لأن لفظة إنما تفيد الحصر في المؤمنين الموصوفين في الآية بالصفات المذكورة، وإذا تبث عدم صرف معنى الوليّ في الآية على معنى الناصر وجب حملها على معنى الأولى والأحقُّ بالتصرف فيكون المراد من لفظة وليّ في الآية الأولى بالتصرف فيكم أيها الأمة، والأولى بالتصرف في كل أمةٍ هو الإمام، فإذاً الآية خاصة على إمامة بعض المؤمنين ويتعين أن يكون عليَّاً لأن الروايات الكثيرة دلَّت عليه فهو وحده الذي تصدَّق في حال الركوع. انظر: الإمامة القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج1ص133–134. الرازي. (1986م). الأربعين في أصول الدين. ج2ص280–281. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار. ج5ص150–152. التفتازاني. (2001م). .شرح المقاصد. ج3ص501–502. الطبرسي. (1380هـ). مجمع البيان. ج2ص182.

[1609]– ساقطة في م.

[1610]– ويستدلون على أولية إسلامه رضي الله عنه بروايات منها ما أوقفه البزار على أبي رافع والحاكم على أنس قالا: " نُبّئ النبي ﷺ يوم الاثنين وأسلم عليٌّ يوم الثلاثاء". ومنها ما ذكره زيد بن أرقم قال: "أول من أسلم مع رسول الله ﷺ عليّ". ومنها الحديث الموفوع: " أولكم وروداً على الحوض أولكم إسلاماً علي بن أبي طالب". (البزَّار. (1988م). مسند البزَّار. ج9ص321. الحاكم. (1997م). المستدرك. ج3ص130). (ابن أبي شيبة. (2006م). المصنف ج18ص338، ابن حنبل. (1995م). المسند. ج32ص32). (ابن عدي. (1997م). في الكامل. ج5ص475. ابن الجوزي. (1997م). الموضوعات. ج2ص106). وانظر: الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص146.

الأنصار[1616]: منَّا أمير، وقالت المهاجرون[1617]: منَّا أمير، فقالت الأنصار[1618]: منَّا أميرٌ ومنكم أمير. ولو[1619] كانت الإمامة منصوصةً فلا تظنَّ بأصحاب رسول الله أنَّهم[1620] يخالفون أمره ووصيَّته بقريبٍ[1621] منه[1622].

وروي أنَّ أبا بكر[1623] رضي الله عنه قام وقال: كنَّا مع[1624] رسول الله ﷺ فعفانا[1625] منها[1626] وقد سمعتم[1627] وسمعنا[1628] رسول الله ﷺ أن[1629] يقول: "الأئمَّة من قريش"[1630] فمنَّا الأمراء ومنكم الوزراء، فقال سعد بن عبادة[1631]: رضينا بهذا منكم الأمراء ومنَّا[1632] الوزراء[1633]، فتواضعوا وتوافقوا[1634] على ذلك، فقال

[1611]– في س، هـ: وأما.

[1612]– زيادة في س: الجماعة [علي].

[1613]– في هـ: أجمعوا.

[1614]– في س: النبي.

[1615]– في س: المهاجرين.

[1616]– في هـ: المهاجرون.

[1617]– في هـ: الأنصار.

[1618]– ساقطة في هـ: منا أمير فقالت الأنصار.

[1619]– في س: فلو.

[1620]– في س: أهم. في هـ: بأنهم.

[1621]– في هـ: أميره ووصيه بقربة.

[1622]– زيادة في س، هـ: [أو قبل دفنه].

[1623]– في هـ: عن أبي بكر.

[1624]– في س: نحن بيضة. في م، هـ: نحن من بيت. ذكر البيهقي عن أبي بكر قوله: " نحن عترة رسول الله ﷺ التي خرج منها، وبيضته التي تفقأت عنه". البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. ج6ص274.

[1625]– في هـ: يعقاده ينعفي.

[1626]– في هـ: عنها.

[1627]– في م: سمعتموه. في هـ: سمعهم.

[1628]– ساقطة في هـ.

[1629]– ساقطة في س، م.

[1630]– أخرجه ابن أبي عاصم (1986م). في السنة ج2ص532 رقم (1125). البيهقي. (1989م). السنن الصغير. كتاب قتال أهل البغي(16) باب الأئمة من قريش(1) ج3ص269 رقم(3137).

[1631]– في ب، م: سعد بن معاذ. في هـ: سعيد بن عبادة. **سعد بن عبادة:** هو الصحابي الجليل سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة الخزرجي الأنصاري. يكنى أبا ثابت. كان سيد الخزرج، وأحد الأمراء الأشراف في الجاهلية والإسلام. وكان يلقب في الجاهلية بالكامل لمعرفته الكتاب والرمي والعوم، شهد العقبة مع الأنصار، وكان أحد النقباء الاثني عشر، خرج إلى الشام وتوفي فيها سنة 15 وقيل 16هـ. انظر: ابن حجر. (د. ت.). الإصابة. ج3ص80. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج2ص441.

[1632]– في ب: ومنكم.

[1633]– أخرج قصة السقيفة البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ(62) باب مناقب المهاجرين وفضلهم(2) ج5ص7 رقم(3668)، وفي كتاب الحدود(86) باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت(31) ج8ص168 رقم(6830). وأما قول سعد "نحن الوزراء وأنتم الأمراء" فقد تفرَّد بنقله

أبو بكر[1635]: ظننت أن يكون عليٌّ يصلح[1636] لذلك[1637] وكذلك كان[1638] عند القوم[1639] فقام عليٌّ وسلَّ سيفه فقال[1640] لأبي بكر رضي الله عنه: أنت[1641] قم يا خليفة رسول الله قدَّمك رسول الله فمن[1642] الذي يؤخِّرك[1643]، فقال أبو بكر رضي الله عنه: أنت الأمير يا عليّ، فقال علي رضي الله عنه: أنت الأمير يا خليفة رسول الله قدَّمك رسول الله فمن الذي يؤخرك كنتَ[1644] أمرك[1645] رسول الله ولم يأمرني[1646]، وقال: "مروا أبا بكر يصلِّي بالنَّاس"[1647]، رضينا لأمر دنيانا[1648] من رضيه[1649] رسول الله ﷺ لأمر ديننا[1650].

الإمام أحمد عن حُميد بن عبد الرحمن، قال الهيثمي: أخرجه أحمد ورجاله ثقات إلا أن حميد بن عبد الرحمن لم يدرك أبا بكر. انظر: ابن حنبل. (1995م). المسند. ج1ص199 رقم(8973). الهيثمي. (1994م). بغية الرائد.ج5ص364.

[1634]– ساقطة في س، هـ.

[1635]– في هـ: لأبي بكر.

[1636]– في س: أصلح.

[1637]– ساقطة في هـ.

[1638]– ساقطة في س: وكذلك كان.

[1639]– زيادة في هـ: القوم [لذلك].

[1640]– في س: وقال.

[1641]– ساقطة في س، م، هـ.

[1642]– زيادة في هـ: فمن [ذا].

[1643]– أخرج الآجري والمحب الطبري عن سويد بن غفلة قوله: " لما بايع الناس أبا بكر الصديق رضي الله عنه قام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس أذكركم بالله أيما رجل ندم على بيعتي لما قام على رجليه، قال: فأكبَّ الناس كأنما صُبَّ على رءوسهم السخن، قال: فقام إليه علي بن أبي طالب ومعه السيف فدنا منه حتى وضع رجلا على عتبة المنبر والأخرى على الحصبى فقال: والله لا نقيلك ولا نستقيلك قدمك رسول الله ﷺ ، فمن ذا الذي يؤخرك". انظر: الآجري. (1997م). الشريعة ج5ص1724. وانظر: الطبري. (د. ت.). الرياض النضرة. ج1 ص252.

[1644]– ساقطة في هـ: فمن الذي يؤخرك كنت. زيادة في س: كنت [عند رسول الله ﷺ و].

[1645]– في م: أمرِّض.

[1646]– روى الحسن البصري عن علي رضي الله عنه أنه قال: " قدم رسول الله ﷺ أبا بكر وقد رأى مكاني وإني لصحيح غير مريض وإني لشاهد غير غائب ولو أراد أن يقدمني لقدمني فرضينا لدنيانا من رضيه رسول الله ﷺ لديننا". انظر: الآجري. (1997م). ج4ص1722. ابن بطة. (1994م). الإبانة. ج4 ص755 رقم(216).

[1647]– هذا الجزء من حديث علي رضي الله عنها أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. في كتاب الأذان(10) باب حد المريض أن يشهد الجماعة(39)ج1ص133 رقم(664). باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة(46) ج1ص136–137 رقم(678– 679– 681). باب الرجل يأتم بالإمام ويأتم بالناس(68) ج1ص144 رقم(713). مسلم. (1991م). كتاب الصلاة(4) باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر(21) ج1ص313–316 رقم(94–95)(418)،(101)(420).

[1648]– في م: ديننا.

[1649]– في س: لمن يرضاه.

[1650]– أخرجه الآجري. (1997م). في الشريعة ج4ص1722. ابن بطة. (1994م). الإبانة. ج4 ص755 رقم(216). ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج3ص167. وانظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص263.

وإنَّما[1651] سمَّاه[1652] خليفة[1653] رسول الله لأنَّ النَّبيَّ استخلفه بأن يصلِّي بالنَّاس[1654] في[1655] بعض الرِّوايات سبعة أيام وفي بعضها ثلاثة أيام[1656] فبايعوا[1657] على ذلك جميعاً[1658] ولم يخالفوه[1659] وانعقدت[1660] البيعة واشتغلوا بدفن النَّبيّ، ففي هذا دليلٌ[1661] أنَّ الإمامة ما كانت منصوصةً[1662]، لأنَّه[1663] لو كانت منصوصةً لكان لا يختلف[1664] فيه الصَّحابة، وإن وقع الشَّكُّ لسائر الصَّحابة كان[1665] لا يقع لعليٍّ، فلما بايع عليٌّ أبا بكر[1666] دلَّ أنَّ الإمامة[1667] ما كانت منصوصةً وإنَّما انعقدت الإمامة[1668] بالإجماع[1669]. وقال بعض النَّاس: بأنَّ[1670] عليَّاً بايع أبا بكر بعد ثلاثة أيام، وقال بعضهم: بايعه بعد[1671] ستة أشهر[1672]، وهذا لا يصحُّ.

[1651]– في هـ: فإنما.

[1652]– زيادة في س: سمَّاه [عليٌّ رضي الله عنه].

[1653]– في م: بخليفة.

[1654]– في س: الناس.

[1655]– في ب، م: وفي.

[1656]– في بعض الروايات أن أبا بكر صلى بالناس في مرض رسول الله ﷺ سبع عشرة صلاة وقيل صلى بهم ثلاثاً وقيل تسعة أيام. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج2ص197–198. الدار قطني. (2004م). السنن. ج2ص259.

[1657]– في س، م، هـ: فبايعوه.

[1658]– زيادة في هـ: جميعاً [على ذلك].

[1659]– في ب: ولا يخالفوا.

[1660]– في س: وانعقد.

[1661]– زيادة في س، هـ: دليلٌ [على].

[1662]– زيادة في م: [لأخذ].

[1663]– في س: لأنها.

[1664]– في س: لم يختلفوا.

[1665]– ساقطة في هـ.

[1666]– في هـ : لأبي

[1667]– في س، هـ: دلَّ أنها.

[1668]– في هـ: الأمة.

[1669]– في س: بالجماعة.

[1670]– في س، هـ: إن.

[1671]– ساقطة في س: بايعه بعد.

[1672]– يرى المحققون من العلماء أن علياً بايع أبا بكر مرتين، الأولى في البيعة العامة بعد اجتماع السقيفة وقبل دفن النبي ﷺ، ثم لم يكن علياً خلال حياة فاطمة ملازماً لأبي بكر ولا حاضراً عنده مراعاة لخاطرها لجفوة حدثت بينها وبين أبي بكرٍ لأنه لم يدفع لها ميراثها من أبيها لما سمعه من رسول الله ﷺ بأن الأنبياء لا يورثون وما تركوه صدقة، فرأى عليٌّ بعد وفاة فاطمة أي بعد ستة أشهر أن يجدد البيعة مرةً ثانيةً لأن في انقطاع مثله عن مثله خلال تلك المدة ما يوهم من لا يعرف باطن الأمر أنه بسبب عدم الرضا بخلافته لذلك أظهر عليٌّ المبايعة التي بعد موت فاطمة

ثم كل سؤالٍ[1673] من جهة الخصم يكون مردوداً بموافقة[1674] عليٍّ لأبي بكر رضي الله عنهما، لأنَّه وإن لم يتابعه[1675] سكت[1676] ولم يخالفه، وقد بينَّا أنَّ بيعته ثبتت[1677] بدليل ما ذكرنا[1678].

ولو لم يصحَّ خلافة أبي بكر ولا يكون إماماً حقَّاً لكان لا يجوز السُّكوت والإغماض، لأنَّ من رضي بإمامٍ باطلٍ فإنَّه يكفر. والدَّليل [على][1679] أنَّ عليَّاً رضي الله عنه رضي بإمامة أبي بكر[1680] وبايعه لأنَّه[1681] أطاعه بالغزو وأخذ من الغنيمة سهمه[1682]، وروي أنَّ أبا بكر[1683] رضي الله عنه دفع إلى عليٍّ[1684] [ل63أ] جاريةً من السَّبايا[1685] فقبلها[1686] ووطئها، ولو كانت خلافته لا تكون صحيحةً ثابتةً حقَّاً لكان[1687] لا يجوز[1688] أن يطيعه ولا يحلُّ له أخذ الغنيمة ولا يجوز قسمة الغنيمة ولكان لا يحلُّ لعليٍّ وطء الجارية[1689]. فصحَّ بهذه المعاني أنَّ[1690]خلافة أبي بكر كانت[1691] حقَّاً.

لإزالة هذه الشبهة. انظر المرويات المختلفة في شأن مبايعة علي لأبي بكر وتحقيق القول فيها: ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج9,8ص90–93، 415–418. وانظر: ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري. ج7ص495.

[1673]– في س: السؤال.

[1674]– في س، م: لموافقة. في هـ: موافقة.

[1675]– في س: يباعه. في م، هـ: يبايعه.

[1676]– في س، هـ: فسكت.

[1677]– في س: أنه بايعه. في هـ: أن بيعته ثبت.

[1678]– في هـ: ما ذكر.

[1679]– زيادة في س، م، هـ.

[1680]– في س: بالإمامة لأبي بكر.

[1681]– في س: لأن.

[1682]– في س: سهماً.

[1683]– في س: وروي عن أبي بكر.

[1684]– في ب: دفع علياً.

[1685]– في م: السبي.

[1686]– في س: فقبلهما.

[1687]– ساقطة في س.

[1688]– زيادة في س، م، هـ: لا يجوز [له].

[1689]– أجاب الشيعة عن أخذه سهمه من الغنيمة بالقول: إنما كان ذلك حقاً له ولا بأس عليه بأخذه. ورُدَّ عليه بأنه إنما يكون حقاً له إذا كان سبب اكتسابه مشروعاً وأبو بكرٍ غاصبٌ عندكم وتصرف الغاصب لا يترتب عليه حقٌّ شرعي. وأما بخصوص السبيَّة التي دفعها إليه أبو بكر قالوا: صحَّ عندنا أن علياً أعتقها ثم تزوجها. والجواب: أن الإعتاق لا يتُصوَّر بدون الملك فلزم أنه ملكها ثم أعتقها مع أن الإعتاق أيضاً نوع من التصرف الشرعي. انظر: الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص220–221.

[1690]– في ب : بأن

[1691]– في ب، س، هـ: كان.

أمَّا[1692] **الجواب عن قوله:** بأنَّ[1693] عليَّاً [كان][1694] وصيَّ رسول الله عليه السَّلام. قلنا: إنَّه لم يكن وصيَّاً مطلقاً وإنَّما صار[1695] وصيَّاً بقضاء[1696] ديونه فلا يلزم[1697].

وأما قوله: إنَّ[1698] النَّبيَّ ﷺ جعله خليفةً وكان بمنزلة هارون من موسى.

قلنا: الخبر حجَّةٌ عليكم لأنَّ النَّبيَّ عليه السَّلام خرج في بعض غزواته[1699] فاستخلفه على المدينة[1700]، فلما خرج النَّبيُّ قالت المنافقون إنَّه قد أعرض عن ابن عمه وأجلسه في البيت، فلما سمع عليٌّ رضي الله عنه اغتمَّ لذلك وخرج خلف رسول الله ﷺ فلما لحق النَّبيَّ عليه السَّلام قال[1701] له[1702]: أما[1703] استخلفتك[1704]؟ فقال: استخلفتني[1705] على النِّساء والذَّراري[1706] والمنافقين، وقد[1707] قال المنافقون ما قالوا، وقصَّ عليه القصص[1708]، فقال النَّبيُّ: "أما ترضى أن تكون منِّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنَّه لا نبيَّ بعدي[1709]".

ثم هارون كان نبيَّاً وعليٌّ ما كان نبياً، وهارون كان خليفة[1710] موسى صلوات الله عليهما في حياته[1711] ولم يكن بعد وفاته، لأنَّه مات قبل موسى فهذا[1712] لا يشبه ذاك[1713].

[1692]– في م: وأما.

[1693]– في هـ: إن.

[1694]– زيادة في س، م، هـ.

[1695]– في س، هـ: كان.

[1696]– في هـ: لقضاء.

[1697]– انظر: الإمامة من كتاب القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج1ص182–183. الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص462–463. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص169–170.

[1698]– في هـ: بأن.

[1699]– في هـ: غزوات.

[1700]– في س: فاستخلف في المدينة علي بن أبي طالب رضي الله عنه. في م، هـ: فاستخلف على المدينة علي بن أبي طالب رضي الله عنه

[1701]– في س، هـ: فقال.

[1702]– ساقطة في م.

[1703]– في الأصل: ما.

[1704]– في س: استخلفني.

[1705]– في س، م: استخلفني.

[1706]– في هـ: والجواري.

[1707]– في س: وللمنافقين فقد.

[1708]– في س، هـ: القصة.

[1709]– زيادة في هـ: [من] بعدي.

[1710]– زيادة في م: خليفة [رسول الله].

[1711]– في م: في الأحياء.

وأمَّا قوله: بأنَّ[1714] النَّبيَّ جعله وليَّاً[1715].

قلنا: أراد به في وقته يعني[1716] بعد عثمان وفي زمن معاوية. ونحن كذا نقول[1717].

وكذلك[1718] الجواب عن قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾(المائدة: 55)[1719].

فنقول: إنَّ علياً رضي الله عنه كان والياً ووليَّاً [1720] وأميراً بهذه الدَّلائل[1721] في وقته وأيَّامه[1722] وهو بعد عثمان فأمَّا[1723] قبل ذلك فلا[1724].

[1712]– في هـ: وهذا.

[1713]– في س، هـ: ذلك. ومما يذكر في الجواب: أن هارون عليه السلام ليس من منزلته التصرف بطريق النيابة لأنه شريك في النبوة، وقوله: ﴿ ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى ﴾(الأعراف: 142) . ليس استخلافاً بل مبالغةً وتأكيداً في القيام بأمر القوم. والنبي عليه السلام لم يرد بقوله: " بعدي" بعد وفاتي وإنما أراد لا نبوة بعدي ولا معي ولا بعدي فأنت مني يا عليّ بمنزلة هارون من موسى في استخلافي لك على المدينة مدة غيبتي عنها لا في نبوتي. ثم وإن سلمنا بكل ما زعمتم فإن عودة النَّبيّ إلى المدينة وتوليه الأمور والإنفاذ لها والاستبداد بالنظر فيها صرفٌ لعليٍّ عن الاستخلاف. انظر: الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص459–462. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص 1138–1140. الإمامة من كتاب القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج1ص160–180. الرازي. (1986م). الأربعين في أصول الدين. ج2ص300. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص185–188. التفتازاني. (2001م). شرح المقاصد. ج3ص505–506. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص394–395.

[1714]– في هـ: إن.

[1715]– في م، هـ: والياً.

[1716]– ساقطة في هـ.

[1717]– يشير المؤلف إلى رواية: " من كنت مولاه". ومما ذكر في الجواب أيضاً: أن لفظ المولى يحتمل عدة معانٍ ليس أولاها حمله على معنى الأولى والأحقُّ بالتصرف وإن كان اللفظ يحتمله، بل الأليق بالرواية حمله على معنى الناصر، أي من كنت ناصره على دينه وحامياً له بباطني وظاهري فعليٌّ كذلك، وهذا يوجب تعظيم عليٍّ والقطع على سلامة باطنه، فليس كل ناصرٍ بظاهره يكون هذا حال باطنه. ويليق بالرواية كذلك حمل لفظ المولى على معنى المحبوب فيصير المعنى من كنت محبوباً عنده فعليٌّ محبوبٌ عنده، وفائدة تخصيص علي بذلك أنه عليه السلام ربما علم أن قوماً ممن أضلهم الله تعالى سيطعنون عليه ويزعمون أنه حكَّم في أمر الله غير الله وسقطت بذلك ولايته وزال ولاؤه، فقال عليه السلام ذلك ليدل على بطلان زعمهم. انظر: الباقلاني. (1987م). تمهيد الأوائل. ص451–457. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1136، 1141. الإمامة من كتاب القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج1ص147–158. الجويني. (1950م). الإرشاد. ص422. الرازي. (1986م). الأربعين في أصول الدين. ج2ص 298–300. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص 181–185. التفتازاني. (2001م). شرح المقاصد. ج3ص502–503.

[1718]– في س: وكذا.

[1719]– زيادة في س: [الآية].

[1720]– ساقطة في س: والياً و.

[1721]– في س: بهذا الدليل.

[1722]– في س: في أيامه ووقته.

[1723]– في س: وأما.

[1724]– وذُكر في الجواب أيضاً: أن الآية ليست خاصة بعليّ بل هي عامة في كل المؤمنين لأن الآية مشتملة على سبعة ألفاظٍ من صيغ الجموع فحملها على الشخص الواحد باطل، فيجب تفسير معنى الولي بالمحبة والنصرة لا بالإمامة. فتخصيصها بعلي وتفسيرها بالإمامة يقتضي حصول الإمامة لعليٍّ في الحال أي في زمن النبي وذلك باطل. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1141. الإمامة من كتاب القاضي عبد

وأمَّا قوله: إنَّه[1725] كان أوَّل من أسلم.

قلنا: في بعض الرِّوايات أنَّه أول من أسلم[1726]، وفي بعض الرِّوايات كان زيد بن حارثة[1727]، وفي بعض الرِّوايات[1728] كانت خديجة رضي الله عنها[1729] وفي بعض الرِّوايات أبو بكر [1730] رضي الله عنه فإذا اختلفت[1731] الرِّوايات لم يصحّ.

فنقول: أوَّل[1732] من أسلمت[1733] من النِّساء كانت[1734] خديجة[1735] رضي الله عنها. وأوَّل من أسلم من الصبيان كان[1736] عليٌّ رضي الله عنه. وأوَّل من أسلم من العبيد كان[1737] زيد بن حارثة[1738]. وأوَّل من أسلم من الأحرار[1739] البالغين كان[1740] أبو بكر رضي الله عنه[1741].

الجبار. (د. ت.). المغني. ج1ص134–139. الرازي. (1986م). الأربعين في أصول الدين. ج2ص297–298. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار. ج5ص178–179. التفتازاني. (2001م). شرح المقاصد. ج3ص502–503. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص392.

[1725]– في س: بأنه.

[1726]– في س، م: إن أول من أسلم كان علياً. في هـ: أول من أسلم كان علياً.

[1727]– في هـ: حارث.

[1728]– في الأصل: الروات.

[1729]– في س: جملة: (وفي بعض الروايات مانت خديجة رضي الله عنها) متقدمة عن الجملة التي سبقتها وفيها [كانت] زائدة.

[1730]– زيادة في س، هـ: [كان] أبو بكر.

[1731]– في ب. س، هـ: اختلف.

[1732]– زيادة في س: [بأن] أول . في م، هـ:[إن] أول.

[1733]– في هـ: أسلم.

[1734]– ساقطة في س.

[1735]– **خديجة:** هي خديجة بنت خويلد بن أسد القرشية أم المؤمنين، سيِّدة نساء العالمين في زمانها وأم أولاد رسول الله ﷺ جميعاً سوى إبراهيم، ولدت بمكة ونشأت في بيت شرفٍ ويسار، وكانت تدعى قبل البعثة: الطاهرة، كان لها أثرٌ كبيرٌ في تثبيت النَّبي أول الدعوة، ومناقبها جَمَّة، وهي ممن كمُل من النساء، وكان النَّبِيُّ ﷺ يُثني عليها ويُبالغ في تعظيمها، ومن كرامتها عليه ﷺ أنَّه لَم يتزوَّج لم عليها قطُّ، ولا تَسَرَّى إلى أن قضت نَحْبَها، توفيت رضي الله عنها قبل الهجرة بثلاث سنين. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج10ص15. ابن حجر. (د. ت.). الإصابة. ج8ص60. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج2ص109.

[1736]– ساقطة في س، هـ.

[1737]– ساقطة في س.

[1738]– في هـ: حارث. **زيد بن حارثة:** هو زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي أبو أسامة مولى رسول الله ﷺ وحِبَّه. تبناه النبيّ قبل الإسلام وأعتقه وزوَّجه ابنة عمته. واستمر الناس يسمونه زيد بن محمد حتى نزلت آية {ادعوهم لآبائهم}. وكان النبي ﷺ لا يبعثه في سرية إلا أمّره عليها، وجعل له الإمارة في غزوة مؤتة سنة 8هـ فاستشهد فيها وهو ابن 55 عاماً. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج3ص38. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج2ص50.

[1739]– في س: أحرار.

[1740]– ساقطة في س.

ثـمَّ أبـو بكـر كـان معيَّنـاً للخلافـة فـي ذلـك[1742] اليـوم[1743] إذا احتـيج[1744] إليـه لأنَّ الصَّـبيَّ والعبـد[1745] والنِّساء[1746] لا يصحُّ[1747] للخلافة فصحَّ أنَّه أولى بالإمامة.

[1741]– وإن سُلِّم سبق عليٍّ إلى الإسلام لكن إسلام العاقل البالغ أفضل لأن الناس اختلفوا في صحة إسلام الصبي ولم يختلفوا في صحة إسلام العاقل البالغ، ثم إسلام العاقل البالغ أنفع لنفسه ولغيره وأدعى إلى قبول الدعوة منه إلى الإسلام من الصبي ولذا أسلم على أبي بكر كبار الصحابة. ثم وإن كان السابق إلى الإسلام أفضل من غيره لكنه لا يصير أفضل من كل وجه. انظر: الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص173.

[1742]– زيادة في م: ذلك [الوقت و].

[1743]– ساقطة في هـ.

[1744]– في هـ: وإذا احتج

[1745]– في م: والعبيد.

[1746]– في س: والمرأة.

[1747]– في م: لا يصلح.

القول في خلافة عمر رضي الله عنه:

أجمعنا جميعاً على أنَّ أبا بكر رضي الله عنه استخلف عمر بن الخطاب[1748] رضي الله عنه، فلمَّا كان في اليوم الذي توفِّي فيه أبو بكر قال: "أحضروا عمر فأحضروه، فأمر[1749] أن[1750] يُكتب سطرين[1751] وأوصى بذلك فقال: "اكتبوا باسم الله الرَّحمن الرَّحيم هذا ما أوصى[1752] به[1753] أبو بكر خليفة رسول الله في آخر يومه[1754] من الدُّنيا وأوَّل يومه[1755] من الآخرة حين[1756] يؤمن الكافر وينتهي الفاجر وإنِّي مستخلفٌ[1757] عليكم عمر بن الخطاب فإن عدل[1758] فذلك[1759] ظنِّي به وإن[1760] جار فلا يعلم الغيب إلا الله وسيعلم الذين ظلموا أي منقلبٍ ينقلبون"[1761]. فرضي[1762] كلُّهم بخلافة عمر، إلا قوماً كرهوا[1763]. وروى سويد بن غَفَلة[1764] عن عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنَّه قال: " كنت ممن رضيت"[1765].

[1748]– ساقطة في س: بن الخطاب.

[1749]– في هـ: فأحضروا وأمر.

[1750]– في س، هـ: بأن.

[1751]– في س: سطران. في هـ: سطرا.

[1752]– في س، م: وصى.

[1753]– ساقطة في هـ.

[1754]– في هـ: يوم.

[1755]– في هـ: يوم.

[1756]– في هـ: وحين.

[1757]– في س: إني استخلفت.

[1758]– زيادة في هـ: عدل [به].

[1759]– في م: فذاك. في هـ: فكذلك.

[1760]– في س: فإن.

[1761]– أخرجه اللالكائي. (1995م). شرح الأصول. ج7ص1371. البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. كتاب قتال أهل البغي باب الاستخلاف(6) ج8ص257 رقم(16576).

[1762]– في س، هـ: ورضي.

[1763]– زيادة في س: كرهوا [بها].

[1764]– **سويد بن غَفَلة:** هو سُويد بن غَفَلة بن عَوسَجة الجُعفي الكوفي أبو أمية كناه بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولد عام الفيل فكان يقول: أنا لِدَة رسول الله، ﷺ لم يرَ رسول الله ﷺ، قدم المدينة يوم دفن النبي وقد نفضوا أيديهم من ترابه، كان فقيهاً إماماً عالماً كبير القدر قانعاً باليسير، فكان إذا قيل له: أُعطي فلان وولي، يقول: "حسبي كسرتي وملحي"، عمَّر طويلاً يقال إنه بلغ من العمر مئة وثمانٍ وعشرين عاماً لم يُر قط محبياً ولا متساناً، توفي سنة 81هـ وقيل 82هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج8ص190. أبو نعيم. (1988م). حلية الأولياء. ج4ص174. المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج12ص256. ابن مَنْدَه. (2005م). معرفة الصحابة. ص795.

[1765]– أخرجه اللالكائي والآجري في خطبة طويلة لعلي رضي الله عنه عندما وصله نبأ أن بعض الشيعة ينتقصون من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، مما ذكر فيها قوله: " ثم ولي الأمر من بعده –أي أبي بكر– عمر فاستأمر المسلمين فمنهم من رضي ومنهم من كره، وكنت فيمن رضي،

والدَّليل على أنَّه [63ب] رضي بذلك أنَّه زوَّجه أم كلثوم[1766] ابنته، ابنة[1767] فاطمة[1768] رضي الله عنها. وقال[1769] بعض من كره ذلك[1770] لأبي بكر إذا قدمت على ربِّك ما تقول له وقد[1771] سلَّطت علينا فظَّاً غليظاً[1772] [ ] فقال[1773] أبو بكر رضي الله عنه: لا تخوِّفنني[1774] بربِّي فأقول له قد[1775] سلَّطت عليهم خير أهل الله[1776]. وقد سمعت[1777] رسول الله ﷺ يقول: عمر خير أهل الله[1778]، يعني خواصَّ الله. وما توفِّي أبو بكر رضي الله عنه [1779] حتَّى رضي[1780] كلُّهم بخلافة عمر رضي الله عنه.

فلم يفارق عمر الدنيا حتى رضي به من كان كرهه". انظر: اللالكائي. (1995م). شرح الأصول. ج7ص1373. الآجري. (1997م). الشريعة ج4ص1725.

[1766]– **أم كلثوم:** هي أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وأمها فاطمة بنت الرسول ﷺ، ولدت في عهد النبي، تزوجها عمر بن الخطاب وهي صغيرة لأنه أراد أن يكون له من رسول الله ﷺ سببٌ ونسب، وولَدت له زيداً ورقية وقد انقرضا فلم يبقَ لعمر ولدٌ من أم كلثوم، توفيت رضي الله عنها هي وابنها زيد في وقتٍ واحدة. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج10ص429. ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص962.

[1767]– في هـ: بنت.

[1768]– في س: زوَّجه ابنته أم كلثوم بنت فاطمة. **فاطمة:** هي فاطمة الزهراء بنت النبي ﷺ وأمها خديجة بنت خويلد، سيدة نساء العالمين، ولدت سنة إحدى وأربعين من مولد النبي ﷺ وتوفيت بعده بيسير وكانت أسرع أهل بيته لحوقاً به، تزوجها علي بن أبي طالب فولدت له الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم، وانقطع ولد رسول الله إلا منها، توفيت في المدينة سنة 11هـ. انظر: ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص925 ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج7ص216.

[1769]– في س: قال.

[1770]– زيادة في هـ: ذلك [قال].

[1771]– في م: قد.

[1772]– في هـ: غليظ القلب. ذُكر أن القائل طلحة بن عبيد الله. انظر: أبو نعيم. (2001م). الإمامة والرد على الرافضة. ص276.

[1773]– في م: قال.

[1774]– في م: لا تخوفوني. في هـ: أتخوفوني.

[1775]– ساقطة في هـ.

[1776]– رواه ابن أبي شيبة (2006م). في المصنف ج 20,17ص584,68. الآجري. (1997م). في الشريعة ج4ص1739,1735.

[1777]– زيادة في س، هـ: سمعت [من].

[1778]– لم أقف عليه من رواية أبي بكر. وفي الباب: " ما طلعت الشمس على رجلٍ خيرٍ من عمر". " أخرجه الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. (كتاب المناقب(50) باب في مناقب عمر(18) رقم(3684) ج5ص618) وقال: وليس إسناده بذاك. وأخرج ابن عدي. (1997م). في الكامل. عن أبي هريرة ج2ص443: " أبو بكر وعمر خير الأولين وخير الآخرين وخير أهل السماوات وخير أهل الأرضين إلا النبيين والمرسلين". وتفرَّد الديلمي في مأثور الخطاب ج3ص63 بحديث: " عليٌّ وفاطمة والحسن والحسين أهلي وأبو بكرٍ وعمر أهل الله وأهل الله عز وجل أفضل من أهلي".

[1779]– ساقطة في س: (لا تخوفوني بربي... وما توفي أبو بكر رضي الله عنه).

[1780]– في س، هـ: رضوا.

وإنَّما اتَّفقوا عليهما[1781] بعد الرسول لأنَّ النَّبيَّ عليه السَّلام قال: "اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر[1782] وعمر"[1783]. وروي عن النَّبيّ ﷺ أنَّه[1784] قال: "دخلت أنا وأبو بكرٍ وعمر وخرجت[1785] أنا وأبو بكرٍ وعمر وأكلت أنا وأبو بكرٍ وعمر" [1786]. وروي عن النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه دخل المسجد ذات يوم ويمينه على كتف أبي بكر ويساره على كتف عمر فقال: "هكذا نعيش وهكذا نموت وهكذا نُدفن وهكذا نُبعث"[1787]. فصحَّ أنَّ عمر [كان][1788] ثالث رسول الله في الأحوال فكان هو[1789] أولى بالإمامة عند تمام الثَّالث[1790] مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وروي عن النَّبيّ[1791] عليه السَّلام أنَّه قال[1792]: " ليلة أسري بي إلى السَّماء فدخلت[1793] الجنَّة فرأيت[1794] جارية، ووصفها[1795] رسول الله عليه السَّلام [بأعلى الأوصاف][1796] فقلت لها[1797] لمن أنت؟ فقالت يارسول الله [1798] للخليفة عمر بن الخطاب"[1799]. فسمَّاه رسول الله خليفةً دلَّ أنَّه كان حقَّاً للخلافة.

[1781]– في ب، هـ: وإنما اتفقت عليها. في س: إنما اتفقوا عليها.

[1782]– في ب، س، م: أبو بكر.

[1783]– أخرجه ابن حنبل. (1995م). في المسند. ج38ص280 برقم(23245). الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب المناقب(50) باب في مناقب أبي بكر وعمر(16) ج5ص609 رقم(3662). ابن ماجة. (د. ت.). في سننه في المقدمة. باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم(11) ج1ص37 رقم(97). الطبراني. (1995م). المعجم الأوسط. ج4–7ص140–168 برقم(3816–7177).

[1784]– في س: أن. ساقطة في هـ.

[1785]– في ب: وأخرجت.

[1786]– ساقطة في س: (وخرجت... أنا وأبو بكر وعمر).. أخرجه البخاري. (1422م). في الجامع الصحيح. كتاب فضائل الصحابة0(62) باب في فضائل عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه(6) ج5ص11 رقم(3685). و مسلم. (1991م). في الصحيح. كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم(44) باب من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه(2) ج4ص1858 رقم(14)(2389).

[1787]– زيادة في م: [وهكذا ندخل الجنة]. أخرجه الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب المناقب(50) باب مناقب أبي بكر وعمر(16) ج5ص612 رقم(3669). ابن عساكر. (1995م). في تايخ دمشق. ج22ص205.

[1788]– زيادة في س، م، هـ.

[1789]– ساقطة في س.

[1790]– في س: الثاني.

[1791]– في س: رسول الله.

[1792]– في س: لما قال كانت. في هـ : قال لما كانت.

[1793]– في س: دخلت.

[1794]– في س: ورأيت.

[1795]– في هـ: فوصفها.

[1796]– في س: وصفها أعلى الأوصاف. بأعلى الأوصاف . ساقطة في م، هـ.

[1797]– ساقطة في هـ.

[1798]– غير موجودة في س، م، هـ: يارسول الله.

[1799]– أخرج نحواً منه خيثمة بن سليمان ومحب الدين الطبري، لكنه مخصوصٌ بعثمان رضي الله عنه ولفظه عنده: قال رسول الله ﷺ " لما أسري بي دخلت جنة عدن، فوُضع في يدي تفاحة فانطلقت عن حوراء عيناء مرضية كأن مقادم عينيها أجنحة النسور، فقلت: لمن أنت؟ فقالت: للخليفة

ثمَّ هذا الخبر دليلٌ على خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لأنَّ عمر كان خليفةً باستخلاف أبي بكر، ولو لم تكن خلافة أبي بكر صحيحةً ثابتةً[1800] لكان لا يصحُّ[1801] خلافة عمر [باستخلافه، فلما صحَّت[1802] خلافة عمر][1803] دلَّ[1804] أنَّ خلافة أبي بكر كانت صحيحة[1805].

والدَّليل على أنَّ خلافة أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعليّ رضي الله عنهم[1806] كانت[1807] حقًّاً لما[1808] روي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: " الخلافة من بعدي ثلاثون سنة"[1809]. والخلافة[1810] في ثلاثين سنةٍ لهؤلاء[1811] الأربعة[1812]، فصحَّ ما قلنا.

ثمَّ كان أبو بكر يسمَّى خليفة رسول الله وعمر كان يسمَّى خليفة خليفة[1813] رسول الله، فتفكَّر [عمر][1814] ذات يومٍ وقال[1815]: إنِّي[1816] سُمِّيت خليفة خليفة رسول الله، والخلفاء من بعدي يُسمَّون خليفة خليفة خليفة رسول الله

من بعدك عثمان بن عفان". انظر: الأطرابلسي.(1980م). من حديث خيثمة بن سليمان. ص194. وانظر: الطبري. (د. ت.). الرياض النضرة. ج1 ص228.

[1800]– في س: صحيحاً ثابتاً . في م: صحيحة حقاً ثابتاً. في هـ: صحيحاً بتاً.

[1801]– في م: لما كان يصح.

[1802]– في م، هـ: فلما صحِّ.

[1803]– زيادة في س، م، هـ.

[1804]– في ب: ودلَّ.

[1805]– في هـ: كان صحيحاً.

[1806]– زيادة في س: [أجمعين].

[1807]– ساقطة في هـ.

[1808]– في م: ما.

[1809]– زيادة في س: [ثم يصير ملكاً عضوضاً]. الحديث أخرجه ابن حنبل. (1995م). في مسنده. ج36ص248 رقم(21919)، الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب الفتن باب ما جاء في الخلافة ج4ص503 رقم(2226)، النسائي. (2001م). السنن الكبرى. كتاب المناقب(48). باب أبو بكر وعمر وعثمان وعلي(5). ج7ص313 رقم(8099). قال الترمذي: وهذا حديثٌ حسن قد رواه غير واحدٍ عن سعيد بن جمهان ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جمهان.

[1810]– في م: الخلافة. في هـ: فالخلافة.

[1811]– زيادة في س، م: [كانت] لهؤلاء.

[1812]– في ب، س: الأربع. قال الطبري. (د. ت.). في الرياض النضرة. ج1ص55: "والصحيح في مدة ولاية الأربعة أنها تسع وعشرون سنة وثلاثة أيام: سنتان وثلاثة أشهر وعشرة أيام خلافة أبي بكر، وعشر سنين وستة أشهر وخمسة أيام خلافة عمر، واثنتا عشرة سنة إلا اثني عشر يومًا خلافة عثمان، وأربع سنين وثمانية أشهر خلافة علي، فإما أن يكون أطلق على ذلك ثلاثين لقربه منها أو يكون مدة ولاية الحسن محسوبة منها وهي تكملتها".

[1813]– ساقطة في م.

[1814]– زيادة في س.

[1815]– ساقطة في هـ.

[1816]– في هـ: بأني.

فيضيق الأمر على النَّاس، فصعد على المنبر فقال[1817]: "إنّي أميركم حقًّا؟ فقالوا: نعم. فقال أنتم المؤمنون حقًّا؟ قالوا[1818]: نعم. فقال[1819]: قولوا لي[1820] أمير المؤمنين فسمِّى [أمير][1821] المؤمنين"[1822].

[1817]– في س: فصعد المنبر وقال. في م: وقال.

[1818]– في س، هـ: فقالوا.

[1819]– زيادة في هـ: فقال [عمر].

[1820]– في س: إني لكم.

[1821]– ساقطة في ب.

[1822]– وذُكر أن أول من سمَّاه أمير المؤمنين المغيرة بن شعبة وقيل لبيد بن ربيعة وعدي بن حاتم وقيل غير ذلك. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج3ص262. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج4ص159. ابن شبَّة. (1978م). تاريخ المدينة المنورة. ج2ص677–680.

القول في خلافة عثمان رضي الله عنه[1823]:

اجتمعت الأمَّة على أنَّ عثمان كان خليفةً بعد عمر بإجماع الأمَّة، لأنَّ عمر لم يستخلف أحداً، وإنَّما ترك الخلافة شورى بين خمسة نفر[1824]: بين عثمان وعليّ وعبد الرَّحمن بن عوف[1825] وطلحة[1826] وزبير[1827]. فلما توفّي عمر فقام[1828] عبد الرَّحمن بن عوف وقال[1829]: إنّي[1830] تركت حظِّي من الإمارة، وقال زبير: إنّي[1831] تركت حظِّي من الإمارة[1832]، وقال[1833] طلحة: أنا أيضاً[1834] تركت حظِّي[1835] من الإمارة. فبقيت[1836] الإمارة[1837] بين[1838] عثمان وعليّ، فقال[1839] عبد الرَّحمن[1840] بن عوف لعليّ: مدَّ يدك[1841]

[1823]– في الأصل: القول في خلافة عثمان وعلي ضي الله عنهما.

[1824]– والمعروف أنهم ستة إضافة إلى سعد بن أبي وقاص.

[1825]– **عبد الرحمن بن عوف:** هو عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف الزُّهري الفرشي، كان اسمه عبد عمرو أو عبد الكعبة فلما أسلم سماه النبي ﷺ عبد الرحمن، من السابقين إلى الإسلام، وأحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى، شهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ،كان من الشجعان الأقوياء العقلاء، لما عرض عليه سعد بن الربيع أخوه من الأنصار نصف ماله عفَّ عنه وقال له بل دُلَّني على السوق، قال عنه رسول الله ﷺ: "عبد الرحمن أمين في الأرض أمين في السماء"، توفي سنة 32هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج3ص115. أبو نعيم. (1998م). معرفة الصحابة. ج1ص116. ابن عساكر. (1995م). تاريخ دمشق. ج35ص235. ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص442.

[1826]– **طلحة بن عبيد الله:** هو طلحة بن عبيد الله بن عثمان التَّيمي القرشي أبو محمد، (الفياض)،(طلحة الجود)، (الصبيح المليح الفصيح) كلها ألقاب أطلقها عليه رسول الله ﷺ، أحد ثمانية سبقوا إلى الإسلام، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، لم يشهد بدراً لأن النبي أرسله ليتحسس عير أبي سفيان في طريق الشام، وشهد أحداً وما بعدها، أبلى في أحد بلاءً عظيماً وجعل يتترَّس بنفسه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فجرح بضعاً وسبعين جرحاً وشُلت يده، خرج مطالباً بدم عثمان فرمي بسهم فقُتل سنة 36هـ في موقعة الجمل، فما رآه عليٌّ مسجَّى أخذ يمسح التراب عن وجهه وهو يترحم عليه ويقول: "ليتني مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة". انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج3ص196. ابن عساكر. (1995م). تاريخ دمشق. ج25ص115. أبو نعيم. (1998م). معرفة الصحابة. ج1ص94.

[1827]– في م، هـ: والزبير. **الزبير بن العوام:** هو الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي القرشي أبو عبد الله وأمه صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ وابن أخي خديجة بنت خويلد رضي الله عنه صاحبُ رسول الله ﷺ وحواريِّه، من السابقين الأولين، أول من سلَّ سيفاً في الإسلام، شهد جميع المشاهد مع رسول الله ﷺ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، شهد الجمل فقاتل فيه ساعةً ثم دعاه عليٌّ وانفرد به فانصرف عن القتال راجعاً إلى المدينة فلما صار إلى وادي السباع لحقه ابن جرموز وقتله سنة 36هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج3ص93. ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص261. النووي. (د.ت.). تهذيب الأسماء واللغات. ج1ص194. ابن عساكر. (1995م). تاريخ مشق. ج18ص332.

[1828]– في س: قام. في م: قال.

[1829]– ساقطة في م.

[1830]– في م، هـ: أنا.

[1831]– في م: وقال الزبير أنا. في هـ: وقال زبير أنا.

[1832]– ساقطة في هـ: من الإمارة. في س: وزبير أيضاً قال مثل ذلك.

[1833]– في س: قال.

[1834]– في س: أيضاً أنا. في هـ: وأنا أيضاً.

[1835]– في س: حظاً.

[1836]– في هـ: فبقي.

وبايع[1842] على[1843] أن تحكم بيننا[1844] بكتاب[1845] الله وسنَّة رسوله[1846] وبسيرة[1847] الشيخين، [يعني أبا بكر وعمر. فقال عليٌّ: أنا[1848] أبايع [على][1849] أن أحكم بينكم بكتاب الله وسنَّة رسوله[1850] عليه السلام وسيرة الشَّيخين][1851] وأجتهد[1852] فيه برأيي. [فقال عبد الرَّحمن بن عوف: احكم بيننا بكتاب الله وسنَّة رسوله وسيرة الشَّيخين][1853] [فقال: أحكم بينكم بكتاب الله تعالى وسنَّة رسوله عليه السَّلام وسيرة الشَّيخين، وأجتهد فيه برأيي][1854] وكرَّر[1855] عبد الرَّحمن [1856] مرَّة الثَّالثة[1857] فقال عليٌّ: وأجتهد فيه[1858] برأيي[1859]. فترك[1860] عبد الرَّحمن[1861] يده وأخذ بيد عثمان فقال [له][1862]: بايع معنا على أن تحكم بيننا بكتاب الله وسنَّة

[1837]– ساقطة في هـ.

[1838]– ساقطة في س، هـ.

[1839]– في س، هـ: وقال.

[1840]– في هـ: عبد الله.

[1841]– في هـ: يديك.

[1842]– في س: أبايع. زيادة في هـ: وبايع [معنا].

[1843]– ساقطة في س

[1844]– في هـ: بيت.

[1845]– في الأصل: كتاب.

[1846]– في س: رسول الله . في م: وبسنة رسول الله.

[1847]– في هـ: وسيرة.

[1848]– ساقطة في م.

[1849]– زيادة في م.

[1850]– في م: وبسنة نبيه.

[1851]– زيادة في س، م. في هـ: فقال أحكم بكتاب الله وسنة رسوله.

[1852]– في هـ : وأجتهدوا

[1853]– زيادة في س، هـ.

[1854]– زيادة في هـ.

[1855]– في م، هـ: فكرر.

[1856]– زيادة في م: [بن عوف].

[1857]– في م: ثلاث مرات. في هـ: بالمرة الثالثة.

[1858]– ساقطة في هـ.

[1859]– في س: رأيي. في م: أجتهد برأيي.

[1860]– في س: فزلَّ.

[1861]– زيادة في م: [بن عوف].

[1862]– زيادة في م، هـ.

رسوله وبسيرة[1863] الشَّيخين. فقال عثمان: قبلت وبايعت على أن أحكم بينكم بكتاب الله رسوله وبسيرة[1864] الشَّيخين[1865]. فبايع[1866] [ل64أ] جميع الصَّحابة معه وبايع عليٌّ معه[1867].

وقال[1868] عبد الرَّحمن: كنت أحببت أن يكون عليٌّ إماماً لنا لرفضه عن ذلك.

ثمَّ لم يخالف[1869] ولم ينكر[1870] عليه[1871] أحدٌ[1872] من الصَّحابة في البيعة مع[1873] عثمان.

ثم اجتمع[1874] النَّاس[1875] وبعض[1876] الصَّحابة فيهم غير عليٍّ في اليوم[1877] الذي قُتل فيه، فظنُّوا[1878] أنَّه خالف[1879] الأمر والبيعة[1880]. فلمَّا[1881] تيقَّنوا[1882] أنَّه لم يخالف تابوا ورجعوا من كان[1883] من الصَّحابة [فيهم][1884].

[1863]– في هـ: وسنة.

[1864]– في هـ: وسنة.

[1865]– ساقطة في س: (فقال عثمان... وبسيرة الشيخين)..

[1866]– في هـ: فبايعت.

[1867]– انظر قصة الشورى ومبايعة عثمان في البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ(62) باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان رضي الله عنه(8) ج5ص15–18 رقم(3700). ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج10ص208–213. الطبري (د. ت.). تاريخ الرسل والملوك. ج4ص227–234.

[1868]– في م: فقال.

[1869]– زيادة في س: يخالف[له].

[1870]– ساقطة في م.

[1871]– ساقطة في م، هـ.

[1872]– ساقطة في س.

[1873]– ساقطة في هـ.

[1874]– زيادة في س: اجتمع [عليه].

[1875]– في س : أناسٌ.

[1876]– في س: بعض.

[1877]– ساقطة في هـ.

[1878]– في م: وظنوا.

[1879]– في س، م: يخالف.

[1880]– في س: البيعة.

[1881]– في هـ: فلم.

[1882]– في س، هـ: يتيقنوا.

[1883]– في س: كانوا.

[1884]– زيادة في هـ. في م: [منهم].

وكان عليٌّ غائباً، فلمَّا حضر بعث الحسن والحسين معينين[1885] لعثمان. ثمَّ لمَّا رجعت الصَّحابة كلُّهم من الجمع[1886] بقي أناسٌ[1887] من مصرَ ولم يكن معهم[1888] من الصَّحابة أحد. فنقبوا جداره ودخلوا عليه وقتلوه[1889] مظلوماً، والحسن والحسين كانا على بابه حافظين[1890] عليه[1891] ناصرين[1892] له.

وكان[1893] عليٌّ[1894] أراد أن يخرج مع[1895] السَّيف والسِّلاح ويقاتل النَّاس لأجل[1896] عثمان[1897]، فلمَّا هيَّأ لذلك [أسبابه][1898] قُضي الأمر وبقي الوزر[1899] والله يحكم ما يشاء وهو على كلِّ شيءٍ قدير.

[1885]– في س، هـ: معيناً.

[1886]– في الأصل الجميع.

[1887]– في هـ: الناس.

[1888]– ساقطة في س.

[1889]– في س: فقتلوا.

[1890]– في هـ: حافظاً.

[1891]– ساقطة في م.

[1892]– في س: وناصرين. في هـ: ناصراً.

[1893] في س: كان.

[1894]– زيادة في م: [قبل قتله].

[1895]– في س: من.

[1896]– في م: مع.

[1897]– زيادة في س، هـ: عثمان [قبل قتله].

[1898]– زيادة في س. في م، هـ: هيأ أسبابه لذلك

[1899]– في م: القدر.

القول في خلافة عليٍّ رضي الله عنه[1900] :

ثمَّ عليٌّ كان[1901] إماماً بعد عثمان رضي الله عنهما وبايعته[1902] الصَّحابة[1903] والنَّاس معه من كان حاضراً بالمدينة، وتحقَّق الأمر عليه. وهو كان أولى وأحقَّ[1904] بذلك[1905] لما روي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال:

"اللهمَّ أدر[1906] الحقَّ مع عليّ"[1907]. وروي عنه[1908] عليه السَّلام أنَّه قال: لعليٍّ[1909] حيث ما يدور علي فالحقُّ[1910] معه"[1911]، وهو لم يعمل شيئاً قطُّ يوجب الإنكار عليه، ولم ينكر عليه[1912] أحدٌ من الصَّحابة. ثمَّ الدَّليل على أنَّ عليَّ بن أبي طالب[1913]رضي الله عنه كان إماماً حقَّاً بعد عثمان أنَّ[1914] النَّبيَّ عليه السَّلام رفع الحصاة فسبَّحت في يد رسول الله، وكلٌ يسمع تسبيحها[1915] وهي[1916] تقول: سبحان الله والحمد لله فوضعها، وقال لأبي بكرٍ ارفعها فرفعها[1917] فكانت[1918] تسبِّح في يد أبي بكر، وكذلك سبَّحت في يد عمر

[1900]–العنوان ساقط في س، م، هـ.

[1901]– في هـ: لكان.

[1902]–في س: وبايعه.

[1903]– زيادة في م: الصحابة [بعد عثمان] و [بايع].

[1904]– في هـ: أ وحق.

[1905]– في م، هـ: لذلك.

[1906]– في ب: دار. س: أدار .

[1907]– أخرجه الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب المناقب(50) باب مناقب علي بن أبي طالب(20) ج5 ص633 رقم(3714)، وقال: "حديث غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه". وأخرجه ابن حبان. (1992م). في المجروحين. ج3 ص10. وابن عدي. (1997م). في الكامل. ج8 ص200 ترجمة رقم(305\1926). وابن الجوزي. (1983م). في العلل المتناهية. ج1 ص255 رقم(410). ومدار الحديث عندهم جميعاً على مختار بن نافع، وهو ساقط الحديث.

[1908]– في س، م، هـ: عن النبي.

[1909]– ساقطة في هـ.

[1910]– في س: والحق.

[1911]– أورد نحوه الخطيب البغدادي وابن عساكر في تاريخيهما بلفظ: " عليٌّ مع الحقِّ والحقُّ مع عليّ، ولن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض يوم القيامة". وعزاه الهيثمي في المجمع للبزَّار ولفظه عنده: " عليٌّ مع الحقِّ أو الحقُّ مع عليٍّ حيث كان "، وقال فيه من لم أعرفه. انظر: البغدادي. (2001م). تاريخ بغداد. ج16 ص470. ابن عساكر. (1995م). في تايخ دمشق. ج42ص449. الهيثمي. (1994م). بغية الرائد. ج7ص476 رقم(12031).

[1912]– ساقطة في س: ولم ينكر عليه.

[1913]– ساقطة في س: بن أبي طالب.

[1914]– في س: لأن.

[1915]– في س: وكان يسمع تسبيحاً. في م: وكلُ سمع تسبيحها.

[1916]– ساقطة في هـ.

[1917]– زيادة في س: [أبو بكر].

وعثمان وعليّ. وكان فيهم أبو ذر[1919] فقال النَّبيُّ له[1920] ارفعها[1921] فرفعها[1922]، فكانت لا تسبِّح في كفِّه[1923]. فقال أبو ذر: ما لها يا رسول الله سبَّحت في كفِّهم ولم تسبِّح في كفِّي[1924]؟ فقال النَّبيُّ عليه السَّلام: أتريد يا أبا ذر أن تساوي الخلفاء الرَّاشدين"[1925]. فالنَّبيُّ[1926] سمَّاهم خلفاء، وعليٌّ[1927] كان[1928] معهم[1929].

[1918]– في م: وكانت. ساقطة في هـ.

[1919]– زيادة في س: [الغفاري].

[1920]– ساقطة في هـ.

[1921]– في س: فقال عليه السلام ارفع يا أبا ذر. في م : فقال له النبي.

[1922]– زيادة في م: فرفعها [أبو ذر].

[1923]– ساقطة في هـ: في كفه.

[1924]– زيادة في س.

[1925]– الحديث يروى بألفاظٍ مختلفة وله طرق وليس فيها جميعاً محاورة النبي ﷺ لأبي ذر ومعظمها لم تذكر علياً وفي بعضها التصريح بأن الحصى لم تسبح في يده إلا رواية واحدة أوردها ابن الجوزي في علله. انظر: الطبراني. (1995م). المعجم الأوسط.. ج4ص245رقم(4097). البزَّار. (1988م). مسند البزَّار. ج9ص431–432 رقم(4040–4041). ابن أبي عاصم. (1986م). في السنة. ج2ص543رقم(1146). ابن عساكر. (1995م). في تايخ دمشق. ج39ص117إلى121. ابن الجوزي. (1983م). العلل المتناهية. ج1ص206–208 رقم(325إلى327). البيهقي. (1988م). دلائل النبوة. ج6ص64.

[1926]– في س: فإن النبي.

[1927]– في هـ: علي.

[1928]– زيادة في م: كان [بينهم وكان].

[1929]– في هـ: فيهم والسلام.

القول في تفضيل الصَّحابة بعضهم على بعض[1930] :

قال أهل السُّنَّة والجماعة: إنَّ أفضل الخلق بعد الأنبياء[1931] والملائكة[1932]كان أبو بكر رضي الله عنه، ثم عمر، ثمَّ عثمان، ثمَّ عليّ[1933] رضي الله عنهم. وروي عن أبي حنيفة رحمه الله أنَّه قال: السُّنَّة[1934] أن تفضل[1935] الشَّيخين وتُحبَّ الختنين[1936]. وروي عنه أنَّه قال[1937]: عليك[1938] أن تفضل[1939] أبا بكر وعمر وتحبَّ عثمان وعلي. وفي رواية: تُحبَّ[1940] عليَّاً وعثماناً. ولم يرد بهذا فضيلة عليٍّ على عثمان لأنَّ الترتيب في الذِّكر لا يوجب التَّرتيب في الحكم. وروي[1941] عن جماعة من[1942] الفقهاء قالوا: ما رأينا أحداً[1943] أحسن قولاً في الصَّحابة من[1944] أبي حنيفة رحمه الله[1945].

[1930]– في س: بعضهم بعضاً.

[1931]– زيادة في س: الأنبياء [والرسل].

[1932]– في التفاضل بين البشر والملائكة خلاف. والحاصل عند الحنفية أنهم قسَّموا البشر إلى: خواص كالأنبياء، وأوساط كالصحابة والتابعين والشهداء، وسائر المسلمين. أما الملائكة فخواص كالملائكة المقربين الأربعة وحملة العرش والروحانيون ومالك ورضوان، وسائر الملائكة. ثم قالوا: خواص البشر أفضل من خواص الملائكة، وخواص الملائكة أفضل من أوساط البشر، ثم عند أبي حنيفة سائر المسلمين أفضل من سائر الملائكة وقال صاحباه بل سائر الملائكة أفضل. انظر: ابن نجيم. (2002م). النهر الفائق. ج1ص228. ابن عابدين. (1992م). رد المحتار على الدر المختار. ج1ص527.

[1933]– في هـ: وعلياً. انظر: النسفي. (1986م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص407. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص322–323. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص199.

[1934]– في س: إن من السنة. في م: من السنة.

[1935]– في س: تفضيل.

[1936]– انظر: ابن نُجيم. (د. ت.). البحر الرائق. ج1ص173.

[1937]– في هـ: قال أنه.

[1938]– ساقطة في هـ.

[1939]– في س: تفضيل.

[1940]– في س، هـ: وتحب.

[1941]– ساقطة في هـ: (بهذا فضيلة... وروي). انظر: السرخسي. (1997م). شح السير الكبير. ج1ص111. قال الشارح: بعد أن أورد كلام الإمام: " ولم يرد أبو حنيفة بما ذكر تقديم علي على عثمان، ولكن مراده أن محبتهما من مذهب أهل السنة فالواو لا توجب الترتيب".

ولقد صرَّح أبو حنيفة في الفقه الأكبر والوصية تفضيل عثمان على عليّ حيث قال: ""وأفضل الناس بعد النبيين عليهم الصلاة والسلام أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب الفاروق، ثم عثمان بن عفان ذي النورين، ثم علي بن أبي طالب المرتضى رضوان الله تعالى عليهم أجمعين". وذكر غير واحد من الحنفية كابن أبي العز والقاري أنه قد روي (بصيغة التمريض) أن أبا حنيفة يفضل علياً على عثمان، ثم أعقبا هذا بالقول أن الظاهر من قول أبي حنيفة تفضيل عثمان على علي وهو الصحيح من مذهبه وعليه عامة أهل السنة. انظر: البابرتي. (2009م). شرح وصية الإمام أبي حنيفة. ص98. ابن أبي العز. (1990م). شرح العقيدة الطحاوية. ج2ص727. القاري. (1998م). الروض الأزهر. ص182,185–187.

[1942]– ساقطة في هـ.

[1943]– ساقطة في س.

[1944]– في س: عن.

ولما روي عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنَّه كان على المنبر بالكوفة[1946]، فقال ابنه محمد بن الحنفيَّة[1947]: من خير هذه الأمَّة بعد رسولنا[1948]؟ قال[1949]أبو بكر. ثمَّ قال[1950] من[1951]؟ قال[1952]: عمر. فقال[1953] ثمَّ من؟ قال[1954]: عثمان. فقال ثمَّ من؟ قال[1955] فسكت عليّ، ثمَّ قال: لو شئت أنبأتكم[1956] بالرَّابع، وسكت. فقال محمد أنت؟ فقال أبوك[1957] امرؤ من المسلمين"[1958].

وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: "أنا مدينة العلم وأساسها أبو بكر وجدارها عمر وسقفها عثمان وبابها عليّ"[1959].

وروي في الأخبار [ل64ب] بإسناد صحيح عن أبي هريرة[1960] رضي الله عنه قال: كنَّا جلوساً مع رسول

[1945]– نقله أبو العلاء صاعد بن محمد من رواية أبي حمزة السكري وزاد فيه قوله: " ...وكان يعطي كل ذي حقٍّ حقَّه من الفضل وما ذكر واحداً منهم بالنقص حتى مضى لسبيله". انظر: القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج4ص39.

[1946]– **الكوفة:** مصر مشهور بأرض بابل من سواد العراق ويسميها قوم خدَّ العذراء، تقع في الإقليم الثالث، وقد مُصِّرت الكوفة زمن عمر بن الخطاب سنة 17هـ، قيل سميت بالكوفة لاستدارتها، وقيل لاجتماع الناس بها، وقيل لأن جبلاً يحيط بها، وقيل غير ذلك. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج4ص490.

[1947]– في هـ: ابن الحنيفة. **محمد بن الحنفية:** هو محمد الأكبر بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي أبو القاسم، وأمه خولة بنت جعفر من بني حنيفة، كان ورعاً تقياً كثير العلم، وكان شديد القوة له في ذلك أخبار عجيبة، حمل راية جيش علي رضي الله عنه في صفين، وكان المختار بن أبي عبيد يدعو له بالإمامة، والكيسانية من الشيعة تعتقد غيبته ورجعته وأنه مقيمٌ في جبل رضوى بين أسدٍ ونمرٍ لم يمت وعنده عينان نضَّاختان تجريان عسلاً وماءً، وأنه المهدي الذي سيرجع إلى الدنيا ليملأها قسطاً وعدلاً، توفي سنة 81هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج7ص93. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج4ص110. ابن خلكان. (1994م). وفيات الأعيان. ج4ص169.

[1948]– في س، هـ: نبينا.

[1949]– في س: فقال. في هـ: ففقال ثم.

[1950]– في س: فقال ثم. في م: قال ثم.

[1951]– في هـ: منّا.

[1952]– في هـ: فقال.

[1953]–في م: قال.

[1954]– في هـ: فقال.

[1955]– ساقطة في س، هـ.

[1956]– في س، م، هـ: لأنبأتكم.

[1957]– في هـ: أنا.

[1958]– أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب فضائل الصحابة(62) باب حدثنا الحميدي ج5ص7 رقم(3671). أبو داود. (1997م). في السنن. كتاب السنة(34) باب في التفضيل(8) ج5ص21 رقم(4629). على أن الحديث وقف في التفضيل عند عمر ولم يثلث بعثمان.

[1959]– أورده الديلمي. (1986م). في الفردوس بمأثور الخطاب. بلا إسناد عن عبد الله بن سعيد. ج1 ص43 رقم(105).

[1960]– **أبو هريرة:** اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً والأصح عند المحققين الأكثرين عبد الرحمن بن صخر الدَّوسي الأزدي اليماني، قدم المدينة مسلماً في فتح خيبر عام7هـ، من أوعية العلم، ، كان جريئاً يسأل رسول الله ﷺ عن أشياء لا يسأله عنها غيره أحد، لزم النبي صلى الله عليه وسلم رغبةً في العلم راضياً بشبع بطنه مختاراً للعدم والإملاق فكانت يده في يده يدور معه حيث دار يشهد إذا غابوا ويحفظ إذا نسوا، فكان

الله[1961] ﷺ إذا[1962] أقبل أبو بكر فقال النَّبيُّ: مرحباً بمؤنسيّ[1963] بماله[1964]، مرحباً بمؤثريّ بنفسه[1965]. ثمَّ أقبل عمر فقال[1966]: مرحباً بوزيري، مرحباً بالمفرّق[1967] بين الحقِّ والباطل، مرحباً بمن[1968] أكمل الله[1969] به الدِّين، وسالم[1970] به[1971] المؤمنين[1972]. ثمَّ أقبل عثمان فقال: مرحباً بختني[1973] وزوج ابنتيَّ والذي[1974] جمع الله[1975] له نورين[1976] السَّعيد والشَّهيد[1977]، ويلٌ لقاتله من النَّار[1978]. ثمَّ أقبل عليٌّ فقال: مرحباً بأخي وابن عمِّي وأب ولديَّ، والذي خلقت أنا وهو من نورٍ واحد. معاشر[1979] المسلمين[1980]هؤلاء[1981] الأربعة لا يتَّفق حبُّهم إلَّا في قلب مؤمن، ولا يفترق[1982] في قلب أحدٍ إلا من[1983] كان منافقاً. فمن أحبَّهم[1984] فبحبِّي

من أحفظ الصحابة لأخبار النبي ﷺ وآثاره وأكثرهم روايةً عنه وكان لا ينسى شيئاً سمعه وكان حفظ أبي هريرة الخارق –كما ذكر الذَّهبي_ من معجزات النبوَّة حيث دعا له النبي ببركة الحفظ، توفي سنة 57هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج5ص230. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج6ص313.أبو نعيم. (1998م). معرفة الصحابة. ج4ص1885. ابن عساكر. (1995م). تاريخ دمشق. ج67ص295. الذهبي. (1983م). سير الأعلام.ج2ص578.

[1961]– في س، هـ: النبي.

[1962]– في س، م: إذ.

[1963]– في هـ: بمن مؤونتي.

[1964]– في س: ماله. في م: بمواسي ماله.

[1965]– في س: نفسه.

[1966]– زيادة في س: فقال [النبي].

[1967]– في هـ: بالفرق.

[1968]– في هـ: ومرحبا من.

[1969]– غير موجودة في هـ.

[1970]– في س، هـ: وسماكم.

[1971]– ساقطة في م: سالم به.

[1972]– في هـ: مؤمنين.

[1973]– في الأصل: بختنين. في س: بختنين.

[1974]– في هـ: الذي.

[1975]– غير موجودة في س، هـ.

[1976]– في س: النوران.في م، هـ: نوري.

[1977]– في م: السعيد الشهيد.

[1978]– في س: بالنار.

[1979]– زيادة في س: [يا] معاشر.

[1980]– في س، م، هـ: الناس.

[1981]– في الأصل: هذه.

[1982]– في م: ولا يتفرق.

[1983]– ساقطة في هـ.

[1984]– ساقطة في س: (إلا في قلب مؤمن... فمن أحبهم).

أحبَّهم، ومن أبغضهم فببغضي[1985] أبغضهم[1986]، هؤلاء سادات المؤمنين في الدُّنيا والآخرة، لا يبغضهم إلا شقيّ ولا يحبُّهم إلا مؤمن تقيّ، اللَّهم إنِّي قد أبلغت[1987]. فقال جوانب الحيطان وعتبة باب المسجد: اللَّهم العن مبغضهم[1988]، فقال الجدار[1989]: آمين. فآمنت ذلك[1990] اليوم ثلاثون يهوديًّاً وخمسون منافقاً"[1991]. ومن فضائل الصَّحابة أكثر ما يحصى[1992].

ثم الدَّليل على أنَّ أبا بكر كان أفضلهم ما[1993] روي عن النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه قال: "لم يفضلكم أبو بكر لكثرة صلواته ولا لكثرة[1994] صيامه وإنما هو لشيءٍ[1995] وقر في قلبه"[1996].

وروي أن الصَّحابة اجتمعوا على باب[1997] رسول الله ﷺ ولم[1998] يكن فيهم أبو[1999] بكر فذكروا التفضيل، كل أحدٍ[2000] يرى فضل نفسه فارتفعت أصواتهم فخرج رسول الله ﷺ وقال[2001]: فيم كنتم قد ارتفعت أصواتكم[2002]؟ فقالوا: في كذا، فقال عليه السَّلام: [هل كان[2003] فيكم أبو بكر؟ فقالوا: لا. فقال عليه السَّلام:][2004] إذاً لا فضل لكم[2005]".

[1985]– في الأصل، هـ: فبغضني.

[1986]– في س: البغض.

[1987]– في س، م، هـ: بلغت.

[1988]– في س: بمبغضهم.

[1989]– في س: فقالت الجدر. في هـ: فقالت الجدرات. في م: فقالت الجدران

[1990]– في س: فآمن في ذلك. في م، هـ: فأمن ذلك

[1991]– لم أقف عليه.

[1992]– في م: من أن تحصى.

[1993]– في س: لما.

[1994]– في س: بكثرة صلواته ولا بكثرة. في م: بكثرة صلاته ولا بكثرة. في هـ: بكثرة صلاته ولا كثرة.

[1995]– في م: بشيء. في هـ: شيء.

[1996]– قال العجلوني: "ذكره الغزالي في الإحياء، وقال مخرجه العراقي لم أجده مرفوعاً، وهو عند الحكيم الترمذي وأبي يعلى عن عائشة، وأحمد بن منيع عن أبي بكر كلاهما مرفوعاً، وقال في النوادر أنه من قول بكر بن عبد الله المزني". انظر: العجلوني. (1351هـ). كشف الخفاء. ج2ص190. وانظر: السخاوي. (1997م). المقاصد الحسنة. ص369 برقم (970).

[1997]– ساقطة في س.

[1998]– في هـ: لم.

[1999]– في س: أبا.

[2000]– في س: فكل واحد.

[2001]– فقال هـ: فقال.

[2002]– في هـ: أصوتكم. ساقطة في س: (وقال فيم... أصواتكم).

[2003]– ساقطة في م، هـ.

فإن قيل بأنَّ[2006] عليًّاً كان أفضل من أبي بكر لأنَّه ما أشرك بالله تعالى وما عبد الصَّنم.

قلنا: ليس كذلك فإنَّ عليًّاً كان كافراً حكماً[2007] تبعاً لأبويه قبل الإسلام[2008]، ولو لم يكن كافراً لكان لا يحتاج إلى الدَّعوة[2009]، والنَّبيُّ عليه السَّلام عرض عليه الإسلام[2010]، دلَّ أنه كان كافراً، ثمَّ لمَّا أسلم صحَّ إسلامه، دلَّ أنَّ كفره كان صحيحاً بالتَّبعيَّة[2011].

قال[2012] المهتدي[2013] رحمه الله كنت ابتليت بين قومٍ من الشِّيعة فسألوني[2014] عن أفضل النَّاس بعد رسول الله ﷺ وكنت أرتعد منهم بالضَّرر[2015]. فقلت: أفضل النَّاس من الصَّحابة أبو بكر، ومن[2016] أهل البيت عليّ. ففرحوا لأنَّ من[2017] زعمهم أنَّ عليًّاً ما كان من الصَّحابة وإنَّما[2018] كان من أهل البيت وهم[2019] أفضل من الصَّحابة. ومن زعمي[2020] أنَّ عليًّاً كان من الصَّحابة وكان من أهل البيت، وأبو بكر أفضل منه، والخلفاء أفضل من أهل البيت.

فنقول: بأنَّ أبا بكر أفضل الصَّحابة، ثمَّ عمر، ثمَّ عثمان، ثمَّ عليّ. ثمَّ بعد هؤلاء الأربع[2021] كان أفضل النَّاس أهل البيت وهم أهل بيت[2022] بيت رسول الله ﷺ، ثمَّ الذين شهد لهم بالجنَّة، ثمَّ أهل بدر[2023]. ثمَّ أهل الحديبية.

[2004]– زيادة في س، م.

[2005]– في س: إذاً لا أفضلكم. والحديث لم أعثر عليه.

[2006]– في ب: قيل كذلك فإن.

[2007]– في هـ: حكميّاً. زيادة في م: حكماً [قبل الإسلام].

[2008]– في س، هـ: قبل الإسلام تبعاً لأبويه.

[2009]– زيادة في س، هـ: الدعوة [بالإسلام].

[2010]– في س: عرض الإسلام عليه.

[2011]– في س: بالبقية.

[2012]– في س: وقال.

[2013]– زيادة في س: [بالله تعالى أبو شكور السالمي]. في هـ زيادة: [أبو شكور سالمي].

[2014]– في س: فسألني واحد.

[2015]– في هـ: كنت أرتعد منهم بالضرب. في س: وكنت أرتور منهم بالضرر.

[2016]– في س: وعن.

[2017]– ساقطة في س.

[2018]– ساقطة في م، هـ: إنما.

[2019]– في هـ: وهو.

[2020]– في الأصل: ومن زعم.

[2021]– في س، م: الأربعة.

[2022]– في س: وهي بيت.

ثمَّ الصَّحابة[2024] أفضل من الأمَّة ثمَّ التابعون ثمَّ تبع[2025] التَّابعين لما[2026] روي عن النَّبيّ ﷺ أنَّه قال: "خير القرون قرني ثمَّ الذين يلونهم ثمَّ[2027] الذين يلونهم ثمَّ يفشو الكذب"[2028] والخبر بطوله[2029].

واعلم[2030] [ل65|أ] أنَّ عائشة[2031] أفضل من نساء[2032] العالمين الأوَّلين والآخرين.

ثمَّ من قال بأنَّ[2033] فاطمة أفضل من عائشة على الإطلاق فهو مذهب[2034] الشِّيعة والرَّوافض. بل العائشة أفضل وإن كانت نسبة[2035] فاطمة أفضل، كما أنَّ أبا بكر أفضل من عليّ، وإن كان عليّ هاشميّ، ونسبة هاشميّ[2036] أفضل من [نسبة][2037] بني تيم[2038]. والمصطفى أفضل من يوسف، وإن كان يوسف أفضل من أبيه[2039]. ولما[2040] روي عن رسول الله[2041] ﷺ أنَّه قال: "خير القرون الذين يلوني ثمَّ الذين يلونهم ثمَّ الذين يلونهم ثمَّ يفشوا الكذب" والخبر بطوله[2042].

[2023]– في ب، س، هـ: أهل البدر.

[2024]– زيادة في م: [من الأمة].

[2025]– في هـ: ثم تبعة.

[2026]– في هـ: ولما.

[2027]– ساقطة في هـ: قرني ثم الذين يلونهم ثم.

[2028]– أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. بألفاظ قريبة في كتاب الشهادات(52) باب لا يشهد على شهادة جَورٍ إذا أُشهد(9) ج3ص171 رقم(2651–2652)، كتاب فضائل الصحابة(62) باب فضائل أصحاب النبي ﷺ(1) ج5ص2–3 رقم(3650–3651)، كتاب الرقاق(81) باب ما يُحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها(7) ح8ص91–92 رقم(6428–6429)، كتاب الأيمان والنذور(83) باب إذا قال أشهد بالله أو أُشهدت بالله(10) ج8ص134 رقم(6658). مسلم. (1991م). كتاب فضائل الصحابة(44) باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم(52) ج4ص1962إلى1965 رقم(210إلى215)(2533).

[2029]– ساقطة في س، م: (لما روي عن النبي ﷺ... والخبر بطوله).

[2030]– في م: ونعلم.

[2031]– **عائشة:** هي عائشة أم المؤمنين بنت أبي بكر الصديق، وأمها أم رومان، أفقه نساء المسلمين وأعلمهن بالدين والأدب، كانت تكنى بأم عبد الله. تزوجها النبي ﷺ في السنة الثانية بعد الهجرة، فكانت أحب نسائه إليه، وأكثرهن رواية للحديث عنه ولها خطب ومواقف، وكان أكابر الصحابة يسألونها عن الفرائض، توفيت في المدينة سنة 58هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج10ص57. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج7ص186. ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص918.

[2032]– في س: النساء.

[2033]– في ب، هـ: ثم قال بأن. في س: ومن قال إن.

[2034]– زيادة في س: مذهب [أهل].

[2035]– في س: نسب.

[2036]– في م: بني هاشم.

[2037]– زيادة في م.

[2038]– في الأصل : تميم.

[2039]– ساقطة في س: (ونسبة هاشمي أفضل... يوسف أفضل من أبيه). ساقطة في هـ: (واعلم أن عائشة أفضل... يوسف أفضل من أبيه).

[2040]– في س: ولما.

وقالت الرَّوافض[2043] بأنَّ أهل البيت وهم[2044] عليٌّ وفاطمة والحسن والحسين أفضل[2045] من الصَّحابة، وعليٌّ ما كان من الصَّحابة[2046] لأنَّه كان من القرابة، والصَّحابة تكون[2047] من[2048] غير القرابة.

وقالوا: بأنَّ عليَّاً كان أفضل النَّاس بعد رسول الله، وهو ما كان من الصَّحابة، ومن الصَّحابة أفضلهم أبو بكر. وهذا[2049] مردودٌ عليهم لأنَّ علياً كان من الصَّحابة بدليل ما روي[2050] عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: "أصحابي كالنُّجوم بأيِّهم اقتديتم اهتديتم"[2051]. وكان عليٌّ منهم، ولو قلنا بأنَّ عليَّاً ما كان منهم يكون منقصةً في حقِّه فصحَّ ما قلنا.

وروي أن رافضيَّاً[2052] جاء إلى أبي يوسف القاضي[2053] وقال[2054]: ما تقول في أربعةٍ خامسهم النَّبيّ أو[2055] خمسةٍ سادسهم جبريل[2056]؟ أراد به أصحاب الكساء[2057] فعرف أبو يوسف أنَّه أراد به[2058] طعناً في

[2041]– في س: رسول الله.

[2042]– في س: الخبر له. في هـ: الخبر بطوله.

[2043]– في هـ : الروافضية

[2044]– في س : هم ، في هـ : وهو

[2045]– زيادة في س: [كانوا]. في هـ زيادة: [كان].

[2046]– ساقطة في س: وعلي ما كان من الصحابة.

[2047]– في س: يكونون. في م : ما يكون

[2048]– ساقطة في م

[2049]– زيادة في س: وهذا [القول].

[2050]– في م: الصحابة لما روي.

[2051]– أخرجه ابن عبد البر. (1994م). في جامع بيان العلم وفضله. ج2 ص925. وقال: " هذا إسناد لا تقوم به حجة". وأخرجه ابن حزم. (د. ت.). في الإحكام في أصول الأحكام. ج6 ص82. وقال: "هذه رواية ساقطة". والحديث يروى من طرق كثيرة وبوجوه متعددة كلها ضعيفة. انظر: ابن الملقن. (2004م). البدر المنير. ج9 ص584، وانظر: الزيلعي. (1414هـ). تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري. ج2 ص229.

[2052]– في هـ: عن رافضي.

[2053]– في ب: قاضي أبي يوسف. في م: القاضي أبي يوسف. **أبو يوسف القاضي:** هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبته الأنصاري من بجيلة، الإمام المجتهد العلاَّمة ولد في الكوفة عام 113هـ، تفقَّه على أبي حنيفة فكان من أجلِّ تلامذته وهو أول من وضع أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة وأملى المسائل ونشرها على أبي حنيفة حتى قال بعضهم: "لولا أبو يوسف ما ذكر أبو حنيفة، هو نشر قوله وبثَّ علمه"، ولى القضاء لثلاثة من الخلفاء وأول من لقِّب قاضي القضاة، كان صاحب سُنَّة، من أكثر أصحاب الرأي حفظاً للحديث وأصح روايةً له، وهو كثيراً ما يخالف أصحابه ويتَّبع الأثر، من كتبه "الخراج"، "الآثار" ، "أدب القاضي"، توفي سنة 182هـ. انظر: البغدادي. (2001م). تاريخ بغداد. ج16ص359. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج7ص469. الذهبي. (1419هـ). مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه. ص57. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج3ص611.

[2054]– في م، هـ: فقال.

[2055]– زيادة في س: أو [في].

[2056]– في س: جبرائيل. في هـ: جبرئيل.

أبي بكر رضي الله عنه فقال: ما[2059] تقول في اثنين ثالثهما[2060] الله، وهو قوله تعالى: ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ﴾(التوبة: 40). وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾(التوبة: 40).

وأجمعنا على أنَّ من قال إنَّ[2061] أبا بكر ما كان صاحباً فإنَّه يكفر لأنَّه أنكر النَّص، وهو[2062] قوله[2063] تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ﴾(التوبة: 40). وهو قول الشَّافعي رحمه الله. وروي عن محمد بن الحسن[2064] أيضاً كذلك. وقال بعض الفقهاء: لا يكفر[2065] لأنَّه لم يرد في النَّص بأنَّه قال لأبي بكر[2066].

وروي أنَّه[2067] لمَّا نزلت هذه الآية قال[2068] النَّبيُّ عليه السَّلام لأبي بكر: "لقد بلغت[2069] من الله تعالى مبلغ الافتخار، حيث أثنى عليك[2070] الجبَّار، يقول ثاني اثنين [إذ هما في الغار]"[2071].

[2057]– في هـ: الكسياء. يشير المؤلف إلى الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: " خرج النبي ﷺ غداةً وعليه مرطٌ مرحَّل من شعر أسود فجاء الحسن بن علي فأدخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء علي فأدخله ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾(الأحزاب: 33). وبنحوه عند الترمذي وغيره عن أم سلمة رضي الله عنها. انظر: مسلم. (1991م). كتاب فضائل الصحابة(44) باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ(9) ج4ص1883 رقم(61)(2424). الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب المناقب(50) باب فضائل فاطمة(61) ج5ص699 رقم(3871).

[2058]– ساقطة في س.

[2059]– ساقطة في س.

[2060]– زيادة في س: ثالثهما [هو]..

[2061]– في م، هـ: بأن.

[2062]– غير موجودة في س: (وقوله: إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ... لأنه أنكر النص وهو).

[2063]– في س: وقوله.

[2064]– في س، هـ: محمد بن الحسين.

[2065]– زيادة في س، م هـ: [بأنه] لا يكفر.

[2066]– لا خلاف بين الفقهاء في كفر من أنكر صحبة أبي بكر، وإنما الخلاف وقع فيمن أنكر صحبة غيره من الخلفاء، فقال الشافعية من أنكر صحبة سائر الصحابة غير أبي بكر لا يكفر بهذا الإنكار، وهو مقتضى قول الحنفية، وقال الحنابلة: يكفر لتكذيبه النبي ﷺ؛ ولأنه يعرفها العام، والخاص، وانعقد الإجماع على ذلك فنافي صحبة أحدهم أو كلهم مكذب للنبي ﷺ. انظر: ابن عابدين. (1992م). رد المحتار. ج4ص237. البهوتي. (1997م). كشاف القناع عن متن الأقناع. ج5ص148.

[2067]– في س: عنه.

[2068]– في ب، س، هـ: فقال.

[2069]– في هـ: أبلغت.

[2070]– في ب: عليه.

[2071]– زيادة في س، م، هـ.

ثمَّ العرب أفضل من الموالي بثلاثة أشياء: أوَّلها القرآن نزل[2072] بلغتهم، وأنَّ أهل الجنَّة يتكلَّمون بالعربيَّة، وأنَّ[2073] النَّبيَّ كان منهم وكان[2074] من ربيعة ومضر وكان من قريش[2075] فزادهم شرفاً. وروي أنَّ[2076] النَّبيَّ عليه السَّلام أنَّه قال لسلمان الفارسيّ[2077]: "لا تبغضني فتدخل[2078] النَّار. فقال: كيف[2079] أبغضك يا رسول الله وقد[2080] هدانا[2081] الله بك فقال[2082]: إن[2083] أبغضت العرب فقد[2084] أبغضتني"[2085]. وقال[2086] عليه السَّلام: "حبُّ العرب من الإيمان"[2087]. فنحن نحبُّهم لأجل الله ولأجل[2088] رسوله والله أعلم[2089].

[2072]– في ب: نزلت.

[2073]– في ب: فإن.

[2074]– في ب، س، هـ: ومن كان.

[2075]– في ب، هـ: لقريش.

[2076]– في س، م، هـ: عن.

[2077]– ساقطة في س، هـ. **سلمان الفارسي:** هو أبو عبد الله، يعرف بسلمان الخير، وهو كان يسمي نفسه سلمان الإسلام. أصله من فارس من رامَهُرْمز وقيل إنه من جيّ وهي مدينة أصفهان، هو الذي دلّ المسلمين على حفر الخندق في غزوة الأحزاب، اختلف عليه المهاجرون والأنصار، كلاهما يقول: سلمان منا، فقال رسول الله: سلمان منها أهل البيت، جعل أميراً على المدائن فأقام فيها إلى أن توفي سنة36هـ، له في كتب الحديث 60 حديثاً. انظر: طبقات ابن سعد ج4ص69. ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص291–293. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج2ص510–515.

[2078]– في س: فدخل.

[2079]– في الأصل: فكيف.

[2080]– في س: فقد.

[2081]– في ب: هدينا. في س: فقد هدينا.

[2082]– في م: قال.

[2083]– في س، هـ: إذا.

[2084]– ساقطة في هـ.

[2085]– أخرجه ابن حنبل. (1995م). في المسند. ج39ص135 رقم(23731). الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب المناقب(50) باب مناقب في فضل العرب(70) رقم(3927) ج5ص723. الحاكم. (1997م). المستدرك. ج4ص182 برقم(7074). وكلهم بلفظ: " لا تبغضني فتفارق دينك"، ومن طريق قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن سلمان. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي، بقوله: قابوس تُكلِّم فيه. وقال الترمذي: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي بدر شجاع بن الوليد ، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: أبو ظبيان لم يدرك سلمان، مات سلمان قبل علي.

[2086]– في س: وقد قال النبي.

[2087]– أخرجه الحاكم من حديث الهيثم بن جمَّاز عن ثابت عن أنس، ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وردَّه الذهبي بأن الهيثم متروك. انظر: الحاكم. (1997م). المستدرك. كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم(31) ذكر فضل كافة العرب ج4ص183 رقم(7707). وأخرجه البيهقي. (2003م). الجامع لشعب الإيمان. ج3ص159 رقم(1495). وأبو نُعيم. (1988م). في حلية الأولياء. ج2ص333. وقال: حديث غريب تفرَّد به الهيثم بن جمَّاز. و أخرجه العقيلي. (1984م). الضعفاء الكبير. ج4ص355 ترجمة رقم(1964).

[2088]– غير موجودة في هـ: الله ولأجل.

[2089]– غير موجودة في س، م، هـ: والله أعلم.

القول في خروج معاوية وإمارته[2090]:

قال أهل السُّنَّة والجماعة بأنَّ معاوية ومن تابعه[2091] من الصَّحابة في حال حياة عليٍّ[2092] كانوا مخطئين في دعوة[2093] الإمارة والبيعة معه[2094] باغين[2095] بالمقاتلة مع عليٍّ[2096] رضي الله عنه.

وإنَّما قلنا إنَّهم كانوا مخطئين لأنَّهم اجتهدوا في محلِّ الاجتهاد[2097] لا [في][2098] وقت الاجتهاد. وإنَّما قلنا إنَّهم اجتهدوا في محلِّ الاجتهاد[2099] لأنَّ معاوية كان أهلاً للخلافة بعد عليٍّ رضي الله عنه، ولو لم تسبق خلافة عليٍّ لكانت تصحُّ خلافته[2100] في ذلك الوقت، لأنَّه كان[2101] من [ل65ب] قريش، وروي عن النَّبيِّ[2102]عليه السَّلام: الأئمَّة من قريش[2103] وروي عنه[2104] ﷺ [2105] أنَّه قال لمعاوية حين دخل عليه: "إذا ولِّيت أمر هذه

[2090]– ساقطة في م.

[2091]– في س: بايعه.

[2092]– ساقطة في م: في حال حياة علي .

[2093]– في س، م، هـ: دعوى.

[2094]– زيادة في هـ: معه [في وقت الاجتهاد].

[2095]– في هـ: الباغين.

[2096]– اختلف الناس في توصيف ما جري بين عليٍّ ومقاتليه من أصحاب الجمل وصفين، فذهب عامة أهل السنة إلى تصويب علي وتخطئة مقاتليه إلا أن خطأهم لم يوجب تكفيراً ولا تفسيقاً، وسكت آخرون فلم يقولوا بتخطئة ولا تصويب بقصد كفِّ اللسان، فإن السكوت عما لا يلزم أولى من الخوض فيه وأبعد عن الزلل، وقال بعضهم إن الكلَّ لم يكن مصيباً وأن المصيبين هم القعدة عن القتال ونحن نتولاهم جميعاً ونبرأ من حربهم ونردُّ أمرهم إلى الله، وقال آخرون بأن الكلَّ مصيب لأنهم كانوا مجتهدين وكل مجتهدٍ في أمور الدين مصيب. وقالت الخوارج والروافض بتصويب عليٍّ وإكفار مقاتليه. وذهب واصل بن عطاء إلى أن إحدى الفرقتين من عليّ وأصحاب الجمل فاسق لا بأعيانهم وأنه لا يعرف الفاسق منهما. وقال عمرو بن عبيد إن كلتا الفرقتين فاسق. وذهب ضرار وأبو الهذيل ومعمر إلى القول بأن إحدى الفرقتين مصيب والآخر مخطئ ونحن نتولاهما جميعاً على الإنفراد لما ثبت بالإجماع عدالتهم فلا تُزال بالاختلاف، وخطؤوا معاوية ولم يقولوا بإمامته. وذهبت البكرية إلى القول بأن علياً وأصحاب الجمل مشركون منافقون لكنهم يدخلون الجنة لأنهم ممن شهد بدراً. وذهب الأصمُّ إلى أن علياً إن قاتلهم ليتكافَّ الناس حتى يصطلحوا فهو على صواب وكذلك قال في أصحاب الجمل، أما معاوية فإن كان قتاله ليصطلح الناس فهو على صواب، وأما إن كان قتاله ليحوز الأمر إلى نفسه فهو ظالم. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص457–458. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص203. البغدادي.(2002م). أصول الدين. ص315–316. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1166–1172. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار ج5ص293–259. التفتازاني. (2001م). شرح المقاصد. ج3ص533–535.

[2097]– في هـ: إجتهاد.

[2098]– زيادة في س، م، هـ.

[2099]– ساقطة في س: (وإنما قلنا... الاجتهاد). في هـ :هذه الجمله متقدمة على التي سبقتها.

[2100]– في هـ: خلافة معاوية.

[2101]– ساقطة في م.

[2102]– في س، هـ: وقد قال النبي.

[2103]– في ب: القريش.

[2104]– في س، هـ: عن النبي.

الأمَّة فارفق بهم"[2106] فوقع عند معاوية[2107] أنَّه مستحقٌّ للخلافة فالمدعي بهذا[2108] وقد كان أصاب من وجه[2109] لأنَّه كان أهلاً للخلافة، وأخطأ[2110] من وجه[2111] لأن الخلافة والبيعة[2112] لعليٍّ رضي الله عنه قد سبقت[2113]، وعليٌّ[2114] كان[2115] أفضل منه وأحقَّ منه للخلافة ولا يجوز[2116] له الخلافة في ذلك الوقت[2117] وإنما كان[2118] وقته بعد عليّ[2119].

وقولنا[2120]: إنَّه كان باغياً فيما حارب علياً[2121] لأنَّ الله تعالى قال: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي ﴾(الحجرات: 9). فإنَّ الله[2122] تعالى سمَّى

[2105]– ساقطة في م: (الأئمة... وروي عنه ﷺ).

[2106]– أخرجه ابن حنبل. (1995م). في مسنده مرسلاً ج28ص129 رقم(16933) ولفظه عنده: " يا معاوية إن وُلّيت أمراً فاتَّق الله واعدل".جزم الهيثمي في المجمع بإرساله. وبلفظ: " إن ملكت فأحسن". وبسندٍ ضعيف عند الطبراني. (د. ت.). في المعجم الكبير. ج19ص361 برقم(850)، والبيهقي. (1988م). في دلائل النبوة وضعَّفه 6ص446. قال الهيثمي: "أخرجه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح ووصله أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح". وقال ابن حجر: " وقد ورد في فضائل معاوية أحاديث كثيرة، لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق بن راهوية، والنسائي وغيرهما. انظر: الهيثمي. (1994م). بغية الرائد. ج5ص338 رقم(8952). ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري. ج7ص104.

[2107]– ساقطة في م: (حين دخل... عند معاوية).

[2108]– في س: فادعى هذا. في م، هـ: فادعى لهذا.

[2109]– زيادة في م: [وأخطأ من وجه]. زيادة في س: [وإنَّما قلنا إنَّه أصاب من وجه وأخطأ من وجه].

[2110]– في ب، م: أخطأ.

[2111]– ساقطة في م: (لأنه كان... من وجه).

[2112]– في س: البيعة والخلافة كانت.

[2113]– في ب، هـ: سبقت.

[2114]– ساقطة في س: قد سبقت وعليٌّ.

[2115]– في س: كانت. في هـ : قد سبق وكان عليّ.

[2116] – في س، م، هـ: فلا يجوز.

[2117]– زيادة في م: [لأنه كان من قريش وقد قال النبي عليه السلام الأئمة من قريش وروي عن النبي عليه السلام أنه قال لمعاوية حين دخل عليه إذا وليت أمر هذه الأمة فارفق بهم فوقع عند معاوية أنه مستحق للخلافة فادعى لهذا].

[2118]– في س: كانت.

[2119]– اتفق أهل السنة على عدم إمامة معاوية أيام علي، واختلفوا في إمامته بعد وفاة علي، قال عامتهم صار إماماً بعد علي وبعد تسليم الحسن له، وقال بعضهم لم يصر لأنه لم يكن أفضل الصحابة وكان فيهم من هو أفضل منه بكثير، ولأن الحسن ما سلَّم إليه الأمر إلا للضرورة قصد حقن الدماء لما علم من معاوية إصراره على القتال وسفك الدماء. انظر: البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص204. ابن أبي شريف. (1317هـ). المسامرة بشرح المسايرة. ص271–273. ابن الفرَّاء. (1997م). المعتمد في أصول الدين. ص237–238.

[2120]– في م: وقوله.

[2121]– ساقطة في س: (وقولنا... حارب علياً).

[2122]– في م، هـ: فالله.

إحداهما باغياً[2123] ومن لم يكن على الحقِّ فإنَّه يكون[2124] باغياً. والدَّليل على أنَّه كان باغياً أنَّ القاضي[2125] خليل[2126] بن أحمد السِّجزي[2127] بسمرقند[2128] رحمه الله روى عن النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه قال لعمَّار: "تقتلك[2129] الفئة الباغية"[2130]، وقد قتله جند[2131] معاوية، فالنَّبيُّ[2132] ﷺ سمَّاهم باغين[2133]. وروي عن أبي حنيفة رحمه الله أنَّه قال لأصحابه: أتدرون لم يبغضنا[2134] أهل الشَّام؟ فقالوا: لا. قال: لأنا نعتقد بأنَّا لو كنَّا[2135] حضوراً كنَّا[2136] نعين[2137] عليَّاً على معاوية، ونقاتل معاوية[2138] لأجل عليٍّ رضي الله عنه[2139].

ثمَّ نقول: بأنَّ الباغي[2140] لا يكفر ولا يفسق بدليل قوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ ﴾(الحجرات: 9). فالله[2141] تعالى سمَّى كلا[2142] الطَّائفتين مؤمناً وهما جند عليٍّ ومعاوية[2143]. وروي

[2123]– في م: إحداهما باغية. في هـ: أحدهما باغياً.

[2124]– في هـ: كان.

[2125]– في م: إحداهما باغياً قال القاضي وما بينهما ساقط.

[2126]– في هـ: الخليل.

[2127]– **الخليل السجزي:** هو الخليل بن أحمد بن محمد بن الخليل السجزي شيخ الإسلام أبو سعيد القاضي ويعرف أيضاً بابن جنك، ولد نحو 291هـ، إمام أهل الرأي في عصره، كان فقيهاً شاعراً محدثاً إماماً في كل علم، من أحسن الناس وعظاً وتذكيراً، ارتحل كثيراً وأدرك الأئمة العلماء وصنَّف التصانيف، وولي القضاء ببلدان شتى في ما وراء النهر، توفي سنة 378هـ بسمرقند وقيل بفرغانة. انظر: الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج16ص437. الصفدي. (2000م). الوافي بالوفيات. ج13ص245. الحموي. (1999م). معجم الأدباء. ج3ص1271.

[2128]– ساقطة في س.

[2129]– في هـ: ستقتلك.

[2130]– أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب الصلاة(8) باب التعاون في بناء المسجد(63) ج1ص97 رقم(447). مسلم. (1991م). كتاب الفتن(52) باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل(18) ج3ص2236 رقو (72)(2916).

[2131]– في س: وقد قتل من جند.

[2132]– في س: فإن النبي.

[2133]– في هـ: باغيا. منع بعض متكلمي أهل السنة إطلاق اسم الباغي على معاوية لأن اسم الباغي ليس من أسماء من أخطأ في اجتهاده، ويؤولون قول النبي لعمار: "تقتلك الفئة الباغية" فيقولون: أي الطائفة الطالبة بدم عثمان، فيقال بغى إذا طلب. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1172–1173.

[2134]– في س: نبغض.

[2135]– في س: لأن كنا نفقد لو كنا.

[2136]– في س، م، هـ: لكنا.

[2137]– في هـ: بايعين .

[2138]– في س: معه.

[2139]– انظر: المكي، والكردري. (1321هـ). من مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة. ج2ص8. ابن العديم. (د. ت.). بغية الطلب في تاريخ حلب. ج1ص291.

[2140]– في س: البلخ.

عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال للحسن: " إن ابني هذا سيِّد وسيصلح الله [به][2144] بين فئتين[2145] من المؤمنين"[2146] فالنَّبيُّ عليه السَّلام جعل الفئتين مؤمنين[2147].

وفي هذا دليلٌ على أنَّ معاوية كان له حقُّ الخلافة[2148] بعد عليّ رضي الله عنه لأنَّ النَّبيَّ عليه السَّلام جوَّز[2149] الصُّلح[2150] بينهما، وكان عادلاً بعد الصُّلح مع الحسن.

وقد قلنا: بأنَّ[2151] الباغي لا يفسق لأنَّ شهادته[2152] مقبولةٌ بالاتِّفاق. والثَّاني: أنَّ[2153] الباغي متأولٌ[2154] في دعواه، لأنَّ حدَّ البغي[2155] أن[2156] يدَّعي الإمارة مع شبهة الدَّعوى، وكانت لهم شبهة الدَّعوى فتأوَّلوا في ذلك وأخطؤوا في تأويلهم[2157]، وخطؤهم ما كان من الكبائر في الدِّين[2158] حتَّى يوجب الفسق والكفر[2159].

[2141]– في س، م: والله.

[2142]– في س: كل.في م: كلي.

[2143]– في س: معاوية وعلي.

[2144]– زيادة في س، م.

[2145]– في س: الفئتين.

[2146]– أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. في كتاب الصلح(53) باب قول النبي ﷺ للحسن رضي الله عنهما "ابني هذا سيد..."(9) ج3ص186 رقم(2704)، كتاب المناقب(61) باب علامات النبوة في الإسلام(25) ج4ص205 رقم(3629). وأخرجه ابن حنبل. (1995م). في مسنده ج34ص33–138–148 برقم(20392–20499–20516). الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب المناقب(50) باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما(31) ج5ص658 رقم(3773).

[2147]– في م: مؤمنتين.

[2148]– في س: كان أحق بالخلافة. في هـ: كان له الخلافة.

[2149]– في س: جواز.

[2150]– في س: بالصلح. في س، هـ زيادة: [فيما].

[2151]– في س، م، هـ: إن.

[2152]– زيادة في هـ: [كانت].

[2153]– في هـ: كان.

[2154]– في ب، س، هـ: مأول.

[2155]– في س: الباغي.

[2156]– ساقطة في هـ.

[2157]– في هـ: تأويله.

[2158]– في م: والذنب. في هـ: والردة.

[2159]– انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1172. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص203. التفتازاني. (2001م). شرح المقاصد. ج3ص534.

ثمَّ من الصَّحابة كانوا مع[2160] معاوية مثل طلحة وزبير[2161] وعائشة رضي الله عنهم ولا نتوهَّم[2162] منهم[2163] مع[2164] فقههم وديانتهم[2165] أنَّهم ارتكبوا أمراً يوجب الفسق ويصرُّون[2166] على ذلك. ولأنَّه يجوز الصَّلاة والجمعة[2167] والحجُّ وتولية القضاء[2168] وغير ذلك من الولاية من جهة الباغي دلَّ أنَّه ما كان فاسقاً.

ثم لم[2169] يظهر توبة معاوية في زمن عليّ رضي الله عنه ولكن صالح عليٌّ[2170] معه، ولهذا المعنى قلنا بأنَّه[2171] لا يجوز[2172] اللَّعن على معاوية لأنَّ علياً صالح معه ولو كان مستحقَّاً للَّعن لكان لا يجوز الصُّلح معه[2173].

ثم الطَّلحة والزُّبير[2174] تابا من البغي ورجعا وظهرت[2175] توبتهما، ولهذا المعنى[2176] صلَّى عليٌّ رضي الله عنه على جنازة الزُّبير، لأنَّه قتل من غير حقٍّ ومن غير بغي، وقد كان[2177] قد[2178]خرج من[2179]

[2160]– في هـ: تَبَعَ.

[2161]– في س، م: والزبير. في هـ: وزبيرة.

[2162]– في س، هـ: يتوهم.

[2163]– ساقطة في م.

[2164]– في س: من.

[2165]– زيادة في هـ: [وصيانتهم].

[2166]– في م: ويصبرون.

[2167]– في س، م: في الجمعة.

[2168]– في س: الفتيا.

[2169]– ساقطة في س.

[2170]– ساقطة في س.

[2171]– ساقطة في هـ.

[2172] – زيادة في س: [الامن].

[2173]– قال التفتازاني. (2012م). في شرحه على العقائد النسفية. ص342–343: " لم يُنقل عن السلف المجتهدين والعلماء الصالحين جواز اللعن على معاوية وأحزابه، لأن غاية أمرهم البغي والخروج على الإمام وهو لا يوجب اللعن". ويردُّ عليه الفرهاري. (د. ت.). النبراس. ص330 تقصيره في حق معاوية واكتفائه بعدم جواز اللعن عليه فيقول: " قد صرح علماء الحديث بأن معاوية رضي الله عنه من كبار الصحابة ونجبائهم ومجتهديهم ولو سلم أنه من صغارهم فلا شكَّ في أنه دخل في عموم الأحاديث الصحيحة الواردة في تشريف الصحابة رضي الله عنهم، بل قد ورد فيه بخصوصه أحاديث... وما قيل من أنه لم يثبت في فضله حديث فمحل نظر. وكان السلف يغضبون من سبه وطعنه. وقد قيل لابن عباس أن معاوية صلى الوتر ركعةً واحدة قال دعه فإنه فقيه. وسبَّه رجل عند الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز فجلده وقال آخر أمير المؤمنين يزيد فجلده. وقيل للإمام الجليل عبد الله بن المبارك أمعاوية أفضل أم عمر بن عبد العزيز؟ قال: غبار فرس معاوية رضي الله عنه إذا غزا مع رسول الله ﷺ أفضل من عمر. قال القاضي عياض المالكي في الشفاء: قال مالك: من شتم أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ أبا بكر أو عمر أو عثمان أو معاوية أو عمرو بن العاص فإن قال كانوا على كفرٍ وضلال قتل وإن شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نكل نكالاً شديداً".

[2174]– في س، هـ: طلحة وزبير. في م: طلحة والزبير.

[2175]– في ب، هـ: وظهر. س: فظهر.

[2176]– ساقطة في س.

عسكر[2180] معاوية راجعاً إلى بلده فرآه رجلٌ[2181] من عسكر عليٍّ ولم يعلم أنَّه تاب فقتله[2182] وحمل رأسه إلى عليّ، فروى عليٌّ رضي الله عنه[2183] هذا الخبر بأنَّ النَّبيَّ عليه السَّلام قال: "قاتل الزُّبير في النَّار"[2184] [ل66|أ] والقصَّة بطولها.

ثمَّ عائشة رضي الله عنها كانت في عسكر معاوية لكن[2185] ما خرجت بغياً وإنَّها[2186] جاءت طلباً للمصلحة[2187]، وقال[2188] بعض النَّاس خرجت بغياً[2189] على عليّ، وهذا غير صحيح، فنقول: إنَّها رجعت من عسكر معاوية من غير بغي، ولا نتوهَّم[2190] من علمها وديانتها[2191] وفقهها وكياستها أنَّها رضيت من نفسها البغي على عليّ مع أنَّها سمعت من[2192] النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال لعليّ: "يا علي لا يحبُّك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق"[2193]. فصحَّ ما قلنا، والله أعلم[2194].

[2177]– في س: يكون.

[2178]– ساقطة في س، م، هـ.

[2179]– في س: عن.

[2180]– ساقطة في س.

[2181]– في هـ: جل.

[2182]– روى الحاكم من طرق متعددة أن علياً ذكَّر الزبير بأن النبي ﷺ قال له: "لتقاتلن علياً وأنت ظالم له". ولذلك رجع الزبير فلحقه إثر منصرفه عمرو بن جرموز فيمن معه فأدركه في وادي السباع فقتله. انظر: الحاكم. (1997م). المستدرك. ج3 ص447–450. ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري. ج6ص229.

[2183]– ساقطة في س فروى علي رضي الله عنه.

[2184]– لم أقف عليه مرفوعاً، وإنما هو موقوفٌ على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وذكر ابن حجر. (1379هـ) في فتح الباري. ج6ص229 أن الكرماني رفعه، وقد أخرجه ابن حنبل. (1995م). في المسند. ج2ص98–181–189 رقم(681–799–813). الطبراني. (1995م). المعجم الأوسط.. ج7ص130–237رقم(7072–7377). وابن أبي عاصم. (1986م). في السنة. ج2ص610 رقم(1388). وأبو نُعيم. (1988م). في الحلية. ج4ص186. وقال: صحيح ثابت.

[2185]– في س، هـ: ولكن.

[2186]– في س: وإنما.

[2187]– في س: للمصالحة.

[2188]– في س: فقال.

[2189]– في س: باغياً.

[2190]– في س، م، هـ: ولا يتوهم.

[2191]– ساقطة في س، هـ.

[2192]– في س، م: عن.

[2193]– أخرجه مسلم. (1991م). في الصحيح. كتاب الإيمان(1) باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان(33) ج1ص86 رقم(131)(78). ابن حنبل. (1995م). في مسنده. ج2ص136–316 برقم(731–1062). الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. كتاب المناقب(50) باب(21) ج5ص543 رقم(3736)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح". وابن ماجه في سننه، المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ(11) ج1ص42 رقم(114).

القول في قتل الحسين رضي الله عنه:

قال أهل السُّنَّة والجماعة: إنَّ[2195] الحسين رضي الله عنه كان الحقُّ في يده وقد قتل مظلوماً. وقالت[2196] المتقشِّفة: بأنَّ الحسين[2197] كان باغياً لأنَّه خرج على إمامه. وأجمعنا على[2198] أن الخلافة كانت[2199] لمعاوية[2200] بعد عليّ وصالح[2201] معه الحسن[2202] وتابع[2203] معه جميع الصَّحابة والمسلمين.[2204] وأمَّا[2205] يزيد بن معاوية[2206]، قال بعض النَّاس: بأنَّ خلافته كانت باستخلاف معاوية وببيعة[2207] المسلمين من الصَّحابة وغيرهم، فمن طريق القياس أنَّ طاعته كانت واجبةً على الحسين وعلى[2208] جميع المسلمين[2209]. إلا[2210] أنَّا نقول: بأنَّ معاوية كان عالماً من غير فسق، وكانت فيه الديانة، ولو لم يكن متديّناً لكان لا يجوز الصُّلح معه، فلم يوجد منه سوى البغي، ثم عليٌّ صالح[2211] معه[2212] لأنَّ في بغيه[2213] ما جار[2214]

[2194]– في س، م، هـ: والله أعلم غير موجودة.

[2195]– في س: بأن

[2196]– في هـ: وقال

[2197]– قي س: حسيناً.

[2198]– ساقطة في هـ.

[2199]– ساقطة في س. في هـ: كان.

[2200]– في هـ: للمعاوية.

[2201]– في س: صالح. في هـ: وصلح.

[2202]– في ب، م، هـ: الحسين.

[2203]– في س، هـ: وبايع.

[2204]– في هـ: والمسلمون.

[2205]– في س: فأما.

[2206]– **يزيد بن معاوية:** هو يزيد بن معاوية بن أبي سفيان الأموي القرشي أبو خالد، ثاني خلفاء الدولة الأموية، بويع له بالخلافة سنة 60هـ بعهدٍ من أبيه، قيل كان فاسقاً قليل الدين ناصبياً يتناول المسكر ويفعل المنكر، افتتح دولته بقتل الحسين بن علي رضي الله عنه واختتمها بواقعة الحَرَّة التي قتل فيها كثير من الصحابة وأولادهم، توفي سنة 64هـ. انظر: ابن عساكر. (1995م). تاريخ دمشق. ج65ص395. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج4ص35. السيوطي. (2003م). تاريخ الخلفاء. ص164.

[2207]– في م، هـ: وبيعة.

[2208]– ساقطة في س، هـ: على.

[2209]– قال الأشعري. (1980م). في مقالات الإسلاميين. ج1ص471: "اختلف المسلمون في إمامة يزيد فقال قائلون: كان إماماً بإجماع المسلمين على إمامته وبيعتهم له غير أن الحسين أنكر عليه أشياء مثلُها يُنكر، وقال قائلون بإمامته وتخطئة الحسين في إنكاره عليه ، وقال قائلون لم يكن إماماً على وجه من الوجوه".

[2210]– ساقطة في س.

[2211]– في هـ: ثم صالح علي.

[2212]– ساقطة في س.

[على][2215] المسلمين وكان يدَّعي الحقَّ، وكان عادلاً فيما بين النَّاس، ثمَّ بعد عليٍّ كان إماماً على الحقِّ عدلاً[2216] في دين الله وفي عمل النَّاس.

وكان يزيد بخلاف هذا لأنَّه روي أنَّه شرب الخمر وأمر بالملاهي والغناء ومنع الحقَّ عن أهله[2217] وفسق في دين الله.

وقال بعض الفقهاء: بأنَّ الإمام إذا فسق ينعزل من غير عازلٍ[2218] يعزله[2219]. ولهذا قال الشَّافعيُّ رحمه الله: بأنَّ الفاسق ليس من أهل الولاية[2220]، ولأنَّه إذا لم يكن من أهل الشَّهادة فكيف يكون من أهل الولاية والحكم. ولأنَّ الإمام جاز له أن يحكم بعلم[2221] نفسه سوى الحدود ثمَّ لمَّا[2222] لم يكن علمه[2223] نافذاً على غيره بسبب الشهادة[2224] فكذلك لا يكون أيضاً[2225] نافذاً بسبب الولاية إذ هو[2226] أقوى من الشَّهادة.

والثَّاني: أنَّ استخلاف[2227] معاوية في[2228]حقِّ يزيد لم يصحّ، بدليل أنَّه طلب البيعة من[2229] عمرو بن العاص[2230] ولو كان استخلفه[2231] لكان لا يحتاج إلى البيعة.

[2213]– في هـ: بيعة.

[2214]– ساقطة في هـ: ما جار.

[2215]– زيادة في م.

[2216]– في س، م، هـ: عادلاً.

[2217]– في ب، م، هـ: عن أهلها.

[2218]– في س، هـ: معزل.

[2219]– في م: يعني له.

[2220]– في س: ليس بأهل الإمامة. في هـ زيادة: [والحكم].

[2221]– في هـ: يحكم.

[2222]– ساقطة في س.

[2223]– في هـ: حكمه.

[2224]– في س: الشهادات.

[2225]– ساقطة في س. في هـ: فكذلك أيضاً لا يكون

[2226]– في س، م، هـ: الولاية.

[2227]– في م، هـ: وهو استخلاف. في س: وهو أن استخلاف.

[2228]– ساقطة في س.

[2229]– ساقطة في س.

[2230]– **عمرو بن العاص:** هو عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي أبو عبد الله، من دهاة العرب وأولي الرأي والحزم والمكيدة فيهم، أسلم عام 8هـ، أمَّره النبي ﷺ على جيش ذات السلاسل، وولاه عُمان، شهد فتوح الشام أميراً على بعض جيوشها، ثم سيَّره عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى مصر فافتتحها وجعله والياً عليها، كان إلى جانب معاوية في أحداث الفتنة، فلما انتهى الأمر إلى معاوية أعطاه مصر وبقي عليها إلى أن توفي سنة 43هـ. انظر: أبو نعيم. (1998م). معرفة الصحابة. ج4ص1987. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج4ص232.

ثـمَّ بيعـة الصَّـحابة والمسـلمين لـم[2232] تتَّفـق علـى يزيـد مثـل عبـد الله بـن زبيـر[2233] ومحمد بـن الحنفيَّـة[2234] والحسين[2235] بـن علـي رضـي الله عـنهم، وكثيـرٌ مـن أهـل البيعـة لـم يتَّفقوا عليـه فلـم يكـن إمامـاً عـادلاً، فصـحَّ بهـذا[2236] أنَّ الحسـين[2237] رضـي الله عنـه لـم يكـن[2238] باغيـاً ولـم يخـرج علـى الإمـام[2239] الحـقّ. والـدَّليل عليه[2240] ما[2241] روي عن النَّبـيِّ عليه السَّلام أنَّـه كان يبكي حين ولد الحسين، فقيل لـه: وما يبكيك يا رسول الله؟ فقـال: "تقتلـه الفئـة الباغيـة"[2242] فـالنَّبيُّ[2243] عليـه السَّـلام سمأَّهم بـاغين[2244] دلَّ أنَّ الحسـين كـان علـى الحقّ.

ثم اختلفوا في اللَّعن على يزيد قال بعضهم: لا يجوز اللَّعن عليه لأنَّه كان إمام المسلمين في سنتين[2245]. وقال بعضهم[2246]: يجوز[2247]، لأنَّه كفر بالله حيث أجاز قتل حسين[2248] ورضي بذلك. وقال بعضهم: بأنَّ يزيد لم

[2231]– في س: استخلافه.

[2232]– في ب: ولم.

[2233]– في م: الزبير. **عبد الله بن الزبير:** هو عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، وأمه أسماء بنت أَبِي أبكر الصديق، ولد عام الهجرة، وهو أول مولدٍ يولد للمهاجرين في المدينة، حنكه رسول الله بتمرةٍ لا كها. كان فارس قريشٍ في زمانه، وله مواقف مشهودة، وكان لا ينازع في العبادة، وكان يسمى حمامة المسجد، بويع له بالخلافة سنة 64 هـ عقيب موت يزيد بن معاوية، وكانت له مع الأمويين وقائع هائلة، انتهت بمقتله سنة 73هـ. انظر: ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج3 ص241. ابن حجر. (د. ت.). الإصابة. ج4 ص69. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج3 ص363.

[2234]– في هـ: الحنيفة.

[2235]– في هـ: والحسن.

[2236]– ساقطة في س. في هـ: هذا.

[2237]– في س: حسيناً.

[2238]– زيادة في م: [كان على الحق و] لم يكن.

[2239]– في س، م، هـ: إمام.

[2240]– ساقطة في س.

[2241]– ساقطة في هـ.

[2242]– لم أقف عليه، وفي إخبار النبي ﷺ بمقتله في الأرض التي قتل فيها مرويات عديدة منها ما أخرجه ابن حنبل. (1995م). في المسند. ج2–21ص77–173–308رقم(648–13540–13793). البزَّار. (1988م). مسند البزَّار. ج13ص306 رقم(6900). الطبراني. (د. ت.). المعجم الكبير. ج3ص106–107–104 رقم(2813–2814–2815). وانظر: الهيثمي. (1994م). بغية الرائد. ج9ص300–307 رقم(15111إلى15129).

[2243]– في م: والنبي.

[2244]– في ب، هـ: باغياً. في م: باغية.

[2245]– في س: السنتين. في هـ: سنين.

[2246]– ساقطة في م: (لا يجوز اللعن... وقال بعضهم).

[2247]– زيادة في س: [بأنه] يجوز.

[2248]– في س، م، هـ: الحسين.

يأمر القوم بقتل[2249] الحسين وإنَّما أمرهم[2250] بطلب البيعة أو بأخذه وحمله إليه فهم[2251] قتلوه من غير[2252] أمره[2253]. والأصحُّ أن نقول بأنَّ يزيد [ل66ب] لو أمر بقتل الحسين أو رضي وأجاز وجوَّز اللَّعن عليه[2254] فإنَّه يجوز اللَّعن عليه وإلَّا فلا[2255]، وكذلك قاتله لا يكفر من غير استحلال، والله أعلم[2256].

[2249]– في هـ: قتل.

[2250]– في س: يأمرهم. في هـ: أمر.

[2251]– في س: أو بأخذهم وهم.

[2252]– في هـ: بغير.

[2253]– زيادة في س، هـ: [وما رضي بذلك]. قال الهيتمي في الصواعق: "والناس في يزيد ثلاث فرق: فرقة تتولاه وتحبه، وفرقة تسبه وتلعنه، وفرقة متوسطة في ذلك لا تتولاه ولا تلعنه وتسلك به مسلك سائر ملوك الإسلام وخلفائهم غير الراشدين في ذلك، وهذه الفرقة هي المصيبة ومذهبها هو اللائق بمن يعرف سير الماضين ويعلم قواعد الشريعة المطهرة". الهيتمي. (2003م). الصواعق المحرقة. ص312.

[2254]– في م، هـ: على أهل البيت.

[2255]– انظر: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص343–344. ومما قاله في شرحه: "وبعضهم أطلق اللعن عليه لِمَا أنه كفر حين أمر بقتل الحسين رضي الله عنه، واتفقوا على جواز اللعن على من قتله أو أمر به أو أجازه أو رضي به، والحق أن رضا يزيد بقتل الحسين واستبشاره بذلك وإهانة أهل بيت النبي عليه السلام مما تواتر معناه وإن كانت تفاصيله آحاداً، فنحن لا نتوقف في شأنه بل في إيمانه لعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه". وتعقب كلامه هذا الفرهاري والقاري وردا عليه بما حاصله: يجوز اللعن على من أمر بقتل الحسين أو رضي به بالوصف العام أي اللعن الإجمالي أما لعن يزيد بخصوصه فيحتاج أولاً إلى إثبات أمره بقتل الحسين أو رضاه بذلك بدليل قاطع لأنه لا يجوز نسبة مسلم إلى كبيرة من غير تحقيق، وثانياً: إن الأمر بقتل الحسين معصية كبيرة لا توجب كفراً إلا باستحلال وهو أمر خفي لا يطلع عليه إلا الله، وكذلك الرضا والاستبشار بقتله لا يكون كفراً إلا إن كان رضاً بالمعصية من حيث هي معصية وأما للعداوة الدنيوية فلا كما قرره المحققون، ثالثاً: إن لعن يزيد لقتله الحسين أو رضاه بذلك يصحُّ إذا تبثت موته عليه بلا توبة، ذلك أن اللعن هو الطرد من رحمة الله المستلزم لليأس منها وذلك إنما يليق بمن رضي بالمعصية ومات عليه وأما من لم يعلم فيه ذلك فلا وإن كان كافراً في الحالة الظاهرة لاحتمال أن يُختم له بالحسنى. انظر: الفرهاري. (د. ت.). النبراس. ص331–332. القاري. (1998م). الروض الأزهر. ص214–218. وانظر: الهيتمي. (2003م). الصواعق المحرقة. ص310–312.

[2256]– غير موجودة في س، م، هـ.

القول في تفويض الأمر إلى العبَّاسيَّة:

قال أهل السُّنَّة والجماعة: بأنَّ الخلافة لبني العبَّاس[2257] حقٌّ وأمرهم نافذ.

وقالت[2258] الرَّوافض: بأنَّ الخلافة لأولاد عليٍّ لا غير، ولا يجوز لأحدٍ أن يقبل الخلافة[2259]. وهم يلعنون[2260] بني العبَّاس[2261]، ولا يجوِّزون[2262] الصَّلاة بدون اللَّعن على من خالف أولاد عليّ، ويقولون بأنَّ اللَّعن عليهم واجبٌ وعلى من والاهم[2263].

وهذا غير صحيح، لأنَّ الإمامة لا تخلوا: إمَّا أن تكون توريثاً[2264] أو تفويضاً، فإن كان توريثاً[2265] فالعبَّاس[2266] رضي الله عنه أولى بها[2267] لأنَّه كان عمَّ النَّبيّ عليه السَّلام[2268] وعليٌّ[2269] كان ابن عمِّه، وابن العمِّ[2270] لا يرث[2271] مع العمّ، وإن كان[2272] تفويضاً فقد فوِّضت الإمامة إلى أبي بكر الصِّدِّيق[2273] رضي الله عنه.

ثمَّ الدَّليل على أنَّ الإمامة ما كانت موروثةً[2274] أنَّ[2275] عبَّاساً[2276] وعليَّاً وعبد الله بن عبَّاس كلُّهم بايعوا ووافقوا[2277] أبا بكر رضي الله عنه دلَّ[2278] أنَّ الإمامة كانت تفويضاً. ثمَّ لما جاز تفويض الإمامة من

[2257]– في هـ: لبني عباس.

[2258]– زيادة في هـ: [المعتزلة و].

[2259]– ساقطة في س: (لأولاد علي... أن يقبل الخلافة).

[2260]– في هـ: يلينون.

[2261]– في س: لبني عباس.

[2262]– في ب، م: ولا تجوز.

[2263]– في س: وعلى من تابع أولادهم.

[2264]– في م: موروثاً.

[2265]– في م: موروثاً.

[2266]– في س، م، هـ: فعباس.

[2267]– في س: بهما. في م: به.

[2268]– في هـ: كان عم النبي عليه الصلاة والسلام فهو أولى بها. في م زيادة: [مع الإسلام].

[2269]– ساقطة في م: عليٌّ.

[2270]– ساقطة في س: وابن العمِّ.

[2271]– في س، هـ: فلا يورث.

[2272]– ساقطة في س.

[2273]– ساقطة في س، م، هـ.

[2274]– في ب، م، هـ: موروثاً.

[2275]– في س: لأن.

الأمَّة[2279] لأبي بكر وعمر وعثمان [وعليّ][2280] رضي الله عنهم جاز التَّفويض من الأمَّة[2281] أيضاً لأولاد العبَّاس[2282] لأنَّهم كانوا من قريش، وقال النَّبيُّ عليه السَّلام: " الأئمَّة من قريش".

ثمَّ إجماع الأمَّة لمَّا كانت حجَّة وتفويضهم[2283] الأمر إلى أهله[2284] كان[2285] صحيحاً فلا يقع الفرق بينما إذا كان[2286] من الصَّحابة، وبينما[2287] إذا كان[2288] من غير الصَّحابة، لأنَّ إجماع الأمَّة معتبرٌ بالإجمال[2289] لا بالتفصيل[2290]، بدليل قوله تعالى:﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾(البقرة: 143). ولم يفصِّل[2291] بين الصَّحابة وغيرهم، والأمَّة اسمٌ عامٌ يتناول الكلَّ من الأوَّل[2292] إلى الآخر[2293]، وفي[2294] حقِّ الإيمان كلُّهم[2295] على السَّواء، فلمَّا[2296] صحَّ تفويض المتقدِّمين بإجماعهم فكذلك يصحُّ[2297] تفويض المتأخِّرين بإجماعهم، لأنَّ النَّبيَّ عليه السَّلام قال: "لا تجتمع أمَّتي على

[2276]– في م: العباس.

[2277]– في س، هـ: واتفقوا. وزيادة: [ورضوا].

[2278]– ساقطة في هـ. في س زيادة: دلَّ [على].

[2279]– في س: في الإمامة.

[2280]– زيادة في س، م، هـ.

[2281]– في س: من الإمامة.

[2282]– في هـ: عباس.

[2283]– في س: وتفويض.

[2284]– في س، م، هـ: إلى الأهل.

[2285]– في م، هـ: كانت.

[2286]– في م: كانت.

[2287]– ساقطة في س: بينما إذا كان من الصحابة و.

[2288]– في م: كانت.

[2289]– في س: متعبرة بالإيمان. في م: بالإيمان.في هـ: بالإيما.

[2290]– في س، م: بالتفضيل.

[2291]– في س: ولم بفصيل.

[2292]– في س، هـ: من الأولى.

[2293]– في م: والآخر.

[2294]– في ب، س، م: في.

[2295]– في س: عليهم.

[2296]– في س: ولما.

[2297]– في م: صحَّ.

الضَّلالة"[2298]. أمَّا[2299] خلاف الذين خالفوا لغرضهم[2300] لا يعدُّ خلافاً، كما أنَّ[2301] إجماع من لهم غرضٌ في ذلك لم يكن[2302] إجماعاً، فثبت أنَّ خلاف الرَّوافض لا يوجب طعناً في خلافة[2303]بني عبَّاس[2304] مع وجود أولاد عليٍّ رضي الله عنه.

ولو كانت الخلافة لأولاد عليٍّ لكان[2305] يجوز، ونحن لا ننكر[2306] ذلك، بدليل ما روي عن أبي حنيفة رحمه الله أنَّه سأله[2307] أبو جعفر الدَّوانقي[2308] عن الإمامة من أولى بها؟ قال[2309]: جعفر بن محمد الصَّادق[2310]. ثمَّ[2311] كان يصحُّ[2312] إمامته[2313] مع وجود الذي هو خيرٌ منه. ولأنَّ بناء الإمارة[2314] على القهر والغلبة خصوصاً عند أبي حنيفة رحمه الله، فإذا وجد ذلك من أهله فإنَّه يصحُّ إمارته، ولما صحَّت[2315] الإمارة صحَّ[2316] التَّقليد والتَّولية كالقضاء[2317] والنِّيابة في جميع الأشغال والأعمال ونحو ذلك[2318]، ويجوز أداء

[2298]– أخرجه الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. في كتاب الفتن(34) باب ما جاء في لزوم الجماعة ج4ص466 رقم(2167) وقال: حديث غريب من هذا الوجه. ابن ماجة. (د. ت.). في كتاب الفتن(36) باب السواد الأعظم(7) ج2ص1303 رقم(3950).

[2299]– في س، هـ: وأما.

[2300]– في م: الغرض منهم.

[2301]– زيادة في س: أن [من].

[2302]– في س، هـ: لا يكون.

[2303]– ساقطة في س.

[2304]– في س، م: بني العباس.

[2305]– زيادة في هـ: لكان [لا].

[2306]– في ب: لا ننكره .في هـ: ما ننكره.

[2307]– في س: سأل.

[2308]– في م: الدوانيقي. **أبو جعفر الدوانيقي:** هو عبد الله الأكبر بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس أبو جعفر المنصور ثاني خلفاء بني العباس، ولد بحدود سنة 95هـ، وتولى الحكم بعد أخيه عبد الله بن محمد المعروف بالسفاح بعهدٍ منه سنة 136هـ ، لقِّب أبا الدوانيق لمحاسبته العمال والصنَّاع على الدوانيق والحبَّات، توفي سنة 158هـ. انظر: ابن العمراني. (1999م). الإنباء في تايخ الخلفاء. السيوطي. (2003م). تاريخ الخلفاء. ص206.

[2309]– في س: فقال وزيادة: [أبو حنيفة رحمه الله أبو]..

[2310]– في هـ: جعفر الصادق.

[2311]– زيادة في س: ثم [لما].

[2312]– في م: كانت تصح.

[2313]– في هـ: المسألة.

[2314]– في س: مبنى الإمامة.

[2315]– في س: إمامته فلما صح.

[2316]– في ب، هـ : صحت.

[2317]– في س: والتوالية والقضاء.

[2318]– ساقطة في س، م، هـ: ونحو ذلك.

الجمعة والعيدين والحجِّ والغزو[2319] معه، وجميع أحكامه نافذةٌ في جميع معائنه[2320]كما كان للخلفاء[2321] الرَّاشدين، ولأنَّه[2322] لمَّا جاز أداء الجمعة والعيدين والحجِّ والغزو[2323] وجميع الأحكام[2324] مع الباغي فلأن[2325] يجوز مع العادل أولى.

وقال[2326] بعض الفقهاء: بأنَّ بعد[2327] عليٍّ ومعاوية ما عرفنا العادل من الباغي، وهذا غير صحيح، لأنَّه لو كان كذلك [ل67أ] لكان[2328] يُحكَم بالبغي على جميع عسكر[2329] المسلمين إذا قاتل[2330] بعضهم بعضاً[2331]، وكان يُباح دماء أهل[2332] العسكر[2333] بسبب البغي، وهذا لا يجوز.

وقال بعض النَّاس: بأنَّ الإمام إذا لم يكن[2334] مطاعاً فإنَّه لا[2335] يكون إماماً لأنَّه إذا[2336] لم يكن له القهر والغلبة[2337] فلا يكون إماماً. قلنا: ليس كذلك، لأنَّ طاعة الإمام فرضٌ على النَّاس فلو لم يُطَع الإمام فالعصيان[2338] حصل منهم وعصيانهم لا يضرُّ[2339] بالإمامة[2340]، فإن[2341] لم يكن القهر[2342] فذاك[2343]

[2319]– في هـ: الغزو.

[2320]– في س، م، هـ: معانيه.

[2321]– في س: خلفاء.

[2322]– في ب، هـ: ولأنها.

[2323]– زيادة في هـ: [معه].

[2324]– زيادة في س: [نافذ].

[2325]– في هـ: فإنه.

[2326]– في هـ: قال.

[2327]– في هـ: معد.

[2328]– ساقطة في س، هـ.

[2329]– في م، هـ: عساكر.

[2330]– في هـ: قاتلهم.

[2331]– في س: على بعض. في هـ ساقطة.

[2332]– في ب: لأهل.

[2333]– في م، هـ: العساكر.

[2334]– ساقطة في هـ.

[2335]– زيادة في م: لا [يجوز أن].

[2336]– في س: لو.

[2337]– في س: القهر والغلبة له.

[2338]– في ب: والعصيان.

[2339]– في هـ: لا يضرهم.

[2340]– في م: بالإمام. وزيادة: [ثم]. في هـ زيادة: [عمر].

[2341]– في س: فإذا. في م ، هـ: وإن.

يكون من تمرُّد النَّاس وتمرُّدهم[2344] لا يعزله[2345] عن الإمامة، ألا ترى أنَّ النَّبيَّ عليه السَّلام ما كان مطاعاً في أوَّل[2346] الإسلام، وكان لا يمكن له[2347] القهر على أعدائه من طريق العادة[2348]، والكفرة قد تمرَّدوا عن أمره ودينه، وقد كان هذا لا يضرُّه ولا يعزله[2349] عن النُّبوَّة، فكذلك الإمامة[2350]، لأنَّ الإمام خليفة النَّبيَّ لا محالة، وكذلك عليٌّ ما كان مطاعاً من جميع المسلمين ومع ذلك ما صار[2351] معزولاً[2352]، فصحَّ ما قلنا، ولو أنَّ النَّاس كلَّهم ارتدُّوا عن الإسلام[2353] فإنَّ الإمام لا ينعزل[2354] عن[2355] الإمامة فكذلك[2356] في العصيان.

ثمَّ كلُّ نائبٍ من الأمراء والسَّلاطين[2357] فإنَّ نيابتهم تكون صحيحةً[2358] وإن جاروا، وأمرهم[2359] نافذٌ من غير معصيةٍ وإن ظلموا، لقوله تعالى: ﴿ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾(النساء: 59). فكما أنَّ أمر الإمام يوجب الائتمار فكذلك أمر نائبه[2360]، فإنَّ نائب[2361] الإمام من الإمام بمنزلة الإمام[2362] من صاحب الشَّرع.

ثمَّ ترك أمر الإمام والخروج عليه يوجب العصيان والبدعة، فكذلك في حقِّ النَّائب. الدَّليل عليه[2363] ما روى محمد بن سلاَّم[2364] عن[2365] عبد الرَّحيم[2366] بن زيد العمِّي[2367] عن أربعين من التابعين كلُّهم من لقي[2368] بدريًّاً

[2342]– في س: لم يظهر.
[2343]– في س، هـ: فذلك.
[2344]– في هـ: وتمرهم.
[2345]– في س: من تمرد الناس فلا يعزل.
[2346]– ساقطة في س.
[2347]– ساقطة في هـ.
[2348]– في س: العبادة.
[2349]– في س: يعزل.
[2350]– في س: وكذا الإمام.
[2351]– في س: ما كان.
[2352]– في م: مقهوراً.
[2353]– زيادة في س: [والعياذ بالله تعالى].
[2354]– في س: يعزل.
[2355]– في هـ: من.
[2356]– في م: فلذلك.
[2357]– في هـ: من أمر السلاطين.
[2358]– في ب، هـ: صحيحاً.
[2359]– في ب: فإن جاوزا أمرهم.
[2360]– في س: أمر نائب.
[2361]– ساقطة في س: فإن نائب.
[2362]– ساقطة في س .

أو بدريَّين كلُّهم رووا عن رسول الله[2369] ﷺ أنَّه قال: "سبعٌ من الهدى وفيهنَّ النَّجاة[2370] من خرج منها خرج[2371] من الجماعة لا تشهدوا[2372] على أحدٍ من أهل القبلة بكفرٍ ولا بشركٍ ولا نفاقٍ وذروا سرائرهم[2373] إلى الله تعالى، ولا تدعوا الصَّلاة على من مات من أهل القبلة، واشهدوا الصلوات الخمس والجمعة[2374] بالجماعة[2375] مع[2376] كل إمام، وجاهدوا مع كلِّ خليفةٍ برَّاً كان أو فاجراً[2377] لكم جهادكم ولهم مأثمهم، ولا تخرجوا على أئمَّتكم[2378] بالسَّيف وإن جاروا وادعوا لهم بالصَّلاح والمعافاة[2379]، ولا تدعوا عليهم[2380]، وجانبوا الأهواء كلَّها فإنَّ أوَّلها وآخرها باطل"[2381]. وروي عن النَّبيّ ﷺ أنَّه قال[2382]: " من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع الأمير فقد أطاعني ومن عصى الأمير فقد عصاني"[2383].

[2363]– في س: والدليل عليه. عليه: ساقطة في هـ.

[2364]– **محمد بن سلام:** هو محمد بن سلام البيكندي البخاري، محدث حافظ أكثر البخاري الرواية عنه. انظر: الذهبي. (1998م). تذكرة الحفاظ. ج2ص9.

[2365]– في ب، س، م: بن.

[2366]– في ب: عبد الرحمن.

[2367]– في س:عبد الرحيم بن يزيد العمر. في ب: عبد الرحمن بن يزيد القمي. في م، هـ: يزيد القمي. والتصحيح من المصادر.
عبد الرحيم بن زيد العمي: هو عبد الرحيم بن زيد العمي البصري أبو زيد، متروك الحديث. انظر: ابن حبان. (1992م). المجروحين. ج2ص162. ابن عدي. (1997م). في الكامل. ج6ص493. ابن أبي حاتم. (1952م). الجرح والتعديل ج5ص339.

[2368]– في س: رضي.

[2369]– في هـ: عن الرسول.

[2370]– في س: الجماعة. في هـ: وفيحصن المجاعة.

[2371]– ساقطة في س.

[2372]– في ب، س، م : لا يشهدوا.

[2373]– في س: أسرارهم.

[2374]– في س: الجمعة.

[2375]– في هـ: والجماعة.

[2376]– في هـ: من.

[2377]– في م، هـ: بر أو فاجر.

[2378]– في س: على أئمة المسلمين.

[2379]– في هـ: والموافاة.

[2380]– زيادة في س: عليهم [يترك الإسلام].

[2381]– رواه الكرماني. (1422هـ) في مسائل حرب. ج3ص1065 رقم(1712).

[2382]– ساقطة في هـ: أنه قال.

[2383]– أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب الجهاد(56) باب يقاتل من وراء الإمام ويتقي به(109) ج4ص50 رقم(2957)، كتاب الأحكام(93) باب قول الله تعال: {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم}(1) ج9ص61 رقم(7137). و مسلم. (1991م). في الصحيح. كتاب الإمارة(33) باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية(8) ج3ص1466 رقم(32–33)(1835).

والنَّبـيُّ ﷺ كـان عالمـاً بـأحوال الأمَّـة[2384] وبُعث مبيّنـاً فـلا يقول إلا الحـقَّ[2385]، ولأنَّ[2386] نفـيَ الإمـارة وإهمالـه نفـي الأحكـام وتعطيلـه، والأمَّـة اتَّفقت واجتمعت علـى تفويض الإمـارة لبنـي العبَّـاس[2387] فوجـب أن يكـون حـقّ وأمـرهم وأحكـامهم نافـذةٌ[2388]. وأصـل هـذا أنَّ[2389] النَّبـيَّ ﷺ جـوَّز لعمِّـه[2390] عبَّـاس[2391] بلـبس السَّـواد لأولاده[2392] وبشَّر بالإمارة لهم[2393] فدلَّ أنَّها كانت حق[2394].

[2384]– في س: الأهم.

[2385]– في س: محق.

[2386]– زيادة في م ، هـ: ولأن [في].

[2387]– في هـ: لبني عباس. في س زيادة [مضى].

[2388]– في ب: نافذاً. في هـ: نافذ.

[2389]– في س: لأن.

[2390]– في س: أخبر عمه . في م: أخبر لعمه. في هـ: أخبر بعمه.

[2391]– في س، م: العباس.

[2392]– في هـ: وأولاده.

[2393]– ورد في تبشير النبي بالخلافة للعباس ولبس السواد لعقبه من بعده مرويات منها: أن النبي ﷺ قال للعباس فيكم النبوة والمملكة. وأنه قال له: انظر هل ترى في السماء من شيء؟ فقال العباس: نعم. قال: ما ترى؟ قلت: الثريا. قال: أما إنه سيملك هذه الأمة بعددها من صلبك. ومنها قوله لأم الفضل حين أتته بوليدها عبد الله بن العباس قال لها اذهبي بأبي الخلفاء. ومنها أن جبريل قال للنبي ﷺ حين أقبل عبد الله بن عباس إنه لوسخ الثياب وسيلبس ولده من بعده السواد. ومنها أن النبي ﷺ قال: إذا أقبلت الرايات السود من عقب خراسان فأتوها ولو حبواً فإن منها خليفة الله المهدي . انظر: البيهقي. (1988م). دلائل النبوة. ج6ص513–518. ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج9ص275–281. السيوطي. (2003م). تاريخ الخلفاء. ص16–19.

[2394]– في م: حقاً لهم وزيادة [والله الموفق]. هـ: حقاً لهم وزيادة [والله أعلم] . في س زيادة: [أحق لهم].

الباب الثَّاني عشر في السُّنَّة والجماعة والرَّد على البدعة[2395]

قال المهتدي أبو شكور السَّالمي[2396] رحمه الله:

اعلم بأنَّ[2397] الدِّين لله على سبيل التمحُّض والخلوص، بدليل[2398] قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾(البينة: 5). وقوله[2399]: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُ ﴾(الزمر: 3).

ثمَّ الدِّين هو دين الله [ل67ب] ودين ملائكته ورسله والنَّبيين[2400] ودين أولياء الله والمسلمين.

ومن تفرَّق عن هذا الجمع[2401] فإنَّه يكون ضالًّا عن الدِّين. بدليل قوله تعالى:﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾(آل عمران: 103). أي بدين الله، وهو السُّنَّة والجماعة.

أمَّا[2402] التَّفريق عن السُّنَّة والجماعة يكون بدعةً وضلالةً ويكون صاحبه[2403] من أهل النَّار.

والدَّليل[2404] عليه قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ ﴾(آل عمران: 105). ثمَّ قال:﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾(آل عمران: 105).

ولما روي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: " ستفترق[2405] أمَّتي من بعدي [على][2406] ثلاثة وسبعين فرقة كلُّهم في النَّار إلا واحدة". فهذه[2407] الواحدة هي[2408] أهل السُّنَّة والجماعة[2409] فإنَّ الشَّيطان مع الواحد[2410] ومن الاثنين أبعد[2411]. الخبر بطوله.

[2395]– زيادة في ب، س، م: [وفيه خمسة عشر قولاً].

[2396]– في هـ: سالمي.

[2397]– في م: أن.

[2398]– في هـ: فالدليل.

[2399]– في هـ: قال.

[2400]– في هـ: والنبين.

[2401]– في س، هـ: مجمع.

[2402]– في هـ: وأما.

[2403]– ساقطة في م.

[2404]– في م، هـ: الدليل.

وروي عن ابن عمر عن النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه قال: "لا تجتمع[2412] هذه الأمَّة على الضَّلالة أبداً ولأنَّ الله مع الجماعة[2413] وعلى الجماعة[2414] هكذا فاتَّبعوا السَّواد الأعظم [فإنَّ من شذَّ[2415] في النَّار فأمَّا الجماعة من جمع على[2416] سواد[2417] الأعظم][2418].

لما[2419] روي عن عبد الله بن مسعود أنَّه قال: "خطَّ رسول الله ﷺ يوماً[2420] بين يديه خطاً مستقيماً فقال[2421]: هذا دين الله، ثم خطَّ عن يمينه وشماله خطوطاً، وقال: هذه سبل[2422]، وعلى رأس[2423] كلِّ سبيلٍ منها شيطان يدعو إليه"[2424]. ثم تلا قوله تعالى:﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾(الأنعام: 153). أي عن دينه[2425].

(2405)– في هـ: ستفرق.

(2406)– زيادة في س، م.

(2407)– في هـ: فهي.

(2408)– في س: هو.

(2409)– زيادة في س: [الذين شهدوا لهم أن النَّبي عليه السَّلام بالجنَّة].

(2410)– في هـ: واحد.

(2411)– يشير المؤلف إلى الحديث الذي أخرجه الطيالسي وأحمد وغيرهما مما جاء فيه: "... فمن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد...". انظر: الطيالسي. (1999م). المسند. ج1ص34. ابن حنبل. (1995م). المسند. ج1ص268 رقم(114).

(2412)– في س، م، هـ: لا يجمع الله.

(2413)– في س: وإن يد الله على الجماعة. في م: ولأن يد الله مع الجماعة. في هـ: وإن يد الله مع الجماعة.

(2414)– ساقطة في س: وعلى الجماعة.

(2415)– في م، هـ: فإن من شذَّ شذَّ.

(2416)– ساقطة في م.

(2417)– في م: السواد.

(2418)– زيادة في س، م، هـ. الحديث أخرجه أبو نُعيم. (1988م). في الحلية. ج3ص37. ابن أبي عاصم. (1986م). في السنة ج1ص30 رقم(80). الحاكم. (1997م). المستدرك. ج1ص199 رقم(392). اللالكائي. (1995م). شرح الأصول. ج1ص118 رقم(154).

(2419)– في هـ: أما.

(2420)– ساقطة في س.

(2421)– في س ، هـ: وقال.

(2422)– في س: هذا سبيل. في م: هذه السبيل. في هـ: هذا سبلا.

(2423)– ساقطة في س.

(2424)– أخرجه ابن حنبل. (1995م). في مسنده. ج7ص207 برقم(4142). الحاكم. (1997م). المستدرك. كتاب التفسير(27) ج2ص286–379 برقم(2997–3301)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". والدارمي. (2000م). في سننه في المقدمة باب في كراهية أخذ الرأي(23) ج1ص285 برقم(208). وابن حبان. (1993م). في صحيحه. في المقدمة(1) باب الاعتصام بالسنة(2) ج1ص180–181 برقم(6–7).

ثمَّ أهل السَّواد[2426] الأعظم كان[2427] أصحاب رسول الله[2428]، ومن تابعهم من التابعين، وتبع[2429] التابعين. مثل: أبي سعيد [الخدريّ][2430]، والحسن أبو سعيد[2431] البصريّ[2432]، وسفيان الثوريّ[2433]، والأوزاعيّ[2434]، وعلقمة[2435] والأسود[2436]، وإبراهيم النَّخعيّ[2437]، والشَّعبيّ[2438]، ومالك[2439]، وحمَّاد[2440]، وابن أبي ليلى[2441]، وأبو[2442] حنيفة، رحمهم الله.

[2425]– ساقطة في س، هـ: أي عن دينه.

[2426]– في ب، هـ: سواد.

[2427]– في هـ: كا.

[2428]– في س: النبي.

[2429]– في هـ: وتبعة.

[2430]– زيادة في س. **أبو سعيد الخُدريّ:** هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي الخُدريّ، الصحابي ابن الصحابي وأمه: أنيسة بنت أبي حارثة. استُصغِر يوم أحدٍ فرُدّ، وغزا بعد ذلك مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة، وهو من المبالغين في رواية الحديث، ومن فقهاء الصحابة وفضلائهم، ومناقبه رضي الله عنه كثيرة. توفي بالمدينة يوم الجمعة سنة 74هـ، ودفن بالبقيع رضي الله عنه. انظر: ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج2ص451. ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص286.

[2431]– في ب: الحسن بن أبي سعيد. س: الحسين بن سعد وأبي سعيد . في م: الحسن بن سعيد. في هـ: وحسن بن سعيد.

[2432]– غير واضحة في م. **البصري:** هو الحسن بن أبي الحسن واسم أبي الحسن يسار وكان مولى زيد بن ثابت الأنصاري، أبو سعيد البصري، الإمام المشهور المجمع على جلالته في كل فن، سيد أهل زمانه علماً وعملاً، كان فصيحاً في غاية الفصاحة تتصبَّب الحكمة من فيه، أشبه الناس كلاماً بكلام الأنبياء، وكان من الشجعان الموصوفين، أخباره كثيرة وله كلماتٌ سائرة. توفي سنة 110هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج9ص157. المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج6ص95. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج4ص563.

[2433]– **سفيان الثوري:** هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي أبو عبد الله، ولد عام 97هـ في خلافة سليمان بن عبد الملك، شيخ الإسلام، سيِّد الحفاظ، كان زاهداً فقيهاً صاحب سنة واتباع، مجمعاً على إمامته، شمائله في الصلاح والورع أشهر من أن يحتاج إلى الإغراق في ذكرها، جمع ابن الجوزي مناقبه في مجلد، كان من أقوى الناس بكلمةٍ شديدةٍ عند سلطانٍ يُتقى، راوده المنصور على أن يليَ الحكم فأبى، مات وهو مستخفٍ سنة 161هـ في خلافة المهدي. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج8ص492. ابن حبان. (1987م). الثقات. ج6ص401. الذهبي. (1998م). تذكرة الحفاظ. ج1ص151. العجلي. (1984م). تاريخ الثقات. ص190.

[2434]– **الأوزاعي:** هو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمِد أبو عمرو، عالم الشام وفقيهها، ولد في بعلبك عام 88هـ وسكن بدمشق بمحلة الأوزاع ظاهر باب الفراديس ثم انتقل إلى بيروت مرابطاً فيها إلى أن توفي، كان يتصف بالأخلاق الحميدة والمعرفة الشاملة، وكان العلماء يجلونه ويقدرونه والسلاطين يهابونه، وكان فصيحاً بليغاً كتب إلى ولاة الأمر في صلاح أمور المسلمين وله في ذلك رسائل تؤثر، وكان له مذهبٌ مستقلّ مشهور أفتى به علماء الشام والأندلس مدةً، ومناقبه وفضائله كثيرة، توفي سنه157هـ. انظر: ابن أبي حاتم. (1952م). الجرح والتعديل ج1ص184. ابن عساكر. (1995م). في تايخ دمشق. ج35ص147. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج7ص107

[2435]– **علقمة:** هو علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ويكنى أبا شبل، ولد في أيام الرسالة المحمدية، كان فقيهاً إماماً بارعاً، راهب أهل الكوفة فضلاً وعبادةً، لازم عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه حتى رأس في العلم والعمل وكان ناسٌ من الصحابة يسألونه ويستفتونه، قال عنه ابن مسعود رضي الله عنه : "ما أقرأ شيئاً وما أعلم شيئاً إلا وعلقمة يقرؤه ويعلمه"، وكان يُشبَّه به في دلِّه وهديه وسمته. كان من الربانيين ثقة كثير الحديث حسن الصوت في تلاوة القرآن يقرأ على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فيقول له: "رتل فداك أبي وأمي" ، توفي سنة 62هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج8ص207. ابن حبان. (1987م). الثقات. ج5ص207. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج4ص53.

[2436]– في ب، س : وعلقمة بن الأسود. **الأسود:** هو الأسود بن يزيد بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي من مذحج يكنى أبا عمرو وقيل أبا عبد الرحمن، ابن أخي علقمة بن قيس وخال إبراهيم النخعي، أدرك النبي ﷺ مسلماً ولم يره، كان من العبادة والحج على أمرٍ كبير، وكانوا يسمونه من أهل الجنة، وكان من أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الذين يقرؤون ويفتون، شهد صفين مع علي رضي الله عنه، قالت عائشة رضي الله عنها في حقه: "ما بالعراق أكرم عليَّ من الأسود". استسقى به معاوية رضي الله عنه فقال:" اللهم إنا نستسقي إليك بخيرنا وأفضلنا" فسقوا، توفي

ومن تابعهم من المتأخِّرين وتلامذتهم[2443] مثل: أبو يوسف القاضي[2444]، ومحمد بن الحسن[2445] الشَّيبانيّ، وزُفَر، والحسن بن زياد[2446]، وداود الطَّائيّ[2447]، ومحمد بن إدريس الشَّافعيّ، [وأحمد بن حنبل][2448]، وأبو عبد الله المُزَنيّ[2449].

في الكوفة سنة 75هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج8ص191. الثقات للعجلي ج1ص229. الذهبي. (1998م). تذكرة الحفَّاظ. ج1ص41. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج1ص234. اليافعي. (1997م). مرآة الجنان. ج1ص125.

[2437]– **إبراهيم النخعي:** هو إبراهيم بن يزيد بن الأسود النخعي من مذحج يكنى أبا عمرو وكان أعوراً، كان إماماً في الفقه واسع الرواية يعظِّمه الأكابر، وكان مفتي الكوفة هو والشعبي، وكان سعيد بن جبير يقول: "أتستفتوني وفيكم إبراهيم"، وكان من العلماء ذوي الإخلاص يتوقَّى الشهرة فكان لا يجلس إلى الاسطوانة، وكان يتخوَّف من الفتوى ويحقر نفسه ويقول: "احتيج إليَّ، احتيج إليَّ"، استخفى من الحجاج وتوفي بعده بأربعة أشهر سنة 96هـ عن 49 عاماً ودفن ليلاً. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج8ص388. أبو نعيم. (1988م). حلية الأولياء. ج4ص219. الذهبي. (1998م). تذكرة الحفاظ. ج1ص59. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج4ص520.

[2438]– وإبراهيم الخفي والشبعي. **الشعبي:** هو عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي الكوفي أبو عمرو، من شعب همدان، ولد في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، من كبار التابعين، أدرك خمسمائة من الصحابة، كان إماماً فقيهاً متقناً حافظاً وكان يقول: "ما كتبت سوداء في بيضاء، ولا حدثني رجلٌ بحديثٍ قطُّ إلا حفظته، ولا أحبُّ أن يعيده عليَّ". وسمعه ابن عمر رضي الله عنه وهو يحدِّث بالمغازي فقال: " لكأن هذا الفتى شهد معنا"، أوفده عبد الملك بن مروان إلى مللك الروم، شهد وقعة الجماجم مع ابن الأشعث لكن الحجاج عفا عنه، توفي سنة 104هـ وقيل في زمن وفاته غير ذلك. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج8ص365. أبو نعيم. (1988م). حلية الأولياء. ج4ص310. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج4ص294. ابن عساكر. (1995م). تاريخ دمشق. ج25ص335.

[2439]– **مالك:** هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحِميَري أبو عبد الله المدني، الفقيه، إمام دار الهجرة وأحد الأئمة الأربعة، وأحد الحفَّاظ المتقنين للحديث، ولد عام 93هـ وتوفي سنة 179هـ. وأشهر مصنفاته "الموطَّأ". انظر: المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج27ص91. سير الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج8ص48. ابن خلكان. (1994م). وفيات الأعيان. ج4ص135.

[2440]– **حمَّاد:** هو حمَّاد بن أبي سليمان مسلم الكوفي، أبو إسماعيل مولى الأشعريين، كان أحد العلماء الأذكياء، والكرام الأسخياء، وكان من أنبل أصحاب إبراهيم النخعي وأفقههم وأقيسهم وأبصرهم بالمناظرة والرأي، وهو شيخ أبي حنيفة، رُمي بالإرجاء ولم يحتجَّ به بعض أهل الأثر، توفي سنة 120هـ. انظر: المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج7ص269. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج5ص231. ابن عدي. (1997م). الكامل. ج3ص3.

[2441]– في ب: وحماد ابن أبي ليلى. **ابن أبي ليلى:** هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي، قاضٍ فقيه، من أصحاب الرأي، ولي القضاء والحكم بالكوفة لبني أمية، ثم لبني العباس. واستمر 33 سنة. ضعفه أهل الحديث لسوء حفظه، له أخبار مع الإمام أبي حنيفة وغيره. مات بالكوفة سنة 148هـ. انظر: الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج6ص310. المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج25ص622.

[2442]– في س، هـ: وأبي.

[2443]– في س، م: وتلاميذهم.

[2444]– ساقطة في س، م.

[2445]– في هـ: حسن.

[2446]– في ب، م: وحسن بن زياد. **الحسن بن زياد:** هو الحسن بن زياد أبو علي الأنصاري مولاهم الكوفي اللؤلؤي صاحب أبي حنيفة، نزل بغداد وصنَّف وتصدَّر للفقه، أحد الأذكياء البارعين في الرأي، كان يكسو مماليكه مما يكسو به نفسه، وكان مؤدِّباً للمأمون، تولى القضاء فلم يوفَّق فيه، وعلماء الحديث يطعنون بروايته ويتهمونه، قيل عنه أشياء تخلُّ بالمروءة، له من الكتب : الوصايا – والخراج – أدب القاضي، توفي سنة 204هـ. انظر: الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج9ص543. البغدادي. (2001م). تاريخ بغداد. ج8ص275. ابن عدي. (1997م). الكامل. ج3ص160. الصَّيْمَري. (1985م). أخبار أبي حنيفة وأصحابه. ص135.

[2447]– في هـ: طائي. **داود الطائي:** هو داود بن نُصير أبو سليمان الطائي الكوفي الإمام الرباني الزاهد العابد، كان من أئمة الفقه وكبار أصحاب الرأي، عالماً بالأثر والعربية والشعر وأيام الناس، من أصحاب أبي حنيفة، لم يكن في مجلسه أرفع صوتاً منه، لكنه آثر الخمول والإخلاص وفرَّ بدينه، عمد إلى كتبه فأغرقها في الفرات، واختار الانفراد والخلوة ولزم العبادة واجتهد فيها إلى آخر عمره، توفي سنة 165هـ وقيل

ومن فقهاء خراسان[2450] مثل: أبي مطيع البلخيّ[2451]، وأبي سليمان[2452] الجوزجانيّ[2453]، وأبي حفص الكبير البخاريّ[2454]، وشقيق بن إبراهيم[2455]، وإبراهيم بن أدهم[2456]. كانوا تلاميذ[2457] جعفر بن محمد الصَّادق[2458]، وأبو حنيفة[2459].

160هـ، وشهد جنازته خلقٌ كثير حتى النساء في الخدور، وقيل: بات الناس ثلاث ليالٍ مخافة أن يفوتهم شهوده. انظر: أبو نعيم. (1988م). حلية الأولياء. ج7ص335. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج7ص422. المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج8ص455.

[2448]– زيادة في م. **أحمد بن حنبل:** هو أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة، ولد في بغداد عام 164هـ، ونشأ منكباً على العلم وسافر في سبيله أسفاراً كثيرةً، كان إماماً في الفقه والنقل وأعلم الناس بمذاهب الصحابة والتابعين، امتحن في مسألة خلق القرآن فصبر، ولهذا قيل: " إن الله أعزَّ هذا الدين بأبي بكر يوم الردَّة وبأحمد بن حنبل يوم المحنة"، من أشهر مصنفاته المسند. توفي سنة 241هـ. انظر: المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج1ص437. البغدادي. (2001م). تاريخ بغداد. ج6ص90. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج11ص177.

[2449]– في ب: وأبو عبيد الله المدني. س: وأبي عبد الله همدني. في م: وأبي عبد الله المدني. في هـ: وأبو عبد الله المولى. والتصحيح من مخطوط راغب باشا غير المعتمدة في التحقيق. ولعله **المُزَني** صاحب الشافعي لكنه يكنى أبا إبراهيم، واسمه إسماعيل بن يحيى ونسبته إلى مزينة بنت كلب قبيلة كبيرة مشهورة، كان زاهداً عالماً مجتهداً مناظراً محجاجاً غواصاً على المعاني الدقيقة، قال الشافعي: المزني ناصر مذهبي، من مصنفاته: الجامع الكبير، الجامع الصغير، توفي سنة 264هـ. انظر: الشيرازي. (1970م). طبقات الفقهاء. ص97. طبقات السبكي ج2 ص93.

[2450]– **خراسان:** بلاد واسعة أول حدودها مما يلي العراق وآخر حدودها مما يلي الهند وتشمل على أمهات من البلاد منها نيسابور وهراة ومرو وغيرها، معناها: "خر" اسم للشمس بالفارسية الدريَّة و"أسان" موضع الشيء ومكانه، وقيل معناها كل بالرفاهية والأول أصح. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج2ص350. ابن الأثير. (د. ت.). اللباب في تهذيب الأنساب. ج1ص429.

[2451]– في هـ : البلخ. **أبو مطيع البلخي:** هو الحكم بن عبد الله بن مسلمة الخرساني صاحب أبي حنيفة روى عنه كتاب الفقه الأكبر كان بصيراً بالرأي كبير الشأن وكان عبد الله بن المبارك يُعظِّمه ويُجلُّه لعلمه ودينه، كان على قضاء بلخ ست عشرة سنة وتفقَّهَ عليه أهل بلده، إلا أنه كان واهي الأثر تركوا حديثه، قال فيه ابن حبان: "كان من رؤساء المرجئة ممن يبغض السنن ومنتحليها"، توفي سنة 199هـ. انظر: القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج4ص87. ابن الحنائي. (2005م). طبقات الحنفية. ج1ص204. ابن حبان. (1992م). المجروحين. ج1ص250.

[2452]– في س: سلمان.

[2453]– في س، هـ: الجرجاني. **أبو سليمان الجوزجاني:** هو موسى بن سليمان الجوزجاني ثم الحنفي البغدادي العلامة الإمام، كان فقيهاً صاحب رأي لكنه كان محبوباً لأهل الحديث، أخذ الفقه عن أبي يوسف ومحمد صاحبي أبي حنيفة وروى عنهما، ولعلَّ كتاب الأصل لمحمد الشيباني من روايته، كثيراً ما تذكره كتب الحنفية، عرض عليه المأمون أن يلي القضاء فأبي، توفي بعد 200هـ. انظر: الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج10ص194. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج3ص518. ابن الحنائي. (2005م). طبقات الحنفية. ج1ص221.

[2454]– في هـ: من الكبير. **أبو حفص الكبير:** هو أحمد بن حفص البخاري الحنفي شيخ ما وراء النهر وفقيه المشرق وهو والد أبي عبد الله شيخ الحنفية الملقب بأبي حفص الصغير، ارتحل وصحب محمد بن الحسن مدةً وبرع في الرأي وله أصحابٌ لا يحصون، ولد عام 150هـ وتوفي سنة 217هـ. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج10ص157. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج1ص166. طبقات الحنائي ج1ص293. اللَّكنوي. (1324هـ). الفوائد البهية. ج1ص18.

[2455]– **شقيق بن إبراهيم:** هو شقيق بن إبراهيم أبو علي الأزدي البلخي الإمام الزاهد أحد مشاهير علماء خرسان، كان ذا ثروةٍ عظيمة فخرج منها وتزهَّد، روي عن حفيده أنه قال: "كان لجدي ثلاثمائة قرية ولم يكن له كفن يكفَّن فيه، قدَّم ذلك كله بين يديه"، ولعلَّه أول من أدخل علوم الأحوال في كورة خرسان، له قدم فيه موصوف وكلام في التوكُّل معروف، وهو مع تألُّهه وزهده كان من رؤوس الغزاة وكبار المجاهدين، استشهد في غزوة كولان سنة 194هـ. انظر: أبو نعيم. (1988م). حلية الأولياء. ج8ص58. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج9ص313. ابن عساكر.(1995م). تاريخ دمشق. ج23ص131.

[2456]– **إبراهيم بن أدهم:** هو إبراهيم بن أدهم بن منصور بن يزيد العجلي، وقيل التَّميمي، أبو إسحاق البلخي، الزَّاهد المعروف، كان أبوه من المياسير، وقيل من ملوك خراسان، عاش في بداية حياته مترفاً منعَّماً ثم رفض الدنيا وأخذ في عمل الآخرة، وأخباره في مبدأ تزهُّده مشهورةٌ، وطريقه معلومةٌ مذكورة، انتقل إلى الشام طلباً للحلال فأقام فيها مرابطاً غازياً يصبر على الجهد الجهيد والفقر الشَّديد، والورع الدَّائم، والسَّخاء الوافر، توفي

ثمَّ من[2460] تابعهم من[2461] فقهاء الدِّين وجماعة من[2462] المسلمين إلى يومنا هذا، من لدن رسول الله، وأخذوا[2463] الدِّين من أفواه الجماعة وأيديهم[2464]. من[2465] الصَّحابة وغيرهم. نقلت[2466] من غير منازعٍ ولا نكير.

ثمَّ الدَّليل على أنَّ [أهل][2467] السُّنَّة والجماعة هؤلاء المذكورون من الصَّحابة والأئمَّة ومن[2468] تابعهم من المسلمين والأمَّة هذا[2469]:

أنَّ[2470] أهل الأهواء[2471] والبدعة تفرَّقت باثني[2472] وسبعين فرقة، فكلُّ[2473] فرقةٍ منهم إذا خالفونا[2474] في مسألةٍ واحدةٍ وإحدى[2475] وسبعين[2476] فرقةً اتَّفقت واجتمعت معنا على أنَّ الفرقة الواحدة مخطئٌ[2477] في مقالته مبتدعٌ في دينه[2478]. وكذلك[2479] الفرقة الثَّانية إذا خالفت في مسألةٍ، فإنَّ الفرقة الأولى وافقت[2480] في

سنة 162هـ على أبواب حصن من حصون الروم. انظر: أبو نعيم. (1988م). حلية الأولياء. ج8,7ص367–395، 3–58. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج7ص387–396. ابن عساكر. (1995م). في تايخ دمشق. ج6ص277–350.

[2457]– في س، هـ: تلميذ.

[2458]– في س: جعفر بن الصادق. في هـ: جعفر محمد الصادق.

[2459]– في م، هـ: وأبي حنيفة.

[2460]– ساقطة في س، هـ.

[2461]– ساقطة في س.

[2462]– ساقطة في س.

[2463]– في م: أخذوا.

[2464]– في س: وأثبتهم. في ب: وأيدهم.

[2465]– ساقطة في س.

[2466]– ساقطة في س، م.

[2467]– زيادة في س، م، هـ.

[2468]– ساقطة في م.

[2469]– ساقطة في هـ: (ومن تابعهم... والأمة هذا).

[2470]– في س، م: لأن.

[2471]– في س، هـ: الهواء.

[2472]– في س، م: اثنتين. في هـ: باثنين.

[2473]– في س: وكل.

[2474]– في س، هـ: خالفوا.

[2475]– ساقطة في س.

[2476]– ساقطة في م: (إذا خالفونا... وسبعين).

[2477]– في م: مخطئة.

[2478]– في م: مبتدعة في دينها. في هـ: مبتدع في دينها.

[2479]– في م: فلذلك.

خطئه وبدعته[2481]. وكذلك جميع الفرق من[2482] المبتدعين لا يخالفون الأمَّة والإجماع[2483] جميعاً في مسألةٍ واحدةٍ بل خالف واحدٌ منهم لا غير[2484]. وخلاف الواحد في مسألةٍ واحدةٍ لا يكون معتبراً، ويكون[2485] ردَّاً عليه. فثبت أنَّ[2486] الجماعة والسُّنَّة كانت[2487] مع الصَّحابة، والتَّابعين، وتبع[2488] التَّابعين، ومن تابعهم إلى يوم الدِّين [ل68أ] من الفقهاء والمسلمين.

وقد وجدت المتابعة والموافقة[2489] في السُّنَّة والجماعة مع الأئمَّة[2490] والصَّحابة. وقد تحقَّقت[2491] من مشايخنا أئمَّة[2492] الهدى في بلاد الشَّرق، والصِّين[2493]، من[2494] فقهاء خراسان، وما وراء النَّهر، وبلاد غزنة[2495]، وديار[2496] التُّرك. وقد[2497] أثبتوا قواعد الدِّين وأركانها على طريقٍ واحدٍ[2498]، وسنَّةٍ[2499] واحدة، بحجَّتهم

(2480)– في س: وافقتنا. في هـ: وافقتا.

(2481)– في س: وبدعه.

(2482)– ساقطة في م

(2483)– في س : والجماعة

(2484)– ساقطة في م: لا غير.

(2485)– في هـ: بل يكون.

(2486)– ساقطة في س.

(2487)– في س: كان.

(2488)– في هـ: وتبعة.

(2489)– في س: الموافقة. في هـ: الموافقة والمتابعة.

(2490)– في هـ: مع الأمة.

(2491)– في س، م، هـ: وتحققت.

(2492)– في س: الأئمة.

(2493)– **الصين:** بلاد في بحر المشرق مائلة إلى الجنوب ممتدة من الإقليم الأول إلى الثالث، عرضها أكثر من طولها، إلى الشرق منها بحر الأوقيانوس المشرقي، وإلى جنوبها حدود الواق واق وجبل سرنديب والبحر الأعظم، وإلى غربها الهند والتبت، وشمالها حدود التبت والتغزغز والخرخيز. وأهلهما بين الترك والهند دينهم عبادة الأوثان وفيهم مانوية ومجوس ويقولون بالتناسخ ولهم بيوت العبادات، ولأهل الصين يدٌ باسطةٌ في الصناعات الدقيقة وإتقان الصنائع العملية وإحكام المهن التصورية فهم أصبر الناس على مطاولة التعب في تجويد الأعمال ومقاساة الصنائع في تحسين الصنائع. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج3ص440. حدود العالم من الشرق إلى المغرب. (1999م). ص50. القزويني. (د. ت.). آثار البلد وأخبار العباد ص53. ابن صاعد. (1912م). طبقات الأمم. ص8.

(2494)– في س: ومن.

(2495)– في س: خزمة. **غزنة:** بفتح أوله وسكون ثانيه ثم نون، هكذا يتلفظ بها العامة، والصحيح عند العلماء غزنين ويعرّبونها فيقولون جزنة، ويقال لمجموع بلادها زابلستان، وهي مدينة عظيمة وولاية واسعة في طرف خراسان، وهي الحدّ بين خراسان والهند في طريق فيه خيرات واسعة إلا أن البرد فيها شديد جدّا، وقد نسب إلى هذه المدينة من لا يعدّ ولا يحصى من العلماء. الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج4ص201.

(2496)– في س: وبلاد.

(2497)– في س: قد.

(2498)– في س: واحدة.

(2499)– في س: ومنة.

وأدلَّتهم من كتاب الله وسنَّة رسوله[2500] وسيرة الصَّحابة والتَّابعين الذين سبق[2501] ذكرهم وأساميهم[2502]. وهو سبيل الله وسبيل المرسلين والمسلمين[2503]. كما قال جلَّ جلاله:[2504] ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾(يوسف: 108). معناه[2505]: قل هذه ديني على حجَّةٍ ورويَّةٍ[2506] ودليلٍ[2507] ونورٍ وضياءٍ[2508] وبصيرةٍ [أدعو إلى الله][2509] [على بصيرة][2510] أنا ومن اتَّبعني.

ثم من أخذ طريقاً بغير[2511] حجَّةٍ فإنَّه يكون ضالَّاً ويكون مخطئاً[2512] مبتدعاً.

[2500]– في م: رسول الله.

[2501]– في ب: الذين قد سبقت.

[2502]– ساقطة في س: ذكرهم و.

[2503]– ساقطة في س.

[2504]– في س: تعالى. في م، هـ: الله جلَّ جلاله.

[2505]– في س، هـ : ومعناه. في س: تكرار [قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ومعناه].

[2506]– في س: مروية. في م: ساقطة.

[2507]– في س: دليل.

[2508]– في س: ضياء.

[2509]– زيادة في س، م، هـ.

[2510]– زيادة في م، هـ.

[2511]– في س: من غير.

[2512]– في هـ: مخطاء.

القول في البدعة[2513]:

قال أهل السُّنَّة والجماعة: البدعة[2514] حرام، والثَّبات عليها[2515] شرٌّ من[2516] الثَّبات[2517] على الفسق، ويجوز اللَّعن والوقيعة في المبتدع[2518]. بدليل ما روى نوح بن أبي مريم[2519] عن زيد العمِّي[2520] عن سعيد بن جبير[2521] عن ابن عبَّاس رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: "من عمل لله في الجماعة فإن أصاب تقبَّل

[2513]– اختلفت العلماء في تعريف البدعة وتحديد المقصود منها فمنهم من وسع مفهومها فأطلقها على كل محدثٍ من الأمور سواءً أكان في العبادات أم العادات، وجعلها منقسمةً إلى الأحكام التكليفية الخمسة. ومنهم من ضيق مفهومها فقصرها على الابتداع في باب العبادات. وممن يمثل الاتجاه الأول العز بن عبد السلام حيث عرف البدعة بقوله: "البدعة فعل ما لم يعهد في عصر رسول الله ﷺ وهي منقسمةٌ إلى بدعةٍ واجبة، وبدعةٍ محرمة، وبدعةٍ مندوبة، وبدعةٍ مكروهة، وبدعةٍ مباحة، والطريق في معرفة ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة: فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة، وإن دخلت في قواعد التحريم فهي محرمة، وإن دخلت في قواعد المندوب فهي مندوبة، وإن دخلت في قواعد المكروه فهي مكروهة، وإن دخلت في قواعد المباح فهي مباحة". أما أصحاب الاتجاه الثاني فالبدع كلها عندهم مذمومة إن لم يكن لها أصلٌ في الشرع يدل عليها أما إن كان لها أصلٌ في الشرع يدل عليها فهي ليست ببدعةٍ شرعاً وإن كانت بدعةً لغةً، فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصلٌ من الدين يرجع إليه فهو ضلالة، والدين بريءٌ منه. وممن يسير في هذا الاتجاه الإمام الشاطبي فقد عرف البدعة فقال: "طريقةٌ في الدين مخترعةٌ تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه". انظر: ابن عبد السلام. (1991م). قواعد الأحكام في مصالح الأنام. ج2ص204. الشاطبي. (1992م). الاعتصام. ج1ص50. التهانوي. (1996م). كشاف اصطلاحات الفنون. ج1ص313–314. ابن عابدين. (1992م). رد المحتار. ج1ص560.

[2514]– في س: الباعة.

[2515]– في ب، س، هـ: عليه. في م كلمة زائدة غير مقروءة.

[2516]– في م: مثل.

[2517]– في س: إثبات.

[2518]– في س: البدعة.

[2519]– في ب: نوح بن مريم. **نوح بن أبي مريم:** نوح بن أبي مريم أبو عصمة المرزوي القرشي بالولاء، الجامع، قاضي مرو، واسم أبي مريم يزيد بن جعونة وقيل اسمه مابنة أو مافنة وكان مجوسياً، سمّي بالجامع لأنه جمع علوماً كثيرةً ، اتفق أهل الحديث على طرحه وعدم الاعتداد به ورموه بالكذب والوضع، وأفحشوا القول فيه ببراهين ظاهرة، روى في فضائل القرآن سورةً سورةً فقيل له من أين لك هذا؟ فقال: لأن الناس قد اشتغلوا بمغازي ابن اسحاق وغيره فحرَّضتهم على قراءة القرآن، توفي سنة 173هـ. انظر: المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج30ص56. القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج3–4ص563–67. الخليلي. (1989م). الإرشاد في معرفة علماء الحديث. ج3ص901.

[2520]– في الأصل القمي. **زيد العَمِّي:** هو زيد بن الحَواري أبو الحَواري البصري العَمِّي واسم أبيه مُرَّة، قاضي هراة، وقيل إنه مولى زياد بن أبيه، وسمِّي العَمِّي لأنه كلما سئل عن شيءٍ قال: حتى أسأل عَمَّي، أكثر أهل العلم على تضعيفه وعدم الاحتجاج بحديثه. قال ابن حبان: "يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها حتى يسبق على القلب أنه المتعمد لها". انظر: ابن حبان. (1992م). المجروحين. ج1ص309. ابن عدي. (1997م). الكامل. ج4ص147. ابن أبي حاتم. (1952م). الجرح والتعديل ج3ص560.

[2521]–**سعيد بن جبير:** هو سعيد بن جبير بن هشام أبو عبد الله الكوفي مولى والبة من بني أسد بن مخزوم، من كبار أئمة التابعين ومتقدميهم في التفسير والحديث والفقه والعبادة، كان يقال له جَهبَذ العلماء، وكان ابن عباس رضي الله عنه إذا أتاه أهل الكوفة يسألونه قال: تسألوني وفيكم ابن أم الدهماء، خرج مع ابن الأشعث في ثورته على الحجاج فلما انهزم ابن الأشعث ذهب سعيد إلى مكة فقَبَض عليه واليها وأرسله إلى الحجاج فقتله سنة 95هـ وله 49 عاماً، مات وما على الأرض إلا وهو محتاجٌ إلى علمه كما قيل. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج8ص374. المزي. (1980م). تهذيب الكمال. ج10ص358. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج4ص321. النووي. (د. ت.). الأسماء واللغات. ج1ص216.

الله منه[2522] وإن أخطأ غفر الله له، ومن عمل[2523] في الفرقة[2524] فإن أصاب لم يُتقبَّل[2525] الله منه[2526] وإن أخطأ فليتبوَّأ مقعده في[2527] النَّار"[2528].

ورُوي عن الأوزاعيّ[2529] أنَّه قال: "بأنَّ إبليس[2530] قال لجنوده كيف[2531] تأتون بني آدم؟ فقالوا: نأتيهم من كلِّ وجه إلا أنَّهم يستغفرون[2532] فيغفر لهم بحرمة التَّوحيد، فقال إبليس: أنا أوقعهم في ذنبٍ لا يرون التَّوبة. فثبَّت فيهم[2533] الأهواء[2534] ".

وإنَّما قلنا: إن البدعة شرٌّ من الفسق، لأنَّ الفاسق لم يصرَّ[2535] على فسقه[2536]، ويرى التَّوبة واجبةً على نفسه[2537]. فأمَّا[2538] المبتدع فإنَّه يصرُّ[2539] ويعتقد البدعة ولا يرى التَّوبة واجبةً[2540] عنه[2541]. لأنَّه يظنُّ أنَّه على الحقّ[2542].

[2522]– في م: عنه.

[2523]– في س، م، هـ: عمل[لله].

[2524]– في س: في الفرد.

[2525]– في هـ: لم يقبل.

[2526]– في م: عنه.

[2527]– في م، هـ: من.

[2528]– أخرجه الطبراني. (د. ت.). المعجم الكبير. ج12ص61 برقم(12473) الطبراني. (1995م). المعجم الأوسط.. ج5ص231 برقم(5170). ابن بطة. (1994م). الإبانة. ج4 ص755 رقم(216). ج1ص295–567 برقم(130–708). وابن عدي. (1997م). في الكامل. ج8ص294 ترجمة رقم(1975). وذكره الهيثمي في المجمع وقال:"رواه الطبراني، وفيه محمد بن خليد الحنفي وهو ضعيف، ورواه البزار بإسناد ضعيف" انظر: الهيثمي. (1994م). بغية الرائد. ج5ص390 برقم(9092).

[2529]– في س: أوزاعي. في هـ : أوزاع.

[2530]– زيادة في س: [عليه اللعنة].

[2531]– في هـ: أنه قال: قال إبليس بجنوده وكيف.

[2532]– في س، هـ: يستغفرون [الله تعالى].

[2533]– في س: فهم.

[2534]– في هـ: الهواء. انظر: الدارمي. (2000م). ج1ص344. اللالكائي. (1995م). شرح الأصول. ج1ص149. البيهقي. (2003م). الجامع لشعب الإيمان. ج12ص53.

[2535]– في س: لا يصير . في م: لا يصر. في هـ: لم يصبر.

[2536]– في س، م: على الفسق.

[2537]– في هـ: على فسقه.

[2538]– في س، هـ: وأما.

[2539]– في س: فإنه يصير. في م: فلأنه يصرُّ. في هـ: فإنه يصروه.

[2540]– ساقطة في س، م، هـ.

[2541]– في م: عنها.

وقال ابن الحصين لابن أخٍ له تاب عن الفسق ودخل في الشِّيعة، فقال: الأوَّل خير[2543].

وروي عن عائشة رضي الله عنها عن النَّبيّ ﷺ أنَّه قال: "من وقَّر صاحب بدعة فكأنَّما أعان على هدم الإسلام[2544] ومن تبسَّم في وجه مبتدع فكأنَّما أعان على هدم الإسلام"[2545].

وقال[2546] عليه السَّلام: "من أحدث في الإسلام حدثاً[2547] أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والنَّاس أجمعين ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً[2548] ".

وقال عليه السَّلام:[2549] " ثلاثةٌ لا غيبة لهم: الفاسق المعلن، والمبتدع، والسُّلطان الجائر[2550] ".

وقال عليه السَّلام[2551]: " أترغبون عن ذكر الفاجر؟ اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذر[2552] الناس منه[2553] ".

فصحَّ ما قلنا والله أعلم[2554].

[2542]– أخرجه البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. كتاب الشهادات باب الرجل من أهل الفقه يسأل(51) ج10ص354 رقم(20914) وقال فيه:" هذا حديث يعرف بالجارود بن يزيد النيسابورى وأنكره عليه أهل العلم بالحديث، وقد سرقه عنه جماعة من الضعفاء فرووه ولم يصح فيه شيء". الطبراني. (د. ت.). المعجم الكبير. ج19ص418 برقم(1010). وابن حبان. (1992م). في المجروحين. ج1ص220–221، وقال بعد أن أورد طرق الحديث وتكلم عليها: "والخبر في أصله باطل، وهذه الطرق كلها بواطيل لا أصل لها". العقيلي. (1984م). الضعفاء الكبير. ج1ص202 ترجمة رقم(248) وقال: "ليس لهذا الحديث أصل".

[2543]– انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص56.

[2544]– كلمة زائدة في م عير مقروءة.

[2545]– الشطر الأول من الحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان مرسلاً ج12ص57 برقم(9018). اللالكائي. (1995م). في شرح الأصول. موقوفاً ولم يرسله. ج1ص157 برقم(273). الطبراني. (1995م). المعجم الأوسط. ج7ص35 برقم(6772). ابن حبان. (1992م). المجروحين. ج1ص235. وابن عدي. (1997م). في الكامل. ج3ص169 ترجمة رقم(456). قال العراقي أسانيده كلها ضعيفة بل قال ابن الجوزي: "إنها كلها موضوعة". انظر: المناوي. (1972م). فيض القدير. ج6237 برقم(9082).

وأما شطره الثاني قلم أجده إلا من كلام الفُضيل بن عِياض رحمه الله ولفظه كما أورده البريهاري. (1993م). في شرح السنة. ص139." ومن تبسَّم في وجه مبتدع فقد استخف بما أنزل الله عزَّ وجل على محمد ﷺ".

[2546]– في س: وقال [النبي].

[2547]– ساقطة في س، هـ. في م: حدثاً في الإسلام.

[2548]– في هـ: وعدلا. الحديث ذكره البوصيري من حديث اسحق بن راهويه ثم قال: إسناده حسن لكنه مرسل أو معضل. وتتمة الحديث: "فقيل: يا رسول الله فما الحدث؟ قال: من قتل نفساً بغير نفس، أو امتثل مثله بغير قود، أو ابتدع بدعةً بغير سنة، قال: والعدل الفدية، والصرف التوبة". انظر: البوصيري. (1999م). اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. ج1ص253.

[2549]– في س: قال رسول الله ﷺ. في هـ: وقال رسول الله ﷺ.

[2550]– في هـ: الجابر. الحديث أخرجه بألفاظ قريبة في كتاب الزهد ابن حنبل. (1983م). من كلام الحسن البصري ص351. والبيهقي. (2003م). الجامع لشعب الإيمان. ج9ص126 رقم(4374) من قول سفيان بن عيينة. وأخرجه ابن أبي الدنيا. (1990م). الصمت وآداب اللسان. ص142–145–146 برقم(222–234–238) وعزاه إلى إبراهيم النخعي وإلى الحسن رضي الله عنه.

[2551]– في س: قال رسول الله ﷺ.

[2552]– في ب، م، هـ: يحذره. في هـ: يخذل.

[2553]– ساقطة في م، هـ. الحديث رواه العقيلي. (1984م). الضعفاء الكبير. ج1ص202 ترجمة رقم(248) وقال: "ليس لهذا الحديث أصل". الطبراني. (د. ت.). المعجم الكبير. ج19ص418 برقم(1010). وابن حبان. (1992). في المجروحين. ج1ص220–221، وقال بعد أن أورد طرق الحديث وتكلم عليها:"والخبر في أصله باطل، وهذه الطرق كلها بواطيل لا أصل لها". والبيهقي. (2003م). السنن الكبرى. كتاب الشهادات باب الرجل من أهل الفقه يسأل(51) ج10ص354 رقم(20914) وقال فيه: " هذا حديث يعرف بالجارود بن يزيد النيسابورى وأنكره عليه أهل العلم بالحديث، وقد سرقه عنه جماعة من الضعفاء فرووه ولم يصح فيه شيء".

[2554]– غير موجودة في س، م: والله أعلم.

القول في الجدال مع أهل البدعة:

قال أهل السُّنَّة والجماعة: أنَّه يجوز المناظرة والجدال مع أهل البدعة والأهواء.

وقال بعض[2555] **أهل أصحاب الظَّواهر:** بأنَّه لا يجوز. لأنَّ[2556] الصَّحابة ما شرعوا [في ذلك][2557] ولو كان جائزاً لكانوا يشرعون فيه. وقال النَّبيُّ عليه السَّلام: " دع[2558] المراء[2559] وإن كنت[2560] محقّاً"[2561].

الجواب: قلنا بأنَّ الصحابة إنَّما لم يشرعوا لأنَّه لم يكن في زمانهم المبتدع، وكان لهم السَّيف مع الكفرة، فأمَّا في زماننا فقد ظهر المبتدع، فلا بدَّ من المناظرة. وروي أن أبا بكر ناظر[2562] عمر في مسألة القدر[2563] [ل68|ب] وقد سبق ذكره[2564]، فلو لا يجوز[2565] المناظرة لما ناظرا[2566].

[2555]– ساقطة في م، هـ.

[2556]– في هـ: بأن.

[2557]– زيادة في س، م، هـ.

[2558]– زيادة في س: [إسلام].

[2559]– في س: المرء.

[2560]– في هـ: وإن كت.

[2561]– ورد الحديث بعدة ألفاظ قريبة من لفظ المصنِّف وفيه زيادات منها ما أخرجه أبو داود. (1997م). في السنن. كتاب الأدب(35)باب في حسن الخلق(8) ج5ص97 رقم(4800). ابن حنبل. (1995م). في المسند. ج14ص278–371 رقم(8630–8766). الديلمي. (1986م). الفردوس بمأثور الخطاب. ج2–4ص326–104 رقم(3485–7608). والهيثمي عزاه لأبي يعلى. انظر: الهيثمي. (1994م). بغية الرائد.

[2562]– زيادة في س: ناظر [مع].

[2563]– في ب: بمسألة في القدر. يشير المؤلف إلى الحديث الذي أخرجه الطبراني. (1995م). المعجم الأوسط.. ج3ص112. والبزَّار. (1988م). في مسنده. ج6ص455. ولفظه: "كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فأقبل أبو بكرٍ وعمر في فئامٍ من الناس وقد ارتفعت أصواتهما فجلس أبو بكر قريباً من رسول الله ﷺ وجلس عمر قريباً، فقال رسول الله ﷺ: لم ارتفعت أصواتكما؟ فقال رجل: يا رسول الله قال أبو بكر: الحسنات من الله والسيئات من أنفسنا، فقال رسول الله ﷺ: فما قلت يا عمر؟ قال: قلت: الحسنات والسيئات من الله، فقال رسول الله ﷺ: إن أول من تكلم فيه جبريل وميكائيل، فقال ميكائيل مقالتك يا أبا بكر، وقال جبريل مقالتك يا عمر، فقالا: أنختلف فيختلف أهل السماء؟ وإن يختلف أهل السماء يختلف أهل الأرض، فتحاكما إلى إسرافيل فقضى بينهما أن الحسنات والسيئات من الله ثم أقبل على أبي بكر وعمر فقال: احفظا قضائي بينكما لو أراد الله ألا نعصي لم يخلق إبليس". والحديث أورده ابن كثير في تفسيره ثم نقل عن ابن تيمية قوله: "هذا حديث موضوع مختلق باتفاق أهل المعرفة". وفي اللآلئ المصنوعة ذكر السيوطي قول ابن حجر في الحديث فقال: " هذا خبر منكر وفي الإسناد ضعفاء" . وأورد الحديث كذلك ابن الجوزي في الموضوعات ثم قال: "هذا حديث موضوع بلا شك". انظر: ابن الجوزي. (1997م). الموضوعات. ج1ص448–450. ابن كثير. (1999م). تفسير القرآن العظيم. ج2ص362. السيوطي. (1996م). اللآلىء المصنوعة. ج1ص233–234.

[2564]– انظر: القول في الإرادة والمشيئة من باب إثبات الصفات [22|ب] من مخطوط التمهيد نسخة البيروني.

[2565]– زيادة في م: فلولا [أنه] يجوز.

[2566]– في س: لما ناظره. في م: لما تناظرا. في هـ: لما ناظر.

وأمَّا قوله: "دع المراء وإن كنت[2567] محقًّا". قلنا: نحن كذا نقول، لأنَّ المناظرة لظهور الحق، فإذا ظهر الحقُّ فلا يجوز المراء[2568] والمناظرة[2569]، وإنَّما يجب بعد ذلك السَّيف[2570] أو التَّوبة[2571]، فالمراء[2572] بعد[2573] ظهور الحقِّ لا يجوز.

والدليل على أنَّ المناظرة معهم جائزةٌ[2574] قوله تعالى: ﴿ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾(النحل: 125). وقوله جلَّ جلاله[2575]: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾(العنكبوت: 46). فالله تعالى أباح[2576]المجادلة موصوفاً بصفةٍ.

ولأنَّ الله تعالى قال: ﴿ وَمِنَ ٱلۡإِبِلِ ٱثۡنَيۡنِ وَمِنَ ٱلۡبَقَرِ ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ ﴾ (الأنعام: 144). والمناظرة[2577]ما هي إلا هذه.

ألا ترى أنَّ نوحاً صلوات الله عليه إذ[2578]جادل[2579] قومه حيث قالوا: ﴿ يَٰنُوحُ قَدۡ جَٰدَلۡتَنَا فَأَكۡثَرۡتَ جِدَٰلَنَا ﴾(هود: 32). وكذلك إبراهيم صلوات الله عليه ناظر نمرود بن كنعان[2580]، والله تعالى أخبر عن[2581]

[2567]– في س: كان.

[2568]– في س: المرء.

[2569]– ساقطة في هـ: المراء و.

[2570]– في س: السبق.

[2571]– في س، هـ: والتوبة.

[2572]– في س: فالمرء. في هـ: والمراء.

[2573]– في م، هـ: مع.

[2574]– في ب، هـ: جائز.

[2575]– في س: عزَّ وجل.

[2576]– زيادة في س: أباح [المناظرة و].

[2577]– زيادة في س: [ومن] المناظرة.

[2578]– ساقطة في س. في ب: إذا.

[2579]– في هـ: قال.

[2580]– في هـ: ناظر مع نمرود كنعان. في س زيادة: [عليه اللَّعنة]. **نمرود بن كنعان:** بن كوش بن سام بن نوح ، وقيل هو نمرود بن فالح بن عابر بن صالح بن أرفخشد بن سام بن نوح، كان أحد ملوك الدنيا وقيل استمر في ملكه أربعمائة سنة، وهو أول من تجبر وادعى الربوبية، وذكروا عنه أنه بنى صرحاً عظيما ببابل طوله خمسة آلاف ذراع وقيل فرسخان ورام منه الصعود إلى السماء ليقاتل أهلها. الرازي. (1981م). مفاتيح الغيب. ج20ص20. ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج1ص342–343.

مناظرتهما بقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِۦمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِۦمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ﴾(البقرة: 258). الآية [إلى قوله: ﴿ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (البقرة: 258)][2582].

وروي عن جابر بن عبد الله[2583] عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: "إذا لقيت[2584] آخر أمَّتي أوَّلها فمن كان عنده علم فليظهره فإنَّ[2585]كاتم العلم في ذلك الوقت ككاتم الوحي عليَّ"[2586].

وروي عن حمَّاد بن أبي حنيفة[2587] رحمه الله أنَّه سأل أباه فقال: يا أبت[2588] إن لم نعلم[2589] الكلام هل يضرُّني؟ فقال: [يضرُّك من وجه ولا يضرُّك من[2590] وجه و][2591] [لا يضرك][2592] [من وجه][2593]. لأنَّ الله تعالى لا يسألك[2594] عن الكلام، ويضرك من حيث أنَّك [إذا][2595] لم تعرف[2596] الكلام فلا[2597] تعلم كيف

[2581]– في ب: من.

[2582]– في س: الآية.

[2583]– **جابر بن عبد الله:** هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام السَّلمي الخزرجي الأنصاري أبو عبد الله، هو وأبوه صحابيان، شهد بيعة العقبة الثانية وهو صغير، وشهد مع رسول الله ﷺ 19 غزوة، كان من المكثرين للحديث الحافظين للسنن، وكانت له حلقة في المسجد النبوي يؤخذ عنه العلم، شهد صفين مع علي رضي الله عنه، توفي سنة 78هـ في المدينة. انظر: ابن عبد البر. (2002م). الاستيعاب. ص114. ابن عساكر. (1995م). تاريخ دمشق. ج11ص208. ابن الأثير. (1994م). أسد الغابة. ج1ص492. الذهبي. (1998م). تذكرة الحفاظ. ج1ص35.

[2584]– في هـ: لعنت.

[2585]– زيادة في هـ: فإن [كان].

[2586]– الحديث ضعيف لضعف سنده وانقطاعه. أخرجه ابن أبي عاصم. (1986م). في السنة ج2ص481 برقم(994). الطبراني. (1995م). المعجم الأوسط.. ج1ص136 برقم(430). والآجري. (1997م). في الشريعة. ج5ص2495-2496-2497 برقم(1985-1986-1987). وابن عدي. (1997م). في الكامل. ج5ص354 ترجمة رقم(1019). العقيلي. (1984م). الضعفاء الكبير. ج2ص264 ترجمة رقم(819).

[2587]– في م، هـ: وروى حماد عن أبي حنيفة. في هـ: عن أبي حنيفة.

[2588]– ساقطة في م: يا أبت. في هـ: يا أباه.

[2589]– في ، م : أتعلم

[2590]– في هـ: مع.

[2591]– زيادة في س، م، هـ.

[2592]– ساقطة في م، هـ.

[2593]– ساقطة في س، م، هـ.

[2594]– في س: لا يسأل.

[2595]– زيادة في س، م، هـ.

[2596]– في م: تعلم.

[2597]– في س: فلا.

تخالط[2598] النَّاس. وقد قال رسول الله ﷺ إنَّ أوثق عرى[2599] الإيمان الحبُّ في الله والبغض في الله"[2600]، وإنَّك إذا لم[2601] تعرف المبتدع من غيره فلا تعلم كيف تحبُّ في الله وكيف تبغض في الله. يا بني إنَّ[2602] [مثل][2603] هذا كبئر مغطَّات[2604] إذا لم تعلم تقع فيها. فقال: أيَّها[2605] العالم إنَّ ناساً[2606] يقولون لي: بأنَّ أصحاب النَّبيِّ[2607] ﷺ لم يتعلَّموا[2608] الكلام. فقال: أيها المتعلِّم[2609]. قل [لهم][2610]: بأنَّ أصحاب رسول الله لم يكن العدوُّ حضر ببابهم[2611] شاهراً[2612] سيفه، وإنَّما[2613] [نحن][2614] قد[2615] حضر [العدوُّ][2616] ببابنا شاهراً[2617] سيفه. يا بني[2618] مثل[2619] هذا كمثل من حضر العدوُّ ببابه شاهراً[2620] سيفه[2621] يجب عليه أن يتهيَّأ لقتاله وكلٌ[2622] من لم يحضر العدوُّ ببابه فإنَّه لا يجب[2623] أن يتهيأ لقتاله[2624].

[2598]– في ب: تخالطوا. في س: تجادل. في هـ: يخالط.

[2599]– زيادة في س: عرى [جذوع].

[2600]– في هـ: الحب لله والبغض لله. الحديث أخرجه ابن حنبل. (1995م). في المسند ج30ص488 رقم(18524). والطيالسي. (1999م). في مسنده. ج2ص110 رقم (783). البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. كتاب الشهادات باب شهادة أهل العصبية(71) ج10ص393 برقم(21069). الطبراني. (د. ت.). المعجم الكبير. ج11ص215 برقم(11537). وابن أبي شيبة (2006م). في مصنفه كتاب الإيمان والرؤيا ج15ص620–631 رقم(31059–31083)،كتاب الزهد ج19ص74 رقم(35479).

[2601]– ساقطة في هـ.

[2602]– ساقطة في م.

[2603]– زيادة في س، م، هـ.

[2604]– في س: كثير الغلط. في م: معطاه. في هـ: مغطَّاةٍ.

[2605]– زيادة في س: [أيها] العالم.

[2606]– في س: أناساً.

[2607]– في س، م: رسول الله. في هـ: رسول.

[2608]– في ب: يتعلمون. في هـ: لم يتعلم.

[2609]– في هـ: المعلم.

[2610]– زيادة في س، م، هـ.

[2611]– في هـ: بباله.

[2612]– في ب، س: شاهر.

[2613]– في م: فأما.

[2614]– زيادة في س، م، هـ.

[2615]– في س، م، هـ: فقد.

[2616]– زيادة في س، م، هـ.

[2617]– في ب، س: شاهر.

[2618]– ساقطة في م: يا بني.

[2619]– في م: فمثل.

[2620]– في م، هـ: شاهراً.

[2621]– زيادة في م: سيفه [ببابه].

وروي[2625] عن عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه أنَّه قال[2626]: "إذا لقيتم أهل القدر فابدؤوهم[2627] بالسُّؤال"[2628]. دلَّ أنَّ المناظرة[2629]معهم[2630] جائزٌ مباح[2631].

ولو لم تجز المناظرة والجدال مع أهل الهواء[2632] والكفرة لكانوا يغلبون أهل الإسلام، ولكان[2633] لا يظهر الحقُّ من الباطل، لأنَّ الحقَّ إنَّما يظهر بإظهار الدَّليل والحجَّة، [وإظهار الحجَّة][2634] والدَّليل إنَّما[2635] يكون بالمناظرة[2636].

[2622]– ساقطة في م.

[2623]– زيادة في م، هـ.

[2624]– ساقطة في س: (لقتاله... لقتاله). انظر: أبو حنيفة. (1368هـ).العالم والمتعلم. ص9–10.

[2625]– زيادة في س: [فيها ثلاثة] وروي.

[2626]– في م: الأهواء.

[2627]– في م: فأنذروهم.

[2628]– لم أقف عليه، والمرويُّ عن عمر رضي الله عنه بخلافه، ولفظه: " لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم". انظر: ابن حنبل. (1995م). المسند. ج1ص333 رقم(206). ابن حبان. (1993م). الصحيح. كتاب العلم(4) ج1ص280 رقم(79).

[2629]– زيادة في م: المناظرة [والجدال].

[2630]– في م: مع أهل الأهواء والكفرة.

[2631]– في س: جائزة مباحة.

[2632]– في هـ: الأهواء.

[2633]– في هـ: بل كان

[2634]– زيادة في س، م، هـ.

[2635]– ساقطة في س، م، هـ.

[2636]– زيادة في م: [وبالله التوفيق].

القول في تكفير أهل الهواء[2637] [والبدع][2638]:

قال بعض الفقهاء: بأنَّ البدعة كفر، والمبتدع كافر. لأنَّ البدعة حرام، ومن اعتقد ذلك فقد استحلَّ[2639]، ومن استحلَّ ذلك[2640] فقد كفر.

وقال بعضهم: [البدعة ليست بكفر و][2641] المبتدع ليس بكافر[2642]. بدليل ما روي عن أبي حنيفة رحمه الله أنَّه قال: "شهادة أهل الهواء[2643] مقبولة"[2644]. فإذا قُبلت شهادته دلَّ أنَّه مسلم.

وروي عن[2645] محمد بن الحسن[2646] [أنَّه][2647] قال: "الصَّلاة خلف المبتدع جائزةٌ[2648] إلا أنَّه يكره، والأصحُّ أن نقول بأنَّه لا يجوز[2649]. [ل69أ] لأنَّه[2650] اعتقد البدعة على زعم[2651] أنَّه حقٌّ وحلال[2652]. والثَّاني: أنَّه متأوِّل[2653] في ذلك واستحلَّ[2654] بالتَّأويل، فلا يكفر.

[2637]– في س، م: الأهواء. **الأهواء:** جمع الهوى في اللغة ميل النفس مطلقاً. وفي الاصطلاح: ميل النفس إلى خلاف ما يقتضيه الشرع. وأهل الأهواء: أهل القبلة الذين لا يكون معتقدهم معتقد أهل السنة، وهم الجبرية والقدرية والروافض والخوارج والمعطلة والمشبهة. انظر: الجرجاني. (1985م). التعريفات. ص41. الأحمد نكري. (2000م). دستور العلماء. ج1ص143.

[2638]– زيادة في س.

[2639]– زيادة في س: استحل [الحرام].

[2640]– في س: الحرام.

[2641]– زيادة في س.

[2642]– انظر: ابن أبي شريف. (1317هـ). المسامرة بشرح المسايرة ص38 من الخاتمة. ابن الهمام. (1319هـ). شرح فتح القدير للعاجز الفقير. ج5ص334. ابن عابدين. (1992م). رد المحتار. ج4ص262–263.

[2643]– في م: الأهواء.

[2644]– انظر: السرخسي. (1331هـ). المبسوط. ج16ص132.

وللعلماء في قبول شهادة أهل الأهواء والبدع أقوال، وذلك حسب حال المبتدع، فإن كانت بدعته مكفِّرة، ويرى جواز الكذب لنصرة مذهبه أو غيره، لم تقبل شهادته اتفاقاً، أما إن علم منه تحريمه للكذب وتحرزه منه، فالأكثرون على أنها لا تقبل أيضاً. أما إذا لم تكن بدعته مكفِّرة لكنه يرى جواز الكذب فلا تقبل شهادته كذلك بالاتفاق، وإن لم يرَ جواز الكذب فتقبل شهادته عند البعض في رأي، سواءً كان داعيةً لبدعته أو لا، وفي رأي ثانٍ لا تقبل مطلقاً وعليه الأكثرون لأنه فاسق وإن كان متأولاً، واختار البعض التفصيل فقالوا: فإن كان يدعو الناس إلى بدعته لم تقبل شهادته وإن كان لا فتقبل منه. انظر: الزركشي. (1992م). المحيط في أصول الفقه. ج6ص143–148. الزركشي. (1998م). تشنيف المسامع. ج2ص988–990.

[2645]– في ب: وروى.

[2646]– في هـ: محمد حسن.

[2647]– زيادة في س.

[2648]– في ب، س، هـ: جائز.

[2649]– ساقطة في س، م: والأصح أن نقول بأنه لا يجوز.

[2650]– في ب، هـ: ولأنه.

[2651]– في هـ: على زعمه.

وقال بعضهم: إذا ظهر خطؤه ولم يتب ولم يرجع واعتقد فإنَّه يكفر[2655].

[والأصحُّ أن نقول: بأنَّه لا يجوز][2656] الجواب عن هذه المسألة على الثَّبات، لأنَّ أحوالهم مختلفةٌ والأهواء[2657] متنوعة.

ففي بعض المواضع[2658] يوجب الكفر، وفي بعض المسائل يوجب الفسق، [وفي بعض المسائل يكون بدعةً ويوجب التَّوبة][2659]، وفي بعض [المسائل][2660] يكون[2661] بدعةً حسنةً ولا[2662] يوجب التَّوبة، وفي بعض المسائل يكون بدعةً سيئة[2663].

فنقول[2664]: الكلام في البدعة على خمسة أوجه:

الكلام في الله، والكلام في كلام الله، والكلام في قدرة[2665] الله، والكلام في أفعال عبيد[2666] الله، والكلام في أصحاب رسول الله.

فمن تكلَّم[2667] في الله، أو في[2668] كلام الله، أو في قدرة[2669] الله، والكلام في أفعال الله[2670] بغير حقٍّ فهو كافرٌ[2671] بلا خلاف.

[2652]– في م، هـ : وهو حلال.

[2653]– في ب: ماول. س: إنما دلّ. في م: إن تأول.

[2654]– في ب: واستحلاله.

[2655]– زيادة في م: [والأصح إذا ظهر خطؤه ولم يتب ولم يرجع واعتقد فإنه يكفر]

[2656]– زيادة في س، م، هـ.

[2657]– في س: ولأنواع.

[2658]– في ب: المواقع.

[2659]– زيادة في م، هـ.

[2660]– زيادة في س، م، هـ.

[2661]– ساقطة في هـ.

[2662]– في س: فلا.

[2663]– ساقطة في س، م، هـ: وفي بعض المسائل يكون بدعة سيئة.

[2664]– في م: فيقول. زيادة في س: فنقول [بأن]. في هـ زيادة: فنقول [إن].

[2665]– في م: قدر. في هـ: قدر القدر.

[2666]– في س: عباد.

[2667]– في س: وأما الكلام.

[2668]– في س: وفي.

[2669]– في س، م، هـ: قدر.

[2670]– ساقطة في س، م، هـ: والكلام في أفعال الله.

ومن تكلَّم في أفعال عبيد الله[2672]، أو في أصحاب رسول الله، إن كان ذلك[2673] مخالفاً للنَّص الصَّريح، أو للخبر[2674] المتَّفق عليه، أو للإجماع[2675]. فإنَّه يوجب الكفر بلا خلاف.

وإن كان ذلك[2676] مخالفاً للقياس أو الخبر[2677] الواحد، أو يكون لذلك تأويلٌ [2678] في محلِّ التَّأويل بحيث[2679] يوجب الشُّبهة للتَّأويل[2680]، فإنَّه لا يوجب الكفر. ولكن يكون[2681] بدعةً سيئةً[2682] توجب[2683] التَّوبة.

وأمَّا البدعة الحسنة كقراءة القرآن بالسِّياقة والغناء، إذا لم يخرج عن حدِّه، وقراءة القرآن في الجمع[2684]، وكتابة القرآن في ثلاثين جزءاً[2685]، والأذان على سبيل الغناء والسِّياقة إذا لم يخرج عن حدِّه. فإنَّه يكون[2686] بدعةً، ولكنَّها حسنةٌ لا توجب التَّوبة.

ثمَّ القتال مع أهل الهواء[2687] إذا ظهر بدعته[2688] بحيث يوجب الكفر، فإنَّه يباح قتلهم جميعاً إذا لم يرجعوا ولم[2689] يتوبوا. وإذا[2690] تابوا وأسلموا فإنَّه تقبل توبتهم جميعاً.

[2671]– في س:كفر.

[2672]– في س: عباد الله. في هـ: العبيد.

[2673]– ساقطة في هـ.

[2674]– في س، م: أو لخبر.

[2675]– في س، م، هـ: أو الإجماع.

[2676]– ساقطة في م.

[2677]– في س، م، هـ: أو للخبر.

[2678]– في س: ويكون ذلك تأويلاً. في م، هـ: أو يكون ذلك تأويلاً.

[2679]– في م: حيث.

[2680]– في س، م، هـ: شبهة التأويل.

[2681]– في س، م، هـ: ويكون ذلك.

[2682]– ساقطة في هـ: بدعة سيئة.

[2683]– في س: تجب. في م، هـ: ويجب.

[2684]– في س، م، هـ: بالجمع.

[2685]– في هـ: جزواً.

[2686]– في س: فإنها تكون.

[2687]– في س: الهواء في م: الأهواء.

[2688]– في س: ظهرت بدعتهم. في م، هـ: ظهرت بدعه.

[2689]– في س: لم.

[2690]– في م: فإذا.

وقال بعضهم: تقبل[2691] توبتهم جميعاً[2692] إلا[2693] الإباحيَّة والغالية[2694] والشِّيعة من الرَّوافض وكذلك في[2695] القرامطة[2696] والزنادقة[2697] والفلاسفة[2698] لا تقبل توبتهم بحالٍ من الأحوال، ويقتل بعد التَّوبة كما يقتل[2699] قبل التَّوبة. لأنَّهم لم يعتقدوا بالصَّانع حتى يتوب ويرجع إليه[2700].

وقال بعضهم: إن تاب قبل الأخذ والإظهار فإنَّه تقبل [توبته][2701] وإن تاب بعد الأخذ والإظهار فإنَّه[2702] لا تقبل توبته. وهو قياس قول أبي حنيفة رحمه الله.

ولا تُضرب الجزية على المبتدع[2703] وإن كان كافراً بحالٍ من الأحوال، ولا يُسترقّ.

[2691]– في س زيادة: [بأنهم] تقبل. م، هـ: لا تقبل.

[2692]– زيادة في هـ: [وقال بعضهم بأنه يقبل توبتهم جميعاً]

[2693]– ساقطة في م.

[2694]– في س: والغاية.

[2695]– ساقطة في س.

[2696]– **القرامطة:** نحلة باطنية انشعبت عن الإسماعيلية، كان مبدأ ظهورها في سواد الكوفة وذلك في عام 278هـ، ثم انتشرت دعوتهم بأقطار الأرض، وكانت لهم وقائع وحروب، ودعاة وخلفاء. تنسب فيما قيل لمؤسسها حمدان بن الأشعث الملقب بقرمط لقرمطةٍ في خطه أو خطوه. وهم يزعمون أن الرسالة انقطعت عن النبي ﷺ في حياته في اليوم الذي أمر فيه بنصب علي بن أبي طالب للناس بغدير خم، وأنه صار مأموماً لعلي محجوباً به، وأن محمد بن إسماعيل هو المهدي الذي تقدمت به البشارة، وأنه حيٌّ لم يمت، وأنه هو خاتم النبيين يُبعث برسالةٍ جديدةٍ ينسخ بها شريعة محمد ﷺ. انظر: البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص248. النوبختي، والقُمّي. (1992م). فرق الشيعة. ص81–82. ابن الأثير. (1987م). الكامل في التاريخ. ج6 ص363.

[2697]– **الزنادقة:** جمع زنديق، والهاء في زنادقة عوضٌ عن الياء في زنديق، فارسيٌّ معرَّب، ويحدد المسعودي أول ظهور لفظ زنديق في عهد ماني حيث شرح كتاب زرادشت بكتاب سماه الزند عدل فيه عن ظاهره وأوله، فكل من أخذ به وطرح الكتاب الأصل سمي زندي. والزندقة تطلق على عدة معان: المجون والخلاعة، أتباع المجوسية وخاصة ماني سواءً تظاهر بالإسلام أم لا، الدهري الملحد. والزنديق في اصطلاح الفقهاء بمعنى المنافق الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر. وفي اصطلاح المتكلمين والعامة ونقلة مقالات الناس هو الجاحد المعطل للصانع.
انظر: ابن منظور. (د. ت.). لسان العرب. باب الزاي ص1871. المسعودي. (1973م). مروج الذهب. ج1ص250–251. ابن تيمية. (2005م). مجموع الفتاوى. ج7ص290–291. أمين. (1997م). ضحى الإسلام. ج1ص172.

[2698]– في م: من الفلاسفة. **الفلاسفة:** جمع فيلسوف، وهم يُنسبون إلى الفلسفة، وهي كلمة يونانية مركبة من مقطعين: فيلا وصوفيا، وتعني: محب الحكمة، والفلسفة عبارةٌ عن محاولاتٍ بشريةٍ للوصول إلى الحقيقة عن طريق التأمل العقلي دون الابتداء بالوحي المنزل على الأنبياء، وقيل معناها التشبه بأفعال الله حسب طاقة الإنسان لتحصيل السعادة الأبدية. والفلاسفة ثلاثة أصناف: الدهريون، والطبيعيون، والإلهيون، وفي عرف المتأخرين أصبحت الفلسفة تطلق على أتباع أرسطو خاصةً وهم المشَّاؤون. ومن مقولات الفلاسفة القول بقدم العالم، وإنكار علم الله تعالى بالجزئيات، وإنكار حشر الأجساد، وما الجنة والنار عندهم سوى أمثالٍ مضروبةٍ لتفهيم العوام. انظر: ابن القيم. (1961م). إغاثة اللهفان. ج2 ص256–261. الغزالي. (1967م). المنقذ من الضلال. ص77. الجرجاني. (1985م). التعريفات. ص176. الفاخوري، والجر. (1993م). تاريخ الفلسفة العربية. ص7–8.

[2699]– ساقطة في م. في هـ: هو.

[2700]– في س: حتى يتوبوا ويرجعوا إلى الله تعالى. في هـ: حتى يموتوا ويرجعوا إليه.

[2701]– زيادة في س.

[2702]– ساقطة في س.

[2703]– في ب: مع المبتدعة.

فأمَّا إذا كانت[2704] بدعةً لا توجب الكفر، فإنَّه يوجب[2705] الزَّجر والامتناع، ويوجب التَّعزير بأي وجهٍ يمكن أن[2706] يمنع عن[2707] ذلك. فإن كان لا يمكن [2708] منعه وزجره بدون الحبس والسَّوط[2709]، فإنَّه يجوز حبسه وضربه. وكذلك لو لم يكن المنع بدون السَّيف إن كان رئيسهم ومقتداهم فإنَّه يجوز قتله سياسةً[2710] وامتناعاً[2711].

وكذلك لو كان أهل بلدةٍ[2712] من بلاد[2713] المسلمين في دار الإسلام إذا تركوا الجمعة والجماعة[2714]، أو العيدين[2715]، أو تركوا الأذان والإقامة، أو تركوا[2716] الحكم والقضاء[2717]، أو تركوا القراءة[2718] أصلاً فإنَّه يوجب التَّكليف، ولو لم يقبلوا بالتَّهديد[2719] والضَّرب[2720]والسَّوط[2721] فإنَّه يوجب التَّكليف والسَّيف[2722] وإن[2723] قتلوا فلا بأس ولا إثم.

وكذلك[2724] الشَّخص الواحد لو ترك شيئاً مما ذكرنا، ولم يأت[2725] بهذه الأحكام أو بواحدةٍ منها [ودام على ذلك][2726] فإنه يكلَّف، ولو قُتل فدمه يكون هدراً.

[2704]– في س، هـ: كان.
[2705]– في م: لا يوجب.
[2706]– في م، هـ: فإنه.
[2707]– في س: من.
[2708]– في س: وإن كان لم يمكن.
[2709]– في هـ: والضرب بالسوط.
[2710]– في هـ: قتلهم سياستهم.
[2711]– في س: امتناعاً.
[2712]– في هـ: البلدة.
[2713]– ساقطة في س.
[2714]– ساقطة في س. في هـ: الجماعة أو الجمعة.
[2715]– في س: والعيدين.
[2716]– في س: تركوا.
[2717]– في م: أو القضاء.
[2718]– في هـ: القرآن.
[2719]– في هـ: ولم يقبل التهديد.
[2720]– ساقطة في م، هـ.
[2721]– ساقطة في س.
[2722]– في س، م، هـ: بالسيف.
[2723]– في س: فإن.
[2724]– في س: كذلك. في م: فكذلك.

قال[2727] المهتدي أبو شكور السالمي رحمه الله: سمعت عن[2728] الشيخ[2729] الإمام [ل69|ب] الزَّاهد أبو بكر[2730] محمد بن حمزة الخطيب[2731] بسمرقند[2732] رحمه الله في سنة نيف وستين وأربعمائة كنت متفقِّهاً عنده وتلقَّفت منه[2733] كتاب السَّرقة وغيره. فلما بيَّن مسائل قطَّاع الطَّريق وأحكامهم وهو معنى[2734] قوله: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا ﴾(المائدة: 33). إلى آخر الآية. قال رحمه الله: "حدُّ قطَّاع الطَّريق أن ينقطع[2735] الطَّريق[2736] بخروجه[2737] ". وقال[2738]: " سمعت عن[2739] الشَّيخ الإمام ركن الإسلام شمس[2740] الأئمَّة أبي محمد عبد العزيز أحمد [2741] الحلوائي البخاري[2742] رحمه الله ذكر في أماليه بأنَّ[2743]: قاطع[2744] الطَّريق إذا قطع الطَّريق وأخذ[2745] المال ولم يقتل ولم ينقطع[2746] الطَّريق بخروجه فإنَّه يجوز للسُّلطان أن يقتله سياسةً وزجراً.

[2725]– في ب: ولو يأت.

[2726]– زيادة في س.

[2727]– في هـ: وقال.

[2728]– في م: من.

[2729]– في هـ: شيخ.

[2730]– في م: أبي بكر.

[2731]– لم أجد من ترجم له.

[2732]– في س: السمرقندي. في هـ: سمرقند.

[2733]– في س: وتلقنت عنه. في هـ: وتلقنت منه.

[2734]– ساقطة في هـ.

[2735]– في هـ: يقطع.

[2736]– ساقطة في س: أن ينقطع الطريق.

[2737]– في م: بخروجهم.

[2738]– في س، م، هـ: قال.

[2739]– ساقطة في س.

[2740]– في هـ: ركن الملة وشمس.

[2741]– في س: أبا محمد بن عبد العزيز بن أحمد. في م: بن أحمد.

[2742]– **عبد العزيز الحلوائي:** عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح الحلوائي البخاري أبو محمد نسبته إلى عمل الحلوى وبيعها، فقيه بخارى ومفتيها وإمام أهل الرأي فيها في وقته، عالم بأنواع العلوم تخرّج به أئمة أعلام، توفي سنة 448هـ في الكش وقيل سنة 456هـ –وصححه الذهبي– وحمل إلى بخارى فدفن فيها من كتبه: المبسوط في الفقه، النوادر في الفروع، شرح أدب القاضي لأبي يوسف. انظر: القرشي. (1993م). الجواهر المضيَّة. ج2ص429. اللَّكنوي. (1324هـ). الفوائد البهية. ص95. السمعاني. (1988م). الأنساب. ج2ص248. الذهبي. (1990م). تاريخ الإسلام. ج30ص398.

[2743]– في س: جاز.

ولهذا المعنى قلنا: إنَّ المبتدع إذا كان[2747] منه دعوةٌ ودلالةٌ[2748] للنَّاس[2749] في البدعة، ويُتوهَّم أن تنتشر منه[2750] البدعة، وإن لم يكن[2751] يحكم بكفره، فإنَّه يجوز للسُّلطان[2752] أن يقتله سياسةً وزجراً، لأنَّ فساده[2753] أعلى وأعمّ[2754] حيث يؤثِّر في الدِّين.

فالبدعة[2755] إذا كانت[2756] كفراً فإنَّه يباح قتلهم عامًّا. وأما إذا[2757]كانت[2758] فسقاً لا يباح قتلهم[2759] عامًّا، ولكن يقتل من كان معلِّماً ورئيساً وإماماً لهم، زجراً لهم[2760]وامتناعا[2761].

ثمَّ دماء[2762] أهل القبلة لا يباح عند أهل السُّنَّة والجماعة إلا بإحدى معانٍ[2763] ثلاث: "بردَّةٍ بعد الإيمان، وبزناً بعد الإحصان، وبقتل امرؤ مسلمٍ [بغير حق][2764] ". وقالت المعتزلة[2765]: "دماء أهل القبلة يباح بإحدى معانٍ

[2744]– في هـ: قطاع.

[2745]– في هـ: فأخذ.

[2746]– في هـ: ولم يقطع.

[2747]– في س : كانت.

[2748]– في س: ولاية.

[2749]– في هـ: الناس.

[2750]– في س: ينتشره من. في هـ: يمنشر منه منه.

[2751]– ساقطة في س، هـ.

[2752]– في هـ: فإن للسلطان.

[2753]– في س: الفساد.

[2754] – هكذا في ب.

[2755]– في س، هـ: والبدعة.

[2756]– في هـ: إذانت.

[2757] – في س، م، هـ: وإذا.

[2758]– في هـ: كان.

[2759]– في هـ: قتله.

[2760]– ساقطة في س، هـ.

[2761]– في م: زجراً وامتناعاً له.

[2762]– ساقطة في س.

[2763]– ساقطة في م. في هـ: من معنى.

–[2764] زيادة في س، م. الحديث أخرجه مسلم. (1991م). في الصحيح. كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات(28) باب ما يباح به دم المسلم(25) ج3ص1303 رقم(1676). الدارمي. (2000م). في السنن. كتاب الحدود(13) باب ما يحل به دم مسلم(2) ج4ص1477برقم(2343). وأخرج نحوه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب الديات(87) باب(6) قول الله تعالى: {أن النفس بالنفس والعين بالعين....} ج9ص5 برقم(6878).

[2765]– زيادة في هـ: [خذلهم الله].

أربعة[2766]: إذا ارتكب[2767] كبيرةً، أو أحدث[2768] بدعةً، أو سلَّ سيفاً[2769] على السُّلطان، أو عطَّل فريضةً من فرائض الله تعالى"[2770].

[2766]– في س: معاني أربع. في هـ: المعاني الأربعة.

[2767]– زيادة في هـ: ارتكب [أهل القبلة].

[2768]– في س: وأحدث.

[2769]– في س: السيف.

[2770]– انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص256–257.

القول في الفرق:

اعلم بأنَّ[2771] الدِّين مع الجماعة، والجماعة هم[2772] أهل السَّواد[2773] الأعظم، والسَّواد الأعظم[2774] بين الجبر والقدر، وبين[2775] التَّشبيه والتَّعطيل، وبين النَّصب والرَّفض.

وسُئل أبو حنيفة [2776] رحمه الله عن السُّنَّة والجماعة فقال[2777]: " لا نصب ولا رفض، ولا جبر ولا قدر[2778]، ولا تشبيه ولا تعطيل".

وروي عن أبي حنيفة رحمه الله أنَّه سأل[2779] جعفر بن محمد الصَّادق[2780] رضي الله عنهم فقال[2781]: " يا ابن[2782] رسول الله، هل فوَّض الله الأمر إلى[2783] العباد؟ فقال: الله تعالى أجلُّ من[2784] أن يفوِّض الرُّبوبيَّة إلى العباد. فقال[2785] له: هل يجبرهم على ذلك؟ فقال الله تعالى أعدل من أن يجبرهم على ذلك ثم يعذِّبهم. فقال: وكيف[2786] ذلك؟ فقال[2787]: بين البين[2788]، لا جبر ولا تفويض، ولا كره ولا تسليط[2789] ".

[2771]– في هـ: أن. في م زيادة: [أهل].

[2772]– في هـ: مع.

[2773] – في ب، هـ: سواد.

[2774]– قي ب: وسواد الأعظم. في س: ساقطة.

[2775]– ساقطة في هـ: بين.

[2776]– في س: وسئل عن أبي حنيفة.

[2777]– في ب: وقال.

[2778]– في هـ : ولا قدر ولا جبر.

[2779]– في ب، هـ: سأل.

[2780]– في ب: جعفر بن محمد بن الصادق. في هـ: جعفر الصادق.

[2781]– ساقطة في س.

[2782]– في ب: بن.

[2783]– في س، م، هـ: إلى.

[2784]– ساقطة في هـ

[2785]– مكررة في م: [الله تعالى أجل من أن يفوض]

[2786]– في هـ: كيف.

[2787]– في س: وكيف.

[2787]– في س: تسلط. انظر: الآلوسي. (د.

[2788]– في هـ: الذي.

[2789]– في س: تسلط. انظر: الآلوسي. (د. ت.). مختصر التحفة الاثني عشرية ص94. الكليني. (2007م). أصول الكافي. ج1ص92. ولم يذكر أن السائل أبو حنيفة. والجملة الأخيرة من الرواية وردت عند المكي والكردري والبياضي وهي منسوبة عندهم إلى محمد بن علي أبي جعفر الباقر، قال البياضي في تعليقه على العبارة: "(لا جبر) على العباد فيما يصدر منهم من الأفعال، ولا اضطرار لهم فيه، كما قال الجبرية، (ولا

وروي عن النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه قال:" إن بني إسرائيل تفرَّقت بعد موسى على إحدى[2790] وسبعين فرقة كلُّهم في النَّار إلَّا واحدة[2791] وستفترق أمَّتي من بعدي [على][2792] ثلاث وسبعون[2793] فرقة كلُّهم[2794] في النَّار إلا واحدة[2795] فقيل وما تلك الواحدة فقال الذي أنا عليه[2796] وأصحابي عليه اليوم"[2797].

وروي عن النَّبيّ[2798] عليه السَّلام أنَّه قال: "إنَّ بني إسرائيل تفرَّقت بعد موسى على[2799] إحدى وسبعين فرقة[2800] وبعد عيسى على اثني[2801] وسبعين فرقة وستفترق أمَّتي من بعدي [على][2802] ثلاث وسبعين[2803] فرقة كلُّهم في النَّار إلا واحدة[2804]".

ويروى أنَّه قال[2805]: "يهلك اثنتان وسبعون[2806] فرقة[2807] وتنجو واحدة منهم[2808] ".

ويروى أنَّه قال: "اثنان وسبعون[2809] في النَّار وواحدةٌ في الجنَّة"[2810]. ويروى أنَّه قال:" كلُّهم في الجنَّة إلا واحدة فقيل[2811] وما تلك الواحدة قال[2812]: القدريَّة "[2813]. والمعنى فيه وذلك[2814] لأنَّهم أنكروا وحدانيَّة الله تعالى.

تفويض) إليهم فيه، ولا إيجاد لهم عن اختيار، كما قاله القدرية، (ولا تسليط) لهم على ما يصدر منهم، ولا إيجاب عن دواعيهم، كما قال الفلاسفة". انظر: المكي، والكردري. (1321هـ). من مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة. (ج2ص104، ج2ص86). البياضي. (2004م). إشارات المرام. ص257.

[2790]– في س: اثنتي.

[2791]– ساقطة في س: كلهم في النار إلا واحدة.

[2792]– زيادة في س، هـ.

[2793]– في س: ثلاثة وسبعين. في هـ: ثلاث وسبعين.

[2794]– في س: وكلهم.

[2795]– ساقطة في م: (وستفترق أمتي... إلا واحدة).

[2796]– في س: التي أنا عليها.

[2797]– أخرجه الترمذي. (1978م). الجامع الصحيح. في كتاب الإيمان(41) باب ما جاء في افتراق هذه الأمة(18) ج5ص26 رقم(2641). ابن بطة. (1994م). الإبانة. ج4 ص755 رقم(216). ج1ص369.

[2798]– في هـ: وروي عنه.

[2799]– ساقطة في هـ.

[2800]– زيادة في م: [فهلك اثنتان].

[2801]– في م: اثنين.

[2802]– زيادة في س، هـ.

[2803]– في س: ثلاثة وسبعين. في م: ثلاث وسبعون.

[2804]– زيادة في هـ: [فرقة] واحدة.

[2805]– ساقطة في هـ.

[2806]– في س، م: اثنان وسبعون. في هـ: اثني وسبعين.

[2807]– ساقطة في م، هـ.

[2808]– ساقطة في م.

روي[2815] عن عبد الله [ل70أ] بن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّه قال في معنى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُجْرِمِينَ فِى ضَلَٰلٍ وَسُعُرٍ ﴾(القمر: 47). يعني[2816]: في ضلالٍ في الدُّنيا وسُعرٍ[2817] في الآخرة[2818] إلى قوله[2819]: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴾(القمر: 49)[2820]. وأنتم أنكرتم [2821] ذلك، دلَّ[2822] أنَّ القدريَّة[2823] كفَّار[2824].

وروي عن عبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّه قال: " إنَّ إبليس[2825] غاص في البحر أربعين يوماً فغاص في البحر السَّابع ودخل في الهويَّة[2826] ونظر في[2827] الدَّركات فرأى[2828] دركة كلّ قوم فأعطاه مالك عليه

[2809]– في م: اثنتان وسبعون. في هـ: اثني وسبعين.

[2810]– أخرجه أبو داود. (1997م). في كتاب السنة(34) باب شرح السنة(1) ج5ص7 رقم(4597). الدارمي. (2000م). في كتاب السير(17) باب في افتراق هذه الأمة(75) ج3ص1636 رقم(2560).

[2811]– في هـ: فقال.

[2812]– في س، هـ: فقال ﷺ. في م: فقال عليه السلام.

[2813]– ذكره العقيلي في الضعفاء ثم قال: "هذا حديث لا يرجع منه إلى صحة". وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من ثلاثة طرق، قال بعد سردها: "هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، قال علماء الصناعة: وضعه الأبرد وكان وضَّاعاً كذاباً". انظر: العقيلي. (1984م). الضعفاء الكبير. ج4ص204 ترجمة رقم(1782). ابن الجوزي. (1997م). الموضوعات. ج1ص438–439.

[2814]– ساقطة في س، م.

[2815]– في م، هـ : ويروى.

[2816]– في س: أي.

[2817]– في س: وسعير.

[2818]– انظر: الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج9ص170.

[2819]– في م: وقوله تعالى. في هـ: إلى.

[2820]– روى الثعلبي في تفسيره عن ابن عباس قوله: " ... فوالله ما نزلت إلا فيهم". يعني القدرية. وعند الطبري في تفسيره عن ابن عباس: "إني أجد في كتاب الله قوماً يسحبون في النار على وجوههم، يقال لهم : {ذوقوا مسَّ سقر} لأنهم كانوا يكذبون بالقدر". وأخرج الطبراني في الكبير من طريق ابن زرارة عن أبيه عن النبي ﷺ: " {ذوقوا مسَّ سقر إنا كل شيء خلقناه بقدر} قال: نزلت في أناس من أمتي في آخر الزمان يكذبون بقدر الله عز وجل". انظر: الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج9ص172. الطبري. (2001م). جامع البيان. ج22ص160. الطبراني. (د. ت.). المعجم الكبير. ج5ص276 رقم(5316).

[2821]– في س: وإنهم أنكروا.

[2822]– زيادة في هـ: دل [على].

[2823]– في س: القدر.

[2824]– في ب: كافر. في هـ:كافرون.

[2825]– زيادة في س: [عليه اللعنة].

[2826]– في س: الجارية. في م، هـ: الهاوية.

[2827]– ساقطة في هـ.

[2828]– في هـ: من.

السَّلام بأمر الله علماً [وعلامة][2829] وأعطاه[2830] اثني[2831]وسبعين رقعة، وكان[2832] على كل رقعةٍ مكتوباً اسم كلِّ بدعةٍ، فجاء[2833] وبثَّ هذا[2834] فيهم".

ثم هاتان الثنتان[2835] وسبعون[2836] تنشعب من[2837] شبهة [2838]: الرَّافضة[2839] والناصبيَّة والقدريَّة والمشبِّهة والجبريَّة[2840] والمعطِّلة[2841]. وكلُّ صنفٍ تنشعب على اثني عشر[2842] فرقةً فتكون اثنتين وسبعين[2843] فنذكر[2844] أصلهم واعتقادهم[2845]، وإن لم نذكر أساميهم بعون الله وتوفيقه[2846].

[2829]– زيادة في س، م، هـ.

[2830]– في ب: غطاه. في س: غير مفهومة.

[2831]– في س، م، هـ: اثنين.

[2832]– ساقطة في م: كان.

[2833]– في هـ: وجاء.

[2834]– ساقطة في س، م، هـ.

[2835]– في س: هذه ثنتان. في م: هذان الثنتان. في هـ: هذه الثنتان.

[2836]– في م، هـ: والسبعون.

[2837]– في س: عن.

[2838]– في س، م، هـ: ستة.

[2839]– في س: الروافضة. في م، هـ: الرافضية.

[2840]– في م، هـ: والجبرية والمشبهة.

[2841]– في ب: والمعتزلة.

[2842]– في س: إلى اثني عشرة.

[2843]– في ب: اثني وسبعين. س: اثنتا وسبعون.

[2844]– في ب: فنذكرهم. في هـ: فيذكر.

[2845]– في س: اعتقادهم.

[2846]– ساقطة في س، هـ.

القول في الرَّافضيَّة :

اعلم بأنَّهم[2847] سُمُّوا رافضيَّة لأنَّهم رفضوا[2848] دين الإسلام[2849]، وقد سمَّاهم الله تعالى كفَّاراً، وهو قوله جلَّ ذكره[2850]: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾(الفتح: 29). والرَّسول سمَّاهم مشركين، حيث قال لعليّ: " يخرج من بعدي أقوامٌ لهم نَبَز يقال لهم الرَّوافض[2851] فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فإنهم مشركون"[2852].

وأمَّا كلام[2853] الرَّوافض مختلف[2854]، فبعضه يكون كفراً[2855]، وبعضه يكون بدعةً وفسقاً فتبيَّن[2856] ذلك.

قال بعضهم: بأنَّ عليَّاً كان إلهاً[2857] نزل من السَّماء، وخرج عن[2858] صورة الألوهيَّة إلى صورة النَّاس[2859] وفعل أفعالاً تدلُّ[2860] على الرُّبوبيَّة ثم عرج إلى مكانه[2861].

[2847]– في س: أنهم.

[2848]– في هـ: رفضياً لأنهم رافضوا .

[2849]– في سبب تسميتهم بالرافضة أقوال: الأول منها ما ذكره المؤلف، وهو بهذا يشير إلى أخبار نبوية كالذي أورده أحمد في مسنده ج2ص187 برقم808 ونصه: "يظهر في آخر الزمان قومٌ يُسمون الرافضة يرفضون الإسلام". وبمثل هذا السبب قال الملطي في التنبيه والرد عند كلامه عن فرقة الهشامية. والخبر ضعيف، وقد أورده ابن الجوزي. (1983م). _وغيره مما يشابهه_ في العلل المتناهية. ج1ص163. وقال: "هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ". والثاني ما ذكره الأشعري في المقالات والسكسكي في البرهان واليمني في العقائد أنهم سُموا رافضة لرفضهم إمامة أبي بكرٍ وعمر. وأكثر كتب المقالات أنهم سموا رافضة لرفضهم زيد بن علي لما خرج على هشام بن عبد الملك واتبعه الشيعة فسئل عن أبي بكرٍ وعمر فتولاهما وترحَّم عليهما فرفضوه، فقال: رفضتموني رفضتموني فسُمُّوا الرافضة. وهناك قولٌ رابعٌ في تسميتهم بالرافضة وهو أن أول من أطلقه المغيرة بن سعيد رأس فرقة المغيرية وكان ذلك على الجعفرية (القائلين بإمامة جعفر الصادق بعد أبيه الباقر) لما برئوا منه ورفضوه ولعنوه لقوله أن الإمام بعد أبي جعفر هو محمد بن عبد الله بن الحسن الملقَّب بالنفس الزكية وأنه هو المهدي وذلك قبل خروج محمد بن عبد الله بالمدينة على المنصور العباسي.
انظر: الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص19. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ص16–65. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص30. الإمامة من كتاب القاضي عبد الجبار. (د. ت.). المغني. ج2ص179. النوبختي، والقُمّي. (1992م). فرق الشيعة. ص74–75. السكسكي. (1996م). البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان. ص65. اليمني. (2001م). عقائد الثلاث والسبعين فرقة. ج1ص446.

[2850]– في س : وقال ﷺ . في م : وهو قوله ﷺ. في هـ : قوله جل ذكره

[2851]– في م : الرافضية

[2852]– الحديث يُروى بوجوه مختلفة وطرق متعددة أقربها إلى لفظ المصنف ما أخرجه ابن أبي عاصم. (1986م). في السنة عن علي بن أبي طالب ج2ص474 رقم(979) وزاد فيه:" يقرضونك بما ليس فيك، ويطعنون على أصحابي ويشتمونهم". على أن جميع طرقه بوجوهه المتعددة لا تخلو من ضعف وفيها ما هو منكر. انظر: ابن الجوزي. (1983م). العلل المتناهية. ج1ص163إلى167 رقم(252إلى258).

[2853]– في س: فأما الكلام. في هـ: فأما كلام.

[2854]– في ب، س: مختلفة.

[2855]– في س: ببعضه يكون كافراً.

[2856]– في م: فبين.

[2857]– ساقطة في م: كان إلهاً.

[2858]– في س: من.

وهؤلاء[2862] القوم قالوا لعليّ: أنت الإله فأحرقهم بالنَّار[2863]. واعتقد[2864] من بقي[2865] منهم بأنَّه لو لم يكن إلهاً لما عذَّبهم بالنَّار. وهم كفَّارٌ بلا خلاف.

وقال بعضهم: بأنَّ عليَّاً كان شريكاً لمحمَّد ﷺ في النُّبوَّة[2866]. وهذا كفر[2867]، لأنَّ من أنكر نبيَّاً فإنَّه يكفر، ولو أقرَّ لأحدٍ بالنُّبوَّة وهو[2868] لم يكن نبيَّاً فإنَّه يكفر أيضاً[2869]، ولأنَّ من أشرك[2870] غير النَّبيّ في النُّبوَّة فإنَّه يكفر[2871].

وقال بعضهم: بأنَّ النُّبوَّة كانت لعليّ، وجبريل[2872] أخطأ وغلط في نزول[2873] الوحي[2874] إلى محمد، ومال إليه بسبب الصَّداقة[2875]. وهذا كفر.

[2859]– في س، م: صورة اللاهوتية إلى صورة الناسوتية. في هـ: الصورة اللاهوتية إلى الصورة الناسوتية.

[2860]– في م: فعلاً يدلُّ.

[2861]– زيادة في م: [تعالى الله عمَّا يقولون علواً كبيرا].

[2862]– في ب، س، هـ: وهذا.

[2863]– في هـ: النار.

[2864]– في س : فاعتقد. في هـ : واعتقدوا

[2865]– في ب، س: يبقي.

[2866]– من ادعى من فرق الرفض شركةً لعليٍّ في النبوة فرقة **الإمرية** أو **الأموية** أصحاب الأموي كما ذكرهم صاحب السيوف المشرقة، وسماها العراقي **الشريكية**، وذكر أنها نعتت بالإمرية لأن أتباعها أتوا بكلامٍ منكر، والإمر الكلام المنكر. وأيضاً **النصيرية** أتباع محمد بن نُصير النُميري **والإسحاقية** أتباع إسحاق بن محمد بن أبان النخعي ذوي الأصول المتقاربة أثبتوا شركة لعليٍّ في النبوة، وإن كانت الإسحاقية أميل إلى هذا الاعتقاد. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص79. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة.. ص33. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص220. الصفدي. (2000م). الوافي بالوفيات. ج8ص274. الآلوسي. (2008م). السيوف المشرقة ص61.

[2867]– ساقطة في م: (وقال بعضهم: بأنَّ عليَّاً كان شريكاً... وهذا كفر)

[2868]– ساقطة في س: هو.

[2869]– ساقطة في م، هـ. في م زيادة: [ومن أنكر نبياً].

[2870]– في م: ومن أشرك.

[2871]– ساقطة في س، هـ: (ولأنَّ من أشرك... فإنَّه يكفر)

[2872]– في س: وجبرائيل. في هـ: وجبرئيل.

[2873]– في س، م، هـ: بنزول.

[2874]– ساقطة في س.

[2875]– هذه الفرقة معروفة في كتب المقالات **بالغرابية** ويسميها الملطي **الجمهورية** وأبو مطيع يدعوها **الغلوية**، وإنما سموا غرابية لأنهم زعموا أن محمداً كان أشبه بعلي من الغراب بالغراب والذباب بالذباب فبعث الله تعالى جبريل إلى علي فغلط جبريل في تبليغ الرسالة فاستحيا الرَّب وترك النبوة في محمد، وقد قال شاعرهم: "غلط الأمين فجازها عن حيدر"، فيلعنون صاحب الريش يعنون به جبريل، وهم يقولون في الأذان: "أشهد أن علياً رسول الله". وذكر الرازي فرقة أخرى لم يسمها زعمت أن جبريل أزاغ الرسالة عن عليٍّ إلى محمد عمداً وقصداً لا غلطاً وسهواً. انظر: البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص221. الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص18–119. أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص79. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص32. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار. ج5ص57. الرازي. (1938م). اعتقادات فرق المسلمين والمشركين. ص60.

وقال بعضهم: بأنَّ النُّبوَّة متَّصلةٌ من لدن آدم[2876] إلى يوم التَّناد[2877] وهذا كفر.

وقال بعضهم [2878]: بأنَّ من علم علم أهل البيت فهو نبيّ، سواء ظهرت[2879] دعوته أو لم يظهر[2880]، وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ العالم لا يخلوا من الإمام[2881]، والإمام من أولاد الحسن والحسين[2882]، وهو يتعلَّم العلم من الله أو من جبريل[2883]، فمن لا[2884] يعرفه ولا يؤمن به فموته موت الجاهليَّة[2885]، وهذا كفر، لأنَّ هذا إثبات النَّبوَّة.

ومنهم من قال: بأنَّ علياً وأولاده وأصحابه يرجعون إلى الدُّنيا[2886] وينتقمون من أعدائهم. وهذا كفر لأنَّهم ينكرون النَّص والقيامة.

[2876]– في ب: لابن آدم.

[2877]– في س، هـ: يوم القيامة. على هذا القول **الإسحاقية** بزعم أنه من المحال أن يرفع الله حجته من بين خلقه وهي النبوة ثم يعذبهم، وأيضاً **المنصورية** أتباع أبي منصور العجلي، وكذلك نسب القول بهذا صاحب مختصر التحفة الإثني عشرية إلى **المفضلية** أصحاب المفضل الصيرفي فقال: " وفي زعمهم أن النبوة والرسالة لا تنقطع أبدا، فمن اتحد به اللاهوت فهو نبي، فإن دعا الناس إلى الهدى فهو رسول" . انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص9. أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص81. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص34. الآلوسي. (د. ت.). مختصر التحفة الإثني عشرية ص11.

[2878]– في س: ومنهم من قال.

[2879]– في س، هـ: ظهر.

[2880]– هم **الإسحاقية** فقد زعموا أن من علم علم أهل البيت والكتاب فهو نبي. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص81. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص34. القرطبي. (2006م). الجامع لأحكام القرآن. ج5ص248.

[2881]– في س: إمام. في هـ: عن الإمام.

[2882]– في م: أو الحسين.

[2883]– في س، هـ: جبرائيل.

[2884]– في س: لم.

[2885]– هم فرقة **الإمامية**. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص82. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص34. القرطبي. (2006م). الجامع لأحكام القرآن. ج5 ص249.
على أن هذا اللقب تندرج تحته فرقٌ كثيرة، يجمعهم القول بإمامة عليٍّ وأولاده من بعده، وقد عدّهم الأشعري. (1980م). في مقالات الإسلاميين. (ج1ص16) أربعاً وعشرين فرقة، وعدهم البغدادي في الفرق(ص56). والإسفراييني. (1983م). في التبصير في الدين. (ص35) خمس عشرة فرقة، وذكر الرازي. (1938م). اعتقادات فرق المسلمين والمشركين. (ص59) أنَّ عددها يصل إلى ثلاثٍ وسبعين فرقة.
ومسألة عدم خلو الزمان من إمام من أهم أصول الرافضة الاعتقادية، ومن ذلك ما بوّب الكليني في الكافي بقوله: "باب الإمامة عهدٌ من الله عزَّ وجل معهودٌ من واحدٍ إلى واحد" و" باب ما نصَّ الله عزَّ وجل ورسوله على الأئمة واحداً فواحد". انظر: الكليني. (2007م). أصول الكافي. ج1ص166–172.

[2886]– زيادة في م: الدنيا [وأجسادٍ أخر].

ومنهم من قال: بأنَّ روح عليٍّ وأولاده يرجعون إلى الدُّنيا في أجساد أخر[2887] وينتقمون[2888] من[2889] أعدائهم ويكون إماماً[2890]. وهذا كفر.

ومنهم: من[2891] تأوَّلوا[2892] كتاب الله على غير ما أنزل وعلى غير ما يوجب، وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ عليَّاً ليس بميِّت وهو بروحه وجسده[2893] في السَّماء وما[2894] من سحابٍ إلا وعليٌّ معه والرَّعد من صوته،[2895] وهذا كفر.

وقال [بعضهم][2896]: بأنَّ[2897] النِّكاح من غير الشُّهود[2898] جائز، لأنَّ عليَّاً وأولاده يحضرون[2899]، وهذا كفر. **ومنهم من قال:** بأنَّ الخمر[2900] ليست[2901] بحرام والمتعة واللَّواطة ليستا[2902] بحرام.

[2887]– في م: وأجساد أخر. في س: أجساده وآخر ستة. في هـ: الأجساد الآخر.

[2888]– في س: ينتقمون.

[2889]– في هـ: عن.

[2890]– في س: ويكونون أئمة. في هـ: ويكونون إماماً. يسميهم أبو مطيع والمقريزي في خططه **الرَّجعية**، ويذكر الأشعري أن الروافض في رجعة الأموات إلى الدنيا قبل يوم القيامة فرقتان، الأولى منهما: يزعمون أن الأموات يرجعون إلى الدنيا قبل يوم الحساب، وهذا قول الأكثر منهم، أما الثانية فهم أهل الغلوّ الذين ينكرون القيامة والآخرة ويقولون ليس قيامة ولا آخرة وإنما هي أرواح تتناسخ في الصور وأن الدنيا لا تزال أبداً هكذا". والرجعة محل إجماع عند الشيعة عموماً ومن أصولهم الاعتقادية، فالشيخ المفيد أحد علماء الشيعة يقول: "واتفقت الإمامية على رجعة كثير من الأموات"، والمجلسي في بحار الأنوار قال: "وأوضحت لك بالقول في الرجعة التي أجمعت عليها الشيعة في جميع الأعصار، واشتهرت بينهم كالشمس في رابعة النهار". انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص85. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص46. الشيخ المفيد. (1413هـ). أوائل المقالات. ص46. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص415. المجلسي. (1983م). بحار الأنوار. ج53ص122.

[2891] ساقطة في م، هـ.

[2892]– في س، م، هـ: يأولون.

[2893]– في م: وبجسده.

[2894]– زيادة في س: وما [مرَّ].

[2895]– عدَّ بعض كتَّاب المقالات هؤلاء في عداد السبئية، وذكرهم البعض الآخر كفرقة مستقلة برأسها سماها **السَّحابية**، واليمني في العقائد ذكر أن فرقة **المفوّضة** هي السحابية نفسها، ويذكرون عنهم أنهم إذا رأوا سحابةً بيضاء صافيةً منيرةً مبرقةً قاموا إليها يبتهلون ويتضرعون، ويقولون قد مرَّ عليٌّ بنا في السحاب، وهم يزعمون أن الرعد صوت عليٍّ وأن البرق سوطه، ومن سمع منهم صوت الرعد قال: عليك السلام يا أمير المؤمنين، وفيهم قال الشاعر:

برئت من الخوارج لست منهم من الغزَّال منهم وابن باب ومن قومٍ إذا ذكروا علياً يردون السلام على السحاب

وأصل مقالتهم قول النبي ﷺ لعليٍّ إذ أقبل عليه وهو معتمٌّ بعمامةٍ كانت تدعى السحاب قد أقبل عليٌّ في السحاب، يعني في تلك العمامة التي تسمى السحاب فتأوله هؤلاء على غير تأويله. انظر: البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص205. الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص14–15. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص37. الحِمْيَرِي. (1985م). الحور العين. ص206. اليمني. (2001م). عقائد الثلاث والسبعين فرقة. ج1 ص464.

[2896]–زيادة في س، م، هـ.

[2897]– في س: إن.

[2898]– في هـ: شهود.

ومن[2903] طلَّق امرأته في حال[2904] الحيض لا يقع[2905].

ومن طلَّق[2906] امرأته ثلاثاً بدفعةٍ واحدةٍ فإنَّه[2907] لا يقع[2908]. وهذا [ل70|ب] كفر.

[ومنهم من قال: بأنَّ عليَّاً كان أفضل وأعلم من محمد ﷺ وكان أفصح وأشجع، وهذا كفر]**[2909]**.

ومنهم من قال: بأنَّ[2910] أبا بكر[2911] وعمر وعثمان كفروا حين قبلوا[2912] الخلافة قبل عليّ ومن تابعهم[2913] فهو كافر، وهذا كفر[2914].

ومنهم من قال: بأنَّ علياً صار كافراً حين ترك الخلافة والإمارة والحقُّ كان له فترك ذلك[2915] ونفى[2916] الحقَّ[2917]، وهذا كفر.

[2899]– أما عن صحة النكاح بغير شهود فقد أجمعت الإمامية على هذا. وأما أنه صحيح بِعلَّة أن علياً يحضره فقد نسب العراقي القول بهذا إلى فرقة سماها **السَّحابية**، وقد ذكر عنهم أنهم يقولون أنه ما من نكاح إلا ويحضره علي، وإنما تنعقد الأنكحة بشهادته، ولا افتقار إلى شهادة الآدميين. انظر: كتاب الانتصار للسيد الشريف المرتضى(ت: 436هـ)، ص60 من الجزء الأول من كتاب النكاح ضمن سلسلة الينابيع الفقهية، ترتيب وتحقيق: مواريد. (1990م). العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص37.

[2900]– في هـ: إن الخير.

[2901]– في س: ليس.

[2902]– في س، م، هـ: ليست.

[2903]– في س: ومنهم من قال من.

[2904]– في س، م، هـ: حالة.

[2905]– زيادة في س، هـ: لايقع [الطلاق].

[2906]– ساقطة في م: ومن طلق.

[2907]– ساقطة في س.

[2908]– أورد السيد الشريف المرتضى إجماع الإمامية على هذين القولين. انظر: كتاب الانتصار للشريف المرتضى ص48–49، وكتاب المسائل الناصرات له أيضاً ص73 من كتاب الطلاق ضمن سلسلة الينابيع الفقهية، تحقيق وترتيب: مروارید. (1990م).

[2909]– زيادة في س، م، هـ.

[2910]– ساقطة في هـ.

[2911]– في هـ: أبو بكر.

[2912]– في س: قبل.

[2913]– في هـ: تبعهم

[2914]– ساقطة في س: وهذا كفر.

[2915]– ساقطة في هـ.

[2916]– في س: وأخفى. في هـ: وخفي.

[2917]– في م: الخلافة. هم **الكاملية** أصحاب أبي كامل ويسميهم الناشئ الأكبر **الكميلية** وينسبهم إلى كميل بن زياد، أكفروا جميع الصحابة بتركهم بيعة علي، وأكفروا علياً بتركه طلب حقه، لكنهم يزعمون أن علياً أسلم عندما حارب معاوية وقاتله، ثم غلوا فيه. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص 17. الناشئ الأكبر. (1971م). مسائل الإمامة. ص45. النوبختي، والقُمِّي. (1992م). فرق الشيعة. ص28. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص205.

ومنهم من قال: من لم يعرف[2918] الإمام وهم اثنا عشر[2919] ثمانيةٌ ظهرت دعوتهم وثلاثةٌ[2920] بواطن وواحدٌ بقي وهو المهديّ[2921] فإنَّه يجب البيعة لهؤلاء ومن[2922]خالفهم فهو كافر، وهذا منهم[2923] كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ عليَّاً كان وليَّ العهد ووصيَّ[2924] القائم فمن بايع[2925] غيره فهو كافر. وهذا كفر.

فهذه المسائل وما يشبهها[2926] تكون كفراً.

وبعض[2927] كلامهم يكون بدعةً ولا يكون[2928] كفراً وهو قولهم:

بأنَّ عليَّاً كان أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان إلا أنَّ خلافتهم جُوِّزت[2929] بالإجماع.

ومنهم من قال: [بأنَّه][2930] يوجب اللَّعن على من خرج على عليٍّ[2931]من الصَّحابة مثل معاوية وطلحة والزُّبير[2932] وعائشة.

ومنهم من قال: بأنَّه لا يجوز الصَّلاة خلف الفاجر[2933].

ومنهم من قال: بأنَّ[2934] الوصيَّة واجبة.

ومنهم من قال: بأنَّ بعض النَّاس ولدوا من بنات آدم وبعضهم ولدوا من حور[2935] العين لأنَّ شيث[2936] صلوات الله عليه تزوَّج بحور العين وأصل العرب منه[2937].

[2918]– في س: بأن الأمة لم يعرفوا. في م: بأن من لم يعرف. في هـ: بأن الإمامة من لم يعرف.

[2919]– في م، هـ: اثني عشر. زيادة في س: اثنا عشر [إماماً].

[2920]– في هـ: وثلاث.

[2921]– في ب، هـ: مهدي. في م: فهو المهدي.

[2922]– في س: هؤلاء من.

[2923]– ساقطة في هـ.

[2924]– في س: والوصي.

[2925]– في هـ: باع.

[2926]– في هـ: يشبها.

[2927]– وبعضهم.

[2928]– ساقطة في هـ.

[2929]– في ب: جوز. في م زيادة: جوزت [صحت].

[2930]– زيادة في س، م.

[2931]– ساقطة في س.

[2932]– في هـ: وزبير.

[2933]– ذكر الأشعري إجماعهم على عدم جواز الصلاة خلف الفاسقين، وإنما يصلون خلف الفاسقين تقية ثم يعيدون صلاتهم. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص58.

[2934]– في هـ: إن.

ومنهم من قال: بأنَّ نكاح[2938] الأخت ما كان مباحاً في زمن[2939] آدم وكانت[2940] مناكحتهم مع حور[2941] العين[2942].

ومنهم من قال: بأنَّ النُّطفة إذا هاجت من صدق النيَّة فإنَّ الولد يكون[2943] من الإنس وإذا هاجت من وسوسة الشَّيطان فإنَّ الولد يكون من الشَّيطان ويكون مشتركاً[2944] لقوله تعالى: ﴿ وَشَارِكْهُمْ فِي ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ﴾(الإسراء: 64). وهذا كلُّه غير صحيح. لأنَّ الله تعالى قال:﴿ خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ﴾(النساء: 1). وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾(الكهف: 110). وأمَّا قوله: ﴿ وَشَارِكْهُمْ فِي ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ﴾(الإسراء: 64). قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما: أراد به الزِّنا[2945] ولم يرد به الشَّركة لأنَّ الزِّنا قصد بوسوسة الشَّيطان.

ومنهم من قال: بأنَّ علياً كان[2946] أعلم من أبي بكر وعمر وعثمان.

ومنهم من قال: بأنَّ حبَّ علي وأهل البيت أولى وأحق. فهذا كلُّه بدعةٌ وفسقٌ وليس بكفر.

والأصل في هذا أنَّ من تكلَّم بكلمةٍ واعتقد[2947] بشيءٍ يكون إنكار النَّص[2948] أو ما يقوم مقام النَّص كالسُّنَّة الظَّاهرة الثابتة، وإجماع الأمَّة، فإنَّه يوجب الكفر.

(2935)– في م، هـ: الحور.

(2936)– في س، م: شيئاً.

(2937)– في س: منهم.

(2938)– في س: النكاح.

(2939)– في س: في زمان. في هـ: عن زمن

(2940)– في س، هـ: وكان.

(2941)– في م: من الحور.

(2942)– انظر: المقنع في الفقه لابن بابويه القمّي ضمن سلسلة الينابيع الفقهية من كتاب النكاح ج1ص11، ترتيب وجمع: مروارید. (1990م).

(2943)– في هـ: فيكون الولد.

(2944)– في هـ: مشركاً.

(2945)– انظر: الطبري. (2001م). جامع البيان. ج14ص663.

(2946)– ساقطة في س.

(2947)– في س ، م ، هـ : أو اعتقد

(2948)– في س: خلاف النص. في م: إنكاراً للنص.

ومن قال للمؤمن[2949] يا كافر أو شهد بالكفر على مؤمنٍ فإنَّه يصير كافراً لما[2950] روي عن النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه قال: "من شهد على أمَّتي بالكفر فهو أولى[2951] به"[2952]. وقال عليه السَّلام[2953]: "من[2954] قال لأخيه المسلم يا كافر فقد باء بأحدهما"[2955] يعني استوجب[2956]، وأراد به القائل.

ومن تكلَّم بكلمةٍ أو اعتقد بشيء خلاف[2957] ما عليه النَّاس وخلاف الخبر[2958] الواحد ويكون له شبهةٌ في ذلك[2959]، يكون[2960] بدعةً ولا يكون كفراً[2961].

[2949]– في س: المؤمن. في هـ: لمؤمن.

[2950]– في س، هـ: ولما.

[2951]– في ب: فأولى. فيس: أولى.

[2952]– لم أعثر عليه.

[2953]– في س، هـ: رسول الله ﷺ.

[2954]– في س: ومن.

[2955]– أخرجه بألفاظٍ قريبة البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب الأدب(78) باب من كفَّر أخاه بغير تأويل فهو كما قال(73) ج8ص26 رقم(6103–6104). مسلم. (1991م). في الصحيح. كتاب الإيمان(1) باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر(26) ج1ص79 رقم(111)(60).

[2956]– زيادة في م: [به أحدهما].

[2957]– في م: بخلاف.

[2958]– في هـ: خبر.

[2959]– زيادة في س، م: [فإنه].

[2960]– ساقطة في هـ.

[2961]– زيادة في م: [وبالله التوفيق].

القول في النَّاصبيَّة[2962]:

اعلم بأنَّ النَّاصبيَّة هم الخارجيَّة. وقد يُسمَّون[2963]: حروريَّة[2964] لأنَّهم[2965] خرجوا على[2966] عليٍّ في موضعٍ يُسمَّى حرورا[2967].

وهم شهودٌ[2968] على عليٍّ بالكفر، ومن شهد عليه بالكفر فإنَّه يكفر.

ومنهم من قال: بأنَّا[2969] لا نعرف المؤمن من الكافر غير أبي[2970] بكر وعمر، ولا نشهد على أحدٍ من الأمَّة[2971] بالإيمان ولا بالكفر بل الكلُّ منافقون[2972]، وهذا منهم[2973] كفر.

[2962]– هم **الخوارج** الذين خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد صفين لإنكارهم التحكيم وقولهم لا حكم إلا لله فهم **المحكمة**، ولقبوا **بالنواصب** أيضاً لمبالغتهم نصب العداء لعلي بن أبي طالب، ومن ألقابهم **المارقة** لمروقهم من الدين كمروق السهم من الرمية، **والشكاكية** لاتهامهم علياً أنه شكَّ في إمارته بعد التحكيم، **والشراة** لقولهم شرينا أنفسنا في طاعة الله. والخوارج يتولون أبا بكر وعمر، ويكفرون عثمان في الأحداث التي نُقم عليه بها، وعلياً بعد التحكيم، وأصحاب الجمل ومن صوَّبهما أو صوَّب أحدهما أو رضي بالتحكيم. ومن أصولهم تكفير مرتكب الكبيرة وأنه مخلدٌ في النار، والقول بالخروج على أئمة الجور، وأن الإمامة جائزة في غير قريش، وينكرون عذاب القبر، ورؤية الله تعالى بالأبصار يوم القيامة، ويقولون القرآن مخلوق. وكبار فرقهم: الأزارقة والنجدات والعجاردة والصُفريَّة والأباضية.
انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص86,124,125,127,128,216. السكسكي. (1996م). البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان. ص17–20. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص10–11. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار. ج5ص72. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص72. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص45. الملطي ص38. الرازي. (1938م). اعتقادات فرق المسلمين والمشركين. ص46. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص145. ابن حزم. (1996م). الفصل في الملل والأهواء والنحل. ج2ص270.

[2963]– في ب، م، هـ: وقد تسمى.

[2964]– في م، هـ: حرورياً.

[2965]– في س: فإنهم.

[2966]– ساقطة في هـ.

[2967]– **حروراء**: بفتحتين وسكون الواو وراء أخرى وألف ممدودة، قيل: هي قرية بظاهر الكوفة، وقيل: موضع على ميلين منها. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج2ص245.

[2968]– في س: يشهدون. في م، هـ: شهدوا.

[2969]– في س: بأن.

[2970]– في س: أبي.

[2971]– في س: الأئمة.

[2972]– هم **الأباضية**. قالوا: لا نشهد على أهل القبلة بالإيمان إلا من أخذ بمحبتنا ولا نكفره لأنهم لم يكفروا بالله ورسوله، ولكن نشهد عليهم بالنفاق لأنهم آمنوا ببعض وكفروا ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا، وما السبيل بين الإيمان والكفر إلا النفاق كما وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿مُّذَبۡذَبِينَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِۚ﴾(النساء: 143). انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص69. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص167.

[2973]– ساقطة في هـ.

ومنهم من قال: بأنَّ الإيمان [ل71أ] مجهولٌ، والنَّاس لا يعلمون الإيمان وتمامه[2974] ، وهم[2975] ليسوا بمؤمنين[2976]، وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّه لا يجوز ترك الجهاد لأحدٍ من المسلمين والمؤمنين، ذكراً[2977] كان[2978] أو أنثى، فقيراً كان أو غنيَّاً، ومن[2979] ترك الجهاد فهو كافر[2980]، وهذا كفر.

ومنهم من قال[2981]: بأنَّه لا يجوز دفع الزَّكاة لأحدٍ لأنَّه ظهر الفسق والمناكير ولا نعرف المؤمن من الكافر[2982]، وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ النِّساء كالرَّياحين فإنَّه يجوز[2983] لكلِّ أحدٍ[2984] أن يشمُّهنَّ[2985] ويجوز وطؤهنَّ من غير نكاح ولا ملك[2986]، وهذا كفر.

[2974]– في م: بتمامه.

[2975]– ساقطة في س.

[2976]– هم **الخازمية**. قالوا: الإيمان مجهول والخلق كلهم معذورون إلى أن تبلغهم الدعوة. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص71. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص168.

[2977]– في هـ: ذاكراً.

[2978]– ساقطة في س.

[2979]– في س: فمن.

[2980]– هم **الخليفية**. قالوا: لا يسع لأحدٍ من المدركين القعود عن الجهاد ذكراً كان أو أنثى، ولا يسع لأحدٍ كتمانها، فمن فعل شيئاً من ذلك أو نكل عنه فهو كافر، لأن المؤمن لا يكون إلا عالماً مجاهداً أو فارَّاً عن الحق. أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص72. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص18. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص168.

[2981]– زيادة في س: قال [النساء كالرياحين].

[2982]– في س، م، هـ: الكافر من المؤمن. هؤلاء يدعون **الكنزية** وهم فرقة لا يرون الزكاة واجبةً في هذا الزمان لأنهم يزعمون بأن شرط الزكاة صرفها إلى المؤمن الحقيقي، ونحن اليوم اشتبه أمر الأمة علينا، ولا ينبغي أن نُغني غير مستحقٍ بما أوجب الله لأهل الحق. ويقال لهم كنزية لأنهم يكنزون الزكاة تحت الأرض حتى أن يبلغها الله إلى مستحقها. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص74. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص70. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص19. عماد الإسلام. (2012م). المسالك في ذكر الناجي من الفرق والهالك. ص754.

[2983]– في م: رياحين ويجوز.

[2984]– في س، م: واحد.

[2985]– في ب: يشمها. في م: يشمه.

[2986]– هم **الشمراخية** المنسوبون إلى عبد الله بن شمراخ، والخوارج تتبرَّأ منه، ويسمون أنفسهم كذلك الحبيَّة لأنهم يزعمون أن المحبة إذا صحَّت ترتفع الخدمة والأمر والنهي، ويزعمون أن أهل المحبة بترك الصلاة والصيام وارتكاب المعاصي معذورون، وهم يصلون خلف من صلى إلى القبلة ولو كان يهودياً أو نصرانياً ينافق في صلاته. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص120. أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص75. الحِمْيَرِي. (1985م). الحور العين. ص234.

ومنهم من قال: بأنَّه لا يجوز التَّحاكم لأنَّ التَّحاكم[2987] لله[2988] ومن تحاكم أحداً فإنَّه يكفر. وقالوا[2989]: بأنَّ عليَّاً تحاكم أبا[2990] موسى[2991] الأشعري[2992] وكفر بالله[2993]، وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ[2994] الإمام والخليفة[2995] ليس بحقٍّ، ولا يجوز نصب القضاة والأمراء[2996]، ولا يجوز الحكم، والجمعة والجماعة[2997]، لأنَّا[2998] لا نعرف الكافر من المؤمن[2999]، ولا نعرف أهلاً للإمامة[3000]، وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ الصَّحابة اختلفوا فيما بينهم وخرجوا[3001] بعضهم بعضاً بالقتال واشتبه[3002] الأمر علينا فلا نعرف المُحقَّ[3003] من المبطل فنتوقَّف فيه[3004] ولا نتبرَّأ من أحدٍ ولا نتولَّاه،[3005] وهذا كفر، لأنَّهم تخرَّقوا الإجماع[3006].ولم يروا الإمام على أنفسهم. وكذلك جوَّزوا[3007] الخروج على من ادَّعى الإمارة.

[2987]– في م، هـ: الحكم.

[2988]– زيادة في م: لله [وحده].

[2989]– في س: وقالوا.

[2990]– في هـ: أبو.

[2991]– في م: أجاز علي حكم أبي موسى.

[2992]– **أبو موسى الأشعري:** هو عبد الله بن قيس بن أسلم الأشعري اليمني، أسلم بمكة ثم رجع إلى أهله وقدم المدينة حين فتحِ خيبر، أحد عمَّال النبي ﷺ وعلماء الصحابة وفقهائهم، بعثه النبي ﷺ مع معاذ بن جبل على اليمن، أُعطي مزماراً من مزامير آل داوود من حسن صوته، فتح الفتوح وولي الولايات، أقرأ أهل البصرة وفقَّههم في الدين، أحد الحكمين بين علي ومعاوية رضي الله عنهما بعد صفين، توفي سنة 44هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج4ص98. أبو نعيم. (1998م). معرفة الصحابة. ج6ص3014. ابن عساكر. (1995م). تاريخ دمشق. ج32ص14. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج2ص380.

[2993]– هم **المحكمة** أو **المحكمية**. يزعمون أن من حكَّم أحداً في حادثةٍ فإنه يكفر، ويستدلون لزعمهم بقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ يَقُصُّ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلۡفَٰصِلِينَ﴾(الأنعام: 57). انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص76. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص23. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص172.

[2994]– في هـ: إن.

[2995]– زيادة في م: والخليفة [والجامع]

[2996]– في س، م، هـ: الأمراء والقضاة.

[2997]– في م: والجماعات.

[2998]– في م: فإنا. في هـ: لأنه.

[2999]– في س: المؤمن من الكافر. في م: المؤمن والكافر.

[3000]– في س: أهل الإمامة. في م: أهل الأمانة. في هـ: أحداً للإمامة.

[3001]– في س، م، هـ: وخرج.

[3002]– في هـ: فاشتبهت.

[3003]– في س: الحق.

[3004]– في س: فتوقف عليه.

[3005]– في هـ: ولا نتولى.

وكذلك قالوا: بأنَّ[3008] المؤمن إذا أذنب[3009] [ذنباً][3010] صغيرةً أو كبيرةً يصير كافراً[3011] وكذا[3012] إذا همَّ بالذَّنب وقصد، وهذا كفر[3013].

فهذه الكلمات منهم كفر لأنَّ في[3014] هذا إنكار النَّصّ وتخريق الإجماع.

وروي عن عليّ[3015] بن أبي طالب رضي الله عنه أنَّه قال: "هلك فيَّ[3016] اثنان محبٌّ مفرط ومبغضٌ مفرط"[3017].

وروي عن عثمان وعلي رضي الله عنهما أنَّهما دخلا المسجد معاً فقال النَّبيَّ عليه السَّلام: "هكذا تدخلان الجنَّة من أحبَّكما فهو مؤمن ومن أبغضكما فهو منافق"[3018].

ثم بعض كلماتهم تكون بدعةً وحدثاً ولكن لا يوجب الكفر.

مثل[3019] **قولهم:** بأنَّ دعاء الأحياء وصدقاتهم لا ينفع الموتى[3020]، وكذلك لا يجوز البول على الأرض لأنَّ الأرض مسجدٌ[3021] لنا، ويجب أن يبول في الكوز ويطرح في الماء.

ومنهم من قال: بأنَّه لا يجوز المواكلة[3022] والمخالطة مع أحدٍ لأنَّه لا نعرف الطَّاهر من النَّجس[3023].

[3006]– في س: خرقوا بالإجماع. في م: خرقوا الإجماع.

[3007]– في ب: جوز.

[3008]– في س: إن.

[3009]– في هـ: انب.

[3010]– زيادة في س ، م ، هـ

[3011]– زيادة في س، هـ : [وهذا كفر].

[3012]– في س ، م : وكذلك

[3013]– ساقطة في هـ: (وكذا... وهذ كفر).

[3014]– ساقطة في م، هـ.

[3015]– في هـ: وروى علي.

[3016]– في ب، س: بيَّ. في هـ: مني.

[3017]– أخرجه ابن أبي عاصم. (1986م). في السنة ج2ص477.

[3018]– لم أقف عليه.

[3019]– في ب: على.

[3020]– القائلون بهذا هم **الأخنسية** ويسميهم العراقي كذلك **المعبدية**. وهم يزعمون أن ثواب الطاعات والصدقات إنما يصل إلى الإنسان مما يفعله بنفسه، ويقتصر وصول الثواب على حال الحياة، أما إذا مات فلا ينفعه شيءٌ من الطاعات، لا مما فعله بنفسه، ولا مما يفعل عنه غيره، واستدلوا بالإيمان فقالوا: "لو كانت أفعال الأحياء جائزةً عن الأموات نافعةً إياهم، لكان الإيمان جائزاً، وبالاتفاق لا يجوز الإيمان عن الغير، فكذلك سائر الطاعات، لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾(النجم: 39). انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص76. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص21. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص171.

[3021]– في م، هـ: مسجداً.

ومنهم من قال: بأنَّه[3024] يجب الوصيَّة بحديدٍ يمكن الجهاد به، ومن لم يوصِ[3025] فهو ظالم.

ومنهم من قال: بأنَّ العرض يبقى، ولهذا[3026] لم يجوِّزوا[3027] الصَّلاة مع السَّراويل، لأنَّه يجوز أن يبقى فيه[3028] الضَّرط[3029] ونحو هذا[3030].

وهذا كلُّه بدعةٌ يوجب[3031] التَّعزير والتَّوبة[3032]، ولا يوجب[3033] التَّكفير[3034]، والله أعلم[3035].

[3022]– في س: المخالطة.

[3023]– هولاء يسمون **الكوزرية**، وهم لا يجوّزون البول والغائط على الأرض بعلة أنها مسجد حيث قال النبي ﷺ: "جُعلت لي الأرض مسجداً وطهورا"، فإذا عرضت لهم حاجة إلى ذلك قصدوا الكيزان والأنهار ولهذا سموا كوزية، وعندهم لو مسَّ إنسان ثوب أحدهم أو موضعاً من بدنه يرون غسل موضع المس واجباً، ويتخذون أيضاً لمذاكيرهم الكيس ليكون حاجزاً بين الذكر والثوب، ولا يصلون مع السراويل. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص73. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص170. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص18.

[3024]– في س: فإنه.

[3025]– في هـ: ومن لم يرض.

[3026]– في س: وهذا

[3027]– في س: لم يجز. في م : لم يجوز. في هـ : لا يجوز

[3028]– في م: فيها

[3029]– في س: الضراط. والظاهر أن هؤلاء هم الكوزية.

[3030]– في س: ونحوه.

[3031]– في س: فيجب. في هـ: وجب.

[3032]– ساقطة في س، م، هـ: التعزير و.

[3033]– في س، هـ: ولا يجب.

[3034]– زيادة في س، م، هـ: [بذلك].

[3035]– غير موجودة في س، م: والله أعلم.

القول في القدريَّة[3036]:

اعلم بأنَّ[3037]القدريَّة زعموا أنَّ القياس العقليّ أقوى من السَّماع الشَّرعي وإن كان نصَّاً، وكذلك القياس أقوى من السُّنَّة المشهورة، ولهذا المعنى أنكروا القدر بالشَّرِّ من الله.

وقالوا[3038]: بأنَّ الله تعالى فوَّض أمور العباد إلى العباد، وملَّكهم[3039] عليها تخليقاً[3040] وفعلاً، وبيَّن لهم الأمر والنَّهي، ولا يجوز من الله التَّخليق والإرادة والمشيئة والقضاء والقدر في[3041] أفعالهم بالشَّر، ليكون حكيماً عادلاً في تعذيبهم. وهذا منهم كفر، لأنَّهم أثبتوا خالقاً[3042] غير الله.

ومنهم من قال: بأنَّ[3043] الخير من الله وبقضاء الله[3044]، والشَّرَّ منَّا أو من[3045] إبليس[3046]. وهذا كفر، لأنَّهم نفوا[3047] الرُّبوبيَّة عن[3048] الله [ل71|ب].

ومنهم من أنكروا[3049] صفات الله.

[3036]– **القدريَّة:** هم نفاة القدر أصحاب المقولة المشهورة "لا قدر والأمر أنف" فهم يزعمون أن أفعال العباد واقعةٌ بقدرتهم واستطاعتهم وإرادتهم لها على جهة الاستقلال، لم يسبق بها تقدير من الله تعالى، وإضافةً إليه فهم ينكرون علم الله السابق بأفعالهم وإنما يعلمها بعد وقوعها. وأول من تكلم في القدر "معبد الجهني" كما في صحيح مسلم وعنه أخذ "غيلان الدمشقي" وكان ذلك أواخر عهد الصحابة، وقيل أخذها معبد عن رجل من أهل العراق يقال له "سوسن" أو "سنسويه" أسلم ثم تنصر. وقد انقرض هذا المذهب ولا يعلم أحد من المتأخرين ينسب إليه، وبقي منه فقط القول بأن أفعال العباد واقعةٌ بقدرتهم وهو ما تقول به المعتزلة ولذلك لقبوا بالقدرية، أما علم الله السابق بأفعالهم فهم مقرون به. انظر: النووي. (1929م). شرح صحيح مسلم. ج1ص150–156. ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري. ج1ص119. اللالكائي. (1995م). شرح الأصول. ج4,3ص827,591.

[3037]– ساقطة في س: اعلم بأن. في م: اعلم أن.

[3038]– في هـ: قالوا.

[3039]– في ب: ويمكنهم. في هـ: ويملكهم.

[3040]– في م: تخلقاً.

[3041]– في هـ: من.

[3042]– في س: تخليق.

[3043]– في هـ: إن.

[3044]– في هـ: وبقضائه.

[3045]– في س عن.

[3046]– في س زيادة: [عليه اللعنة]. يسمى هؤلاء **الثنوية** وهي من أسماء المعتزلة عند المقريزي. ويستدلون بقوله تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾(النساء: 79). انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص88. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص54. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص174. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص401

[3047]– في س: تفقدو. في هـ: لأنه نفى.

[3048]– في س: من.

[3049]– في م، هـ: أنكر.

ومنهم من قال: بأنَّ[3050] القرآن مخلوق.

ومنهم من قال بأنَّ الجنَّة والنَّار غير مخلوقتين وغير باقيتين[3051].

ومنهم من أنكروا[3052] الصِّراط والميزان والحساب. وهذا كلُّه كفر، لأنَّهم[3053] أنكروا النَّصَّ والرُّبوبيَّة.

ومنهم من قال: بأنَّ الخير من الرُّوح اللاَّهوتي، والشَّرَّ من الرُّوح الشَّيطاني[3054]. وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ الأعمال كلَّها[3055] لا ندري أهي من قبل الله أو من قبل العباد[3056]، ولا ندري[3057] أنَّهم[3058] مثابون أو معاقبون[3059]، وهذا كفر لأنَّهم أنكروا النَّص، ولا يرون الثَّواب والعقاب على الأعمال.

ومنهم من قال: بأنَّ الله لم يخلق الشَّيطان لأنَّه يكون في تخليقه[3060] تخليق الكفر[3061] وإرادة الكفر[3062] والشَّر[3063]. وهذا كفر. لأنَّهم أنكروا النَّص وأثبتوا القديمين[3064].

[3050]– في هـ: إن.

[3051]– في هـ: غير مخلوقتان وغير باقيتان. هذا القول مشهورٌ عن جهم بن صفوان. انظر: الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص104–106. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص279. السكسكي. (1996م). البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان. ص35.
ويُسمِّي البعض فرقةً لها نفس المقال يدعونها **الفانية** أو **المفنية**. ويذكرون من حجتهم أنهم يقولون: بأنا لو قلنا ببقاء الجنة والنار وقلنا ببقاء الله تعالى فذلك يوجب الشركة في الاسم والمعنى، فلا يجوز. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص110. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص94. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص401.

[3052]– في م، هـ: أنكر.

[3053]– في ب: لأنه.

[3054]– نُسب هذا القول إلى فرقةٍ سُمِّيت عند أبي مطيع والعراقي **الثنوية**. وذُكر عنهم أنهم يقولون: أنه ما دام الرجل محسناً فهو يعمل بروح اللاهوت يعنون به الله، وما دام الرجل مسيئاً فهو يعمل بروح لاهي يعنون به الشيطان، فأيهما يغلب جسم الإنسان يجره إلى مستقره أي إلى الجنة أو النار. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص88. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص54.

[3055]– زيادة في م: كلها [لا تجازى إنما هي من قبل العباد و].

[3056]– في هـ: العبد.

[3057]– في س، م، هـ: ولا يدرى.

[3058]– في هـ: أهم.

[3059]– نسب أبو مطيع وابن الجوزي هذا القول إلى فرقة أسمياها **الكيسانية**. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص89. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص175.

[3060]– ساقطة في س.

[3061]– في م: تخليقاً للكفر.

[3062]– ساقطة في س، هـ: وإرادة الكفر.

[3063]– في هـ زيادة [والكفر]. هم **الشيطانية** عند أبي مطيع وابن الجوزي. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص90. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص175.

[3064]– في س، هـ: قديمين.

ومنهم من قال: بأنَّ الأعمال كلَّها مخلوق[3065] [الله تعالى][3066] غير الإيمان والكفر[3067]. وهذا كفر، لأنَّهم أثبتوا خالقاً غير الله.

ومنهم من قال: بأنَّ[3068] النَّسخ غير جائز[3069]، وكلُّ[3070] كتابٍ نزل من السَّماء فالعمل به واجب[3071]، وهذا كفر لأنَّهم أنكروا النَّص.

ومنهم من قال: من[3072] ارتكب كبيرةً لم تقبل توبته أبداً[3073]. وهذا[3074] كفر، لأنَّه أنكر[3075] النَّص والله تعالى يقول[3076]: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾(الصافات: 96). وقوله تعالى خبراً عن إبليس[3077]: ﴿ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾(الأعراف: 12). فصحَّ أنَّ من أثبت صانعاً[3078] غير الله فهو كافر. ومن أنكر القدر[3079] فقد أثبت خالقاً غير الله.

[3065]– في س، م: مخلوقة.

[3066]– موجودة في س، م، هـ.

[3067]– جاء ذكهم عن أبي مطيع باسم **الشريكية**، وقال: "زعمت الشريكية أن الحسنات كلها مقدورةٌ مخلوقةٌ إلا حسنةً واحدةً وهي الإيمان، وأن السيئات كلها مقدورةٌ مخلوقةٌ إلا سيئةً واحدةً وهي الكفر، لأنا إن قلنا إن الإيمان والكفر مخلوقين زعمنا أن القرآن مخلوق". انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص90.

[3068]– في س: إن.

[3069]– في ب: غير واجب.

[3070]– في م: لكن.

[3071]– هم **الزويدية** عند أبي مطيع، وعند ابن الجوزي **الريوندية**، وسماهم العراقي **الروندية** ونسبهم إلى عباس الروندي، وهم لا يجوِّزون النسخ قبل الفعل، ويقولون بأن النسخ قبل الفعل بدآء، والبدآء غير جائزٍ على الله تعالى، فلا يحسن من الحكيم أن يقول فيندم أو يرجع عنه. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص92. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص177. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص57.

[3072]– زيادة في م، هـ: [بأن] من.

[3073]– هم **المتبرئة** عند أبي مطيع، وسماهم ابن الجوزي **المنبرية**. وذكر أبو مطيع من حجتهم أن في المعصية اجتراءً على الله، وكل من اجترأ على الله وعصاه من بعد ما قبل الإيمان فأطاع فإنه لا يغفر له. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص39. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص177.

[3074]– في هـ: هذا.

[3075]– في س : لإنكار. في م : لأنهم أنكروا. في هـ : لأنه أنكروا

[3076]– غير موجودة في س: والله تعالى يقول.

[3077]– زيادة في س: [عليه اللعنة].

[3078]– في س، هـ: خالقاً.

[3079]– في س: القدرة.

ومنهم من قال: بأن العهد والبيعة من[3080] الناس غير صحيح[3081]

وقال[3082]**بعضهم:** بأنَّ الكسب واجبٌ في[3083] كلِّ حال[3084]. وهذا بدعةٌ وليس[3085] بكفر، لظهور التَّأويل منه[3086].

وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: "إذا رأيتم القدريَّة فاقتلوهم فإنَّهم مجوس هذه الأمَّة"[3087].

[3080]– في س: بين.

[3081]– ساقطة في هـ: (ومن أنكر القدر... من الناس غير صحيح). هم **الناكثة (الناكثية)**. عدوا الالتزام بالبيعة والوفاء بالعهد كسائر النوافل إن وفَّى بهما فحسن وإن وإن لم يف بهما فلا حرج عليه ولا يكون معاقباً بترك الوفاء ولا يأثم به، ويشبهون هذا برجلٍ أحدث واستنجى بالحجر وبعد الحجر بالماء فحسن وإن لم يستنج بالماء فلا يؤاخذ به. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص93. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص59.

[3082]– زيادة في هـ: و [منهم من].

[3083]– في س: على.

[3084]– هم **القاسطية**. وقد أوجبوا طلب الدنيا على كل مسلم، وقالوا نعمت الدار الدنيا يؤت العبد بها الآخرة، فعلى العبد أن يجعل تسعة أعشار سعيه في طلب الدنيا وعشراً في طلب العبادة، وفضلوا طالب الدنيا على الزاهد فيها وغنيها على فقيرها، واحتجوا على الناس بقول الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ ﴾(الجمعة:10). انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص94. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص51. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص178.

[3085]– في ب: فليس.

[3086]– في س: فيه.

[3087]– لم أقف عليه.

القول في الجبريَّة[3088]:

اعلم بأنَّ الجبريَّة اعتقدوا بأنَّ الخلق بالخير مثاب وبالشَّرِّ [غير][3089] معاقب، والكفَّار والعصاة معذورون غير مسؤولين، لأنَّ الأفعال كلَّها من الله، والعبد مجبورٌ في ذلك. وهذا كفر.

وروي أن رجلاً جاء إلى عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عبَّاس وعبد الله بن الزُّبير[3090] وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم وقال لهم: كما لا ينفع الطَّاعة مع الكفر، كذلك لا يضرُّ المعصية مع الإيمان، فقالوا جميعاً: عشِّ ولا تغتر[3091]، وهذه المسألة تسمَّى مسألة[3092] العبادلة[3093].

وروي عن النَّبيِّ عليه السَّلام أنَّه قال: "لعنت المرجئة على لسان سبعين نبياً"[3094].

ثم المرجئة[3095] على نوعين: مرجئةٌ مرحومة، وهم أصحاب رسول الله[3096] ﷺ، ومرجئةٌ ملعونة[3097]، وهم الذين يقولون: بأنَّ المعاصي[3098] لا يضر، والعاصي لا يعاقب[3099].

[3088]– عرَّف الشهرستاني **الجبر** فقال: "الجبر: هو نفي الفعل حقيقةً عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى، والجبرية أصناف. فالجبرية الخالصة: هي التي لا تثبت للعبد فعلاً ولا قدرةً على الفعل أصلاً، والجبرية المتوسطة: هي التي تثبت للعبد قدرةً غير مؤثرةٍ أصلاً، فأما من أثبت للقدرة الحادثة أثراً ما في الفعل، وسمي ذلك كسباً فليس بجبري، والمعتزلة يسمون من لم يثبت للقدرة الحادثة أثراً في الإبداع والإحداث استقلالاً جبرياً ...والمصنفون في المقالات عدوا النجارية والضرارية من الجبرية". انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص97.

[3089]– زيادة في س، هـ.

[3090]– في س، هـ: زبير.

[3091]– في م: لا تغتر.

[3092]– ساقطة في هـ: تسمى مسألة.

[3093]– في س: العبادية. في هـ: العباد. أخرجه ابن المبارك والدولابي وغيرهما بألفاظٍ قريبة، وليس في أيٍّ من رواياته عبد الله بن مسعود أو أن أحداً سماها مسألة العبادلة. وهو مثلٌ تضربه العرب في التوصية بالاحتياط والأخذ بالحزم. وأصله أن رجلاً أراد أن يقطع بإبله مفازةً ولم يُعشِّها، ثقةً على ما فيها من الكلأ، فقيل له: عشِّ إبلك قبل الدخول فيها، فإن كان فيها كلأ لم يضرك، وإن لم يكن كنت قد أخذت بالحزم ولا تغترَّ بما لست منه على يقين. وأرادوا: اجتنب الذنوب ولا تركبها، وخذ بالحزم ولا تتكل على إيمانك. انظر: ابن المبارك.(د. ت.). الزهد. ص324–325. الدولابي. (2000م). الكنى والأسماء. ج3ص1171. الهروي.(1984م). غريب الحديث. ج5ص281 .

[3094]– أخرجه الروياني (1995م). في مسنده. ج2ص271 رقم(1180). والحاكم في تاريخه عن أبي أمامة كما ذكره الهندي. (1985م). كنز العمال. ج1ص135 رقم(637).

[3095]– الإرجاء على معنيين: أحدهما: بمعنى التأخير كما في قوله تعالى: {قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ}، أي أمهله وأخره. والثاني: إعطاء الرجاء.
أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح، لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والعقد.
وأما بالمعنى الثاني فظاهر، فإنهم كانوا يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة.
وقيل الإرجاء تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة، فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا، من كون من أهل الجنة، أو من أهل النار. فعلى هذا: المرجئة، والوعيدية فرقتان متقابلتان. وقيل الإرجاء: تأخير علي رضي الله عنه عن الدرجة الأولى إلى الرابعة. فعلى هذا المرجئة والشيعة فرقتان متقابلتان.

وروي عن عثمان البتِّي[3100] رحمه الله أنَّه كتب إلى أبي حنيفة رحمه الله، وقال: أنتم مرجئة، فأجابه وقال: المرجئة على نوعين[3101]: مرجئةٌ ملعونةٌ وأنا بريءٌ منهم، ومرجئةٌ مرحومةٌ وهم أصحاب رسول[3102] الله صلى الله عليه وسلم[3103]. وكتب فيه بأنَّ[3104] الأنبياء عليهم السَّلام قالوا هكذا[3105]. ألا[3106] ترى أنَّ عيسى صلوات الله عليه قال: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾(المائدة: 118).

والمرجئة أصناف عدهم أبو الحسن الأشعري على التفصيل اثنتي عشرة وهذه الاثنتا عشر فرقة ترجع إلى أقوال ثلاثة هي أولاً: الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب، ومنهم من يدخل أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة، ومنهم من لا يدخل أعمال القلوب. والثاني: هو مجرد قول اللسان، وهذا لا يعرف لأحدٍ قبل الكرامية، والثالث: تصديق القلب وقول اللسان. وقد قسمت المرجئة إلى تقسيم غير هذا وذلك باعتبار مذاهب الفرق قي غير الإيمان، كتقسيم الشهرستاني إياهم إلى مرجئة الخوارج، مرجئة القدرية، مرجئة الجبرية، المرجئة الخالصة. أما الحكم على الفاسق في الآخرة فأكثرهم على أنه تحت المشيئة إلا قولاً ذكره الأشعري ولم يذكر قائليه وهو: إنه ليس في أهل الصلاة وعيد إنما الوعيد في المشركين ونسب الشهرستاني هذا القول لليونسية أصحاب يونس بن عون النميري، وللعبيدية أصحاب عبيد المكتئب. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص132–141. الشهرستاني. (1993م). الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص161–169. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص178–182. ابن تيمية. (2005م). مجموع الفتاوى. ج7ص125– 126.

[3096]– في س: النبي.

[3097]– في هـ: وملعونة.

[3098]– في س، هـ: المعصية.

[3099]– في م: لا يعاتب.

[3100]– في س: عثمان بن ليلى. في هـ: عثمان السبتي. **عثمان البتي:** هو عثمان بن مسلم وقيل أسلم وقيل سليمان بن جرموز البتِّي أبو عمرو البصري، مولى بني زهرة، والبتِّي نسبة إلى البت موضع بنواحي البصرة، وقيل نسبة إلى بيعه البتوت وهي الأكسية الغليظة، كان ثقةً له أحاديث، وصاحب رأيٍ وفقه، وكان فقيه البصرة في زمن أبي حنيفة وجرت بينهما مكاتبات، توفي سنة 143هـ. انظر: ابن سعد. (2001م). الطبقات الكبير. ج9ص256. مقدمة رسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتي ضمن كتاب أبو حنيفة. (1368هـ).العالم والمتعلم. ص33. البكجري. (2001م). إكمال تهذيب الكمال. ج9ص186–187.

[3101]– في س، هـ: ضربين.

[3102]– في س: ولهم أصحاب النبي.

[3103]– يقول عناية الله إبلاغ ردًّا على ما نسبه المؤلف إلى أبي حنيفة من قول : " قد اشتبه على السالمي ما يوضح موقف الإمام، ونقل عبارةً بزعمه أنها من عبارات الإمام في تقسيم الإرجاء إلى المرحومة والملعونة، مع أن هذا التقسيم وتلك العبارة لا يوجد لا في رسائله ولا في غيرها من كتب المناقب، وقد أحال هذه العبارة وهذا التقسيم في كتابه (التمهيد) إلى رسالة الإمام الأعظم إلى أبي مسلم البتِّي مع أن هذه الرسالة بريئةٌ من هذه العبارة في كل نسخها". وقال في موضعٍ آخر: "سوق عبارة الرسالة من أولها إلى آخرها شاهدٌ عدلٌ على أن الإمام لا يريد إلا نفي الاتهام عن نفسه وبراءته عنه، وقد ذكر العلماء في تحقيق الرسالة بقولهم ما يلي: رسالة أبي حنيفة إلى أبي مسلم البتي رسالةٌ في التبرّي مما يرمى به من الإرجاء".

وقد صرَّح الإمام أبو حنيفة في نفس الرسالة بما يخالف نقل السالمي عنه وبما ينفي عن نفسه تهمة الإرجاء أو أن يسمي مذهبه الكلامي إرجاءً فقال: " وأما ما ذكرت من اسم المرجئة (يخاطب به البتي) فما ذنب قومٍ تكلموا بعدلٍ وسماهم أهل البدع بهذا الاسم، ولكنهم أهل العدل وأهل السُّنَّة، وإنما هذا اسمٌ سماهم به أهل شنآن". انظر: إبلاغ. (1971م). الإمام الأعظم أبو حنيفة المتكلم ص186–187، 122. رسالة أبي حنيفة. (1368هـ). إلى عثمان البتي ضمن كتاب العالم والمتعلم. ص37–38.

[3104]– في م: فإن.

[3105]– في س، هـ: كذلك.

[3106]– في س: لا.

ثمَّ إنَّ[3107] من كلام الجبرية والمرجئة ما هو كفر: **مثل قولهم:** بأنَّه[3108] ليس للعباد أفعالٌ على الحقيقة[3109] لا في الخير ولا في الشَّر، وما[3110] يفعل العبد فالفاعل[3111] هو الله لذلك[3112]، وهذا كفر، لأنَّهم وصفوا الله بالقبائح والزِّنا ومثل ذلك، [ل72أ] وكما[3113] يُفعل فكذلك[3114] يَفعل. وقالوا: بأنَّه لو عذَّبهم على ذلك يكون ظالماً[3115]، وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ الفعل[3116] من العبد ظاهراً أو مجازاً[3117]، أمَّا[3118] في الحقيقة لا استطاعة لنا، والعبد كالشَّجر[3119] إذا حرَّكتها[3120] الرِّيح تحرَّكت، فكذلك العبد مجبورٌ كالشَّجر[3121]. وهذا كفر، لأنَّ[3122] هذا تسليطٌ وكره على الكفر والقبائح والمعاصي[3123] فلا يجوز العقوبة على ذلك، ومن[3124] اعتقد على[3125] هذا يصير كافراً.

ومنهم من قال: بأنَّ الله تعالى خلق الأشياء وفرغ واستراح[3126] عن التَّخليق وجفَّ القلم، فكلٌّ[3127] شيءٍ يظهر

[3107]– ساقطة في س، م، هـ.

[3108]– في هـ: فإنه.

[3109]– في س: للحقيقة.

[3110]– في س: ولا.

[3111]– في هـ: ففاعله.

[3112]– زيادة في س: لذلك [الفعل]. هم **المضطرية**. وزعموا أن العبد لا يستطيع أن يؤدي الطاعة ولا أن ينتهي عن المعصية، وحجتهم قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾(آل عمران: 128). وقوله: ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾(الروم: 4). انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص96. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص63. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص196.

[3113]– في س: كما. في هـ : وكلك

[3114]– في س: وكذلك.

[3115]– في هـ: ظلماً.

[3116]– في س: بالفعل.

[3117]– في س: ومجازاً. في م، هـ: ظاهر ومجاز.

[3118]– في س: وأما.

[3119]– في م: كالشجرة. في هـ: كورق الشجر. في س زيادة: كالشجر [بورق الشجر].

[3120]– في ب، س: حركها.

[3121]– هذا القول مشهورٌ عن جهم بن صفوان. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ص279. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص186. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص107. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص98.

[3122]– في س: لأنه.

[3123]– في س، م، هـ: المعاصي والقبائح.

[3124]– في م: فمن.

[3125]– ساقطة في س.

[3126]– في ب: وانتزع.

[في وقته، يظهر][3128] من غير أمر[3129] الله[3130]. وهذا كفر، لأنَّهم وصفوا الله بالشُّغل والفراغ، واعتقدوا زوال الأمر ونهايته، واعتقدوا زوال الرُّبوبيَّة والفعل.

ومنهم من قال: بأنَّ الله تعالى يحرق الكفَّار في النَّار ويميتهم ولا يحييهم ويبقيهم[3131] محرَّقين[3132]. وهذا كفر، لأنَّهم أنكروا[3133] النَّص.

ومنهم من قال: بأنَّ الله تعالى يعذِّب[3134] عباده على أفعال نفسه ويعذِّبهم[3135] لا على أفعالهم[3136]. وهذا[3137] كفر[3138].

ومنهم من قال: بأنَّ كل ما يخطر[3139] بالقلب من خيرٍ أو شرٍّ فإنَّه يجوز اتِّباعه ويكون[3140] ذلك من الله تعالى[3141]، وهذا كفر. لأنَّه أثبت[3142] الوحي والأمر بالقلب وجوَّز الأمر بالشَّرِّ من الله تعالى.

[3127]– في م، هـ: وكل.

[3128]– زيادة م، هـ. في س: في وقتها.

[3129]– ساقطة في س.

[3130]– هم **المفروغية**. وزاد النسفي على مقالتهم تلك بأنهم قالوا إن الإيمان يكون من الله تعالى إلى العبد، وهو غير مخلوق لقوله تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾(آل عمران: 18). فهو غير مخلوق كالقرآن. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص98. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص64. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص197. النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص67.

[3131]– في ب: فيبقاهم. في س: فيبقاهم وزيادة: [موتى]. في م : فيثقلهم.

[3132]– في ب: محرق. في س : محوقين. ساقطة في م. في هـ : محرقاً. هم **الحرقية** زعموا أن الكافر يحرقه الله تعالى بالنار مرة واحدة ثم يبقى محرَّقاً أبداً لا يجد حرَّ النار، لأنه إنما كفر مرةً واحدةً ثم دام على كفره، فكذلك هو يحرق مرةً واحدةً ثم يبقى في النار أبداً. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص109. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص92. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص181. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص401.

[3133]– في م: لأنه أنكر.

[3134]– زيادة في هـ: يعذب [من].

[3135]– في س، هـ: ويعلم بهم. في م: وعلمه بهم.

[3136]– نسب أبو مطيع وابن الجوزي هذا القول إلى **النَّجَّارية**. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص99. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص197.

[3137]– في هـ: هذا.

[3138]– زيادة في م: كفر [منهم].

[3139]– زيادة في س: ما يخطر [يخطر].

[3140]– في س: فيكون.

[3141]– هؤلاء هم قومٌ من الصوفية يدَّعون الإلهام، ويسميهم أبو مطيع **المنانية** والعراقي **المنائية** وأما غيرهما فينسبهم لاعتقادهم ويسمبهم **الإلهامية**، وهم يزعمون أن العمل بالآثار غير واجب إلا ما وافق منها الطبع والهوى، وأن العمل بها لا يغني من الحق شيئاً، وإنما الحق أن يستفتي العبد قلبه فما تواسم منه خيراً فعل، وما تواسم منه شراً اجتنب، فإن للمؤمن على زعمهم نوراً يرى به الأشياء، ويجب عليه أن يفعل ما يأمره به قلبه وسرُّه، وهذه الطائفة هم الذين يقولون: "أخبرتني نفسي عن قلبي عن سري عن ربي". وهم يحتجون على زعمهم هذا بنصوص من الكتاب

ومنهم من قال: بأنَّ[3143] العبد إذا بلغ غاية المحبَّة وصفا قلبه وشرب كأس المحبة[3144] سقط[3145] عنه الكلفة[3146] وارتفعت عنه[3147] العبادة وعبادته التَّفكُّر[3148]، وهذا[3149] كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ الفكرة[3150] أفضل من أداء الفريضة[3151]، وهذا كفر[3152].

ومنهم من قال: بأنَّ أموال[3153] الدُّنيا مشتركةٌ بين بني آدم بسبب الوراثة من آدم وحوَّاء فمن أخذ شيئاً[3154] فذلك[3155]حقُّه ولا يجوز لأحدٍ أن يمنعه[3156]، وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ[3157] من تعلَّم العلم صار شريكاً في أموال النَّاس من منعه[3158] يصير كافراً[3159].

والسنة من مثل قوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا﴾(الشمس: 7 – 8). ومثل قول رسول الله ﷺ لوابصة بن معبد وقد سأله عن البر والإثم: " ضع يدك على صدرك فما حاك في صدرك فدعه، وإن أفتاك الناس وأفتوك". انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص100. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص66. السكسكي. (1996م). البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان. ص39. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص261. الدَّبُّوسي. (2001م). تقويم الأدلة. ص392.

[3142]– في هـ: يثبت.

[3143]– في س: إن.

[3144]– في هـ: محبة.

[3145]– في م: سقطت.

[3146]– في س: المكلفة.

[3147]– ساقطة في هـ: ارتفعت عنه.

[3148]– هم **الحبية** فرقة من الصوفية وهم يزعمون أن العبد حين تصفو له محبة الله تعالى فإنه بذلك قد أحاط اللهَ بقلبه، ولذا فإنه تعالى يُسقط التكليف عنه لئلا يشغل قلب حبيبه عنه، كما أن الله تعالى لا يكلف عباده بالعبادة في الجنة لأنه الحبيب إلى الحبيب فارتفع التكليف. وإنما إباحة المحارم لأنها حمى الله فإذا أحبَّ العبد ربه كما ينبغي فلا يمنع الحبيب حبيبه عن حماه. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص102. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص69. البزدوي. (2003م). أصول الدين. ص259. الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص74. النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص300.

[3149]– في هـ: هذا.

[3150] – في س: التفكر.

[3151]– هم **الفكرية** قومٌ من إباحية الصوفية. جعلوا التفكر في ملكوت السموات غاية عبادتهم ومنتهى إرادتهم لأنه بإدامتهم التفكر في هذا تصعد أرواحهم بنور الله إلى السماء فيتلذذون بمخاطبة الله لهم ومصافحته إياهم ونظرهم إليه ويعاينون الجنان ويتمتعون بما فيها المسرات. انظر: الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص73. النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص297.

[3152]– ساقطة في م.

[3153]– في س: الأموال.

[3154]– زيادة في س: شيئاً [عن ذلك].

[3155]– في ب، م: فلذلك.

[3156]– هم **الحسبية** يزعمون أن الدنيا بين العباد سواءٌ لا تفاضل بينهم، لأن آدم عليه السلام لما خرج من الدنيا بقيت الدنيا ميراثاً لأولاده، فلكلٍ أن يأخذ منها ما يحتاجه، ولا يجوز الجمع والملك. وقولهم هذا شبيهٌ بما زعمته المزدكية. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص104. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص71. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص202. الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص72.

[3157]– ساقطة في هـ.

وهذا[3160] كفر.

ومنهم من قال: بأنَّه لا فرض من الله على العباد إن[3161] شاؤوا فعلوا وإن شاؤوا تركوا[3162]. وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ العبد[3163] ليس بمكلَّف بدون الإيمان والكفر[3164]. وهذا كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ الأمر بالعبادات لا[3165] يوجب التِّكرار. وهذا[3166] كفر.

ومنهم من قال: بأنَّ المؤمن ليس بمؤمنٍ على الحقيقة والكافر ليس بكافر على الحقيقة لجواز[3167] تغيُّرهم في الآخرة[3168] وهكذا[3169].

ومنهم: من شكَّ في إيمانه وقال بأنَّ الإيمان والشَّهادة هل يكون إيماناً وهل يزيل[3170] الكفر وإن[3171] اعتقد أم

[3158]– في م، هـ: منعهم.

[3159]– هم **الفكرية** أو **البكرية**، ويزعمون أن من ازداد علماً سقطت عنه بقدر ذلك العبادة. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص104. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص70. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص200.

[3160]– في هـ: هذا.

[3161]– في هـ: وإن.

[3162]– هم **السائبية** الذين يزعمون أن الله تعالى خلق الخلق وسيَّبهم ليعملوا ما شاؤوا ولم يكلفهم سوى الإيمان به، أما سائر الطاعات والعبادات فهي تطوعات وفضائل ليست بفرائض، من شاء فعل ومن شاء ترك، وإنما يستحق فاعلها درجةً أعلى في الجنة، واحتجوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾(فصلت:40). انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص115. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص81. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص185.

[3163]– في م: قال.

[3164]– هم **التَّاركية** القائلون بأن ليس لله على خلقه فريضةٌ سوى الإيمان به، فمن آمن به وعرفه بقلبه فليعمل بعد ذلك ما شاء، وله الجنة وإن ارتكب المعاصي كلها، ولا يدخل النار إلا من كفر بالله العظيم. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص114. تلبيس إبليس ج1ص185.

[3165]– ساقطة في س.

[3166]– في س: فهذا. في هـ: هذا.

[3167]– في هـ: لجوازهم.

[3168]– في س: العاقبة. هم **الرَّاجية** ويسمون كذلك **أهل الموافاة**، ويدرجهم العراقي تحت اسم فرقة **التَّاركيَّة** و **الشَّاكِّيَّة** وهم يزعمون أن المؤمن لا يُسمى مؤمناً والكافر لا يسمى كافراً، وكذلك المطيع والعاصي لا يسمى فاعل الطاعات مطيعاً ولا مرتكب المعاصي عاصياً، ونرجئ ذلك إلى الله تعالى لأنه العالم بمآلهم وما هم صائرون إليه في عاقبتهم. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص116. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص185. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص78.

وممن قال بالموافاة: الأشعرية والحازمية والمكرمية من الخوارج والهشامية من المعتزلة، ومقصودها عندهم الإتيان والوصول إلى آخر الحياة وأول منازل الآخرة، ولا خفاء في أن الإيمان المنجي والكفر المهلك ما يكون في تلك الحال، فالعبرة عندهم بحالة الموت، وما سبق في علم الله تعالى أن يختم له من الإيمان أو الكفر، لا الإيمان الموجود في الحال ولا الكفر الموجود في الحال، بل ذلك الحال مشتبهٌ عليهم، وإذا لم يعلموا بها لم يعلموا ما هم عليه في الحال لسقوط ما هو الموجود للحال. انظر: العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص78. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص86–151–155. البغدادي.(2002م). أصول الدين. ص278. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص147. المقريزي. (1998م). رسائل المقريزي. ص261.

[3169]– ساقطة في س. في م، هـ: وهذا كفر.

لا. وهذا[3172] كفر.

ومن كلامهم يكون[3173] بدعةً ولا يكون كفراً[3174] :

كقولهم: بأنَّ الثَّواب والعقاب قد قُسِّم[3175] ولا[3176] يزيد ولا ينقص سواءً فعل أو لم يفعل[3177]، وهذا[3178] بدعةٌ سيئةٌ لأنَّ للأفعال تأثيراً[3179] كما قال النَّبيُّ عليه السَّلام: " كلٌ ميسَّرٌ لما خلق له"[3180].

ومنهم من قال: بأنَّ القضاء قد سبق[3181] السَّعيد بالسَّعادة والشَّقيَّ بالشَّقاوة[3182].

ومنهم من قال: بأن الإيمان[3183] أن يعلم الأشياء من الحقِّ والباطل ويكون عالماً[3184]، فهذه[3185] المسألة مسألة التَّقليد[3186].

[3170]– في ب: يزيل. في هـ: يخذل.

[3171]– في س، هـ: وهل. في م: ساقطة.

[3172]– في هـ: هذا.

[3173]– في م: ما يكون.

[3174]– ساقطة في س: (ومن كلامهم... كفراً).

[3175]– في م: قسما.

[3176]– في س: وهل. في هـ: فلا.

[3177]– هم **الكسلية** ويسميهم أبو مطيع **الكسبية** وهم يقولون إن الثواب والعقاب ليس مما يكسبه العباد، وإنما هو مقسومٌ ومقدر لا يزيده الجهد والطاعة ولا ينتقص منه الكسل والمعصية، فإن الله تعالى هو الغني عن طاعتنا ولا تضره معصيتنا فلم نبني على الطاعة والمعصية الثواب والعقاب. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص100. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص73. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص199.

[3178]– في س: فهذا.

[3179]– في ب، س، هـ: الأفعال تأثير.

[3180]– أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب التفسير(65) باب {فسنيسره للعسرى}(7) ج6ص171 رقم(4949)، كتاب التوحيد(97) باب قول الله تعالى:{ولقد يسرنا القرآن للذكر}(54) ج9ص159رقم(7551). مسلم. (1991م). كتاب القدر(46) باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه(1) ج4ص2040–2041 رقم(7)(2647)، (9)(2649).

[3181]– في هـ: سبق [العبد]

[3182]– في هـ: السعيد السعادة والشقي الشقاوة. هم **السَّابقية** ومن زعمهم أن الناس صنفان إما سعيدٌ أو شقيٌ فلا السعيد تضره معصيته ولا الشَّقيُّ ينتفع ببره، فمن شاء فليعمل ومن شاء فلا يعمل، ويستريحون إلى قول النبي ﷺ: " السعيد من سعد في بطن أمه، والشَّقيُّ من شقي في بطن أمه". انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص101. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص68. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص199.

[3183]– في ب، س: بالإيمان.

[3184]– في س: لما لا. هم **البيهسية** من الخوارج، أصحاب أبي بيهس الهيصم، ومما قاله أنه لا يسلم أحدٌ حتى يعرف جميع ما ورد به الشرع بعينه وتفسيره إن كان مما حرَّم الله تعالى وجاء به الوعيد، أما غيره فيكفي معرفته باسمه حتى يُبتلى به، وعليه أن يقف عند ما لا يعلم ولا يأتي بشيء إلا بعلم. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص114. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص. السكسكي. (1996م). البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان. ص23.

[3185]– في هـ: بهذ.

ومنهم من قال: بأنَّ الإيمان عملٌ[3187] لا عبرة[3188] للإقرار والتَّصديق[3189]، وهذه المسألة بانفرادها كفر، لأنَّه أنكر[3190] النَّص.

ومنهم من قال: بأنَّ[3191] الإيمان يزيد وينقص.

ومنهم من قال: بأنَّ الاستثناء في الإيمان جائز[3192]، وقد سبق ذكره.

ومنهم من قال: بأنَّ القياس ليس بحجَّة، وكذلك الرَّوافض[3193] أنكروا القياس بكونها[3194]حجَّة، وإن أراد بذلك بعض القياس فإنَّه لا يكفر ويكون بدعة وإن أراد بذلك كلَّ القياس وأنكر ذلك يصير كافراً لأن كون القياس حجَّةً ثبت[3195] بالنَّص[3196] والله أعلم[3197].

[3186]– في س: التلقيد.

[3187]– في هـ: الأعمال.

[3188]– في س: غيره.

[3189]– هم فرقة **العملية** الذين يقولون الإيمان عمل، وليس هو قولٌ وعمل بل كله عمل، فيجعلون معرفة القلب عملاً، وعلم الأركان عمل. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص118. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص186.

[3190]– في س: لأنهم أنكروا.

[3191]– ساقطة في هـ.

[3192]– سماهم أبو مطيع **المستثنية** وقال: "زعمت المستثنية أن الاستثناء في الإيمان حقٌ ولا يسع لأحدٍ أن يقول: إني مؤمنٌ حقاً، ومن قال: إني مؤمنٌ حقاً قال: إني في الجنة لقوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾(التوبة: 72)". انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص120.

والاستثناء في الإيمان هو كقولك: أنا مؤمنٌ إن شاء الله. والناس فيه على ثلاثة أقوال: طرفان ووسط، مانعٌ وموجبٌ ومفصلٌ فيه. أما المانعون فهم المرجئة والجهمية وعامة الماتريدية ومن وافقهم الذين يجعلون الإيمان شيئاً واحداً وهو التصديق بالقلب، وسموا المستثنين في الإيمان الشكاكة. وأما من أوجبه وأشهرهم الكلابية والأشعرية فإنما أوجبوه باعتبار الموافاة لأنهم لا يعلمون ما هم صائرون إليه في عاقبتهم. وأما من فصَّل _وهم عامة السلف_ فقد منعوه من وجه وجوَّزوه من وجه، منعوه إذا كان المستثني شاكاً في أصل إيمانه، وجوَّزوه لكراهة الإطلاق لما فيه من التزكية، وللشك في الخاتمة، وللتأدب مع الله بإحالة الأمور إلى مشيئته، ولأن الاستثناء يرجع إلى كمال الإيمان بالأعمال. انظر: ابن أبي العز. (1990م). شرح العقيدة الطحاوية. ج2ص494. الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص486. ابن أبي شريف. (1317هـ). المسامرة بشرح المسايرة ص338. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج2ص1093.

[3193]– ساقطة في س.

[3194]– في م: لكونه.

[3195]– في س: يثبت.

[3196]– في س، م: جملة: (وإن أراد بذلك كل القياس... ثبت بالنص) متقدمة على جملة: (وإن أراد بذلك بعض... بدعة). في هـ :أنكروا القياس ومن أنكر ذلك فإنه يصير كافراً لأن كون القياس بكونها حجة إن أراد بذلك كل القياس حجة ثبت بالنص وإن أراد بذلك بعض القياس فإنه لا يكفر ويكون بدعة.

[3197]– غير موجودة في س، هـ: والله أعلم. في م :والله الموفق للصواب.

القول في المعطِّلة[3198]: [ل72|ب]

أوَّلهم[3199] السُّوفسطائيَّة[3200] وهم ثلاثة أصناف:

منهم من قال: بأنَّه لا حقائق للأشياء[3201] والأسماء، كما أنَّ النَّار تسمَّى ناراً[3202] والماء يسمَّى[3203] ماءً فربما يكون على العكس، فالماء يكون ناراً والنَّار يكون ماءً[3204]، وهذا[3205] كفر، لأنَّ فيه إنكار النَّص، ويؤدِّي[3206] إلى تعطيل الأحكام والنُّبوَّة، وتعطيل[3207] الرُّبوبيَّة والعبوديَّة[3208]، لجواز[3209] أنَّ المرسِل[3210] يكون مرسَلاً [والمرسَل يكون مرسِلاً][3211] ولجواز أنَّ العبد يكون رباً[3212] والرَّبُّ يكون عبداً.

والجواب[3213] **أن يقال:** هل لنفي الحقائق حقيقة؟ فإن قالوا: نعم. فقد أثبتوا الحقيقة وبطل كلامهم، فإن[3214] قالوا: لا، فنقول[3215] لهم: إن لم يكن لنفي الحقائق حقيقةً فقد صحَّ ثبوتها، والثَّاني نقول[3216]: هل علمتم أنَّه لا

[3198]– **التعطيل** ينصرف إلى وجوهٍ شتى: فمنها تعطيل الصنع عن الصانع. ومنها تعطيل الصانع عن الصنع. ومنها تعطيل الباري عن الصفات الأزلية الذاتية القائمة بذاته. ومنها تعطيل الباري سبحانه عن الصفات والأسماء أزلاً. ومنها تعطيل ظواهر الكتاب والسنة عن المعاني التي دلَّت عليه. انظر: الشهرستاني. (1934م). نهاية الإقدام. ص123.

[3199]– في م: وهم.

[3200]–**السوفسطائية:** كلمة يونانية مركبة من "سوفيا" وهي الحكمة و"أسطس" وتعني المموَّهة فهي الحكمة المموَّهة، ويطلق عليها شارح العقائد النسفية تعبير العلم المزخرف، وهي اسم للمهنة التي يقتدر الإنسان بها على المغالطة والتمويه والتلبيس بالقول والإيهام، إما في نفسه أنه ذو علمٍ وحكمة أو في غيره أنه نقصٌ، من غير أن يكون كذلك في الحقيقة، وإما في رأيٍ حقٍّ أنه ليس بحق وفيما ليس بحقٍ أنه حق. ولما كان كثيرٌ ممن اقتنى هذه القدرة على المغالطة والتمويه قد جحد المعارف فقد توهَّم البعض أن نسبة السفسطة إنما لحقتهم لأجل ذلك وليس صحيحاً وإنما لحقتهم لأجل القوة التي اقتنوها. انظر: الفارابي. (1982م). الألفاظ المستعملة في المنطق. ص105. الفارابي. (1996م). إحصاء العلوم. ص39–40. التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص69.

[3201]– في س: الأشياء.

[3202]– ساقطة في س: تسمى ناراً. في هـ: سمي ناراً.

[3203]– في هـ: سمي.

[3204]– ويُسمون **العنادية** لأنهم ينكرون الحق عناداً. انظر: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص66. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج1ص193.

[3205]– في هـ: هذا.

[3206]– في س: إنكار النصوص فيؤدي.

[3207]– ساقطة في هـ.

[3208]– في س: والمعبودية.

[3209]– في هـ: ولجواز.

[3210]– في س: الرسل.

[3211]– زيادة في س، هـ.

[3212]– في س: ويجوز أن يكون العبد رباً.

[3213]– في س: الجواب.

حقيقة للعلم[3217]؟ فإن قالوا: نعم. فقد أثبتوا العلم[3218] بالحقيقة[3219]، وإن قالوا: لا، فنقول: لم حكمتم بنفي حقيقة العالم[3220] وأنتم لا تعلمون؟.

ومنهم من شكَّ في ذلك وقالوا[3221]: لا ندري[3222] هل للأشياء[3223] حقيقةً أم لا[3224]، فنقول: هل وقع الشَّكُّ في وجود نفسك[3225]؟ فإن قال[3226]: نعم. فهذا[3227] والمسألة الأولى يكون على السَّواء[3228]، وإن قال[3229] لا شكَّ في وجود نفسي[3230] فقد أثبت[3231] الحقائق.

ومنهم من زعم أنَّ للأشياء حقيقة، إلا أنَّ كلَّ من اعتقد بشيءٍ[3232] فحقيقته على ما اعتقده[3233]، فهذا[3234] لا يكون صحيحاً، لأنَّ[3235] بعض النَّاس اعتقدوا أنَّ العالم قديم، وبعضهم[3236] اعتقدوا أنَّ[3237] العالم محدث، فلا يكون كلاهما[3238] صحيحاً، ولو كان كذلك فنحن[3239] نعتقد ببطلان[3240] قولهم فيكون باطلاً[3241].

[3214]– في س، م، هـ: وإن.

[3215]– في س، هـ: قيل.

[3216]– ساقطة في م: (لا فنقول... والثاني نقول).

[3217]– في س، م: العالم. في هـ: العلم.

[3218]– في س: العالم.

[3219]–زيادة في س: [وبطل كلامهم].

[3220]– في م، هـ: العلم.

[3221]– في س: وقال.

[3222]– زيادة في س: لا ندري [ومنهم من يقول].

[3223]– في ب: أهي للأشياء. في م: أللأشياء. في هـ: هل.

[3224]– ويُسمون **اللاأدرية** و**المتشككة**، وهؤلاء في الحقيقة يرجع مآل قولهم إلى الفرقة الأولى من السوفسطائية المسمَّون العنادية لأن في عدم الإثبات والنفي فقد نفوا العلم، وهو نوعُ من النفي فعادوا إلى حجد الحق المعلوم أو حجد العلم به انظر: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص67. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج1ص193. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص140. المرادي. (2000م). التحبير شرح التحرير. ج4ص1767.

[3225]– في م: أنفسكم.

[3226]– في س، م: قالوا.

[3227]– في م: فهذه.

[3228]– في س: سواء. في هـ: يكون سواء.

[3229]– في س، م: قالوا.

[3230]– في م: أنفسنا. في هـ: في وجودك نفسه.

[3231]– في م: أثبتوا.

[3232] – في س، م، هـ: شيئاً.

[3233]– ويُسمون **العندية**، وإنما سموا كذلك لأنهم يزعمون أن حقيقة الشيء ما هو عند المعتقِد. انظر: التفتازاني. (2012م). شرح العقائد النسفية. ص66. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج1ص194.

[3234] – في س: وهذا.

ومنهم من قال: بأنَّ الصَّانع لا يعرف على الحقيقة[3242] لأنَّه لا يُدرك، وهذا[3243] كفر، لأنَّ[3244] أوصاف المعرفة ثبت بالنَّص، فإذا[3245] لم[3246] تكن المعرفة على الحقيقة فلا يصحُّ إيمان أحدٍ في العالم، والله تعالى سمَّى المؤمنين مؤمنين[3247].

ومنهم من قال: بأنَّا لا نقول بأنَّ الله شيءٌ أو ليس بشيء، بل نتوقَّف فيه[3248]، وهذا كفر. لأنَّه أنكر[3249] النَّص، والله تعالى يقول: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾(الأنعام: 19). ثمَّ الشَّيء والذَّات واحد[3250].

ومنهم من قال: بأنَّ[3251] الله تعالى ملتزقٌ بكل مكان ولا يباين[3252] منه شيء[3253]. وهذا كفر.

[3235]– في هـ: ولأن.

[3236]– ساقطة في س: (اعتقدوا... وبعضهم).

[3237]– في هـ: بأن.

[3238]– في هـ: كلامهم.

[3239]– في هـ: ونحن.

[3240]– في م: بطلان.

[3241]– انظر تفصيل مذاهب السوفسطائية وشبههم والردود عليها: ابن حزم. (1996م). الفصل. ج1ص43. النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص138–141. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص40. البغدادي.(2002م). أصول الدين. ص16.
قال الطوسي: " وليس ولا يمكن أن يكون في العالم قومٌ ينتحلون هذا المذهب بل كل غالطٍ سوفسطائي في موضع غلطه، وكثيرٌ من الناس متحيرون لا مذهب لهم أصلاً، وقد رتب مثل هذه الأسئلة والإيرادات ذلك المتحيرون من طلبة العلم وأسندوها إلى السوفسطائية". انظر: الطوسي. (1989م). تلخيص المحصل. ص46. وانظر: الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج1ص193.

[3242]– في س: بالحقيقة.

[3243]– في هـ: هذا.

[3244]– في م، هـ: ولأن.

[3245]– في س: وإذا.

[3246]– ساقطة في هـ.

[3247]– في س، هـ: مؤمناً.

[3248]– نُسب هذا القول إلى إبراهيم بن سيَّار النَّظَّام رأس النَّظَّامية من المعتزلة، وذكر عنه أبو مطيع قوله: "من زعم أن الله لا شيء فقد عطَّله وجحد ألوهيته، ومن زعم أنه شيء فقد شبَّهه بالشيء، وهو كافر لأن الشيء يجري عليه ظنٌّ وذات الحدث، والله خارجٌ من ذلك". انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص95. الفرق المفترثة ص59. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص178.

[3249]– في س: أنكروا.

[3250]– في س: احد.

[3251]– في هـ: إن.

[3252]– في س: بيان. في هـ: فلا يباين

[3253]– يُسمون **الملتزقية** و**الملتزقة**. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص106. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص180. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص401. وممن قال بأن الله في كل مكان، ولا يخلو منه مكان طوائف من الجهمية والحرورية والمعتزلة، وهو مرويٌ عن النجارية أصحاب الحسين بن محمد النجار وزهير الأثري وبشر المريسي وقد قيل لبشرٍ هذا أيكون الله في جوف

ومنهم من قال: بأنَّه[3254] لا يجوز لأحدٍ[3255] أن[3256] يثبت لنفسه رباً ولا أن ينكره[3257]. وهذا كفر لأنَّه أنكر الصَّانع وأنكر[3258] النَّص.

ومنهم من قال: بأنَّ[3259] أربعةً من صفات الله تعالى ليست بمخلوقة: العلم والقدرة والتخليق[3260] والمشيئة، وسائر صفات الله[3261] مخلوقةٌ[3262]. وهذا كفر لأنَّهم[3263] جوَّزوا التغيُّر والزِّيادة في ذاته وصفاته.

ومنهم من قال: بأنَّا لا نقول بأنَّ القرآن مخلوق أو غير مخلوق[3264]. وهذا كفر لأنَّ الله تعالى قال: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾(النساء: 164). وهو[3265] قد[3266] شكَّ في ذلك.

ومنهم من قال: بأنَّ القراءة والقرآن واحدة، واللَّفظ[3267] والملفوظ واحد[3268]. وهذا كفر، لأنَّه جوَّز تخليق القرآن.

حمارك؟ فقال نعم. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص101. الأشعري. (د. ت.). الإبانة. ص34. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج1ص215–157. العمراني. (1999م). الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار. ج2ص609.

[3254]– ساقطة في م.

[3255]– ساقطة في س.

[3256]– في س: لأن.

[3257]– في م: ينكر . في هـ: يشكره. وهو قول **الزنادقة** زعموا أنه ليس لأحدٍ أن يثبت لنفسه رباً ولا أن ينكر إلا على العين والإدراك بالحواس، وما يدرك ليس بإله، وما لا يدرك لا يثبت. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص108. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص95. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص181.

[3258]– في س: أنكروا الصانع وأنكروا.

[3259]– في س: بأنه.

[3260]– في س: وتخليق.

[3261]–في س، هـ: وسائر صفاته. في م: وسائر الصفات.

[3262]– ينسب أبو مطيع هذا القول إلى **المريسيَّة** أصحاب بشر بن غياث المريسي. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص106. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص180.

[3263]– في هـ: لأنه.

[3264]– القائلون بهذا القول يدعون **الواقفية**، وقد كان يسع الناس السكوت عن هذه المسألة والاكتفاء بالقول: إن القرآن كلام الله لولا أن أظهر جهم بن صفوان مقالته بخلق القرآن فصار لزاماً على العلماء كما يقول الآجري وغيره "الرد عليه بأن القرآن كلام الله عزَّ وجل غير مخلوقٍ بلا شكٍّ ولا توقفٍ فيه، فمن لم يقل غير مخلوق سُمي واقفياً شاكاً في دينه". ونقل الأشعري في مقالاته عن أهل الحديث قولهم أن "أكفر هؤلاء الواقفة التي لم تقل إن القرآن غير مخلوق". انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص111. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص89. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص189. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص401. الآجري. (1997م). الشريعة ج1ص528. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ص602.

[3265]– ساقطة في س: هو.

[3266]– زيادة في هـ: قد [سبق].

[3267]– في هـ: اللفظ.

[ومنهم من قال: بأنَّ[3269] القرآن مخلوق. وهذا كفر][3270].

ومنهم من قال: بأنَّ الجنَّة والنَّار تفنيان. وهذا كفر، لأنَّه أنكر[3271] النَّص.

ومنهم من قال: بأنَّ[3272] المؤمن لم يدخل النَّار، ومعنى الورود هو الحضور وليس[3273] بدخول[3274]، وهذا[3275] كفر لأنَّه أنكر النَّص. والدَّليل على أنَّ [المراد من][3276] الورود[3277] الدخول وهو[3278] قوله تعالى:﴿ ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾(مريم: 72). فهذا[3279] كفر[3280].

ومنهم من قال: بأنَّ الحوض والصِّراط والميزان ليست[3281] على الحقيقة، وهو [ل73أ] على غير[3282] ما نعرفه. وقالوا[3283]: الحوض هو الماء[3284]، والصِّراط هو الدِّين، والميزان هو العدل، والعرش هو الملك[3285]،

[3268]– يُسمون **اللفظية**، وقد ذكر الأشعري في مقالاته أن أهل الحديث أجروا اللفظية مجرى من قال بخلق القرآن. وأبو مطيع والعراقي يذكران عنهم أنهم يزعمون أن لفظهم بالقرآن غير مخلوق، لأن اللفظ بالقرآن والقراءة للقرآن هو القرآن، والقرآن ليس بمخلوق. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ج2 ص602. أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص113. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص89.

[3269]– في م: إن.

[3270]– ساقطة في س.

[3271]– في س: أنكروا.

[3272]– في م: إن.

[3273]– في س: ومن الورود هو الحضور فليس.

[3274]– هم **الواردية** الذين زعموا أن المؤمن لا يدخل النار أبداً، وكل من عرف ربه فقد استكمل الإيمان، وكل وعيدٍ في القرآن فهو في حقِّ الكفار ولا وعيد للمؤمن، والمؤمن أمن من دخول النار، ومن دخلها فليس له خروجٌ منها. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص107. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص90. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص181. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص401.

[3275]– في هـ: هذا.

[3276]– زيادة في س، م، هـ.

[3277]– زيادة في س: الورود [وهو].

[3278]– ساقطة في م.

[3279]– زيادة في س: فهذا [كله].

[3280]– زيادة في هـ: كفر [من كلامهم].

[3281]– في س: هو ليس.

[3282]– ساقطة في هـ.

[3283]– في س: ومن قال. في هـ: وقال.

[3284] في س: السماء.

[3285]– في هـ: الفلك.

والكرسيّ هو العلم[3286]. فإن هذا لا يوجب الكفر، لأنَّه تأوَّل في محلِّ التَّأويل وأخطأ [في][3287] تأويله، لأنَّ اسم هذه الأشياء ثبتت[3288] بالنَّص ولم تثبت كيفيَّته[3289].

ومنهم من أنكر عذاب القبر[3290]، وقال[3291] بعض الفقهاء: بأنَّه يكفر لأنَّه ثبت بالنَّص[3292]، وقال بعضهم: لا يكفر لأنَّه ثبت بالخبر الواحد، والأصحُّ أنَّه يكفر.

ومنهم من أنكر رؤية الله. وقد سبق ذكره.

[3286]– انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص213.

[3287]– زيادة في س، هـ.

[3288]– في م، هـ: ثبت.

[3289]– في هـ: كيفية.

[3290]– يُسمون **القبرية**. انظر: أبو مطيع. (1980م). الرد على أهل البدع. ص112. العراقي. (1961م). الفرق المفترقة. ص90. ابن الجوزي. (2002م). تلبيس إبليس. ج1ص183. والقول بإنكار عذاب القبر اشتهر به ضرار بن عمرو، ونسبه الملطي لجهم بن صفوان، والأشعري إلى الخوارج، والنسفي إلى بعض النجارية ، والإيجي إلى بشر المريسي. أما عن نسبتها إلى المعتزلة عند كثيرين فهي تهمةٌ يدفعها القاضي عبد الجبار، ويراها من تشنيعات ابن الراوندي عليهم، ويؤيد هذا الرأي قول ابن حزم: "ذهب ضرار بن عمرو الغطفاني إلى إنكار عذاب القبر، وهو قول من لقينا من الخوارج، وذهب أهل السنة وبشر بن المعتمر والجبائي وسائر المعتزلة إلى القول به". انظر: الملطي. (2009م). التنبيه والرد. ص94. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ص430. النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص249. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص346. القاضي عبد الجبار. (1996م). شرح الأصول. ص730. ابن حزم. (1996م). الفصل. ج4ص117.

[3291]– في م، هـ: قال.

[3292]– ساقطة في س: (ولم تثبت كيفيته... لأنه ثبت بالنص).

القول في المشبِّهة[3293]:

اعلم بأنَّ المشبِّهة أثبتوا صفات الله وجاوزوا[3294] الحدَّ بشيئين: بالرَّأي من غير علم، وبالسَّماع من غير معنى. وكلاهما فاسد[3295] لا يجوز في الحكمة والعلم، لأنَّ الرَّأي لا يوجب العلم ما لم يحط[3296] بالشَّيء بالدَّليل أو بالخبر[3297]، وكذلك السَّماع لا يفهم بدون المعنى[3298]، وهم تركوا[3299] الدَّليل والإحاطة بالقياس، والمعنى[3300] بالسَّماع. ولهذا[3301] المعنى قال بعضهم: بأنَّ الصَّانع جوهر[3302] لأنَّه[3303] موجود، وهذا رأيٌ بلا علم وقياسٌ بلا إحاطة، وهذا كفر.

[ومنهم من قال: بأنَّه على صورة الإنسان[3304]، وهذا كفر**]**[3305].

[3293]– التشبيه على نوعين، الأول: وصف الخالق بشيء من خصائص المخلوق، وذلك بأن يثبت لله تعالى في ذاته أو صفاته وأفعاله مثل ما يثبت للمخلوق من صفات. أما النوع الثاني فهو تشبيه المخلوق بالخالق بإعطاء المخلوق بعض خصائص الخالق. ويدخل في معنى التشبيه أيضاً وصف الله تعالى بصفات النقص الخاصة بالمخلوق التي يتنزَّه عنها الباري كوصفه بضد صفات الكمال كالسِّنة والنوم واللُّغوب والفقر ونحو ذلك من صفات النقص الواجب تنزيهه سبحانه وتعالى عنها. انظر: البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص198. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص119. ابن تيمية. (1986م). منهاج السنة النبوية. ج2,5ص594–168،595–169.

[3294]– في س: وجازوا.

[3295]– في س: فاسدان لأنه.

[3296]– في س: ما لا يحيط.

[3297]– في هـ: بشيء بالدليل أو بالحس.

[3298]– في هـ : معنى

[3299]– في س: وهو ترك.

[3300]– في م: المعنى.

[3301]– في م، هـ: وبهذا.

[3302]– ذهبت الفلاسفة والنصارى إلى القول بأن الله تعالى جوهر بسيط لا تركيب فيه، والتحق بقولهم من المسلمين ابن كَرَّام فقد نُقل عنه القول بأن الله تعالى أحدي الذات أحدي الجوهر. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص264. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص112. الآمدي. (2004م). أبكار الأفكار. ج2ص7.

[3303]– في م: الله.

[3304]– من المشبهة القائلين بأن الله تعالى على صورة الإنسان **البيانية** أتباع بيان بن سمعان التميمي فقد نقل عنه القول بأن الله تعالى على صورة الإنسان، وأن له أعضاءً كأعضاء الإنسان، وأن جميع أعضائه تفنى إلا وجهه، واستدل على هذا التشبيه الفظيع بقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾(القصص: 88). ومنهم **المغيرية** أتباع المغيرة بن سعيد البجلي الذي زعم أن معبوده رجلٌ من نور على رأسه تاجٌ من نور، وأن له أعضاء، وأن أعضاءه على صورة حروف الهجاء. ومنهم **الجواربية** أتباع داود الجواربي الذي زعم أن الله تعالى جسمٌ وأنه جثةٌ على صورة الإنسان، وأن له لحماً ودماً وكفاً وعظماً، وهو مع هذا لا يشبه غيره. ومنهم **الجواليقية** أتباع هشام بن سالم الجواليقي الذي زعم أن الله تعالى على صورة الإنسان، وأنكر أن يكون له لحماً ودماً. ومنهم **الشيطانية** أتباع محمد بن نعمان الملقب بشيطان الطاق الذي زعم أن الله تعالى نورٌ على صورة الإنسان. وقد نُسب إلى مقاتل بن سليمان المفسِّر رأس **المقاتلية** القول بأن الله جسمٌ وأن له جُمَّةً وأنه على صورة الإنسان وله جوارح وأعضاء، لكن نسبة هذا القول إلى مقاتل فيها نظر والله أعلم. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ص6–209،153،7. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص68، 208،210. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص119–120. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص208،217،177،120–219. ابن تيمية. (1986م). منهاج السنة النبوية. ج2ص617–621.

ومنهم من قال: بأنَّه جسم لا كالأجسام[3306]، وهذا كفر. لأنه وصف الله بالرَّأي ما لم يصف[3307] بنفسه[3308] وما اتَّفقت عليه العلماء.

ومنهم من قال: بأنَّ له[3309] لحماً ودماً ويداً وكفَّاً[3310]وإصبعاً. لما روي عن النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه قال: "إنَّ[3311] قلوب العباد بين إصبعين[3312] من أصابع الرَّحمن"[3313]. وهذا[3314] كفر لأنَّ لهذا السَّماع[3315] معنى غير هذا.

وروي عن الأصمعيّ[3316] أنَّه قال: الإصبع في اللُّغة عبارة عن الأثر[3317].

[3305]– في س: تأتي هذه الجملة قبل سابقتها أي قبل جملة من فال بأنه جسم . في هـ: هذه الجملة متأخرة عن التي تليها.

[3306]– القول بأن الله تعالى جسم يقع على معنيين: أن يكون متبعضاً متركباً والقائل به مشبّهٌ ممثِّل، أو أن يكون المقصود به أنه موجودٌ قائمٌ بنفسه لا بمعنى أنه مؤلفٌ مركب، وهو قول متأخري الكرَّامية كابن الهيصم، ومحكي عن هشام بن الحكم في قولٍ له، وهؤلاء ممن اعترف نفاة الجسم بأنهم لا يكفَّرون، لأنهم لم يثبتوا معنىً فاسداً في حق الله تعالى، لكنهم أخطؤوا في التسمية، لأنه لفظٌ مبتدعٌ لم يرد به الشرع، وكذلك اللغة لا تعينهم عليه. انظر: النسفي. (2011م). تبصرة الأدلة. ج1ص273–296. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص57. ابن تيمية. (2005م). مجموع الفتاوى. ج5ص428. الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ص208.

[3307]– في س: يوصف.

[3308]– ساقطة في س. في هـ: به نفسه.

[3309]– ساقطة في هـ

[3310]– في س: وكفاً ويداً. في هـ: لحم ودم ويد وكف وإصبع. ممن قال بهذا داود الجواربي رأس **الجواربية** وزاد على ذلك بالقول إن لمعبوده وفرةً سوداء وشعراً قطط، وأن له جميع أعضاء الإنسان إلا الفرج واللحية، وقال: "أعفوني عن الفرج واللحية واسألوني عما وراء ذلك". انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ص209،153. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص68. التبصر في الدين ص120. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص 121.

[3311]– ساقطة في س، هـ.

[3312]– في هـ: الإصبعين.

[3313]– أخرجه مسلم. (1991م). في الصحيح. كتاب القدر(46) باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء(3) رقم(17)(2654) ج4ص2045. ابن حنبل. (1995م). في المسند. ج11ص130 رقم(6569). ابن ماجة. (د. ت.). في سننه. كتاب الدعاء(34) باب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم(2) ج2ص1260 رقم(3834). الآجري. (1997م). في الشريعة ج3ص1156 رقم(727). ابن أبي عاصم. (1986م). في السنة ج1ص100 رقم(222).

[3314]– في س، هـ: هذا.

[3315]– في ب، س: لأن هذا السماع. في م: لأن لهذه الأسماء.

[3316]– في هـ: الأصمع. **الأصمعي**: هو عبد الملك بن قُرَيب بن علي بن أصمع الباهلي، أبو سعيد الأصمعي، حجة الأدب وراوية العرب ولسانها، وأحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان، وكان إماماً في الأخبار والنوادر والملح والغرائب، وكان الرشيد يسميه شيطان الشعر، ولد في البصرة وتوفي فيها سنة 216هـ. انظر: البغدادي. (2001م). تاريخ بغداد. ج12ص157. ابن خلكان. (1994م). وفيات الأعيان. ج3ص170. الذهبي. (1983م). سير الأعلام. ج10ص175.

[3317]– نقل هذا القول عن الأصمعي أيضاً النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص109 ثم ذكر معناه فقال: " بين أثرين من آثار الرحمن وهو التوفيق والخذلان، فمن وفقه الله تعالى يشتغل بالطاعة ومن خذله يشتغل بالمعصية". وانظر: الجويني. (1969م). الشامل في أصول الدين. ص564.

ومنهم من قال: بأنَّ لله[3318] صورة، ونحن لا ندري ذلك، وهذا كفر، لأنَّه أنكر المعرفة.

ومنهم من قال: بأنَّه[3319] نورٌ يتلألأ[3320]، وهذا كفر، لأنَّه أنكر النَّص، وهذا قوله[3321]: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾(الشورى: 11).

ومنهم من قال: بأنَّ لله[3322] مجيئاً ونزولاً، فإن قال المجيء والنزول: الانتقال[3323]، يصير كافراً، لأنَّه جوَّز التَّغيير والانتقال على الله، ولو قال: مجيءٌ ونزولٌ[3324] من غير كيفٍ ولا انتقال[3325] يكون خطأً[3326] ولا يكون كفراً.

ومنهم من قال: بأنَّ الله تعالى فوق العرش موجودٌ واستوى واتَّكأ[3327]، وهذا[3328] كفر، لأنَّه أنكر النَّص، وإثبات الذَّات على العرش أو فوق العرش كفر، وإضافة الجهة إلى الله كفر، لأنَّه شبَّهه بالمخلوقين، لأنَّه[3329] أثبت له حدَّاً ونهايةً وجانباً وجهة[3330].

[3318]– في م، هـ: الله.

[3319]– في س: بأن الله تعالى.

[3320]– هم **الهشامية** أصحاب هشام بن الحكم الذي قال إن معبوده نورٌ ساطعٌ يتلالأ من كل جانب كالسبيكة الصافية وكالؤلؤة المستديرة. وكذلك نُقل القول عن هشام بن سالم الجواليقي رأس **الجواليقية** القول بأن معبوده نورٌ يتلألأ بياضاً. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ص32–34. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص65–68. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص120. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص217.

[3321]– في س، م، هـ: وهو قوله تعالى.

[3322]– في هـ: الله.

[3323]– في س، م، هـ: بالانتقال. هذا القول ذكره الشهرستاني عن ابن كرَّام. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص124.

[3324]– في س، م، هـ: نزول ومجيء.

[3325]– في هـ: وانتقال.

[3326]– إثبات المجيء والنزول لله تعالى من غير كيف هو مذهب عامة السلف كما هو معلوم، فقد روي عن أبي حنيفة قوله عندما سئل عن حديث النزول: " ينزل بلا كيف". وكذلك روي عن صاحبه محمد بن الحسن قوله في الأحاديث التي جاءت أن الله يهبط إلى سماء الدنيا ونحو هذا من الأحاديث: " أن هذه الأحاديث قد روتها الثقات، فنحن نرويها، ونؤمن بها، ولا نفسرها". فالله تعالى كما ذكروا ينزل نزولاً يليق بالربوبية بلا كيف من غير أن يكون نزوله مثل نزول الخلق ، فمجيئه وإتيانه ونزوله على حسب ما يليق بصفاته من غير تشبيه وكيفية. انظر: القاري. (1998م). الروض الأزهر. ص126. اللالكائي. (1995م). شرح الأصول. ج3ص480. ابن أبي العز. (1990م). شرح العقيدة الطحاوية. ج1ص269. البيهقي. (1993م). الأسماء والصفات. ج2ص378.

[3327]– للمشبهة في الاستواء أقوال، فقد ذُكر عن ابن كرَّام رأس **الكرَّاميَّة** قوله: إن معبوده على العرش استقراراً، وأنه مماس للعرش من الصفحة العليا. ومنهم من قال: إنه على بعض أجزاء العرش. ومنهم الذي قال: إن العرش امتلأ به. وذُكر عن هشام بن الحكم رأس **الهشامية** قوله: إن الله تعالى مماس لعرشه لا يفضل منه شيءٌ من العرش ولا يفضل عن العرش منه شيء. ونقل الأشعري في المقالات أن طائفة من الناس لم يسمهم زعمت أن الاستواء هو القعود والتمكن. انظر: الأشعري. (1980م). مقالات الإسلاميين. ص210–211. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص190. الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص111–112. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص124.

ولو قال: بأنَّ الله على العرش أو فوق العرش[3331] بلا كيفٍ ولا ذات فإنَّه لا يكون[3332] كافراً ويكون[3333] مخطئاً.

ومنهم من قال: بأنَّ لله قَدَماً بدليل قول[3334] النَّبيّ عليه السَّلام أنَّه قال: "تنادي النَّار هل من مزيد حتَّى يضع الرَّب قدمه فيها"[3335].

قلنا[3336]: أراد من القَدَم القديم، يعني من كان في قديم علمه[3337] من الكفرة والفجرة، والدَّليل[3338] عليه قوله تعالى: ﴿ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾(يونس: 2). يعني سابقة[3339] سعادتهم، والقديم[3340] إنما سُمِّي قدماً لأنَّه يخلقه الله قبل سائر الأعضاء.

فإن قيل: في الخبر المذكور[3341] حتَّى يضع الرَّب رجله. **قلنا:** هذه الرواية [3342] لم تثبت[3343]، ولو ثبتت[3344] **فنقول:** بأنَّ الرِّجل هو[3345] الجماعة، كما أنَّ للعرب[3346] تقول مرَّت برجل[3347]جراد يعني جماعة جراد[3348].

[3328]– في هـ: هذا.

[3329]– في س، هـ: و.

[3330]– ساقطة في س.

[3331]– في هـ: أو فوقه.

[3332]– في س: يصير.

[3333]– في س: يكون. في هـ: بل يكون.

[3334]– في س، هـ: ما روي.

[3335]– في س : منها. الحديث أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب التفسير(65) في تفسير سورة ق باب وتقول هل من مزيد(1) ج6ص138 رقم(4848)، وفي كتاب الأيمان والنذور(83) باب الحلف بعزة الله وصفاته وكماله(12) ج8ص134 رقم(6661)، وفي كتاب التوحيد(97) باب قول الله تعالى:{وهو العزيز الحكيم}(7) ج9ص117 رقم(7384)، وفي صحيح مسلم. (1991م). كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها(51) باب النار يدخلها الجبارون والنار يدخلها الضعفاء(13) ج4ص2187 رقم(37)(2848).

[3336]– ساقطة في م.

[3337]– في س: على.

[3338]– في م: الدليل.

[3339]– في م: مسابقة.

[3340]– في م، هـ: والقدم.

[3341]– في م، هـ: مذكور. في س زيادة: المذكور [أيضاً].

[3342]– في س: هذا الروية. في م: هذه الزيادة.

ثمَّ نقول: بأنَّ النُّزول بمعنى[3349] الإنزال، يعني[3350] ضرب [الأمير][3351] فلان[3352]، أي أمر بضرب[3353] فلان[3354]، كذا ههنا[3355]، ينزل [أي][3356] أمر بالنُّزول والإنزال[3357].

والثَّاني: روي[3358] أنَّه قال يُنزل بضمِّ الياء[3359] فلو[3360] صحَّ هذا رُفع[3361] الإشكال.

وروي عن عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنَّه قال: النُّزول من الرَّب[3362] بمعنى: الإفضال على العباد[3363]. [ل73|ب]

[3343]– وردت هذه الرواية عند البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب التفسير(65) في تفسير سورة ق باب وتقول هل من مزيد(1) ج6ص138 رقم(4850). وفي صحيح مسلم. (1991م). كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها(51) باب النار يدخلها الجبارون والنار يدخلها الضعفاء(13) ج4ص2187 رقم(36)(2846).

[3344]– في ب، س، هـ: ولو ثبت.

[3345]– في س: معناه. في م: هي.

[3346]– في س، م، هـ: العرب.

[3347]– في س: مررت في رجل. في هـ: مررت في رجله. في م زيادة: برجل[من].

[3348]– ساقطة في هـ. انظر تأويلات المؤلف السابقة في القدم وتأويلات أخرى ابن فورك. (2003م). مشكل الحديث. ص59–63. ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري. ج8ص596.

[3349]– في م: يعني. في هـ: بأن في النزول معنى.

[3350]– في س: نقول. في م: يقال. في هـ: يقول.

[3351]– زيادة في س، م، هـ.

[3352]– في م، هـ: فلاناً.

[3353]– في س، هـ: أمر بالضرب. في م: أمرنا بالضرب.

[3354]– ساقطة في س، م، هـ.

[3355]– في س: وههنا.

[3356]– زيادة في س، هـ. في م: إلى.

[3357]– في هـ: يأمر النزول. قالوا لأن العرب تنسب الفعل إلى من أمر به كما تنسبه إلى من فعله وباشره. انظر: ابن فورك. (2003م). مشكل الحديث. ص97. االبطليوسي. (1403هـ). الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف. ص84.

[3358]– ساقطة في م.

[3359]– قال القرطبي في تفسيره: ورُوي الحديث بضم الياء، وقال: هو من باب حذف المضاف، أي يُنزل ملك ربنا، قال ويقويه ما رواه النسائي (السنن الكبرى ج8ص180 رقم 10243) بلفظ: " إن الله يمهل حتى يمضي شطر الليل ثم يأمر منادياً يقول هل من داعٍ فيستجاب له... الحديث". واعترض الفرَّاء على رواية الضم وقال لا يحفظ هذا عن أحدٍ من أصحاب الحديث. انظر: القرطبي. (2006م). الجامع لأحكام القرآن. ج5ص60. ابن الفراء (د. ت.). إبطال التأويلات لأخبار الصفات. ج1ص265. وانظر أيضاً: ابن فورك. (2003م). مشكل الحديث. ص97. البطليوسي. (1403هـ). الإنصاف. ص84.

[3360]– في س: فلو.

[3361]– في س: لا يقع. في م: ارتفع.

[3362]– في هـ: العرب.

[3363]– انظر: النسفي. (2000م). بحر الكلام. ص112.

فإن قيل: بأنَّ[3364] الله تعالى قال: ﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾(الفجر: 22). وقال[3365] الله[3366] تعالى: ﴿ فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَـٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ ﴾(النحل: 26). وقوله[3367] تعالى: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ ﴾(البقرة: 210).

قلنا: معنى قوله تعالى: ﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ ﴾. أي حُكم [ربك][3368] وأمرُ ربك.

ومعنى قوله تعالى: ﴿ فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَـٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ ﴾. أي[3369] استهلكهم واستأصلهم[3370].

ومعنى[3371] قوله[3372]: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ ﴾. معناه ما ينظرون أن يأتيهم الله بظلل من الغمام[3373]. روي[3374] عن عبد الله بن عبَّاس أنَّه قال: معناه ما ينظرون[3375] أن يأتيهم الله بظللٍ[3376] من الغمام[3377]، قال[3378]: ظلل[3379] هي السَّحاب تحت العرش. وقالوا[3380] أيضاً: أن[3381]

[3364]– في م: إن.

[3365]– ساقطة في س: قال.

[3366]– غير موجودة في م.

[3367]– في س: وقال الله. في م: هـ: وقال.

[3368]– زيادة في س، م، هـ.

[3369]– في هـ: يعني.

[3370]– غير مفهومة في س.

[3371]– ساقطة في س، م، هـ: معنى.

[3372]– في م: في قوله.

[3373]– ساقطة في م، هـ: (معناه ما... من الغمام).

[3374]– في هـ: وروي.

[3375]– زيادة في م، هـ: [إلا].

[3376]– في م: في ظلل.

[3377]– ذكروا أن استعمال (في) مكان (الباء) جائز لأنهما جميعاً من حروف الخفض وهو شائعٌ مشهورٌ في كلام العرب وتفعله ولا تأباه. أما نسبة القول إلى ابن عباس فقد كذَّب ابن تيمية النقل عنه وأنهم لم يذكروا له إسناداً. انظر: ابن فورك. (2003م). مشكل الحديث. ص99. الماتريدي. (2004م). تأويلات أهل السنة. ج1ص156. ابن تيمية. (1426هـ). بيان تلبيس الجهمية. ج7ص82. الرازي. (1986م). أساس التقديس. ص117.

[3378]– ساقطة في م، هـ.

[3379]– في س، هـ: والظلل. في م: فالظلل.

[3380]– في س: وقال.

يأتيهم الله حكماً من أحكامه[3382].

ثمَّ الكلام في هذا راجعٌ إلى حرف[3383]. وهو أنَّ الإشكال إنَّما وقع من جهة[3384] اللغة، لأنَّه ورد[3385] في اللُّغة لفظٌ[3386] لا يوافق معناه، فأهل اللُّغة والتَّفسير كان في هذا أعلم وأفقه[3387]، واجتهادهم فيه معتبر[3388]، وإجماعهم على ذلك حجَّة، وهم[3389] اتَّفقوا أنَّه لا يجوز حمله[3390] على الظَّاهر، فإنَّ الإيهام[3391] فيه أولى والتَّأويل فيه أحسن[3392].

ثمَّ من وصف الله بما يوجب[3393] التَّشبيه والتغيُّر والحدث[3394] وتشبيه[3395] صفات المخلوقين[3396] سواءٌ ورد[3397] النَّص أو غيره فإنَّه يصير كافراً بلا خلاف، والله أعلم[3398].

[3381]– ساقطة في م.

[3382]– في س: من الأحكام. انظر تأويل ما سبق من آيات المجيء والإتيان ابن فورك. (2003م). مشكل الحديث. ص98–100. الرازي. (1986م). أساس التقديس. ص135–143.

[3383]– في م: المعنى.

[3384]– في س: حيث. في هـ: في جهة.

[3385]– في س: لورود.

[3386]– في س: لفظة. في م: لفظاً.

[3387]– في م: كانوا في هذا العلم أفقه.

[3388]– في ب، هـ: معتبرة.

[3389]– في س: فهم.

[3390]– في س: عمله.

[3391]– في س: الإيهام.

[3392]– في س :حسن. في هـ: من التأويل وفيه أحسن.

[3393]– في م: وجب.

[3394]– في س: والحدوث.

[3395]– في م، هـ: ويشبه.

[3396]– زيادة في م: [بشيء].

[3397]– في م: أو ردَّ.

[3398]– غير موجودة في س، م: والله أعلم.

القول في الشِّرك والكفر:

اعلم بأنَّ البريَّة[3399] تفرَّقت على ثلاث عشرة فرقة، فمنهم[3400] المسلم [فرقةٌ واحدةٌ][3401] واثني عشر[3402] ضالَّةً مضلِّة[3403]. فالمشركون منها أربعة أصناف، والمجوس ثلاثة أصناف، واليهود صنفان، والنَّصارى ثلاثة أصناف[3404].

فأمَّا أهل الشِّرك إنَّما ظهرت[3405] من وقت أخنوخ النَّبيّ وهو إدريس عليه السَّلام[3406]، والبريَّة[3407] لم تشرك بالله شيئاً من وقت آدم عليه السَّلام[3408] إلى وقت إدريس عليه السَّلام، قد[3409] كفر بعضهم من وقت[3410] آدم عليه السَّلام[3411] وهو قابيل[3412] وأولاده لأنَّهم ردُّوا أمره، ولكن ما أشركوا [بالله][3413].

وفرقٌ بين الكفر والشِّرك. فالكفر[3414]: هو ستر[3415] الحق، والشِّرك: هو الإشراك[3416] بالله.

[3399]– في هـ: البيرية.

[3400]– في س: منها. في م: منهم. في هـ: فمنها.

[3401]– زيادة في س، هـ.

[3402]– في س: اثنا عشر. في هـ: واثنا عشر.

[3403]– في هـ: ومضلة.

[3404]– ساقطة في س: (والمجوس... والنصارى ثلاثة أصناف).

[3405]– في س: الشركة إنما ظهر.

[3406]– هذا هو المشهور عند الجمهور وقد أورده النسَّابون في سلسلة نسب نبيّنا ﷺ،وعند الحاكم. (1997م). في المستدرك. (ج2ص645رقم4072) عن وهب بن منبّه أن إدريس جدُّ أبي نوح عليهما السلام، واعترض عليه لقوله للنبي حين لقيه كما في حديث الإسراء (مرحبا بالأخ الصالح) وليس بالابن الصالح، ورُدَّ بأنه من التواضع والتلطف، ونُقل عن ابن مسعود وابن عباس أن إدريس هو إلياس، وذكر بعضهم أنه نبيٌّ من أنبياء بني إسرائيل. انظر: ابن إسحاق. (1976م). سيرة ان اسحاق. ج1ص1. العيني. (2001م).عمدة القاري. ج15ص308. ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج1ص233–234.

[3407]– في هـ: والبيرية.

[3408]– ساقطة في س: (والبرية لم تشرك... آدم عليه السلام).

[3409]– في م: وقد.

[3410]–ساقطة في هـ: (إلى وقت... من وقت).

[3411]– ساقطة في م، هـ: آدم عليه السلام.

[3412]–في س: القابل.

[3413]– زيادة في م، هـ. في س زيادة: [بالله تعالى شيئاً].

[3414]– في س: الكفر. في هـ: والكفر .

[3415]– في س: وهو سر.

[3416]– في هـ: الاشتراك.

ثمَّ اليهود[3417] والنَّصارى كفَّارٌ وليسوا بمشركين[3418]، والفرق إنَّما وقع بالاسم[3419] والصِّفة، فأمَّا في الحقيقة والحكم لا فرق بين الكفر والشِّرك[3420] إلا في مواضع مخصوصة، وهو أنَّ ذبيحة أهل الكتاب يحلُّ لنا وكذلك نكاح نسائهم يحلُّ للمسلمين وإن كانوا كافرين.

وقال بعض الفقهاء: بأنَّ الكفر غير[3421]، والشِّرك[3422] غير[3423]، حتَّى أن واحداً[3424] من أهل الكتاب والمجوس[3425] [لو][3426] ترك ملَّته ودخل في[3427] الشِّرك فإنَّه يجبر[3428] ويكلَّف بالرجوع إلى ملَّته. وهو قول الشَّافعي رحمه الله.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: لا يُجبر ويُترك على ذلك، لأنَّ الكفر والشِّرك واحد.

وقال بعضهم: بأنَّه لا فرق في الحقيقة.

وهذا الخلاف إنَّما وقع لمعنى[3429] وهو أنَّ الجزية تُضرب على رؤوس أهل الكتاب ومن مثلهم[3430] كالمجوسيّ والصابئي[3431]، ولا تُضرب على رؤوس المشركين عند الشافعيّ رحمه الله، وعند أبي حنيفة[3432] رحمه الله

[3417]– في س: اليهودي.

[3418]– بين الكفر والشرك فرقٌ في أصل اللغة، والكفر أصله من التغطية، ونقيض الكفر بالله الإيمان، وهو خصالٌ كثيرةٌ كل خصلةٍ منها تضاد خصلةً من الإيمان، والشرك خصلةٌ واحدة وهو مأخوذٌ من الشريك، وهو إيجاد إلهيةٍ مع الله أو دون الله ونقيضه الإخلاص ثم لما استعمل في كل كفرٍ صار نقيضه الإيمان كما هو الكفر. وفي إطلاق لفظ الشرك على كفار أهل الكتاب خلاف فالأكثرون من العلماء على أن لفظ الشرك يندرج فيه الكفار من أهل الكتاب. قال الرازي: وهو المختار، والذين اختاروه منهم اختلفوا على قولين: قال بعضهم: وقوع اسم الشرك على أهل الكتاب من حيث اللغة لأنهم قائلون بالشرك، وقال آخرون: هو من جملة الأسماء الشرعية كالصلاة والزكاة لأن من أشرك له عبدين في عمل لا يقال له مشرك فهي لفظةٌ منقولةٌ عن موضوعها في اللغة، ولأنه تواتر النقل عن الرسول ﷺ بتسمية كل من كان كافراً بالمشرك مع أن الأكثرين من الكفار كانوا مقرين بأن إله العالم واحد وأنه ليس في خلق العالم وتدبيره شريك أو نظير. انظر: ابن حزم. (1996م). الفصل. ج3ص264–265. الرازي. (1981م). مفاتيح الغيب. ج6ص59–61. العسكري. (د. ت.). الفروق اللغوية. ص228–230.

[3419]– في س، هـ: في الاسم.

[3420]– في س: الشرك والكفر. في م: والإشراك.

[3421]– زيادة في هـ: غير [شرك].

[3422]– في م: الشرك.

[3423]– ساقطة في م. في هـ زيادة: غير [كفر].

[3424]– في هـ: أحداً.

[3425]– في س: أو المجوسي. في م: أو المجوس.

[3426]– زيادة في س، م، هـ.

[3427]– زيادة في م: في [ملة].

[3428]– في س: فيجبر.

[3429]– في هـ: بمعنى.

تضرب على جميع الكفرة من أهل الكتاب والمشركين. ولو أنَّ واحداً[3433] من أهل الكتاب[3434] ترك ملَّته ودخل ملَّة المشركين يكون فيه[3435] إبطال حقِّ[3436] بيت [المال][3437] وإيصال الضَّرر والنَّقص[3438] لأهلها عند الشَّافعيِّ رحمه الله فإنَّه يجبر[3439] بالرُّجوع إلى ملَّته. وعند أبي حنيفة رحمه الله يجوز[3440] أخذ الجزية منه[3441] فلا يجبر[3442].

وأمَّا[3443] في الحقيقة الكفر والشِّرك واحد بدليل أنَّ الكلَّ[3444]من أهل [ل74أ] النَّار وفيها[3445] مؤبَّدون.

وإنَّما قلنا إنَّ[3446] الشِّرك ظهر في وقت أخنوخ النَّبي، لأنَّه[3447] أوَّل نبيٍّ أنزل الله[3448] الكتاب[3449] إليه[3450] وهي ثلاثون صحيفة[3451]، وإنما سُمِّي إدريس لكثرة دراسته[3452]، وكان له علم النُّجوم[3453]، وقد اختلفوا فيه قال بعضهم: بأنَّه ذاق الموت ورأى النَّار، وهو في الجنَّة. وقال بعضهم: بأنَّه لم يذق الموت وهو من الأحياء[3454].

[3430]– في م: ومن بمثلهم.

[3431]– في هـ: كالمجوس والنصارى.

[3432]– ساقطة في س.

[3433]– في س: لأن أحداً. في هـ: رجلاً.

[3434]– زيادة في س: الكتاب [لو].

[3435]– في ب: في. في هـ: فيها.

[3436]– في هـ: حتى.

[3437]– زيادة في س، م، هـ.

[3438]– في هـ: والنقصان.

[3439]– في س، هـ: فيجبر.

[3440]– زيادة في س: يجوز [عنه]. في م زيادة: يجوز [منه].

[3441]– ساقطة في س، م، هـ.

[3442]– في م : ولا يجبر. انظر: الرافعي. (1997م). الشرح الكبير. ج8ص82,80. القدوري. (2004م). التجريد. ج9ص4557–4560.

[3443]– في س، م، هـ: فأما.

[3444]– زيادة في س: الكل [في النار و].

[3445]– ساقطة في م، هـ.

[3446]– ساقطة في س.

[3447]– زيادة في س، هـ: لأنه [كان].

[3448]– غير موجودة في س.

[3449]– في س، هـ: الكتب.

[3450]– في س: عليه.

[3451]– ذكر ابن إسحاق. (1976م). في سيرته (ج1ص1). وابن سعد. (2001م). في الطبقات الكبير. (ج1ص23) أن أول نبيٍّ بُعث في الأرض بعد آدم إدريس عليه السلام. والثلاثون صحيفة المنزلة عليه قد ورد ذكرها في حديثٍ واهٍ أخرجه ابن حبان. (1993م). الصحيح. كتاب البر والإحسان(6) باب ما جاء في الطاعات وثوابها(2) ج2ص76 رقم(361). وأبو نُعيم. (1988م). في الحلية. ج1ص167.

وكان له[3455] تلامذة[3456] أدلَّاء[3457] يدلُّون النَّاس على الهدى، وكانوا تعلَّموا[3458] منه العلم وهم[3459] كانوا خمسة نفر، وكان سُمِّي أحدهم[3460] ودَّاً والآخر[3461] سُواعاً والثَّالث يغوث والرَّابع يعوق والخامس نسرا، فلمَّا رُفع إدريس إلى السَّماء بقي هؤلاء الخمسة وكانوا قد[3462] جزعوا حيث فارقهم إدريس عليه السَّلام[3463] ولم يروه، وكانوا بعدما رُفع إدريس يعلِّمون النَّاس العلم، فلما توفِّي هؤلاء الخمسة[3464] يكون[3465] النَّاس متحيِّرين حيث لم يجدوا أحداً يتعلَّمون منه الأحكام وجزعوا على ذلك جزعاً كثيراً، ثمَّ قال[3466] طائفةٌ منهم لو اتَّخذنا صوراً على مثال هؤلاء الأدلَّة[3467] لكي ننظر إليهم ويكون ذلك قناعةً لنا فنشتغل[3468] بالعبادة، فاتَّخذوا خمسةً من

[3452]– في س: درسه. قال الزمخشري. (1998م) في الكشاف. ج4 ص28–29: " قيل: سمى إدريس لكثرة دراسته كتاب الله عزّ وجل، وكان اسمه أخنوخ، وهو غير صحيح، لأنه لو كان أفعيلاً من الدرس لم يكن فيه إلا سببٌ واحد وهو العلمية، فكان منصرفاً فامتناعه من الصرف دليل العجمة... ويجوز أن يكون معنى إدرِيس في تلك اللغة قريباً من ذلك، فحسبه الراوي مشتقاً من الدرس".

[3453]– وذُكر أيضاً أنه أول من خطَّ بالقلم، وأول من خاط الثياب ولبس المخيط، وأول من اتَّخذ السلاح وقاتل الكفار. انظر: البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج5ص237. تفسير ج6ص219.

[3454]– قيل إنه رُفع إلى السماء وهو حيٌّ لم يمت، وقيل قُبض في الأرض وعُرج بروحه إلى السماء، وقيل قُبض في السماء بعدما رُفع، وقيل فُتحت له أبواب النار فوردها وأبواب الجنة فدخلها ثم لم يخرج منها، وفي سبب رفعه إلى السماء حكيت مروياتٌ عن كعب الأحبار ووهب بن منبه وغيرهما لم يثبت شيءٌ منها، قال ابن كثير هي من الإسرائيليات وفيها نكارة، وقال ويكذبون عليه كما كذبوا على غيره من الأنبياء والعلماء. وقد ورد في سفر التكوين (24:5): " وسار أخنوخ مع الله، ولم يوجد لأن الله أخذه"، وفي الرسالة إلى العبرانيين (5:11): "بالإيمان نقل أخنوخ كي لا يرى الموت ولم يوجد لأن الله نقله". وذكروا في تفسيره أنه: " لم يُختم آخر نبئه بالخاتمة المحزنة (مات) كما خُتم أنباء غيره من الآباء. ومعنى أخذه نقله إلى السماء لكي لا يرى الموت ... وكان ذلك الانتقال بلا ألمٍ ولا انحلالٍ ولا موتٍ وكان إلى حضرة الله رأساً ". انظر: البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج5ص238. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج6ص220. ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج1ص235. مارش. (1973م). السَّنن القويم في تفسير أسفار العهد القديم. شرح سفر التكوين ص50.

[3455]– زيادة في م، هـ: له [من].

[3456]– في س: تلازم. في هـ: تلامذته.

[3457] – ساقطة في س. في م: أجلاء.

[3458]– في هـ: يتعلمون.

[3459]– ساقطة في هـ: هم.

–[3460]في س: يسمى أحدا. في م: أحدهم يسمى. في هـ: يسمى أحدها.

[3461]– في س، هـ: والثاني.

[3462]– في س: وقد كانوا.

[3463]– زيادة في م: عليه السلام [إلى السماء].

[3464]– زيادة في س: الخمسة [وقد كانوا قد جزعوا]

[3465]– في م: صار.

[3466]– في م: قالت.

[3467]– ساقطة في س.

[3468]– في س: فنشغل.

التَّماثيل[3469] على مثالهم[3470] وسمَّوهم بأسماهم، وكانوا ينظرون فيهم ويعبدون[3471] الله تعالى وتوافقوا[3472] على دين الإسلام، فلمَّا نشأ أولادهم جاء إبليس ودخل في جوف الصور، وقال للأولاد: إنّي[3473] أنا ربُّكم وربُّ آبائكم فاعبدوني فإنَّ آباءكم كانوا يعبدونني. وهؤلاء الأولاد لم يعلموا بأنَّ آباءهم ما كانوا يعبدونهم، ثمَّ بعد ذلك اعتقدوا واتَّخذوا على مثال تلك الصُّور من النُّحاس والذَّهب والفضَّة وسمَّوهم بأسمائهم[3474] وكانوا يعبدونها إلى وقت نوح صلوات الله عليه، وكان[3475] قد أوصى بعضهم بعضاً أن لا تتركوا آلهتكم[3476] ولاتذرُنَّ ودَّاً ولا سُواعاً ولا يغوث ويعوق ونَسرا[3477].

[3469]– في س: التماثل.

[3470]– في س: مثال.

[3471]– في م: فيعبدون.

[3472]– في م، هـ: وتوفوا.

[3473]– ساقطة في م.

[3474]– ساقطة في س: (وكانوا ينظرون فيهم ويعبدون الله.... وسموهم بأسمائهم).

[3475]– في هـ: وكانوا.

[3476]– ساقطة في س: أن لا تتركوا آلهتكم. في م: أن لا تبرحوا عن آلهتكم. في هـ: أن لا تسرّحوا.

[3477]– ذكر المفسرون في أصل عبادة الأصنام وأول ظهور الشرك عدة مرويات **أولها**: أن ودّاً وسواعاً ويغوث ويعوق ونسرا أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت". **وثانيها**: إن أول ما حدثت الأصنام على عهد نوح وكانت الأبناء تبرُّ الآباء فمات رجل منهم فجزع ابنه عليه فجعل لا يصبر عنه فاتخذ مثالاً على صورته فكلما اشتاق إليه نظره ثم مات ففعل ابنه كما فعل ثم تتابعوا على ذلك فمات الآباء فقال الأبناء ما اتخذ هذه آباؤنا إلا أنها كانت آلهتهم فعبدوها. **وثالث المرويات**: أنه كان لآدم عليه السلام خمس بنين ودٌّ وكان أكبرهم وسواع ويغوث ويعوق ونسر وقيل كان ودٌّ ابناً لآدم والبقية أبناء ود وكانوا عبَّاداً فمات رجلٌ منهم فحزنوا عليه فجاءهم الشيطان، فقال: هل لكم أن أصوِّر لكم في قبلتكم مثله إذا نظرتم إليه ذكرتموه، قالوا: نكره أن يجعل في قبلتنا شيئاً نصلي إليه قال: فأجعله في مؤخّر المسجد. قالوا: نعم فصوره لهم من صفر ورصاص، ثمّ مات آخر فصوّره لهم، ثمّ مات آخر فصوّره لهم، قال: فنقصت الأشياء كما ينقصون اليوم وأقاموا على ذلك ما شاء الله، ثمّ تركوا عبادة الله سبحانه فأتاهم الشيطان فقال: ما لكم لا تعبدون شيئاً، قالوا: من نعبد؟ قال: هذه آلهتكم وآلهة آبائكم لا ترونها مصوّرة في مصلّاكم، قال: فعبدوها من دون الله عزّ وجل، حتّى بعث الله عزّ وجلّ نوحا فدعاهم إلى عبادة الله سبحانه . **ورابعها**: أن ودّاً وسواعاً ويغوث ويعوق ونسرا كانوا قوماً صالحين بين آدم ونوح عليهما السلام وكان لهم أتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا، قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم: لو صوّرناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوّروهم، فلمّا ماتوا وجاء آخرون دبَّ إليهم إبليس فقال: إنّما كانوا يعبدونهم وبهم يسقون المطر فعبدوهم. **والمروية الخامسة**: أن أول ما عبد غير الله في الأرض ودٌّ الصنم الذي سموه بود وكان رجلًا مسلماً وكان محبباً في قومه فلما مات عسكروا حول قبره في أرض بابل وجزعوا عليه فلما رأى إبليس جزعهم عليه، تشبه في صورة إنسان ثم قال: أرى جزعكم على هذا فهل لكم أن أصور لكم مثله، فيكون في ناديكم فتذكرونه به قالوا: نعم. فصور لهم مثله فوضعوه في ناديهم وجعلوا يذكرونه فلما رأى ما بهم من ذكره قال: هل لكم أن أجعل لكم في منزل كل رجل تمثالًا مثله فيكون في بيته، فتذكرونه قالوا: نعم فصور لكل أهل بيت تمثالاً مثله فأقبلوا فجعلوا يذكّرونه به، وأدرك أبناؤهم، فجعلوا يرون ما يصنعونه به، وتناسلوا، ودرس أمر ذكرهم إياه، حتى اتخذوه إلهاً يعبدونه من دون الله. **أما سادسها**: فهو أن نوحاً عليه السلام كان يحرس جسد آدم على جبل بالهند، يحول بين الكافرين وبين أن يطوفوا بقبره، فقال لهم الشيطان: إنّ هؤلاء يفخرون عليكم فيزعمون أنّهم بنو آدم دونكم وإنّما هو جسد وأنا أصور لكم مثله تطوفون به فنحت خمسة أصنام وحملهم على عبادتها وهي ودّ وسواع ويغوث ويعوق ونسرا.

هذه هي المرويات التي ذكرت في أصل الشرك وعبادة الأصنام وفي بعضها ردُّ عبادة الأصنام إلى زمن نوحٍ عليه السلام، وفي بعضها الآخر إلى زمنٍ قبل نوح، وللجمع بينها يمكن القول: بأن أولئك النفر الخمسة كانوا موجودين قبل نوح ثم سميت الأصنام بأسمائهم لاحقاً في زمن نوح. أو

وكان نوح عليه السَّلام يدعوهم إلى دين الإسلام، وكانوا لا يطيعونه[3478] فدعا نوح عليه السَّلام[3479] وقال[3480]: ﴿ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴾(نوح: 26). فأغرقهم الله تعالى[3481]، وبقي [منهم][3482] ثمانون نفراً على دين الإسلام، أربعون من[3483] الرِّجال وأربعون من النِّساء، ثمَّ توفِّي كلُّهم وبقي ثلاثة: سام وحام ويافث ونساؤهم[3484]، ثمَّ أخرج الله تعالى بني آدم من أصلابهم.

وتلك الأصنام خُفيت[3485] تحت الطِّين فلما بُعث[3486] إسماعيل عليه السَّلام أخرجها إبليس[3487] لقبيلةٍ[3488] يقال لها بني[3489] غطفان، وهي الأصنام[3490] الخمسة[3491]، ثمَّ أخذوا بعد ذلك أصناماً حتَّى بلغوا ثلاثمائة وستِّين صنماً، فصارت المشركون أربعة أصناف: فصنفٌ[3492] قالوا: بأنَّ الملائكة[3493] بنات الله. وصنفٌ قالوا:

يمكن القول بأن هذه الأصنام عُبدت قبل نوح وإضافتها إلى زمنه لأنه هو الذي كان قد عاب الأصنام وقبَّحها، والاحتمال الثاني هو الذي رجحه الرازي حيث قال: " واعلم أنه لا دين أقدم من دين عبدة الأوثان، وذلك لأن أقدم الأنبياء الذين نقل إلينا تاريخهم هو نوح عليه السلام، وهو إنما جاء بالرد عليهم على ما أخبر الله تعالى عن قومه في قوله: ﴿ وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾(نوح: 23) فعلمنا أن هذه المقالة كانت موجودة قبل نوح عليه السلام". انظر : الطبري. (2001م). جامع البيان. ج23ص303. البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج8ص232–233. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج10ص46. السيوطي. (2003م). الدر المنثور. ج7ص652–658. ج14ص712–715. الرازي. (1981م). مفاتيح الغيب. ج13ص37.

[3478]– في س: يطيعون.

[3479]– ساقطة في ب.

[3480]– في س: قال.

[3481]– غير موجودة في س: الله تعالى.

[3482]– زيادة في س، م، هـ.

[3483]– ساقطة في س.

[3484]– في ب، م، هـ: ونساءهم.

[3485]– في س: خفيف. في هـ: خفت.

[3486]– زيادة في س، م، هـ: [كان] بعث.

[3487]– زيادة في س: [عليه اللعنة].

[3488]– في س: بقبيلة.

[3489]– في م، هـ: بنو.

[3490]– في ب: أصنام.

[3491]– قيل إن هذه الأصنام الخمسة عُبدت بأعيانها وقيل بأسمائها فقط. وقيل إنها للعرب لم يعبدها غيرهم وكانت أكبر أصنامهم وأعظمها عندهم. وروى البخاري في صحيحه عن ابن عباس موقوفاً: " صارت الأوثان التي كانت في قوم نوحٍ في العرب بعد، أما ود كانت لكلب في دومة الجندل، وأما سواع كانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد ثم لبني غطيفٍ بالجوف، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع". وعن الواقدي: كان ود على صورة رجل، وسواع على صورة امرأة، ويغوث على صورة أسد، ويعوق على صورة فرس، ونسر على صورة نسر من الطير. انظر: صحيح البخاري كتاب التفسير باب وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ج6ص160 رقم4920. البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج8ص132–233. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج10ص44–45. القرطبي. (2006م). الجامع لأحكام القرآن.261–264.

[3492]– في ب: وصنف. في م: صنف.

بأنَّ الأصنام بنات الله. وصنفٌ قالوا: بأنَّ الأصنام شركاء الله[3494]. وصنفٌ[3495] قالوا: بأن[3496] الملائكة والأصنام ليست بشركاء[3497] الله ولا بنات الله[3498] ولكن قالوا: بأنَّ الأصنام على مثال إله[3499] السماء، وهم شفعاؤنا عند الله، وإذا[3500] رضي عنَّا الأصنام فيرضى عنَّا إله السَّماء، وكانوا يعبدونها[3501].

ثمَّ أجمعنا على أنَّ الكفر من أبغض المبغوضات عند الله حتَّى أنَّ الكافر إذا كفر بالله[3502] يكاد [أن][3503] تنشقَّ[3504] الأرض وينفطر السَّماء ويهلك[3505] الخلائق كلُّهم من شؤمه [3506]. كما قال الله تعالى: ﴿ تَكَادُ

[3493]– في هـ: بالملائكة.

[3494]– انظر: الماتريدي. (2004م). تأويلات أهل السنة. ج3ص236. البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج6–7ص375–409. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج4–8ص175–63.

[3495]– ساقطة في م، هـ: (قالوا بأن الملائكة... شركاء الله وصنف).

[3496]–ساقطة في س.

[3497]– في م: شركاء.

[3498]– في س، هـ: قالوا بأن ليست الملائكة والأصنام بنات الله تعالى ولا شركاء الله تعالى.

[3499]– في س: آل. في هـ زيادة: إله [في].

[3500]– في س، م، هـ: فإذا.

[3501]– في م: يعتقدونها. ذكر الرازي في تفسيره أن الناس لم يعبدوا الأصنام لاعتقادهم أن هذه الأحجار المنحوتة هي خالقة السموات الأرض، لأن العلم بهذا علمٌ ضروري تنكره بداهة العقول، ولذا وجب أن يكون لعبدة الأصنام تأويلٌ في ذهابهم إلى هذا المذهب. وذكر فيه عدة وجوه: **أحدها:** اعتقادهم أن الله تعالى جسم، فصوروا تلك الأصنام على مثال إله السماء وملائكته المقربين، فعبدوها ليتقربوا بها إلى الله – المحتجب عنهم– زلفى. **ثانيها:** اعتقادهم أن الكواكب هي مدبرة العالم، وأن لها ارتباطاً بالسعادة والنحوسة على حسب اختلاف كيفياتها في طوالع الناس، فاتخذوا لها أصناماً ليتقربوا إلى أشباحها عند غيابها عنهم، فلما امتدَّ الزمان نسوا أصل عبادتها وعكفوا على عبادة تلك الأصنام وحدها. **ثالثها:** اعتقادهم أن الله تعالى فوَّض تدبير كل واحدٍ من الأقاليم إلى ملك بعينه، وفوَّض تدبير كل قسمٍ من أقسام مُلك العالم إلى روحٍ سماوي بعينه، فيقولون مدبر البحار ملك، ومدبر الجبال ملك آخر، ومدبر الغيوم والأمطار ملك، ومدبر الأرزاق ملك، ومدبر الحروب والمقاتلات ملك آخر، فلما اعتقدوا ذلك اتخذوا لكل واحدٍ من أولئك الملائكة صنماً مخصوصاً وهيكلاً مخصوصاً ويطلبون من كل صنمٍ ما يليق بذلك الروح الفلكي من الآثار والتدبيرات. **رابعها:** أنه كانوا يعظِّمون الطلاسم ويكرمونها ويشتغلون بعبادتها لما كان يظهر منها من أحوال عجيبة وآثار عظيمة – حسب اعتقادهم– عند اتفاقه مع كيفية ما لكوكبٍ ما فاتخذوا صنماً لكل طلسم عل شكلٍ موافق لكوكبٍ خاص ولبرجٍ خاص، ثم لما طالت مدة ذلك الفعل نسوا مبدأ الأمر واشتغلوا بعبادة الأصنام على جهالةٍ بأصل الأمر. **وخامس الوجوه:** أنه كان يموت أقوامٌ صالحون فكانوا يتخذون تماثيل على صورهم ويشتغلون بتعظيمها، وغرضهم تعظيم أولئك الأقوام الذين ماتوا حتى يكونوا شفعاء لهم عند الله. **وسادسها:** لعلهم اتخذوا التماثيل محاريب لصلواتهم وطاعاتهم ويسجدون إليها لا لها كما أنَّا نسجد إلى القبلة لا للقبلة ولما استمرت هذه الحال ظنَّ الجهال من القوم أنه يجب عبادتها. أما سابعها: فهو: اعتقادهم إمكان حلول ذات الإله في تلك الأصنام. انظر: الرازي. (1981م). مفاتيح الغيب. ج2ص123–124.ج13ص39–39. ج30ص143–144.

[3502]– زيادة في س: كفر بأن الله.

[3503]– زيادة في س، م، هـ.

[3504]– في هـ: تلشق.

[3505]– في س: يهلك.

[3506]– في س، هـ: شومته. زيادة في م: شؤمه [وشره].

ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرۡنَ مِنۡهُ وَتَنشَقُّ ٱلۡأَرۡضُ وَتَخِرُّ ٱلۡجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوۡاْ لِلرَّحۡمَٰنِ [ل74 | ب] وَلَدًا ﴿٩١﴾ وَمَا يَنۢبَغِي لِلرَّحۡمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴾(مريم: 90 – 92).

ولهذا[3507] المعنى قلنا: إنَّ من لم يكفر ولكن رضي بالكفر من غيره وإن كانت ساعةً فإنَّه يصير كافراً، حتَّى أنَّ الكافر [لو][3508] يقول اعرض عليَّ الإسلام فيقول اصبر ساعةً أو يقول اذهب إلى فلان يصير[3509] كافراً. وكذلك إن[3510] رضي بالظُّلم أو بالمعصية[3511] فإنَّه يكون[3512] كافراً. وكذلك لو[3513] استحسن[3514] الكفر أو الظُّلم والمعصية[3515] فإنَّه يصير[3516] كافراً. وكذلك لو لم يفرّق بين الإسلام والكفر[3517] أو لم يفرِّق[3518] بين الطَّاعة والمعصية[3519] أو بين الحلال والحرام فإنَّه يصير كافراً. وكذلك لو نوى أن يكفر فإنَّه يصير كافراً في الحال[3520]. وكذلك لو[3521] شهد على أحدٍ من المسلمين بالكفر يصير[3522] كافراً في الحال[3523]. وكذلك لو أظهر من[3524] نفسه شعائر[3525] الكفَّار من غير تقيَّةٍ فإنَّه يصير كافراً. نعوذ بالله[3526].

[3507]– في هـ: وهذا.

[3508]– زيادة في س، هـ.

[3509]– زيادة في س، هـ: [فإنه] يصير.

[3510]– في س، هـ: لو.

[3511]– في هـ: والمعصية.

[3512]– في هـ: يصير.

[3513]– ساقطة في هـ.

[3514]– ساقطة في س: (بالظلم أو المعصية... لو استحسن).

[3515]– في س، م ،هـ: أو المعصية.

[3516]– في م: يكون.

[3517]– في ، هـ: الكفر والإسلام.

[3518]– في هـ: ولم يفرق.

[3519]– في س، هـ: المعصية والطاعة.

[3520]– ساقطة في هـ: في الحال.

[3521]– ساقطة في هـ.

[3522]– زيادة في س، م، هـ: [فإنه] يصير.

[3523]– ساقطة في م: في الحال.

[3524]– في س: على.

[3525]– في س، هـ: شعار.

[3526]– زيادة في س: [تعالى]. في هـ زيادة: [تعالى منها].

القول في التمجُّس:

اعلم بأن[3527] المجوس[3528] ثلاثة أصناف:

أوَّلهم[3529]: الزَّمزيَّة[3530] وهم[3531] يزمزمون أفواههم[3532] إذا دخلوا بيت النَّار. وإنَّما ظهر أصلهم في الابتداء حين لم تحرق النَّارُ إبراهيم صلوات الله عليه، فجاء إبليس[3533] فسوَّل لهم[3534]، وقال[3535]: لا يحسن[3536] من الحكيم العليم أن يخلق شياً ثمَّ يخلق ما هو ضدٌّ له فيسلَّط[3537] عليه ثمَّ[3538] يستهلكه[3539]، ولكن كلُّ حسنٍ

[3527]– في هـ : أن

[3528]– **المجوس** جمع مفرده مجوسي نسبة إلى المجوسية، والمجوسية نحلةٌ يقال لها الدين الأكبر والملة العظمى، وهي كلمةٌ معربةٌ عن كلمة "مغوس" التي تعني عابد النار، والمجوس كالثنوية قالوا بأصلين: أحدهما نورٌ مطبوعٌ على فعل الخير سموه "يزدان،" والآخر ظلمةٌ مطبوعٌ على فعل الشر سموه "أهرمن"، إلا أنهم امتازوا عنهم بأن زعموا أن الأصلين لا يجوز أن يكونا قديمين أزليين كما قالت الثنوية، بل النور أزلي والظلمة محدثة، ومما ذكروا في سبب حدوث الظلمة فكرةٌ رديئةٌ عرضت على يزدان تولَّد منها أهرمن، وقيل بل شكَّ فتولدت الظلمة من شكِّه، أو أن النور انمسخ بعضه فصار ظلمة. ويقول الماتريدي إن كان ما حُكي عنهم هو قولهم فهم شرٌ من جميع الثنوية، لأن الثنوية استعظموا نسبة الخير والشر إلى الواحد فقالوا باثنين قديمين، وهؤلاء قد عظم عندهم وصف من منه الخيرات بفعل الشر ثم ألزموه فعل شرِّ الشَّر، صيروه أمه، فالفكرة الرديئة شر، وما حدث منها وهو إبليس شر، وكلتاهما منه، ثم لا يؤمن منه وقوع الفِكَر وقتاً بعد وقت فيكون بذلك كل الشر، وهو إن علم أن إبليس سيكون منه الشر واستبقاه فهو شر وإن جهل ما سيكون منه فهو شر... إلى آخر ما قال. والمجسوسية ثلاث فرق: الكيومثرية والزروانية والزرادشتية. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص 274. 278–289 . الماتريدي. (2001م). التوحيد. ص243. الحِمْيَرِي. (1985م). الحور العين. ص193–194. اللامشي. (1995م). التمهيد لقواعد التوحيد. ص52. علي. (1993م). المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام. ج6ص692.

[3529]– في س : ولهم

[3530]– في س : زمزمية . في م : الزمزمية. يظهر أن **الزمزية أو الزمزمية** هم الزرادشتية فكتاب زرادشت كما حكى المسعودي معروفٌ عند العوام بالزمزمة. والزمزمة: هو الكلام الذي لا يكاد يُفهم، وهو كلام المجوس يتراطنون به عند أكلهم، لا بدَّ منه ولا يحلُّ في دينهم أكلٌ دونه، وهو كلام تعظيمٍ لله تعالى يتكلمون به وهم صموتٌ بصوتٍ تديره في خياشيمها وحلوقها، لا يستعملون اللسان والشفة فيه. وفي الحديث أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أحد عماله في أمر المجوس أن ينهاهم عن الزمزمة. انظر: المسعودي. (1973م). مروج الذهب. ج1 ص229. ابن منظور. (د. ت.). لسان العرب. باب الزاي ص1866. ابن حزم. (1347هـ). المحلى بالآثار. ج11ص397.

[3531]– ساقطة في س

[3532]– في م : مزمزمون بأفواههم

[3533]– زيادة في س: [عليه اللعنة].

[3534]– في س : وسولهم. في هـ : وسول لهم

[3535]– في س : فقال

[3536]– في ب : ألا يحسن

[3537]– في س : فليسلط. في هـ : فيسلطله

[3538]– في س، م، هـ: حتى. ومما اعتلوا به أيضاً قولهم إنا وجدنا العالم ينقسم إلى قسمين متضادين كالخير والشر والرذيلة والفضيلة والحياة والموت والصدق والكذب فعلمنا أن الحكيم لا يفعل إلا الخير وما يليق فعله به، وعلمنا أن الشرور لها فاعلٌ غيره وهو شرٌ منها، لأن الجنس الواحد لا يقع منه إلا الفعل الواحد كالنار لا يكون منها إلا التسخين والثلج لا يكون منه إلا التبريد. انظر: ابن حزم. (1996م). الفصل. ج1ص93. المقدسي. (د. ت.). البدء والتاريخ. ج1ص88.

[3539]– في هـ : يُستهلك.

وجميلٍ[3540] نافعٍ[3541] نورٌ من[3542] الله، وكلُّ قبيحٍ ضالٍّ وظلمةٍ[3543] ضارٍّ [3544] فهو من[3545] إبليس[3546] وهما أخوان أحدهما يزدان والآخر أهرمن[3547] فكانت[3548] بينهما في القديم[3549] عداوة[3550]، فيعتقدون هذا ويعبدون[3551] النَّار.

ويقولون: لم تحرق إبراهيم صلوات الله عليه لأنَّه كان يعبدها، فنحن نعبدها لكي لا تحرقنا في الآخرة[3552]. ومنهم من اعتلُّوا[3553] بعلَّةٍ أخرى، وقالوا: بأنَّها لم تحرق قربان قابيل لأنَّه كان لا[3554] يعبدها، وأحرقت قربان[3555] هابيل لأنَّه كان يعبدها[3556]. وإنَّمَا كانوا يشدُّون أفواههم لكي[3557] لا يؤذون النار بتفيفهم[3558]، وكانوا لا[3559] ينامون بين يديّ النَّار، وكانوا لا[3560] يتركونها حتى تخمد نارهم.

[3540]– في س ، هـ : جميل

[3541]– في م : ونافع

[3542]– ساقطة في م: من. زيادة في س: نور [فهو].

[3543]– في س : ومظلمة

[3544]– في س ، هـ : وضارٍ ونارٍ.

[3545]– ساقطة في م.

[3546]– زيادة في س: [عليه اللعنة]. انظر: المقدسي. (د. ت.). البدء والتاريخ. ج1ص88.

[3547]– في س : قهرمان. في م : هرمن

[3548]– في س ، هـ : وكانت

[3549]– في م : في القدم

[3550]– المجوسية بنحلها المختلفة تعتقد بأصلين اثنين مدبرين للعالم أحدهما خير والآخر شر. وقد تكون النحلة **الزروانية** بخاصة الأقرب إلى ما يتبَّدى من كلام المؤلف رحمه الله، فروحا الخير والشر في الزروانية هما الروحان الأصليان المسميان بالتوأمين العظيمين، وكما تذكر النظرية الزروانينة فإن الإله الأقدم زروان قام فزمزم زهاء ألف سنة ليكون له ولد فلم يكن، فأخذ يشكُّ في فائدة هذا العلم وتلك فكرة رديئة ولذا ظهر ولدان في بطنه أحدهما أهورامزدا لزمزمته الطويلة، والثاني أهرمن لأنه شكَّ فيما يفعل، ثم إن أهرمن احتال فخرج قبل أخيه لأن زروان وعد من يمثل أمامه أولاً بملك الدنيا، فلما مثل أمامه ورأى ما فيه من الخبث والفساد والظلمة والعفونة أراد طرده لكن لأجل الوعد الذي قطعه زروان على نفسه ملَّك أهرمن على الدنيا مدةً من الزمن على أن يؤول الأمر بعد انتهائها إلى أهورا مزدا فيحكم الدنيا منفرداً. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص279. كريستنسن. (د. ت.). إيران في عهد الساسانيين. ص138–140.

[3551]– في م : ويعتقدون

[3552]– ذكر الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص302. أن المجوس " إنما يعظمون النار لمعانٍ فيها، منها أنها جوهرٌ شريفٌ علوي، ومنها أنها ما أحرقت الخليل إبراهيم عليه السلام، ومنها ظنهم أن التعظيم لها ينجيهم في المعاد من عذاب النار. وبالجملة هي قبلةٌ لهم ووسيلة وإشارة".

[3553]– في س ، م ، هـ : اعتل

[3554]– ساقطة في هـ

[3555]– ساقطة في م

[3556]– في هـ : لا يعبدها. ذكرت بعض المصادر أن قابيل لما قتل أخاه هابيل قيل له: اذهب طريداً شريداً فزعاً مرعوباً فهرب إلى عدن من أرض اليمن، فأتاه إبليس فقال له: إنما أكلت النار قربان هابيل لأنه كان يعبدها فانصب أنت ناراً تكون لك ولعقبك، فبنى بيتاً للنار فهو أول من

وصنف منهم: يُسمَّون[3561] الشَّمسانيَّة[3562]، وهم يعبدون الشَّمس والنَّار، ويقولون [بأنَّ][3563] هذا من نور الله الأكبر[3564].

والصِّنف الثَّالث: يُسمَّون[3565] الشَّمسيَّة، وهم قومٌ يعبدون كلَّ نور، مثل الشَّمس والقمر والنُّجوم والنَّار وغير ذلك[3566]، ويقولون: بأنَّ هذه الأنوار كلَّها كانت نوراً واحداً قبل أن يخلق الله الخلق من العرش واللَّوح والسَّموات[3567]، فلمَّا خلق الله هذه الأشياء تفرَّقت هذه الأنوار وهو[3568] في رائي العين متفرِّقةٌ وفي الحقيقة كلُّها نورٌ واحد[3569]، وهو نور الله تعالى.

وهذا القول يميل[3570] إلى التَّناسخ، وشبَّه[3571] قول الفلاسفة في الجوهر البسيط، وكذلك الوثنيَّة من البرهميَّة[3572] ، والسُّمنيَّة[3573] من أهل التُّبَّت[3574]، والحلوليَّة من بلاد الخاقانيَّة[3575] يعتقدون هذا.

عبد النار. انظر: الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج4ص53. البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج3ص45. الرازي. (1981م). مفاتيح الغيب. ج11ص214.

[3557]– في ب: لكن

[3558]– في ب: بتوافيفهم. في م : بتافيفهم. في هـ : بما في فيهم. وكانوا يوجبون على رجل الدين أن يتلثَّم عند اقترابه من النار خشية أن يصل زفيره إليها فيلوثها، وذلك لبالغ تقديسهم لنار المعبد التي هي من أعظم الأسطقسات عندهم، ويزعم بعضهم أن النار من نور الله عز وجل ويزعم آخرون أنها بعض من الله عز وجل، ولأنهم أيضاً يحرمون كل ما خرج من باطن الإنسان من أي منفذٍ كان. انظر: المقدسي. (د. ت.). البدء والتاريخ. ج4ص26–27. وافي. (1964م). الأسفار المقدسة. ص146.

[3559]– ساقطة في هـ

[3560]– ساقطة في س

[3561]– في س ، م ، هـ : يسمى

[3562]– في س : شمسانية. في هـ : الشمائية

[3563]– زيادة في س ، م ، هـ

[3564]– في هـ : أكبر

[3565]– في س ، م ، هـ : يسمى

[3566]– انظر: المقدسي. (د. ت.). البدء والتاريخ. ج4ص26.

[3567]– في س : والسموات واللوح

[3568]– في س ، م : وهي

[3569]– في س : نورا واحدا.

[3570]– في هـ : يتمثل

[3571]– في س ، م ، هـ: ويشبه

[3572]– في ب : والبراهمة. **البرهميَّة:** هي امتداد للديانة الهندوسية ديانة أهل الهند، ولحق بها هذا الاسم منذ القرن الثامن قبل الميلاد نسبةً إلى براهما وهو القوة العظيمة السحرية الكامنة التي تطلب كثيراً من العبادات، والبراهمة قائلون بالتثليث مع التعدد الكثير فهم يعبدون إلهاً واحداً ذي أصولٍ ثلاثة: "براهما" الممثل لمبادئ التكوين والخلق ولا يزال خلاَّقاً إلهياً، و"فشنو" الحافظ، و"سيفا" المهلك المبيد، وهم ينكرون النبوات ويحيلونها عقلاً، ومنهم من استثنى آدم وإبراهيم، ولهم في التناسخ قدمٌ راسخ، وهم عدة أصناف كما ذكرت كتب المقالات. انظر: الحِمْيَرِي. (1985م).

ثمَّ حكم المجوس[3576] في الرُّتبة كحكم أهل الكتاب[3577] لأنَّ لهم شبهة الكتاب[3578]، بدليل ما روي عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنَّه قال: كان[3579] للمجوس[3580] كتابٌ من الله، وكان بينهم ملكٌ عادلٌ، وكان النَّاس يحبُّونه بسبب عدله، ثمَّ إنَّ هذا الملك عشق أخته ووطئها، وكانت أخته أفشت وشكت عند النَّاس، والنَّاس[3581] يخرجون عليه بهذا وكان الأمير[3582] صعد قصره وقال: أيُّها[3583] النَّاس نحن أبناء من؟ فقالوا[3584]: نحن بنو[3585] آدم، فقال: هل كان[3586] لآدم شريعة؟ فقالوا: نعم، فقال: شريعته أولى، فقالوا: صدقت، فرجعوا وهو نكح أخته وتزوجها[3587] من نفسه، فلمَّا باتوا[3588] ليلتهم رفع الله تعالى كتابه[3589] من بين أيديهم[3590].

الحور العين. ص156–196. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج2ص601–604. المقدسي. (د. ت.). البدء والتاريخ. ج4ص9. شلبي. (1984م). أديان الهند الكبرى. ص37.

[3573]– في هـ : والشمسية. **السُّمَنية:** نسبةً إلى سومنات بلدٌ مشهورٌ في الهند. وقيل إلى سومنات صنمٌ كبيرٌ كان في الهند كسره محمود بن سبكتكين، وهم دهريون قائلون بقدم العالم وبتناسخ الأرواح في الصور المختلفة فأجازوا نقل روح الإنسان إلى كلبٍ وروح كلبٍ إلى إنسان، ولهم مع علماء المسلمين مناظراتٌ في مصادر المعرفة حيث أنكروا ثبوت العلم إلا بما أدركته الحواس. انظر: البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص257. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج1ص225.

[3574]– **التُّبَّت:** بلدٌ كبير إلى الشرق منه قسم من الصين، وجنوبيه الهند، ومغربه بعض حدود ما وراء النهر وبعض حدود الخلخ، وشماليه بعض الخلخ وبعض التغزغز. وله مدن وعمائر كثيرة ذوات سعة وقوة، ولهم ملكٌ قائمٌ بنفسه يقال أن أصله من التبابعة، وفي أهله رقّة طبع وبشاشة وأريحيّة، ولبلد التبت خواص عجيبة في هوائه ومائه وأرضه، ولا يزال الإنسان به ضاحكاً فرحاً مسروراً لا تعرض له الأحزان ولا الهموم، والتبيت مشهورٌ بالمسك التبتي الذي يستخرج من ظباء المسك. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج2 ص10. حدود العالم من المشرق إلى المغرب. (1999م). ص90.

[3575]–في س: الحلوانية.

[3576]– في س: المجوسي.

[3577]– وذلك عند من قال إنهم أهل كتاب، والجمهور إنما حقنت دماؤهم عن أن تستباح بشبهة الكتاب فتقبل الجزية منهم لا غير، ولا تحل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم لأنه ليس لهم كتاب يتمسكون به كما اليهود والنصارى، والصحابة إنما توافقوا على قبول جزيتهم للشك فيهم ولا يجوز مع هذا الشك حل ذبائحهم ونكاح نسائهم. انظر: الماوردي. (1994م). الحاوي الكبير. ج9ص224–225.

[3578]– في هـ : لأنهم مشبهة للكتاب.

[3579]– ساقطة في س ، م.

[3580]– في س: للمجوسي.

[3581]– في هـ: فالناس.

[3582]– في م : الآخر

[3583]– ساقطة في م. في هـ : يا أيها

[3584]– في هـ : قالوا

[3585]– في س : بني

[3586]– في س: كانت

[3587]– في س ، م ، هـ : وزوجها

[3588]– في هـ : يأتوا

وقال بعضهم: بأنَّ لهم شبهة الكتاب على معنى أنَّه كان متنبِّئاً [ل75أ] يقال[3591] له زرادشت[3592] فادَّعى النُّبوَّة [وعرض][3593] عليهم كتاباً[3594] يقال له "زيدوايا زيد"[3595]، وقال: بأنَّ هذا من الله، وفيه أحكامٌ وقصصٌ وأمرٌ ونهيٌ ونحو ذلك على خلاف الشرائع، وذلك[3596] بلسانٍ لم يتكلَّم أحدٌ بتلك اللُّغة[3597].

وهم ثلاثة أصناف: الزَّرادشتيَّة[3598] والمزدكيَّة[3599] والنوشروانيَّة[3600]. وكفرهم ظاهر[3601].

[3589]– في س : كتابهم

[3590]– أخرجه بألفاظٍ قريبة الشافعي في مسنده. البيهقي. (2003م). السنن الكبرى. ج9ص317 رقم18650. وفيه سعيد بن المرزبان من الجروحين. انظر: نصب الراية ج3ص449 رقم6057. وفي المغني لابن قدامة قال: "وسئل أحمد أيصح عن عليٍّ أن للمجوس كتاباً ؟ فقال هذا باطل واستعظمه جداً " انظر: ابن قدامة. (1997م). المغني. ج9ص548. الأثري. (1996م). شفاء العيّ يتخريج وتحقيق مسند الإمام الشافعي بترتيب العلامة السَّندي. ج2ص261 رقم(433).

[3591]– في م : فقال

[3592]– **زرادشت:** ولد في أذربيجان حوالي سنة 660 ق. م وتنسب إليه المجوسية، وقيل هي أقدم منه وهو الذي جددها ونقاها من شوائبها. طوَّف في البلاد مبشراً بدعوته الجديدة لكنه لم يلق نجاحاً كبيراً إلى أن التقى بملك الفرس "كشتاسب بن لهراسب" الذي آمن به، وقام ابن الملك إسفنديار بنشر الزرادشتية في بلاد المشرق والمغرب وألزم الناس باعتناقها، وأصبحت الدين الرسمي للدولة الساسانية. وزرادشت ممن يدينون بأصلين متضادين (النور والظلمة – يزدان وأهرمن) هما عندهم مبدأ وجود العالم، ومن امتزاجهما حصل، ولو لم يمتزجا لما كان، ولا يزالان يتغالبان حتى ينتصر النور، لكنه يرد الأصلين إلى إلهٍ أعلى لا شريك له ولا ضد هو الذي مزجهما لحكمةٍ رآها، ويدعي الزرادشتيون له النبوة وينسبون له خوارق كثيرة في مراحل حياتة المختلفة، مات مقتولاً في أحد المعابد وعمره 77سنة. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص281–283. المسعودي. (1973م). مروج الذهب. ج1ص230. البيروني. (1985م). تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة. ص15–16. الماحي أحمد. (2001م). زرادشت والزرادشتية. ص17–29.

[3593]– زيادة في س ، م ، هـ

[3594]– في س : كتابا

[3595]– غير مفهومة في س. في هـ : زندو ما زند. الكتاب الذي أتى به زرادشت يسمى الأبستاق وهو تعريب لكلمة الأفستا ومعناها الأساس أو الأصل. والزَّنْد شرحٌ مباشرٌ له، والبازند شرحٌ للزَّنْد، وللموابذة شرحٌ للكل يسمونه الإياردة. انظر: المسعودي. (1973م). مروج الذهب. ج1ص230. وافي. (1964م). الأسفار المقدسة. ص141,135–143.

[3596]– في س : ولذلك. في هـ : وكان ذلم

[3597]– ذكره المسعودي. (1973م). مروج الذهب. ج1ص229. وقال: " وأتى زرادشت بكتابهم هذا بلغةٍ يعجزون عن إيراد مثلها، ولا يدركون كنه مرادها". وقال أيضاً: " ومعجم هذا الكتاب يدور على ستين حرفاً من أحرف المعجم، وليس في سائر اللغات أكثر حروفاً من هذا".

[3598]– في س : الرشدية. في هـ : الزردشية

[3599]– في س : المرذية. **المزدكية:** أتباع مزدك بن نامدان كان موبذ موبذان في زمن قباذ بن فيروز والد أنوشروان. من الثنوية القائلين بأن صانع العالم اثنان ففاعل الخير نور، وفاعل الشر ظلمة، وهما قديمان لم يزالا ولن يزالا قويين، حساسين سميعين بصيرين وهما مختلفان في النفس والصورة متضادان في الفعل والتدبير، اشتهر بدعوته إلى الشركة في الأموال والنساء، قتله أنوشروان هو وأتباعه وألغى العمل بمذهبه. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص294. الرازي. (1938م). اعتقادات فرق المسلمين والمشركين. ص89. وانظر: قصته كاملة من خروجه إلى مقتله الطوسي.(2007م). سياست نامه أو سير الملوك. ص229– 244.

[3600]– في س: والنورشروانية. في م: والنوشرانية. لم أقف على هذه النحلة.

[3601]– زيادة في م: [عصمنا الله وعصم جميع المسلمين ووفقنا للصواب آمين آمين].

القول في التَّهوُّد[3602]:

اعلم أنَّ[3603] اليهود صنفان: العُزيريَّة والسَّامريَّة ويقال السَّماريَّة[3604]، وإنما ظهرت اليهود من وقت[3605] عزيرٍ[3606] صلوات الله عليه، وذلك لأنَّ بخت نصَّر[3607] لما خرَّب بيت المقدس وسبى ذراريهم[3608]، وكان

[3602]– في س، هـ: اليهود. **التَّهوُّد:** الدخول في اليهودية، واليهود أمة موسى عليه السلام. وهي كلمةٌ معربةٌ من يهوذا أحد أسباط بني إسرائيل، ورابع ولد يعقوب عليه السلام، وبه تسمَّت مملكة يهوذا الجنوبية في مقابل مملكة إسرائيل الشمالية، وبعد السبي البابلي أصبح يطلق اسم اليهود على جميع من رجع من الأسر من بني إسرائيل لاختلاط الأسباط العشرة بسبطي يهوذا وبنيامين ودعيت بلادهم باليهودية، ثم أصبح يشمل جميع شتات اليهود من العالم. وقيل: هي كلمةٌ عربيةٌ مشتقةٌ من الهوادة وهي المودة، سمُّوا بذلك لمودتهم في بعضهم لبعض. وقيل: لأنهم يتهوَّدون، أي: يتحركون عند قراءة التوراة. وقيل من التهوُّد وهي التوبة كقول موسى عليه السلام: {إنا هدنا إليك} الأعراف: 156. وقيل: هدنا معناه في اللغة مال و{إنا هدنا إليك} أي ملنا إليك، ويقال لمن تاب هاد لأن من تاب عن شيء مال عنه. وقيل أنها اشتقت من الهَود وهو الرجوع من خيرٍ إلى شر أو من شرٍ إلى خير وسُمُّوا بذلك لتخليطهم وكثرة انتقالهم من مذاهبهم. انظر: النووي. (د. ت.). تهذيب الأسماء واللغات. ج4ص183–184. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج1ص207–208. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص722–723. مكاريوس. (2014م). تاريخ الإسرائيليين. ص39. قاموس الكتاب المقدس. (د. ت.). شرح كلمة "يهود" و "مملكة يهوذا".

[3603]– في س، م، هـ: بأن.

[3604]– في ب، س: السامرية. **السامرة:** منسوبون إلى السامرة عاصمة مملكة إسرائيل الشمالية، وقيل إلى شيمرون قبيلة من بني إسرائيل. ويقال لهم: الشكيميين نسبة إلى شكيم (نابلس الحالية)، والإمساسية لأنهم يرون تحريم أكل ما مسَّه غيرهم، ويشير إليهم التلمود بلفظة "كوتيم" التي تعني الغرباء أو المرتدين. أما هم فيطلقون على أنفسهم اسم "شومريم" أي "حفظة الشريعة" باعتبار أنهم انحدروا من سبط لاوي بن يعقوب ومنسى وأفرايم ابني يوسف الذين سكنوا السامرة ولم يرحلوا عنها عند تدمير المملكة الشمالية عام 722 ق.م، فاحتفظوا بنقاء الشريعة. والسامرة ينكرون نبوة ما بعد موسى وهارون ويوشع بن نون إلا نبياً واحداً يأتي من بعد موسى يحكم بالتوراة. وقبلتهم المقدسة جبل جرزيم. وتوراتهم تخالف توراة عامة اليهود وتعرف بالتوراة السامرية، وتقتصر كتبهم المقدسة على أسفار موسى الخمسة بالإضافة إلى سفر يوشع لأن التوراة نصت على خلافته لموسى، والقضاة باعتباره سفراً تاريخياً. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص261. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص729–730. تاريخ الإسرائيليين ص122. القلقشندي. (1914م). صبح الأعشى. ج13ص268. الصاحب. (2000م). السامريون. ص21–27. قاموس الكتاب المقدس. (د. ت.). شرح كلمة "السامرة" و "السامريون".

[3605]– ساقطة في س.

[3606]– **عزير:** اسمه في العبرانية عزرا ومعناه: عون، لُقِّب بالكاتب أو الورَّاق، كان من أحبار اليهود في الأسر البابلي، موظفاً في بلاط ملك الفرس ومستشاراً له في شؤون الطائفة اليهودية، وقد تمكن لثقة الامبراطور به من السماح لليهود بالعودة إلى أوشليم. وقام بقيادة الجماعة التي أذن لها ملك الفرس بالعودة إلى أورشليم سنة 457 ق. م، ويزعم اليهود بأنه أعاد التوراة المفقودة من حفظه، وبأنه الذي جمع أسفار الكتاب المقدس ونظمها. وبأنه مؤسس نظم اليهودية المتأخرة في القرن 5 ق. م ، وُينسب إليه سفر باسمه مكون من عشرة إصحاحات. ولقد شغل عزرا في التقليد اليهودي موضعاً مهماً يقابل بموضع موسى وإيليا، ويعدون عصره ربيع التاريخ الملّي لليهودية الذي تفتحت فيه أزهاره وعبق شذا ورده تاريخ حتى قالوا بأنه جديرٌ بأن يكون هو حامل الشريعة لو لم يكن جاء بها موسى لا بل قالوا إن موسى لم يستطع أن يأتينا بالتوراة إلا في كتاب، وإن عزرا قد جاءنا بها من غير كتاب. وفي المصادر الإسلامية قيل إن عزيراً هو الذي أماته الله مئة عامٍ ثم بعثه، وقيل هو نبي من أنبياء بني إسرائيل ولم يثبت ذلك بنصٍ صحيح. انظر: مارش. (1973). السَّنن القويم في تفسير أسفار العهد القديم. شرح سفر عزرا ص14–22. قاموس الكتاب المقدس. (د. ت.). شرح كلمة "عزرا". رضا. (1367هـ). تفسير المنار. ج10ص378–379. ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج2ص383–392.

[3607]– في س: بخت النصر. **بخت نصر** أو **نبوخذ نصر:** أعظم ملوك الدولة الكلدانية (626–539ق.م) حكم مابين عامي وصحة اسمه في البابلية (نبو– كدوري– أوصر) بمعنى (الإله نابو يحمي الحدود)، ويذكره كثيرٌ من مؤرخي الإسلام على أنه كان مرزباناً أو أميراً على العراق من قبل ملوك فارس. اجتاح مملكة يهوذا عدة مرات كان آخرها نحو 586ق.م، فدكَّ أسوار القدس وأحرق المدينة والهيكل بعد أن أخذ منه التابوت، وتتبع الهارونيين وسائر الكهنة فقتلهم على دمٍ واحد، ثم سبى اليهود جميعاً إلى بابل مقيدين بالسلاسل ولم يترك فيها إلا شرذمةً قليلةً من أفقر

عزيرٌ[3609] في السَّبايا[3610] وهو صغير، وكان سباهم [3611] إلى أرض العراق، فلمَّا توفِّي بخت نصَّر خرج ملكٌ آخر وتزوَّج امرأةً من بني إسرائيل وكانت تعجبه فقال لها[3612]: سلي حاجتك؟ فقالت: هب لي[3613] بني إسرائيل، فوهبهم لها[3614] وردَّهم[3615] إلى أوطانهم ببيت المقدس، وكان عزيرٌ لما كبر فجاء[3616] جبريل[3617] صلوات الله عليه ونفخ في[3618] فيه فحفظ التورية[3619] كلَّها، فلما رُدَّت السَّبايا[3620] إلى بيت المقدس وقد بقي ببيت المقدس[3621] بقيةٌ من المشايخ، فأخبر هؤلاء السَّبايا أولئك المشايخ بأنَّ فينا[3622] رجلاً[3623] يحفظ التورية كلَّها، وقالوا[3624] بأنَّا[3625] قد كنَّا سمعنا بأنَّه سُبي مع السَّبايا فطلبوا منه فأملأ التورية عليهم، فجاء واحدٌ منهم

الفقراء، وهو ما عرف في التاريخ اليهودي بالسبي البابلي. انظر: قاموس الكتاب المقدس. (د. ت.). شرح "نبوخذ نصَّر". المسعودي. (1973م). مروج الذهب.ج1ص228. مهران. (1990م). تاريخ العراق القديم. ص440–448.

[3608]– في س: ولايهم.

[3609]– ساقطة في م.

[3610]– في ب، س: سبايا.

[3611]– في س: سبايالهم.

[3612]– في س: له.

[3613]– في س: هباني.

[3614]– ساقطة في م.

[3615]– في س: وردتهم. في هـ: ردَّتهم.

[3616]– في س، هـ: جاء.

[3617]– في س: جبرائيل. في هـ: جبرئيل.

[3618]– ساقطة في م.

[3619]– **التوراة:** اسم عبراني أصله "طورا" بمعنى الهدى الظاهر أو الشريعة والناموس، وهو اسمٌ للألواح التي نزلت على موسى عليه السلام في جبل الطور، فلما دخل هذا الاسم إلى العربية أدخلوا عليه لام التعريف. وقيل التوراة كلمةٌ عربيةٌ مشتقة جذرها الثلاثي "وَرِي"، والوَرْي في اللغة قدح الزند ليخرج منه الشرر واشتقَّت التوراة من الوري لأن فيها ضياءً ونوراً. وذهب آخرون إلى أن التوراة مشتقةٌ من التورية وفعلها الماضي رباعي " ورَّى" يقال ورَّى فلانٌ في كلامه أي لم يصرِّح فيه، وإنما استخدم أسلوب التعريض، وسميت التوراة بذلك لأن معظمها تلويحاتٌ ومعاريض. وأصلها على الاشتقاقين "وَوْرية" على وزن فَوْعَلَة فأبدلت الواو الأولى تاءً للتسهيل، وأبدلت كسرة الراء فتحةً للتخفيف، وقلبت الياء ألفاً بسبب تحريكها وانفتاح ما قبلها فصارت توراة. وكتبت في المصحف بالياء مَنْبَهةً على الأصل وللإشارة إلى لغة إمالته. انظر: رضا. (1367هـ). تفسير المنار. ج3ص155. السمين الحلبي. (د. ت.). الدر المصون في علوم الكتاب المكنون. ج3ص16–19. ابن عاشور. (1984م). التحرير والتنوير. ج3ص148.

[3620]– في س: السبان.

[3621]– في س: فيه. في هـ: في بيت المقدس.

[3622]– في س: فيها.

[3623]– في س: رجل. في م: لرجل.

[3624]– في س، م، هـ: فقالوا.

[3625]– ساقطة في س. في م: إنا.

وقد[3626] قال: إني وجدت تسعة مراى[3627] أنَّه خبَّأ[3628] التورية في خبابٍ[3629] مصفوفةٍ في كرمٍ له، فذهبوا[3630] وطلبوا[3631] فوجدوه كذلك[3632] فقابلوا[3633] بما أملأ[3634] عزيزٌ، فلم ينقص عزيزٌ منه[3635] شيئاً ولم يزده[3636] فجاء إبليس[3637] وسوَّل لهم وقال: لولا هو[3638] ابن الله وإلا[3639] لما كان حفظ التورية كلَّها، وهو ابنه المتنبِّئ[3640].

والتورية[3641] كانت[3642] أربعين[3643] وقراً، وكان أربعةٌ يحفظون التورية كلَّها موسى وهارون ويوشع[3644] وعزير عليهم السَّلام، وليس مع هؤلاء اليهود إلا صحيفةً أو صحيفتين[3645] فقال إبليس لهم بأنَّه[3646] ابن الله[3647] وقد تبنَّاه[3648] الله فاعتقدوا[3649] ذلك، وقالوا[3650]: عزيزٌ ابن الله.

[3626]– ساقطة في م، هـ: قد. في س: من.

[3627]– في هـ: لايى.

[3628]– في س: إني سمعت من أبي أخبار.

[3629]– في ب، س، م: جنات. هـ: جناب. والتصحيح من المصادر.

[3630]– في م: فتهيئوا.

[3631]– في س، هـ: وطلبوه.

[3632]– في س: فكذلك.

[3633]– في م: فقالوا.

[3634]– في س: إملاء. في م: أجلا لهم.

[3635]– في م، هـ: منه عزير.

[3636]– في س: يزيده. وقد ذكرت المصادر الإسلامية سوى ما ذكر المؤلف عدة مروياتٍ في كيفية إلهام عزيرٍ التوراة قال فيها صاحب المنار أنها " من شر الخرافات الإسرائيلية التي كان يغشُّ الناسَ المسلمينَ بها كعب الأحبار وأمثاله مما ليس في كتب اليهود، وقد راجت على أكثر المفسرين لعدم اطلاعهم على كتب العهد العتيق، ولا سيما سفر الأيام الثاني، وسفري عزير ونحميا، ولا على غيرهما من كتبهم، ولا على تاريخ يوسيفوس اليهودي وغيره من التواريخ، دع كتب أحرار الإفرنج ومؤرخيهم مما لم يكن في زمنهم".

وكذلك ليس في سفري عزرا ونحميا اللذين حكيا جمع عزير للتوراة ما يدل على أنه ألهمها من الرب أو روح القدس كزعم اليهود والنصارى. بل فيهما ما يدل على أن عزرا اجتهد في جمع التوراة، فقد جاء في سفر عزرا (6:7) وصفه بأنه "كاتب ماهر في شريعة موسى"، وجاء فيه أيضاً (10:7) أن عزرا " أخلص نيته لطلب شريعة الرب" وفي بعض النسخ "هيأ قلبه لطلب شريعة الرب" فعبارة هيأ قلبه، أخلص نيته جاءت في الأصل العبري "دورش" والتي لها في العبرية معنىً أبعد بكثير من أخلص أو طلب حيث تدل على البحث والتفتيش والتأليف. ثم لو كان أوحي إليه بشيء لذكره صراحةً لأنه مفخرةٌ له وبرهانٌ على صحة ما كتب، فلما لم يذكر ذلك دلَّ أنه لم يوح إليه بشيء. انظر: الطبري. (2001م). جامع البيان. ج11ص409–411. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج5ص31–32. البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج4ص37. ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج2ص283–292. رضا. (1367هـ). تفسير المنار. ج10ص284–285. السقا. (د. ت.). نقد التوراة. ص108.

[3637]– زيادة في س: [عليه اللعنة].

[3638]– في م: إلا هو.

[3639]– ساقطة في س، هـ.

[3640]– في ب: المتين.

[3641]– زيادة في هـ: و[كل] التورية.

والصِنف الثَّاني: هم السَّامريَّة[3651] وهم قومٌ يعبدون العجل[3652]، وذلك لأنَّ السَّامري أخرج لهم عجلاً جسداً له خوار[3653]، وقالوا[3654]: إنَّ أنفسنا نجسةٌ[3655] لا تصلح لخدمة[3656] الله[3657] وإنَّ[3658] البقر[3659] طاهرةٌ فنعبدها حتَّى تكون لنا شفيعاً[3660] إلى الله، فهؤلاء وعابد الوثن[3661] سواء.

[3642]– زيادة في س: [قدر]. في هـ زيادة: [بمقدار].

[3643]– في م: أ بعون.

[3644]– هو **يوشع بن نون** ،كان اسمه في الأصل "هوشع" ويعني خلاص أو مساعدة، ثم دعاه موسى يوشع ومعناه الرب خلَّص، وهو خليفة موسى الذي قاد بني إسرائيل لدخول الأرض المقدسة. وقد دلَّت السنة على نبوَّته بما ورد في الصحيحين من أن نبياً من الأنبياء قد حبس الله تعالى له الشمس ليتم نصره على أعدائه وفُتِر بأنه يوشع لما أخرجه أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً: " إن الشمس لم تحبس على بشرٍ إلا ليوشع ليالي سار إلى بيت المقدس". والحديث قال فيه ابن كثير: انفرد به أحمد من هذا الوجه وهو على شرط البخاري. وذكر ابن حجر: أن هذه الطريق مرفوعة صحيحة. انظر: البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. كتاب فرض الخمس ج4ص86 رقم(3124) . مسلم. (1991م). كتاب الجهاد والسير ج3ص1366 رقم(32)(1747). ابن حنبل. (1995م). المسند. ج14ص65 رقم(8315). ابن كثير. (1997م). البداية والنهاية. ج2ص236. ابن حجر. (1379هـ). فتح الباري. ج6ص221. مارش. (1973). السَّنن القويم في تفسير أسفار العهد القديم. شرح سفر العدد ص44.

[3645]– في هـ: صحيفتان.

[3646]– في س: إنه.

[3647]– زيادة في س ابن الله [عزير].

[3648]– في س: نبي0 . في ب: وقد بينا. في هـ: غير نبي.

[3649]– في س: واعتقدوا.

[3650]– في ب: وقال.

[3651]– في هـ: وهم السمارية.

[3652]– يقول السامريون: إن مملكة يربعام بن نباط أول ملوك مملكة إسرائيل الشمالية –والتي أصبحت فيما بعد تعرف بالسامرة– قد انقسمت ثلاثة أقسام: **الأول:** أتباع (لاوي وأفرايم ومنسى– من أسباط يعقوب) ومركزهم جبل جرزيم، وقد استمروا على المحافظة على أحكام التوراة والتقيد بها والعمل بأصولها. ونادوا أنفسهم باسم (شومريم) أي المحافظين، وقد تحرفت هذه الكلمة بعد الحكم العربي للأرض المقدسة وانقلبت إلى سامريين. **القسم الثاني:** جماعة عاصمتها قرية فرعته قضاء نابلس، وكانت تعبد الأوثان وقد حاربهم السامريون وقدروا عليهم، وسميت قريتهم فرعته من التفرع والانحلال. **القسم الثالث:** جماعة يربعام ومن يتبعه وكان مركزهم سبسطية، وكانوا يعبدون العجل وقد حاربهم السامريون أيضاً وقضوا عليهم. انظر: شريدة، وغوراني. (1994م). الطائفة السامرية. ص27.

[3653]– إن كان المقصود ب(أخرج لهم) أنه كان بينهم فهو غير صحيح، لأن السامري الذي يعنيه المؤلف والوارد ذكره في القرآن كان في زمن موسى عليه السلام وإخراجه للعجل كان بعد الخروج من مصر وذلك حوالي سنة 1250ق.م ، وعبادة العجول في مملكة إسرائيل الشمالية في عهد يربعام بن نباط، والذي حكم بين عامي (974–954 ق. م). وبينهما من الفارق الزمني الكثير. إلا أن يكون المقصود أنهم أحيوا بدعته وتابعوه على كفره.

[3654]– في م: فقالوا.

[3655]– زيادة في م، هـ.

[3656]– في س: لحومة.

[3657]– غير موجودة في هـ.

[3658]– في ب، م: فإن.

[3659]– في س، م: البقرة.

[3660]– في س، هـ: شفيعة.

[3661]– في م: فهذا وعابد الصنم. في هـ: وهؤلاء وعابدون الوثن.

ومن اليهود من قال بأنَّه ما كانت[3662] شريعةٌ قبل شريعة[3663] موسى ولا بعده، وما كان[3664] أحدٌ من الأنبياء صاحب الشَّريعة غير موسى[3665]، وقالوا[3666]: بأنَّ الله لا يُرى لأنَّه لو جازت[3667] الرُّؤية على الله تعالى لما مُنع عن[3668] موسى، ولمَّا[3669] مُنع [3670] صحَّ أنَّه لا يُرى.

ومنهم من قال بأنَّ محمداً ﷺ هو[3671] صاحب الشَّريعة للعرب والعجم[3672]، لأنَّه ما كان[3673] لهم شريعة فإن الله أرسل محمداً رسولاً إليهم، فأمَّا[3674] بنو إسرائيل كان[3675] لهم شريعةٌ[3676] وكتابٌ[3677] فلا يجوز[3678] نسخ الكتاب والشَّريعة[3679]، وقد سبق الجواب[3680].

[3662]– في س: لما كانت. في هـ: ما كان.

[3663]– ساقطة في هـ: قبل شريعة.

[3664]– في س: أو ما كان.

[3665]– اتفقت اليهود قاطبةً على منع نسخ شريعتهم بشريعة نبيّ آخر لأن نسخ الشريعة في نظرهم بداء ولا يجوز في حقه تعالى، ولذا فهم يدَّعون أن الشريعة لا تكون إلا واحدةً وهي ابتدأت بموسى عليه السلام وتمَّت به، أما ما كان قبله فلا يعدو أن يكون حدوداً عقليةً وأحكاماً مصلحية. على أن فيهم من جوَّز النسخ عقلاً لكنه منعه توقيفاً. انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص251. ابن حزم. (1996م). الفصل. ج1ص179. الأنباري. (1988م).الداعي إلى الإسلام. ص317–319.

[3666]– في س: وقال.

[3667]– في ب، هـ: جاز.

[3668]– ساقطة في س، م، هـ.

[3669]– في س، م: فلما.

[3670]– زيادة في س: [موسى عليه السلام].

[3671]– ساقطة في س.

[3672]– في م: لا للعجم. الذين أقروا من اليهود بنبوة سيدنا محمد ﷺ **العيسوية** ويقال لهم **الأصبهانية** أتباع أبي عيسى إسحاق بن يعقوب الأصفهاني. وقيل: إن اسمه عوفيد ألوهيم، أي عابد الله، ادّعى النبوّة وأنه عُرج به إلى السماء فمسح الرب على رأسه، وإنه رأى محمدا صلّى الله عليه وسلّم فآمن به، لكنه زعم أن محمداً مبعوثٌ للعرب خاصةً لا إلى غيرهم. وذُكر عن قومٍ من **الموشكانية** أصحاب موشكان أنهم يزعمون أن محمداً مبعوثٌ إلى العرب وإلى سائر الناس ما خلا اليهود لأنهم أهل ملةٍ وكتاب. انظر: البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص29–30. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص257–259. الرازي. (1938م). اعتقادات فرق المسلمين والمشركين. ص83. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص733.

[3673]– في س: كانت.

[3674]– في هـ: وأما.

[3675]– في هـ: فكان.

[3676]– ساقطة في م: (فإن الله أرسل...لهم شريعة).

[3677] – في س، هـ: كتاب وشريعة.

[3678]– في هـ: ولا يجوز.

[3679] – في م: الشريعة والكتاب.

[3680]– زيادة في م: [وبالله التوفيق].

القول في التنصُّر[3681]:

اعلم بأنَّ[3682] النَّصارى ثلاثة أصناف: الملكائيَّة[3683] والنِّسطوريَّة والماريعقوبيَّة[3684].

[3681]– في ب، س: النصر. **التنصُّر**: هو الدخول في النصرانيَّة، والنصرانيَّة دين النصارى أمة المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته عليه السلام. قيل سُمُّوا بذلك نسبة إلى نصرانة قرية المسيح في أرض الجليل، وقيل: لنصرة بعضهم بعضاً وتناصرهم فيما بينهم، وقيل لقوله تعالى: ﴿كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ لِلۡحَوَارِيِّـۧنَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ﴾(الصف: 14). وقد أُطلق على أتباع الديانة النصرانية في القرآن الكريم نصارى، وأهل الكتاب، وأهل الإنجيل. وهم يُسمُّون أنفسهم بالمسيحيين نسبة إلى المسيح عليه السلام، ويُسمُّون ديانتهم "المسيحيَّة". وأول ما دُعيَ النصارى "بالمسيحيين" في أنطاكية حوالي سنة 42م، ويُرجَّح أن ذلك اللَّقب كان في أول الأمر شتيمة لأن تابعي المسيح كانوا أناساً سفلةً عاميين. انظر: ابن منظور. (د. ت.). لسان العرب. باب النون ص440–4441. الطبري. (2001م). جامع البيان. ج2ص23–34. القرطبي. (2006م). الجامع لأحكام القرآن. ج2ص159–160. قاموس الكتاب المقدس. (د. ت.). شرح كلمة "مسيحي".

[3682]– في هـ: أن.

[3683]– في س: الملكاية. في م: الملكانية.

[3684]– بعد المجمعين المسكونيين الأوليين مجمع نيقية (325م) الذي قرر ألوهية المسيح وأنه ابن الآب وجوهرٌ قديمٌ من جوهر الآب –محارباً الآريوسية التي كانت تميل إلى التوحيد المجرَّد وتعتقد أن الآب وحده هو الله وأن المسيح مخلوقٌ محدث– ومجمع القسطنطينية (381م) الذي أقرَّ ألوهية روح القدس ومساواته للآب أيضاً. بقي الخلاف في تحديد طبيعة المسيح وكيفية اتحاد اللاهوت بالناسوت فيه فنشأ بسبب هذا الخلاف عدة اتجاهات في المسيحية كان من أهمها ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الأول **(النسطورية)**: وكان محاولةً للعودة إلى التوحيد أو الاقتراب منه، وأول من جهر به في ذلك الوقت تيودور المصيصي (350–428م) الذي قال بأقنومين في المسيح وبالفصل بين أقنوم اللاهوت وأقنوم الناسوت وعليه فقد أنكر تلقيب العذراء المباركة بوالدة الإله وقال: إنما هي أم المسيح وليست أم الله، وأن أقنوم الكلمة سكن في يسوع الإنسان لا من حيث الذات والجوهر بل حضورٌ بالأنس والرضوان مثلما هي سكنى الله في الأبرار. تابعه على هذا الرأي نسطور الذي كان بطريركاً للقسطنطينية سنة 428م والذي نُسبت إليه النسطورية والذي أكد ما قاله سلفه فقال إن الأقنوم الثاني اتحد بالمسيح اتحاداً مجازياً فهو لم يكن إلهاً بأي حال ولكنه مباركٌ بما وهبه الله من آياتٍ وتقديس فمريم لم تلد إلهاً لأن ما هو مخلوق لا يلد الخالق. دُعي نسطور للتراجع عن رأيه فأصرَّ عليه فعقد مجمع أفسس الأول (431م) برئاسة كيرلس بطريرك الاسكندرية وقرر أن مريم العذراء والدة الإله وأن المسيح إلهٌ حقٌّ وانسانٌ معروفٌ بطبيعتين، متوحدٌ في الأقنوم. وتم فيه عزل نسطور من منصبه ولعنه ونفيه إلى صحراء مصر حيث مات في أخميم سنة 451م، وكادت مقالته أن تندثر إلى أن أحياها برصوما (ت:490م) مطران نصيبين الذي استطاع إقناع ملك الفرس فيروز شاه بقبول النساطرة وحدهم مسيحيين في بلاده، ولذا تكاثرت النسطورية في المشرق. وقد مال النسطورين في هذا العصر ومُسمَّاهم الكلدان عن العقيدة الأصلية فقالوا بامتزاج اللاهوت بالناسوت وعُدَّ الخلاف بينهم والقائلين بالجانب الإلهي في المسيح خلافاً لفظياً.

الاتجاه الثاني **(اليعقوبية)**: لم يحسم مجمع أفسس الأول النزاع بشأن طبيعة المسيح فانبرى رئيس ديرٍ كبيرٍ اسمه أفتيخيوس للقول إن المسيح طبيعةٌ واحدةٌ (مونوفيزية) وأنه حين تجسَّد لم يكن إلا ذاتاً واحدةً وطبيعةً واحدة. وبتعبير الشهرستاني: "انقلبت الكلمة لحماً ودماً فصار الإله هو المسيح وهو الظاهر بجسده، بل هو هو". ويذكر ابن حزم عنهم قولهم: "إن المسيح هو الله تعالى نفسه، وأنه تعالى مات وقتل وصلب، وأن العالم بقي ثلاثة أيام بلا مدبر ثم قام ورجع، وأنه تعالى كان في بطن مريم محمولاً به". ولتأكيد هذا الرأي عقد مجمع أفسس الثاني (449م) برئاسة ديسقوروس الذي خلف كيرلس على بطريركية الإسكندرية. وفي تسميتهم يعقوبية أقوال أظهرها أنهم نسبوا إلى يعقوب (ت:578م) أسقف أورفا الذي كان يلبس خرق البراذع فسمي يعقوب البراذعيّ، وأنه كان يطوف البلاد ويردّ الناس إلى مقالة ديسقوروس، فنسب من اتبع رأيه إليه وسموا يعقوبية.

الاتجاه الثالث **(الملكانية)**: لم يُقبل مجمع أفسس الثاني، وسمي بمجمع اللصوص، وعقد لنقض مقرراته مجمع خلقيدونية(451م) في ظل الإمبراطور مرسيانوس، وقرَّر عزل ونفي ديسقوروس. وحكم بأن للمسيح طبيعتين لا طبيعة واحدة، وأن الألوهية طبيعةٌ وحدها والناسوت طبيعةٌ وحده التقتا في المسيح. ونُبِز الآخذون بهذا الاتجاه من قبل المونوفيزية القائلين بالطبيعة الواحدة بالملكانية على سبيل الازدراء، لأنهم انحازوا إلى

وإنَّما ظهر[3685] ذلك لأنَّهم[3686] كان[3687] بينهم وبين اليهود عداوةٌ[3688] ومنازعة، وقد قتلوا من اليهود أكثر مما يحصى[3689]. وكان حبرٌ من[3690] اليهود[3691] وأعلمهم[3692] وسيِّدهم وكانت المنازعة [ل75|ب] بسببه فتدبَّر[3693] في ذلك[3694] عذراً وضرب يده على وجهه وفقأ إحدى عينيه.

ثم جاء إلى النَّصارى وقال لهم[3695]: أتعرفونني؟ فقالوا نعم، فقال[3696]: أرأيتم[3697] بأنَّ عيسى عليه السَّلام نزل[3698] من السَّماء ليلة كذا وقال[3699] لي: يا فلان، كيف[3700] [صنعت][3701] ما صنعت بأمَّتي[3702] فلطمني[3703] لطمةً وفقأ عيني[3704] فالآن تبت عن اليهودية[3705] فظهر[3706] بطلانه عندي وأنا منكم[3707].

رأي الملك. انظر: ابن حزم. (1996م). الفصل. ج1ص110–111. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص266–271. المقريزي. (1998م). المواعظ والاعتبار. ج3ص755–758. وافي. (1964م). الأسفار المقدسة. ص108–111. أبو زهرة. (1404هـ). محاضرات في النصرانية. ص165–172. رستم. (2005م). الفرق والمذاهب المسيحية منذ ظهور الإسلام حتى اليوم. ص26–29. خياطة. (2004م). الفرق والمذاهب المسيحية منذ البدايات حتى ظهور الإسلام. ص90–99.

[3685]– في هـ: ظهرت.

[3686]– في س، هـ: لأنه.

[3687]– في س: كانت.

[3688]– في س: عداوات.

[3689]– في م: من أن يحصى. في هـ: ما يحصى.

[3690]– ساقطة في م.

[3691]– يشير المؤلف إلى بولس المسمَّى عند النصارى بولس الرسول.

[3692]– في ب: وعلمهم.

[3693]– في س فتدبروا. في م: فدبر.

[3694]– ساقطة في س: في ذلك.

[3695]– ساقطة في هـ.

[3696]– في س: أتعرفوني؟ قالوا نعم، قال.

[3697]– في م: رأيتم.

[3698]– في م: ينزل.

[3699]– في هـ: فقال.

[3700]– في ب: فكيف.

[3701]– زيادة في هـ. في س زيادة: [صنعت و]

[3702]– في ب، م: من أمتي. في س: عن أمتي.

[3703]– في س : فلطمه

[3704]– ذُكر أن بولس كان ضعيف البصر وربما فقده أحياناً. يقول بولس في رسالته إلى أهل كورنثوس (12:7) : " أعطيت شوكةً في الجسد وكانت لطمةً من الشيطان لئلا أرتفع". وفي قاموس الكتاب المقدس تحت عنوان أمراض الكتاب المقدس: "إن شوكة جسد بولس الرسول كانت مرض التراخوما (التهاب العين) ففي مرض التراخوما يتورم غشاء المقلة وتشعر العين بألمٍ شديدٍ وبالحكَّة وتخرج منها الرطوبة وتتجمع حول جفونها وعندما تجف الرطوبة تلتصق الجفون بعضها مع بعض". ولذا كان بولس يشكو من ضعف البصر ومن فقده أحياناً. انظر: مير. (2002م). المسيحية. ص44–45.

فعلموا [أنَّ][3708] ذلك صدقاً فجمعوا[3709] أبناءهم إليه للتعلُّم[3710]، وقد[3711] اختار منهم ثلاثة نفر وهم[3712]: ملكاً ونسطوراً ومار يعقوب.

فلما تعلَّموا منه علوماً كثيرةً[3713] واعتقدوا فيه[3714]. فقال ذات يوم للملك[3715]: أتعرف[3716] عيسى؟ قال: نعم، وهو[3717] نبيُّ الله ورسوله وروحه، فقال له[3718]: لا تقل بمثل هذا، فهل[3719] رأيت[3720] نبيَّاً يحيي الموتى ويبرئ الأكمه والأبرص ويخلق[3721] الطَّير، بل كان هو[3722] إله نزل من السَّماء وفعل ما فعل ثمَّ عرج إلى السَّماء[3723] [ولا تقل هذا مع غيرك][3724] فأخذ منه[3725] واعتقد[3726].

ثمَّ قال للنّسطور[3727] ذات يوم[3728] دونهما: هل تعرف عيسى؟ فقال: نعم[3729]، هو نبيُّ الله وعبده ورسوله وخيرته من الآدميين[3730] فقال لا تقل بمثل[3731] هذا، هل[3732] رأيت عبداً نبيَّاً يفعل كذا وكذا؟ قال[3733] مثل ما قال للأوَّل[3734]: بل كان هو ابن الله نزل من السَّماء وفعل ما فعل ثم عرج إلى السَّماء، فأخذ منه واعتقد.

[3705]– في س: اليهود.
[3706]– في م، هـ: وظهر.
[3707]– في س، هـ: معكم.
[3708]– زيادة في س، م، هـ.
[3709]– في س: فأجمعوا.
[3710]– في س: للنعم. في هـ: للتعليم.
[3711]– في س: وهو. في م، هـ: وهو قد.
[3712]– في ب، هـ، س: وهو.
[3713]– في ب: كثيراً.
[3714]– ساقطة في م.
[3715]– في س، م: للملكاء. في هـ: ملكا.
[3716]– في س: تعرف.
[3717]– في س، هـ: هو. ساقطة في م.
[3718]– ساقطة في م، هـ.
[3719]– في ب: فقال.
[3720]– في م: رأينا.
[3721]– في س: وتخليق.
[3722]– في هـ: بل هو كان.
[3723]– ساقطة في س، هـ: إلى السماء.
[3724]– زيادة في س، م، هـ.
[3725]– زيادة في م: منه [الميثاق].
[3726]– في ب: فاعتقد. في هـ زيادة: واعتقد [ذلك].
[3727]– في هـ : لنسطور

ثمَّ قال للمار يعقوب[3735] ذات يوم دونهما: هل تعرف عيسى؟ فقال: نعم، هو نبيُّ الله ورسوله وخيرته[3736] من الآدميين، فقال: لا تقل بمثل هذا، هل رأيت أحداً من النَّاس يفعل مثل كذا[3737]؟، بل هو إلهٌ وابن[3738] إله، لأنَّ اللاَّهوت نزل من السَّماء ودخل في[3739] النَّاسوت وخرج عيسى منه[3740] وهو ثالث ثلاثة[3741].

والله تعالى أخبر [عنهم في قوله][3742]: [﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾(المائدة: 17). وقوله[3743]][3744]: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ﴾[3745] (المائدة: 73). ثم بطل قولهم بقوله[3746]: ﴿ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ﴾(المائدة: 75).

[3728]– ساقطة في س، هـ : ذات يوم.

[3729]– ساقطة في م

[3730]– في م: نبي الله ورسوله وعبده وروحه وخيرته من الآدميين. في هـ: نبي الله وعبده. في س: نبي الله وعبده ورسوله وروحه.

[3731]– في س، م، هـ: مثل.

[3732]– ساقطة في س.

[3733]– ساقطة في م، هـ.

[3734]– في هـ: الأول.

[3735]– في س، هـ: لمار يعقوب.

[3736]– في هـ: وخيرة.

[3737]– في س: يفعل كذا بمثل هذا. في م: يفعل كذا. في هـ: يفعل مثل هذا.

[3738]– في س: أو ابن. في هـ: بل هو ابن إله.

[3739]– ساقطة في هـ.

[3740]– في س: عنه.

[3741]– انظر نحواً من هذه القصة الإسفراييني. (1983م). التبصير في الدين. ص151–152. الثعلبي. (2002م). الكشف والبيان. ج5ص33. البغوي. (1409هـ). معالم التنزيل. ج4ص37–38. القرطبي. (2006م). الجامع لأحكام القرآن. ج7ص234–235.

[3742]– ساقطة في ب. في س: عنهم قوله تعالى جلَّ ذكره وصفاته عما يقولون. في هـ: منهم بقوله.

[3743]– في م: وقال تعالى. في هـ: وقال الله تعالى.

[3744]– زيادة في س، م، هـ.

[3745]– ذكر بعض أهل العلم أن الآية الأولى تخصُّ اليعقوبية لأنهم قالوا إن المسيح عليه السلام كان هو الله. والثانية تخصُّ الملكانية . وأن قوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ﴾(التوبة: 30). تخصُّ النسطورية. انظر: ابن عطيَّة. (2001م). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. ج5ص62.

[3746]– ساقطة في س.

ثم ذهب الحبر من عندهم فاجتمعت تلامذته ذات يوم، فقال واحدٌ منهم بأنَّ الدِّين كذا[3747]، والثَّاني قال كذا، والثَّالث [قال][3748] كذا، فوقع الخلاف فيما بينهم، وأخذوا بالضَّرب والقتل حتَّى قتلوا منهم أربعين[3749] ألفاً[3750] وبقي[3751] الخلاف في ملَّتهم من ذلك.

وقال بعض الفقهاء[3752]: إنَّما وقع الخلاف لأنَّ عيسى صلوات الله عليه دخل[3753] بيت المقدس فادَّعى[3754] النُّبوَّة وكان عزير صلوات الله عليه قد مات منذ [مائة][3755] سنة، والتورية ما كانت[3756] بين أظهرهم، فقال بنو إسرائيل لعيسى[3757] صلوات الله عليه إن كنت رسولاً فعليك بالتورية لأنَّ عزيراً ذهب بالتورية[3758] من عندنا ثمَّ إنَّ[3759] عيسى صلوات الله عليه كتب التورية[3760] من أوَّلها إلى آخرها[3761] من غير زيادةٍ ولا نقصان. ثمَّ الناس اختلفوا فيه، وقالوا بأنَّ فيه[3762] زيادةً ونقصاناً وتغيُّراً[3763]، ثمَّ إنَّ الله تعالى أحيا عزيراً عليه السَّلام فقام[3764] ودخل بيت المقدس[3765] والنَّاس في المناظرة مع عيسى صلوات الله عليه في المسجد عند الصَّخرة إذا عرف[3766] النَّاس عيسى عزيراً[3767]، سأل عزيراً[3768] فقال: يا عزير[3769] صلوات الله عليهما أين وضعت

[3747]– في س: بأن الذين كفروا.

[3748]– زيادة في س، م، هـ.

[3749]– في س: أربعون.

[3750]– زيادة في س، هـ: [أو أكثر].

[3751]– في س: فبقي.

[3752]– ساقطة في هـ: وقال بعض الفقهاء.

[3753]– زيادة في س: دخل [في].

[3754]– في م، هـ: وادعى.

[3755]– زيادة في س، م، هـ.

[3756]– في هـ: التورية ما كان.

[3757]– في س: بعيسى.

[3758]– في هـ: لأن عزير أذهب التورية.

[3759]– ساقطة في س.

[3760]– زيادة في هـ: التورية [بيده].

[3761]– في ب، م: من أوله إلى آخره. في هـ: من أولها وآخرها.

[3762]– في هـ: فيها.

[3763]– ساقطة في م: (ثم الناس... وتغيراً).

[3764]– في س: فقال.

[3765]– ساقطة في هـ: بيت المقدس.

[3766]– في م: إذ عرفوه.

[3767]– ساقطة في س. في ب، م: وعيسى وعزيراً.

التوراة؟ فقال: في هذا المسجد تحت أسطوانة[3770] كذا[3771] أو عماد[3772] كذا[3773]، فحفروا ووجدوا التورية فقابلوا[3774] ذلك بما كتب عيسى عليه السَّلام فكان مصيباً[3775] في ذلك من غير زيادةٍ ولا نقصان ولا تغيُّر لفظ[3776]، [76أ] فجاء إبليس[3777] وسوَّل[3778] لبعضهم بأنَّ عزيراً[3779] ابن الله، لأنَّ من مات من الإنس لا يبعث إلى يوم القيامة وهو ما كان ميّتاً[3780] بل ذهب إلى الله والآن نزل من السَّماء، وقال[3781] بعضهم: بأنَّ المسيح ابن الله لأنَّه لو لم يكن ابن الله لكان لا يحفظ التورية من غير حفظ، فوقع الخلاف[3782] فيما بينهم. فنعوذ[3783] بالله من وسواس[3784] الشَّيطان وشرّهِ والله أعلم[3785].

[3768]– ساقطة في م: سأل عزير.

[3769]– في م: فقال للعزير. في هـ: فقالوا لعزير.

[3770]– في س: فقال: السطوانة.

[3771]– زيادة في م: كذا [كذا].

[3772]– في س، هـ: وعماد.

[3773]– زيادة في م: كذا [أو عماد].

[3774]– في س: وجدوا فقالوا.

[3775]– في الأصل: فإذا كان.

[3776]– ساقطة في س.

[3777]– زيادة في س، هـ: [عليه اللعنة].

[3778]– في س: وسوال.

[3779]– في ب، س: عزير. في هـ: أن عزيراً.

[3780]– في م: نبياً.

[3781]– في س: فقال.

[3782]– ساقطة في هـ.

[3783]– في هـ: نعوذ.

[3784]– في س: شر.

[3785]– ساقطة في س، م: وشره والله أعلم. في هـ: وعقائد البطلان.

القول في التَّناسخيَّة[3786]:

اعلم بأنَّ [أهل][3787] التَّناسخ[3788] أربعة أصناف ثم[3789] تتشعب منها أربعة[3790] وثمانون صنفاً.

فالصِّنف[3791] **الأوَّل:** قالوا بأنَّ الله نور، والأنوار كلُّها من نوره[3792]، فنور[3793] الشَّمس والقمر والنُّجوم والنَّهار ونور البصر والسَّمع[3794] والقوَّة[3795] والكلام وغير ذلك كلُّه من نور الله، والرُّوح من نور[3796] الله، والنَّار وغيرها من الأنوار من نور الله، وهم يعبدون الأنوار كلَّها.

وهذا مذهب البراهمة[3797] من بلاد الهند[3798] والكشمير[3799]، ومذهب المجوس من [بلاد][3800] العجم[3801].

[3786]– في هـ: التناسخ. **للتناسخ** تعريفاتٌ متعددةٌ حاصلها: "رجوع الروح بعد موت البدن إلى العالم الأرضي متلبِّسةً بجسدٍ جديد". والتناسخ مذهبٌ قديمٌ منتشرٌ بين جميع الأمم فما من ملةٍ من الملل –كما قال الشهرستاني– إلا وللتناسخ فيها قدمٌ راسخ. وقال أيضاً: "ولقد كان التناسخ مقالةً لفرقةٍ في كل ملة". وللناس في التناسخ طرائق مختلفة في تقريره يتخبَّطون في كيفيته وسببه وحدوده تخبطاً عظيماً. التناسخ قد يكون فردياً بأن تنتقل الروح الواحدة إلى جسدٍ جديد، وقد يكون جماعياً وهو ما يعرف بتناسخ الأكوار والأدوار بأن تنتقل الأدوار الزمنية بجميع ما في العالم إلى مثل ما كان عليه وذلك بعد انتهاء زمنٍ محددٍ فيبدأ الدور الثاني ثم الثالث وهكذا... فتتكرر الأكوار والأدوار إلى مالا نهاية، ويحدث في كل دورٍ مثل ما حدث في الأول، وفي كل دورٍ تتلبَّس الروح بجسدٍ جديد. والتناسخ عند البعض محصورٌ في تقلُّب الروح في الأجساد الإنسانية وهو المسمى بالنسخ وآخرين يجوِّزن التناسخ في الصور المختلفة فتنتقل الروح إلى جسد حيوانٍ وهو المسخ أو إلى نباتٍ وهو الرسخ أو إلى جمادٍ وهو الفسخ. والبعض قال بتناسخ الروح الإلهية كما غلاة الروافض حيث تحلُّ روح الإله في شخصٍ من الأشخاص بدايةً ثم تتناسخ هذه الروح في أشخاص الأنبياء والأئمة. ومن أنكر المعاد من أصحاب التناسخ مطلقاً لا تزال الأرواح عندهم تتقلب في الأجساد إلى ما لا نهاية، وعند آخرين من أصحاب التناسخ إنما التناسخ عندهم يكون إلى حين، وغايته أن تتطهَّر الروح وتتخلَّص من علائقها المادية كي تصبح مؤهلةً للعودة إلى الملأ الأعلى أو العالم النوراني الذي كانت فيه أو صدرت عنه . ويكون التناسخ عند بعض القائلين به على جهة الثواب والعقاب فمن كان محسناً انتقلت روحه إلى جسدٍ جديدٍ يتنعَّم فيه، ومن كان مسيئاً انتقلت روحه إلى جسدٍ يعذَّب ويمتهن فيه ولذا قالوا إن الصبيان الذين تُقطَّع أجسادهم بالجدري والقروح، والبهائم المرتطمة بالأقذار والمسخرة الممتهنة بالذبح التي لا ذنب لها هم على الحقيقة أرواح عصاةٍ مستحقةٍ للعقاب بكسب هذه الأجساد لتعذَّب فيها. انظر: ابن حزم. (1996م). الفصل. ج1ص165–169. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1–2ص206–366–606. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص235–240. الجرجاني. (1998م). شرح المواقف. ج8ص237–238. الحِمْيَرِي. (1985م). الحور العين. ص198. الملطي. (2009م). التنبيه والرد.ص17. البيروني. (1985م). تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة. ص38–44.

[3787]– زيادة في هـ.

[3788]– في س: التناسخي . في م: التناسخية.

[3789]– ساقطة في هـ.

[3790]– في م: أربع.

[3791]– في س: الصنف. في م: والصنف.

[3792]– في هـ: نور الله.

[3793]– في هـ: ونور.

[3794]– زيادة في س: و[نور] السمع.

[3795]– في م: والنوم.

[3796]– في هـ: روح.

وكذا قالت[3802] المجوس بأنَّ الله تعالى خلق إبليس من النَّار، والنَّار من [نور][3803] الله فإبليس[3804] يكون أخا[3805] الله[3806]، ولهذا يعبدون النَّار لأنَّ إبليس[3807] خُلق منها[3808].

والصِّنف الثَّاني: يقولون بأنَّ الأرواح والأعيان كلَّها من جزء الصَّانع، لأنَّه فعل وصنع[3809] الأشياء، وفعله وصنعه يبدأ[3810] منه وينتهي[3811] بالمصنوع ويحل فيه، فالمفعولات تحصل[3812] عن[3813] جزءٍ منه.

ومن[3814] قال بأنَّ التكوين والمكوَّن والتفعيل والمفعَّل واحد فإنَّه يلزمه[3815] هذا القول من التَّناسخيَّة.

[3797]– في هـ: البراهم. قال الشهرستاني: " فأما تناسخية الهند فأشد اعتقاداً لذلك". وقال البيروني: " كما أن الشهادة بكلمة الإخلاص شعار إيمان المسلمين والتثليث علامة النصرانية والإسبات علامة اليهودية كذلك التناسخ علم النحلة الهندية فمن لم ينتحله لم يك منها ولم يعدَّ من جملتها". انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص606. البيروني. (1985م). تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة. ص38.

[3798]– **بلاد الهند** بلاد واسعة، مسافتها ثلاثة أشهر في الطول وشهرين في العرض، إلى الشرق منها بلاد الصين والتبت، وإلى جنوبها البحر الأعظم، وغربها نهر مهران، وشمالها بلاد شنكان وخان وقسم من التبت، وهى بلاد وفيرة الخيرات عامرة، ذات ممالك كثيرة اختصت بكريم النبات وعجيب الحيوان والجواهر المتنوعة، وأهلها أهل ملل متلفة: منهم من يقول بالخالق دون النبي، ومنهم من لا يقول بهما، ومنهم من يعبد الصنم، ومنهم من يعبد القمر، ومنهم من يعبد النار، ومنهم من يبيح الزنا. انظر: حدود العالم من الشرق إلى الغرب. (1999م). ص53. القزويني. (د. ت.). آثار البلاد وأخبار العباد. ص127.

[3799]– **كِشمير** أو قِشمير: مدينةٌ عظيمةٌ بأرض الهند لها سورٌ وخندقٌ محكمان، وأهلها يعظِّمون التُّربًا، ولهم أعيادٌ في رؤوس الأهلة، وفيها بيوتٌ كثيرةٌ للأصنام يزورها الهندوس. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان. ج4ص352. حدود العالم من المشرق إلى المغرب. (1999م). ص59.

[3800]– زيادة في س.

[3801]– في ب، م: العرب.

[3802]– في س: قال.

[3803]– زيادة في س، م، هـ.

[3804]– زيادة في س: [عليه اللعنه].

[3805]– في هـ: أخ.

[3806]– زيادة في س: [والله تعالى عما يقولون علواً كبيراً]

[3807]– ساقطة في م: (يكون أخا... لأن إبليس).

[3808]– في م، هـ: منه.

[3809]– ساقطة في هـ.

[3810]– في م: بدأ.

[3811]– في هـ: ويفنى.

[3812]– في م :حصلت. في هـ: حصل.

[3813]– في هـ: من.

[3814]– مكررة في م، هـ.

[3815]– في س: يكزمه.

وقال[3816] المانونيَّة[3817]: بأنَّ الباري بذاته يحلُّ في كل شاهدٍ. وقال بعضهم: جزءٌ منه يحلُّ في كلِّ شاهد[3818]. وهم يعبدون[3819] كل ما يحسن بأعينهم[3820] من الأنوار والأعيان والجبال والماء والشَّجر والفرس[3821] والإبل [والبقر][3822] والغنم والثِّياب[3823] والرَّجل والمرأة[3824] وغير ذلك[3825].

وهذا هو المذهب عند الحلوليَّة من الحلاَّجيَّة[3826]، وعند[3827] الغالية من الرَّوافض، ولهذا المعنى قالوا: بأنَّ عليَّاً كان إلهاً[3828].

[3816]– في س: وقالت.

[3817]– في م، هـ: المانوية. **المانوية:** أصحاب ماني بن فاتك الحكيم، الذي ظهر في زمان سابور بن أردشير، وقتله بهرام بن هرمز بن سابور، زعم أنه الفارقليط المبشِّر به عيسى عليه السلام ، ودينه مستخرجٌ من المجوسية والنصرانية، وهو من الثنوية القائلين بأصلين قديمين أحدهما نور والآخر ظلمة، ومما ذهب إليه ماني القول بالتناسخ ذلك أنه قال إن الأرواح التي تفارق الأجسام نوعان: أرواح الصديقين وأرواح أهل الضلالة، فأرواح الصديقين إذا فارقت أجسادها سرت في عمود الصبح إلى النور الذي فوق الفلك فبقيت في ذلك العالم على السرور الدائم، وأرواح أهل الضلال إذا فارقت الأجساد وأرادت اللحوق بالنور الأعلى رُدَّت منعكسةً إلى السفل فتتناسخ في أجسام الحيوانات إلى أن تصفو من شوائب الظلمة ثم تلتحق بالنور العالي. انظر: البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص235–236. الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص290. ابن النديم. (1997م). الفهرست. ص399.

[3818]– ساقطة في هـ: (وقال بعضهم... في كل شاهد).

[3819]– في م: يعتقدون.

[3820]– في م: بأعيانهم.

[3821]– في م: والخيل.

[3822]– زيادة في س.

[3823]– ساقطة في س: والغنم والثياب. في م، هـ: والغنم والنبات.

[3824]– في م: والرجال والنساء. زيادة في س: [والنبات].

[3825]– في هـ: وغيرهم.

[3826]– في ب: الحلالية. في هـ: الحيالة. **الحلاَّجية:** أتباع أبي المغيث الحسين بن منصور المعروف بالحلاج، اختلف فيه فمن نسبه إلى دين الحلولية ذكروا عنه أنه قال: ما يزال العبد يُهذِّب نفسه بالطاعات وكسر الشهوات حتى يرتقي إلى مقام المقربين ثم يترقَّى حتى يصفو عن البشرية فإذا لم يبق فيه حظٌّ من البشرية حلَّ فيه روح الإله، وحكوا عنه انه ادعى الوصول إلى هذه الرتبة. والأقرب إلى ما ذكره المؤلف من ادعاء حلول الباري في الأشخاص الحسنة **الحُلمانية** أصحاب أبي حُلمان الدمشقي الذين كانوا يسجدون لكل صورةٍ حسنةٍ يرونهها يوهَمون أن الإله قد حلَّ فيها. وكما سيذكر المؤلف عن إباحية هذا المذهب فقد قالت الحلمانية أيضاً بالإباحة مدَّعين أن من عرف الإله على الوصف الذي اعتقدوه زال عنهم الحظر والتحريم وأبيح له كل ما يستلذُّه ويشتهيه. انظر: البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص228–230. الحفني. (1993م). موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية. ص10–191.

[3827]– في س: عند.

[3828]– قال الشهرستاني: " والغلاة على أصنافها كلهم متفقون على التناسخ والحلول". وقال البغدادي: " الروافض الحلولية كلها قالت بتناسخ روح الإله في الأئمة بزعمهم وأول من قال بهذه الضلالة السبئية من الرافضة لدعواهم أن علياً صار إلهاً حين حلَّ روح الإله فيه". انظر: الشهرستاني. (1993م). الملل والنحل. ج1ص205. البغدادي. (د. ت.). الفرق بين الفرق. ص236.

ولهذا[3829] ذهبت[3830] المانونيَّة[3831] من بلاد الصين [والختن][3832] والخطا والتبت[3833] والخاقانية. وكلُّ ما[3834] يُشتهى[3835] لهم من نساء[3836] الغير وإمائهم وبناتهم وأبنائهم[3837] فإنَّه مباحٌ عندهم، ويقولون كلُّ من منع يصير كافراً لأنَّ هذا[3838] الاشتهاء من الله[3839] اشتهى من نفسه لنفسه.

وهذا هو المذهب عند بعض النصارى بأنَّ الله اشتهى من مريم[3840] ودخل فيها[3841] وتولَّد عيسى منهما[3842]، وهم كفروا بالله بمقالتهم واعتقادهم، والله منزَّهٌ عن صفات المخلوقين.

والصِّنف الثَّالث: قالوا بأنَّ الله تعالى أخذ نوراً من نفسه وقسَّمها[3843] ثلاثة[3844] أقسام، فخلق من القسم الأوَّل الجنَّة وسمَّاها مكان الأماكن، وخلق من القسم الثَّاني الملائكة وسمَّاها[3845] نفس[3846] الرَّوحاني، وخلق من القسم الثَّالث أرواح الآدميين[3847] وسمَّاها نفس الإنساني[3848]، ولهذا المعنى قالوا: بأنَّ الجنَّة قديمة[3849]، والملائكة والأرواح كلُّها قديمة[3850]، وكفرهم ظاهر.

[3829]– في س: وبهذا.

[3830]– في هـ: بأن علياً إله وهذا مذهب.

[3831]– في م، هـ: المانوية.

[3832]– زيادة في س. **خُتَن** أو **خُتَّن** بلدٌ وولاية دون كاشغر ووراء يوزكند على الحدِّ بين الصين والتبت وهي معدودة من بلاد تركستان، وهي مدينة عامرة خصبة لها أنهارٌ كثيرة يستخرج منها حجر اليشم. انظر: الحموي. (1977م). معجم البلدان ج2ص347. حدود العالم من المشرق إلى المغرب. (1999م). ص52.

[3833]– في س: والتبر. في هـ: والبتة.

[3834]– في هـ: من.

[3835]– في س: ينتهي.

[3836]– في س: النساء.

[3837]– في م: وأمهاتهم. في هـ: ساقطة.

[3838]– في س، هـ: هذه.

[3839]– زيادة في س: [تعالى والله تعالى]. في هـ زيادة: [لله].

[3840]– في هـ: المريم.

[3841]– في س: بها.

[3842]– ساقطة في س، في ب، هـ: منها.

[3843]– في م: وقسمه.

[3844]– في س: بثلاثة.

[3845]– في س: سماها.

[3846]– ساقطة في هـ.

[3847]– في س: الآدمي.

[3848]– في س: الإنسان.

[3849]– في ب، م، هـ: قديم.

وقالوا[3851]: ثم أخذ نوراً من الأرواح ومن الجنَّة وخلق[3852] العالم والدنيا[3853] منها، ولهذا قالوا: بأنَّ الأرض والسَّماء[3854] محدثٌ فانٍ يدخل فيه[3855] الكون والفساد.

ثم إنَّ الله تعالى جعل مكان الملائكة[3856] الجنَّة وجعل مكان[3857] أرواح الآدميين[3858] في الدُّنيا، وأرواح الآدميين[3859] تفكَّروا في ذاتهم بأنَّ درجتنا وفضيلتنا[3860] أكثر من أرواح الملائكة[3861] مكانهم أعلى وأبقى من مكاننا[3862] فإنه[3863] محدث، فقصدوا الصُّعود إلى السَّماء، وهم زعموا[3864] أنَّهم يأخذون المكان من الملائكة [ل7ل|ب] جبراً وهي الجنَّة، وهذا القصد ما كان من[3865] جميع الأرواح، وإنَّما كان من أرواح[3866] الكفرة والمتمرِّدين[3867]، وأرواح المؤمنين تابعوهم بالخوف والرَّجاء من غير القصد[3868]، وأرواح الأنبياء علموا أنَّه ما[3869] يكون ذلك[3870] ولا يكون بخلاف[3871] [إرادة][3872] الله فتابعوهم كرهاً، فلمَّا صعدوا إلى[3873] السَّماء

(3850)– في ب، هـ: قديم.

(3851)– في هـ: قالوا.

(3852)– ساقطة في هـ: الجنة وخلق.

(3853)– في هـ: والدين.

(3854)– في س: والماء.

(3855)– في ب: إلى أن يدخل. م: أي يدخل فيهما. في هـ: ثانٍ في.

(3856)– زيادة في س: [في].

(3857)– ساقطة في هـ: الملائكة الجنة وجعل مكان.

(3858)– في س: الآدمين.

(3859)– في س: الآدمين.

(3860)– في س: درجتينا وفضليتنا.

(3861)– زيادة في س: و[كان]

(3862)– في س، هـ: ومكاننا.

(3863)– في ب، م: فاني. في هـ: مكاني.

(3864)– في م: يزعمون.

(3865)– في س: عن.

(3866)– في س: الأرواح.

(3867)– في س: والمتحردين.

(3868)– في م: قصد.

(3869)– في س، م، هـ: لا.

(3870)– في س: كذلك.

(3871)– ساقطة في هـ.

(3872)–زيادة في س، م. في هـ: بإرادة.

(3873)– ساقطة في م، هـ.

واجتمعوا بأرواح الملائكة فإنَّ أرواح الأنبياء والعلماء[3874] تعلَّموا العلم[3875] والحكمة من الملائكة[3876] بسبب أنَّهم كانوا مكرمين[3877] وكانت لهم الفضيلة، وقالوا: بأنَّ معنى[3878] الوحي والإنباء من ذلك[3879] العلوم والحكمة[3880].

ثمَّ الكلام والقرآن[3881] وغير ذلك كان للأرواح، وهم ينكرون الوحي من جبريل[3882]، والكلام من الله تعالى. وقالوا: بأنَّ النَّبيَّ عليه السَّلام قال: "الأرواح جنودٌ[3883] مجنَّدة تشامُّ كما تشامُّ الخيل[3884] فما تعارف هناك ائتلف[3885] وما تناكر[3886] هنالك[3887] اختلف ههنا[3888]". أراد بالخبر[3889] هذا المعنى من الكلام.

وقالوا: بأنَّ الله تعالى عاقبهم وطردهم من السَّماء إلى الأرض فخسف بهم الأرض واختلطوا[3890] بالطِّين والتُّراب وهذا معنى[3891] قوله[3892]: ﴿ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴾(التين: 5).

ثمَّ إنَّ الله تعالى أخذ قبضةً من وجه الأرض مع أجزاء[3893] الأرواح ما ظهرت منه[3894] وخلق آدم.

[3874]– زيادة في س: والعلماء [والمؤمنين].

[3875]–في س: العلوم.

[3876]– ساقطة في هـ: (فإن أرواح... من الملائكة).

[3877]– في م: مكرمين.

[3878]– ساقطة في هـ.

[3879]– في س: بذلك.

[3880]– في س: الحكم.

[3881]– مكررة في هـ: (ذلك العلوم... والقرآن).

[3882] – في س: جبرائيل. في هـ: جبرئيل.

[3883]– في هـ: جند.

[3884]– ساقطة في س، م، هـ: تشام كما تشام الخيل.

[3885]– زيادة في هـ: [هاهنا].

[3886]– في هـ: وما تناكرا.

[3887]– ساقطة في هـ.

[3888]– في ب: منها. الحديث أخرجه البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح. معلَّقاً من حديث عائشة رضي الله عنها كتاب الأنبياء(60) باب الأرواح جنود مجندة(2) ج4ص134 . ووصله في كتابه الأدب المفرد. وأخرجه مسلم. (1991م). في الصحيح. من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. كتاب البر والصلة والآداب(45) باب الأرواح جنود مجندة(49) برقم(159)(2638). و ابن حنبل. (1995م). في مسنده ج16,13ص482، 319 برقم(7935، 10824). انظر: البخاري. (1998م). الأدب المفرد. باب الأرواح جنود مجندة(401) برقم(900) ج1ص485.

[3889]– في هـ: بهذا الخبر.

[3890]– في هـ: واختلفوا.

[3891]– في س: المعنى.

[3892]– ساقطة في م.

ثمَّ كلٌ[3895] نبتٍ وزرعٍ [3896] وشجرٍ ونامٍ[3897] ومتحركٍ يخرج من الأرض فهذه الأرواح تخرج معه، وذلك النُّشوء[3898] والنَّماء إنَّما يكون من تأثير الرُّوح[3899]، فكلٌ[3900] من مُحي[3901] عنه ذنبه فإنَّ الآدميَّ يأكله ويتَّصل ذلك الجزء بروح الآدمي[3902]، وبعضها[3903] يأكل البهائم لبقيَّة ذنبه ثم إنَّ الآدميَّ يأكل ذلك الحيوان فربما[3904] يأكل الطُّيور والسِّباع وربما لا يأكل واحدٌ ذلك[3905] النَّبت أو الثَّمر[3906] أو تموت[3907] البهيمة بخسَّة[3908] فيرجع الروح الذي فيه[3909] إلى الأرض وإلى[3910] السِّباع أو[3911] الكلاب[3912] فمن شخصٍ إلى شخصٍ ومن شيءٍ إلى شيءٍ ينتقل أبداً حتى ينتهي إلى الآدميّ بعد طهارته من الذَّنب.

ثمَّ إنَّ[3913] الآدميَّ إذا أذنب[3914] ويموت فروحه تخرج من جسده وتدخل في جسد كلبٍ أو خنزيرٍ أو كافرٍ أو مثله فيعذَّب فيه.

[3893]– في م: أخذ. في هـ: جزاء.

[3894]– في م: الأرواح منها.

[3895]– ساقطة في هـ. في س زيادة كل [ماء].

[3896]– في س: نبت ورذ.

[3897]– في ب، م: نامي. في هـ: وناس.

[3898]– في س: النشور.

[3899]– في س: الأرواح.

[3900]– في م: وكان.

[3901]– في هـ: يجيء.

[3902]– ساقطة في س: (يأكله ويتصل... الآدمي).

[3903]– في هـ: بعضها.

[3904]– في س: وربما.

[3905]– في ب: ولذلك. في م، هـ: وربما يأكل أحد ذلك.

[3906]– في س: والثمر.

[3907]– في هـ: أو يميت.

[3908]– في س: محنة. ساقطة في م.

[3909]– في س، م: فيها.

[3910]– في س: أو إلى.

[3911]– زيادة في س: أو [إلى].

[3912]– في هـ: والكلاب.

[3913]– ساقطة في م.

[3914]– في س: أذنبت. في هـ: انب.

فحاصل[3915] الأمر أنَّ الأرواح كلَّها تصير طاهرةً [3916] من الذَّنب في العواقب فإنَّها ترجع[3917] إلى الله ولم يبق روحٌ في الدُّنيا. فحينئذٍ يكون فناء العالم، والأرواح كلُّها [تكون][3918] في الجنَّة من غير عذابٍ ولا عقوبةٍ[3919]. وهذا كلُّه كفر.

ولهذا[3920] المعنى قالوا: بأنَّ الآدميَّ[3921] تارةً يكون حشيشاً، وتارةً يكون بهيمةً[3922] وسباعاً[3923]، وتارةً يكون كافراً فاجراً، وتارةً يكون مؤمناً، وتارةً يكون نبيَّاً، وهذا هو المذهب عند بعض[3924] الرَّوافض من أهل مصر ونحوهم[3925].

والصِّنف الرَّابع: قالوا بأنَّ الرُّوح[3926] ثلاثة: روحٌ كلِّي وروحٌ جزئي. فالرُّوح الكلِّي ما يقوم الأشياء به، والفلاسفة سمَّوها الجوهر[3927] البسيط، وأرادوا[3928] به الصَّانع، والرُّوح الجزئيُّ للحيوان والآدمي، والثَّالث متَّصلٌ[3929] من الجزء إلى الكلِّ وهو الفؤاد[3930] فإنَّ الكلام[3931] والسَّمع والبصر[3932] والعلم والحكمة والبرهان[3933] والذِّهن

[3915]– في س: وحاصل.

[3916]– في ب: طاهراً. في هـ: طاهرين.

[3917]– في ب، س، هـ: فإنه يرجع.

[3918]– زيادة في س، م، هـ.

[3919]– في هـ: وعقوبة.

[3920]– في ب: فلهذا.

[3921]– في س: الدمي. في هـ: الإنسان.

[3922]– في س: بهيتم.

[3923]– في س، م: وسبعاً.

[3924]– في س: البعض.

[3925]– في س: المصر ونحوه.

[3926]– في س، م: الأرواح.

[3927]– في ب: سماها جوهر. في س: سماه الجوهر. في هـ: سموها جوهر.

[3928]– في م: أرادوا. في هـ: وأراد.

[3929]– في م: متصف.

[3930]– في هـ: الهواء.

[3931]– في م: وهو الهوى والكلام.

[3932]– في س: السميع والبصير.

[3933]– ساقطة في م. في هـ: والرهاء.

والعقل وكلٌ[3934] ذلك يكون من الرُّوح الكليّ يؤثر إلى الجزئيّ[3935] بواسطة الثَّالث، وقالوا[3936]: بأنَّ[3937] [ل77أ] هذا هو معنى[3938] الوحي ولا نحتاج[3939] إلى وحيٍ آخر، وهذا كفر.

وقال بعضهم: بأنَّ الأرواح مخلوقةٌ محدثةٌ ولكن لا يحتاج لكل جسدٍ روحٌ على حدة وإنَّها تخرج من هذا[3940] الجسد وتدخل في جسدٍ آخر، وفي القيامة إنَّما يبعث الأرواح بدون الجسد[3941] والثَّواب والعقاب[3942] إنَّما يكون للرُّوح بدون الجسد.

وقال بعضهم: بأنَّ الجسد للرُّوح كالجُبَّة للبدن فإنَّه[3943] يخرج من هذا ويدخل في الآخر فيتألَّم الجسد بتألُّم الرُّوح ويتلذَّذ بتلذُّذه[3944] ويحسُّ بإحساسه[3945] وهم ينكرون القيامة.

وقالوا: بأن الخصومات[3946] وقضاء[3947] الدَّين كلُّها يكون في الدُّنيا.

بيانه: من مات وله على آخر مال، ثم إنَّ روحه يدخل في شخصٍ آخر ويقع في يده إن[3948] كانت بهيمةً أو يأتي عنده إذا كان سباعاً أو آدميَّاً[3949] بأيّ وجهٍ يكون فإنَّه[3950] يأخذ منه إمَّا[3951] ظلماً أو هديةً[3952] أو هبةً

[3934]– في هـ: كل.

[3935]– في س: الجزء.

[3936]– في هـ: فقالوا.

[3937]– ساقطة في س.

[3938]– في هـ: المعنى.

[3939]– في س: لا يحتاج.

[3940]– في س: هذه.

[3941]– في م: دون الأجساد.

[3942]– في س: والعقاب والثواب.

[3943]– في م: فإنها.

[3944]– في س، م: بتلذذها.

[3945]– في س: بإحساسها . في م: بإحسانها. في ب: بإحسانه.

[3946]– في س: الخصومة.

[3947]– في س: وفصار.

[3948]– في س: وإن.

[3949]– في م: أو إنساناً.

[3950]– ساقطة في س.

[3951]– ساقطة في س.

[3952]– في س: أو هداية.

أو سرقةً وأشباه[3953] ذلك، ولو كان[3954] روحه يدخل في بهيمةٍ كالبقر والإبل والفرس[3955] أو نحوه إن[3956] كان[3957] له حقُّ الأخذ فإنَّه يموت من غير خدمةٍ فيستغرق[3958] حقَّه وإن[3959] كان لصاحبه عليه[3960] حقٌّ في الماضية فإنَّه يخدمه[3961] زيادة ثمنه حتَّى يؤدي[3962] حقَّه.

وهم احتجُّوا بقوله[3963] تعالى:﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾(النساء: 56). قال المراد[3964] من الجلد الجسد في[3965] الدُّنيا.

ثمَّ المناظرة معهم أولاً تحتاج إلى معرفة الصَّانع وإثباته[3966] وإثبات صفاته وتنزيهه عن صفات[3967] المحدثات، فإنَّه لا يجوز أن يكون متجزِّئاً ولا متبعِّضاً وقد ذكرنا[3968] [ذلك][3969].

ثـمَّ[3970] الكـلام فـي إثبـات الـوحي وصـدق صـاحب الـوحي فإنَّـه أخبـر بخـلاف كلامهـم وخبره[3971]صدقٌ[3972].والنَّص ناطقٌ[3973] ببطلان[3974] كلامهم[3975] وهو قوله تعالى: ﴿ لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ ﴾

[3953]– في س: أو أشباه.
[3954]– في م: كانت.
[3955]– في م: والخيل.
[3956]– في س: وإن . في م: فإن.
[3957]– ساقطة في هـ.
[3958]– في س: ويستغرق.
[3959]– في س: إن.
[3960]– ساقطة في س.
[3961]– في س: يتخذ منه.
[3962]– في س: فيؤدي.
[3963]– في هـ: بقول الله.
[3964]– في م: قالوا المراد.
[3965]– في هـ: من.
[3966]– ساقطة في س.
[3967]– في ب: وكله من صفاته. في م: عن الصفات.
[3968]– في م: وقد ذكرناه.
[3969]– زيادة في س.
[3970]– في س، هـ: من.
[3971]– في هـ: خبره.
[3972]– زيادة في س، هـ: صدق [وحجة].
[3973]– زيادة في س ناطق [ثابت]. في هـ زيادة: ناطق[وثابت].

(التغابن: ٧). وقوله: ﴿ فَٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ عَذَابَ ٱلۡهُونِ ﴾ (الأحقاف: ٢٠)[3976]. وقوله: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ نَخۡتِمُ عَلَىٰٓ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَتُكَلِّمُنَآ أَيۡدِيهِمۡ ﴾(يس: ٦٥) الآية[3977].

ولأنَّ الأجساد اشتركت[3978] بالرُّوح في الذَّنب[3979] فكذلك يوجب الاشتراك في الإجزاء[3980]. الدَّليل[3981] عليه قوله تعالى: ﴿ يَوۡمَ تَأۡتِي كُلُّ نَفۡسٖ تُجَٰدِلُ عَن نَّفۡسِهَا ﴾ (النحل: ١١١). يعني أنَّ النفس تجادل مع الرُّوح[3982] بأنَّ الذَّنب منك، وهذا يقول[3983] بأنَّ الذَّنب منك.

وقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمۡ تَخۡتَصِمُونَ ﴾(الزمر: ٣١). ذُكر في التَّفسير أنَّ الرُّوح يخاصم الجسد والجسد يخاصم الرُّوح.

وروي عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنَّه قال: "إنَّ الله خلق الأرواح من النُّور والنَّار والرِّيح، فخلق[3984] أرواح الآدميين[3985] من النُّور، وخلق[3986] أرواح الشَّياطين من النَّار، وأرواح الطُّيور من الرِّيح"[3987].

ثمَّ نقول بأنَّه[3988] لكلِّ جسدٍ روحٌ على حدة، لأنَّ الأرواح مع الأجساد تُحشر يوم القيامة وتُحاسب وتُجازى، ولو لم يكن لكلِّ جسدٍ روحٌ على حدة فإنَّه لا يكون الحشر على الحقيقة، ولا يمكن الجزاء والحساب[3989] لكل نفسٍ

[3974]– في س: لبطلان.

[3975]– ساقطة في م: (وخبره صدق... كلامهم).

[3976]– في م، هـ: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾(الجاثية: ٢٨).

[3977] ساقطة في م، هـ.

[3978]– في هـ: اشترك.

[3979]– في س: بالذنب.

[3980]– في س، م، هـ: الجزاء.

[3981]– في س: والدليل.

[3982]– زيادة في س: الروح [تخاصم الجسد].

[3983]– في م: وهذه تقول.

[3984]– في ب: خلق.

[3985]– في س: الآدمين.

[3986]– ساقطة في س، هـ: خلق.

[3987]– أخرج نحوه مسلم في الصحيح وأحمد في مسنده وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: " خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارجٍ من نار، وخلق آدم مما وصف لكم". مسلم. (1991م). في كتاب الزهد والرقائق(53) باب في أحاديث متفرقة(10) ج4ص2294 رقم(60)(2996). ابن حنبل. (1995م). ج42ص109 رقم(25194).

وروحٍ[3990] على حدة، والله تعالى يقول: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾(المدثر: 38). ثمَّ الدَّليل على أنَّ الأجساد كلَّها تكون حاضرةً يوم[3991] القيامة، وكلُّ جسدٍ يشهد على روحه وأعضائه ونفسه بما فعل قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾(فصلت: 21). ولو كان بعض الجسد حاضراً وبعضه لا يكون حاضراً [ل77|ب] فإنَّ الجزاء والثَّواب[3992] يكون للبعض دون البعض، وهذا لا[3993] يكون عدلاً. وقد أثبتنا بالدَّلائل المنصوصة[3994] أنَّ الجسد مع جلدها وجميع أعضائها تكون حاضرةً[3995]. والله تعالى يقول: ﴿ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾(يس: 65).

ثمَّ الدَّليل على أنَّ الروح مخلوقٌ[3996] قوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾(الإسراء: 85)[3997]. يعني: قل بأنَّ الروح خلقٌ يدخل[3998] الجسد بأمر ربي، ويخرج بأمر ربي.

ثمَّ الرُّوح مأمورٌ والمأمور[3999] مخلوق. والدَّليل عليه قوله تعالى: ﴿ وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ﴾(فصلت: 10). قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "قدَّر الأرزاق قبل خلق[4000] الأجساد[4001] بأربعة[4002] أيام كلُّ

[3988]– في م: بأن.

[3989]– في س، هـ: الحساب والجزاء.

[3990]– ساقطة في م، هـ.

[3991]– في س، هـ: في.

[3992]– في س: والصواب.

[3993]– في س: وهذا كله بما.

[3994]– في م: بالدليل المنصوص.

[3995]– في س: حاضراً . في م: أن الجسد مع جلده وجميع أعضائه يكون حاضراً.

[3996]– في م: من أمر ربي.

[3997]– غير موجودة في م.

[3998]– في س: ويدخل.

[3999]– ساقطة في هـ.

[4000]– ساقطة في م.

[4001]– ساقطة في هـ: قبل خلق الأجساد.

يومٍ ألف عام وخلق الأرواح قبل أن قدَّر الأرزاق[4003] [بأربعة أيام كلُّ يوم][4004] ألف عام"[4005]. دلَّ أنَّ الروح مخلوق.

ومن المحسوس[4006] ما يدلُّ على أنَّ الرُّوح مخلوقٌ[4007] وهو أنَّه[4008] يدخل في الجسد ويخرج من الجسد، فإنَّ هذا تحويلٌ وانتقال، والتَّحويل والانتقال حدثٌ، وما يقبل الحدث فهو محدثٌ ومخلوق. والله أعلم بالصواب[4009] وإليه المرجع والمآب[4010].

[4002]– في س: وبأربعة.

[4003]– ساقطة في س: (وخلق الأرواح... الأرزاق).

[4004]– زيادة في م، هـ.

[4005]– ساقطة في س: ألف عام. الحديث روي عن ابن عباس بلفظ: " خلق الله الأرواح قبل الأجساد بأربعة آلاف سنة وخلق الأرزاق قبل الأرواح بأربعة آلاف سنة". وعن علي رضي الله عنه مرفوعاً أن الله خلق الأرواح قبل الأجساد بألفي عام. وعن أنس رضي الله عنه مرفوعاً أن الله خلق الأرزاق قبل الأجساد بألفي عام. والأول لا أصل له والثاني والثالث ضعيفان جداً لا يعوَّل عليهما. انظر: العجلوني. (1351هـ). كشف الخفاء. ج1ص113. ابن الجوزي. (1997م). الموضوعات. ج2–3ص190–8 . السيوطي. (1996م). اللآلىء المصنوعة. ج1–2ص383–143.

[4006]– في ب: ومن المجوش. والتصحيح من نسخة راغب باشا غير المعتمدة في التحقيق.

[4007]– ساقطة في س، م، هـ: (ومن المحسوس... مخلوق).

[4008]– في ب، م: أن.

[4009]– غير موجودة في م: والله أعلم بالصواب.

[4010]– غير موجودة في س، م: وإليه المرجع والمآب.

الخاتمة

من فضول القول القول إن دعوة الحق أعداؤها كثر، ذلك أن النفس الإنسانية نزاعة بطبيعتها إلا من رحم الله إلى محاولة التخلص والتملص من كل التزام ديني أو أخلاقي يحد من حريتها ويحجم من استقلالها إتباعا للهوى ورغبة في تحقيق مصلحتها الشخصية العاجلة ومنفعتها الذاتية الدنيوية الفانية فأخلدت إلى الأرض وجعلت من أهوائها قيمة نهائية. مصداقاً لقوله تعالى: { أفرأيت من اتخذ الهه هواه}. وهناك طائفة من الناس عادت الحق بغياً من بعد ما جاءتهم البينات وحسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم. وبما أن الدعوة الإسلامية تمثل الحق المطلق في أعلى قممه فقد حاول هؤلاء وأولئك جهدهم أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويخرجوا الناس من النور إلى الظلمات بعد أن هداهم الله إلى الدين الحق، ولكن الله تعالى يأبى إلا أن يتم نوره ولو كره الكارهون، ولذا فقد اصطفى من عباده علماء ربانيين هادين مهديين أخلصوا أنفسهم لتثبيت دعائم العقيدة الإسلامية، والذب عن حياضها، وسدَّ كل ثغرة أمام كل مارقٍ حاول التسلل عبرها لتشويه معالمها أو التشكيك في أحكامها. ومن هؤلاء العلماء الربانيين الإمام الجليل أبو شكور السَّالمي الذي سخر نفسه لخدمة هذا الدين بتثبيت مقرراته والدفاع عنه ضد كل طاعن بإقامة الحجج الدامغة والبراهين القاطعة.

ولكن بعضاً من العلماء في قراعهم مع كتائب البغي قد طالهم شيئٌ من شررهم فجاروهم في مناهجهم وتمادوا قليلاً أو كثيراً في استخدامها، وأوغلوا في استخدام العقل وحكموه فيما لا حكم له فيه. ولكن أبا شكور ظل ملتصقاً بالمنهج القرآني جاعلاً من النصوص الدينية منارةً له يستخرج منها حججه ويستنبط من دلالاتها براهينه.

لكن أبو شكور السالمي لشدة حماسته في الدفاع عن العقيدة الإسلامية وبسبب أن العصر الذي عاش فيه كان يعج بالأفكار الهدامة والآراء المخالفة للمنهج الصحيح قد غلب عليه في بعض الأحيان شيء من التعصب فهو يرى الحق فيما يراه هو وحده أو فيما تتبناه مدرسته الكلامية من آراء وهو بذلك لا يفسح كبير مجال للآراء الأخرى التي لا تتصادم مع مسلمات العقيدة الإسلامية

لقد رفد أبو شكور السالمي المكتبة الإسلامية وأغنى التراث الإسلامي بمؤلفٍ على درجةٍ كبيرةٍ من الأهمية احتل مكانةً بارزةً بين كتب المتكلمين عموماً ومتكلمي المدرسة الماتريدية على وجه الخصوص. وهو على صغر حجه نسبياً إلا أنه يمكن عده موسوعةً مصغرةً استوعب فيه مؤلفه جميع أبواب علم الكلام ومر فيه تفصيلاً أو إجمالاً على جميع مسائله.

امتاز كتاب أبو شكور السالمي بأسلوب خاص في التأليف ندر أن استطاع أحد إجادته وهو القدرة على تبسيط مسائل علم الكلام وتقريبها من ذهن المتلقي، حتى ليمكن عده متناً تعليمياً أو كتاباً مدرسياً وهذا ما جعل الكثيرين يقبلون عليه ويجيزون طلاب العلم فيه.

زودنا أبو شكور السالمي بمعرفة واسعة عن الأفكار والآراء التي تحملها المذاهب والأديان الأخرى من خلال عرضه لمجمل آراء الفرق والنحل.

أهم التوصيات:

أوصي إخواني من طلبة العلم وطلاب الدراسات أن لا يزهدوا في تحقيق المخطوطات فهو إحياء للتراث الثري الغني وهو العدة للحاضر والمستقبل، ولا علم للآخرين دون الإفادة من علم الأولين.

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

فهرس أطراف الحديث

فهرس الأعلام

فهرس المذاهب والفرق والجماعات

فهرس البلاد والأماكن

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الآيات القرآنية

سورة البقرة		
رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
3	﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾	166
29	﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾	167- 168
31	﴿ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾	140
95	﴿ وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾	85
124	﴿ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ ﴾	118
143	﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾	228
178	﴿ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾	176
178	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ﴾	176
178	﴿ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾	176
179	﴿ وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾	161
188	﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾	108
219	﴿ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾	147
210	﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ ﴾	299
258	﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ ﴾	248
258	﴿ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	248
286	﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾	124- 125- 142
286	﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾	140- 141

سورة آل عمران

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
18	﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾	283 -65
95	﴿ وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾	85
97	﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾	126 -124
102	﴿ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ ﴾	141 -139
103	﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾	234
105	﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ ﴾	234
105	﴿ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾	234
128	﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾	282-134-133
128	﴿ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ ﴾	134
129	﴿ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ﴾	107
130	﴿ وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴾	69
133	﴿ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾	69

سورة النساء

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
1	﴿ خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ﴾	269
47	﴿ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴾	101
56	﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾	334
59	﴿ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾	231 -179
78	﴿ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾	104 -98
79	﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾	104

93	﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾	175
129	﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾	133- 134 -149- 140
153	﴿ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ﴾	87
164	﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴾	291

سورة المائدة

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
117	﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾	322
33	﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ﴾	256
34-33	﴿ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ ۖ ﴾	150
38	﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا ﴾	108- 151
55	﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾	188- 194
73	﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ﴾	322
75	﴿ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ ﴾	322
83	﴿ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾	63
85	﴿ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٍ ﴾	63
90	﴿ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾	147
90	﴿ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾	147
118	﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾	281

سورة الأنعام

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
2	﴿ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ﴾	165
19	﴿ قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ ﴾	290
57	﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴾	273
61	﴿ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴾	164 -94
103	﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ ﴾	90
144	﴿ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ ﴾	247
153	﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾	235
163	﴿ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾	65

سورة الأعراف

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
12	﴿ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾	278
28	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ ﴾	107
29	﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾	107
33	﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾	148
34	﴿ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾	164
80	﴿ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	148
142	﴿ ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى ﴾	194
143	﴿ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ	86-84

	﴿ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِي ﴾	
143	﴿ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾	66- 87
157	﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ ﴾	147
172	﴿ وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ ﴾	65

سورة الأنفال

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
4	﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗا ﴾	65

سورة التوبة

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
30	﴿ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ ﴾	322
40	﴿ ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ ﴾	215
40	﴿ إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ ﴾	215
40	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ ﴾	215
72	﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ ﴾	287
106	﴿ إِمَّا يُعَذِّبُهُمۡ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيۡهِمۡۗ ﴾	134
111	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ ﴾	70

سورة يونس

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة

2	﴿ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾	297
26	﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾	88
64	﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ﴾	160

سورة هود

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
3	﴿ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ ﴾	155
6	﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾	114- 166
23	﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾	70
32	﴿ يَٰنُوحُ قَدْ جَٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا ﴾	247
106-108	﴿ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ﴾	70

سورة يوسف

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
108	﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾	241

سورة الرعد

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
39	﴿ يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ ﴾	158- 160

سورة الحجر

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
99	﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾	107

سورة النحل

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
26	﴿ فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَـٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ ﴾	299
90	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ ﴾	139- 140
111	﴿ يَوْمَ تَأْتِى كُلُّ نَفْسٍ تُجَـٰدِلُ عَن نَّفْسِهَا ﴾	335
125	﴿ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾	247

سورة الإسراء

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
15	﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾	47
64	﴿ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَـٰدِ ﴾	269
85	﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى ﴾	336

سورة الكهف

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
29	﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾	103
110	﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾	269

سورة مريم

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
30-29	﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ ۖ قَالُوا۟ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِى ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا ﴿٢٩﴾ قَالَ إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىَنِىَ ٱلْكِتَـٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا ﴾	56
72-71	﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّنَذَرُ ٱلظَّـٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾	68-292

90-92-93	﴿ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرۡنَ مِنۡهُ وَتَنشَقُّ ٱلۡأَرۡضُ وَتَخِرُّ ٱلۡجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوۡاْ لِلرَّحۡمَٰنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾ وَمَا يَنۢبَغِي لِلرَّحۡمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴾	308

سورة الأنبياء

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
34	﴿ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلۡخَٰلِدُونَ ﴾	175

سورة الحج

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
75	﴿ ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا ﴾	94

سورة النور

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
31	﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ﴾	155

سورة الفرقان

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
2	﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖ فَقَدَّرَهُۥ تَقۡدِيرٗا ﴾	132-101

سورة الشعراء

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
193-194	﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلۡبِكَ ﴾	61

سورة النمل

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة

9	﴿ هَلۡ تُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾	132

سورة القصص

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
88	﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ ﴾	294

سورة العنكبوت

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
46	﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾	247
29	﴿ أَئِنَّكُمۡ لَتَأۡتُونَ ٱلرِّجَالَ وَتَقۡطَعُونَ ٱلسَّبِيلَ وَتَأۡتُونَ فِي نَادِيكُمُ ٱلۡمُنكَرَۖ ﴾	147

سورة الروم

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
4	﴿لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ ﴾	282

سورة السجدة

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
17	﴿ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾	135- 154
18	﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤۡمِنٗا كَمَن كَانَ فَاسِقٗاۚ لَّا يَسۡتَوُۥنَ ﴾	176

سورة الأحزاب

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
33	﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ﴾	215
38	﴿ وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ قَدَرٗا مَّقۡدُورًا ﴾	101

سورة يس

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
65	﴿ ٱلۡيَوۡمَ نَخۡتِمُ عَلَىٰٓ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَتُكَلِّمُنَآ أَيۡدِيهِمۡ وَتَشۡهَدُ أَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ﴾	335- 336

سورة الصافات

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
95-96	﴿ قَالَ أَتَعۡبُدُونَ مَا تَنۡحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ﴾	132
96	﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ﴾	100-132-278

سورة الزمر

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
3	﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُ ﴾	234
6	﴿ يَخۡلُقُكُمۡ فِي بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ ﴾	167
31	﴿ ثُمَّ إِنَّكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمۡ تَخۡتَصِمُونَ ﴾	335
43	﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ حِينَ مَوۡتِهَا ﴾	69
53	﴿ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾	156
62	﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ ﴾	104

سورة غافر

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
3	﴿ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ ﴾	156
31	﴿ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمٗا لِّلۡعِبَادِ ﴾	104

سورة فصلت

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
10	﴿ وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِيٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ﴾	336
11	﴿ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ﴾	142 -140
21	﴿ وَقَالُواْ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَاۖ قَالُوٓاْ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾	336
40	﴿ ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْۖ ﴾	285-103

سورة الشورى

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
11	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾	296

سورة الزخرف

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
3	﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا ﴾	61
15	﴿ وَجَعَلُواْ لَهُۥ مِنْ عِبَادِهِۦ جُزْءًا ﴾	61
32	﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۚ ﴾	166
77	﴿ وَنَادَوْاْ يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَۖ ﴾	85

سورة الدخان

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
32	﴿ وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	99

سورة الجاثية

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
23	﴿ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٖ ﴾	99
28	﴿ ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾	335

سورة الأحقاف

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
2	﴿ فَٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ عَذَابَ ٱلۡهُونِ ﴾	335

سورة محمد

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
19	﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ ﴾	65

سورة الفتح

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
29	﴿ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ ﴾	263

سورة الحجرات

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
6	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾	176
9	﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ ﴾	219-218
10	﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ ﴾	176
14	﴿ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا ﴾	66

سورة ق

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
29	﴿ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلۡعَبِيدِ ﴾	104
35	﴿ وَلَدَيۡنَا مَزِيدٞ ﴾	88

سورة الذاريات

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
23	﴿ فَوَرَبِّ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ إِنَّهُۥ لَحَقّٞ مِّثۡلَ مَآ أَنَّكُمۡ تَنطِقُونَ ﴾	166
58	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلۡقُوَّةِ ٱلۡمَتِينُ ﴾	114

سورة النجم

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
39	﴿ وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾	274

سورة القمر

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
47	﴿ إِنَّ ٱلۡمُجۡرِمِينَ فِي ضَلَٰلٖ وَسُعُرٖ ﴾	261
49	﴿ إِنَّا كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَٰهُ بِقَدَرٖ ﴾	261-101-98
53	﴿ وَكُلُّ صَغِيرٖ وَكَبِيرٖ مُّسۡتَطَرٞ ﴾	98

سورة الرحمن

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
29	﴿ كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ ﴾	168

سورة الحديد

رقم الآية	الآية	قم الصفحة
3	﴿ هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ ﴾	70

سورة الممتحنة

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
1	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٖ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ﴾	119

سورة الصف

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
14	﴿كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ لِلۡحَوَارِيِّـۧنَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ ﴾	319

سورة الجمعة

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
10	﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ ﴾	279-115

سورة المنافقون

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
1	﴿ وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴾	64

سورة التغابن

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
2	﴿ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ فَمِنكُمۡ كَافِرٞ وَمِنكُم مُّؤۡمِنٞۚ ﴾	163
7	﴿ لَتُبۡعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ ﴾	334
16	﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾	142-141-139

سورة الطلاق

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
7	﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ ﴾	125

سورة التحريم

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
8	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴾	64- 155

سورة الملك

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
2	﴿ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ ﴾	119

سورة الحاقة

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
27	﴿ يَٰلَيْتَهَا كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ ﴾	85

سورة نوح

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
23	﴿ وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾	306
26	﴿ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴾	306
27	﴿ وَلَا يَلِدُوٓا۟ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴾	163- 164

سورة الجن

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
10	﴿ وَأَنَّا لَا نَدْرِىٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴾	104

سورة المدثر

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
38	﴿ كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡ رَهِينَةٌ ﴾	135-336

سورة القيامة

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
23-22	﴿ وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ﴾	86- 96
25-24	﴿ وَوُجُوهٞ يَوۡمَئِذِۭ بَاسِرَةٞ ٢٤ تَظُنُّ أَن يُفۡعَلَ بِهَا فَاقِرَةٞ ﴾	96

سورة الإنسان

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
3	﴿ إِنَّا هَدَيۡنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرٗا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾	63
30	﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ ﴾	98

سورة عبس

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
16-15	﴿ سَفَرَةٖ ١٥ كِرَامِۭ بَرَرَةِۭ ١٦ ﴾	94

سورة الفجر

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
22	﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلۡمَلَكُ صَفّٗا صَفّٗا ﴾	299

سورة البلد

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
1	﴿ وَهَدَيۡنَٰهُ ٱلنَّجۡدَيۡنِ ﴾	63

سورة الشمس

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
8-7	﴿ وَنَفۡسٖ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلۡهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقۡوَىٰهَا ﴾	284

سورة التين

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
5	﴿ ثُمَّ رَدَدۡنَٰهُ أَسۡفَلَ سَٰفِلِينَ ﴾	331

سورة البينة

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
5	﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾	234

سورة الزلزلة

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
8-7	﴿ فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ﴾	135

سورة الفلق

رقم الآية	الآية	رقم الصفحة
2	﴿ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾	104

فهرس أطراف الحديث

الأئمَّة من قريش 189
أترغبون عن ذكر الفاجر؟ اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذره الناس منه 244
أتريد يا أبا ذر أن تساوي الخلفاء الرَّاشدين 207
إذا رأيتم القدريَّة فاقتلوهم فإنَّهم مجوس هذه الأمَّة 279
إذا لقيت آخر أمَّتي أوَّلها فمن كان عنده علم فليظهره..... 248
إذا لقيتم أهل القدر فابدؤوهم بالسُّؤال 250
إذا ولِّيت أمر هذه الأمة فارفق بهم..... 218
الأرواح جنودٌ مجنَّدة تشامُّ كما تشامُّ الخيل 330
الاستطاعة هو الزَّاد والرَّاحلة..... 126
أصحابي كالنُّجوم بأيِّهم اقتديتم اهتديتم 214
اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر 199
اقتلوا الفاعل والمفعول به 148
أما ترضى أن تكون منِّي بمنزلة هارون من موسى 186
إن ابني هذا سيِّد وسيصلح الله [به] بين فئتين من المؤمنين 220
إنَّ العالم أو المتعلِّم إذا مرّا على قريةٍ 156
إنَّ الله تعالى خلق الجنَّة وخلق لها أهلها 161
إنَّ الله تعالى خلق يحيى عليه السَّلام في بطن أمِّه مؤمناً سعيداً نبيَّاً 161
إنَّ أوثق عرى الإيمان الحبُّ في الله والبغض في الله 249
إن بني إسرائيل تفرَّقت بعد موسى على إحدى وسبعين فرقة..... 260
إنَّ قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرَّحمن 295
أنا مدينة العلم وأساسها أبو بكر وجدارها عمر وسقفها عثمان وبابها عليّ 209
إنَّا معاشر الأنبياء أشدُّ النَّاس بلاءً ثمَّ الأولياء 119
إنَّكم سترون ربَّكمكالقمر ليلة البدر 88
البلاء والهواء والشَّهوة معجونةٌ بطينة آدم..... 119
بعثت داعياً مبلِّغاً والله يهدي من يشاء ويضلُّ من يشاء 99
تفكُّر ساعة خير من عبادة سنة..... 107
تقتلك الفئة الباغية..... 219

تقتله الفئة الباغية 225
تنادي النَّار هل من مزيد حتَّى يضع الرَّب قدمه فيها 297
ثلاثةٌ لا غيبة لهم: الفاسق المعلن، والمبتدع، والسُّلطان الجائر 244
حُرِّمت الخمر بعينها قليلها 147
الحسنى هو الجنَّة والزِّيادة النَّظر إلى وجه الله الكريم..... 88
حمَّى ليلة كفَّارة سنة..... 119
حيث ما يدور علي فالحقُّ معه 206
خطَّ رسول الله ﷺ يوماً بين يديه خطاً مستقيماً فقال: هذا دين الله 235
الخلافة من بعدي ثلاثون سنة 200
خلق الله الأرواح قبل خلق الأجساد.....337
خير القرون الذين يلوني ثمَّ الذين يلونهم 213
دخلت أنا وأبو بكرٍ وعمر وخرجت أنا وأبو بكرٍ وعمر 199
دع المراء وإن كنت محقَّاً..... 246
الدُّعاء يردُّ البلاء والصَّدقة تطفئ غضب الرَّب 156
الرِّزق مقسومٌ ومفروغٌ يأتي ابن آدم على أي سيرة ساره الرَّزَّاق 114
سبعٌ من الهدى وفيهنَّ النَّجاة من خرج منها خرج من الجماعة 232
ستفترق أمَّتي من بعدي[على] ثلاثة وسبعين فرقة..... 234
السَّعيد من سعد في بطن أمه والشَّقيُّ من شقي في بطن أمه..... 161
السَّيف محاء للذُّنوب 152
صلُّوا خلف كل برَّ وفاجر 183
عمر خير أهل الله..... 198
فيم كنتم قد ارتفعت أصواتكم..... 211
قاتل الزُّبير في النَّار..... 222
القدريَّة مجوس أمتي.....98
كل ما أصاب المؤمن يكون كفَّارة لذنوبه 152
كلُّ مسكرٍ خمر وكلُّ خمر حرام 147
كلٌ ميسَّرٌ لما خلق له 286
لا تبغضني فتدخل النَّار 216

لا تجتمع أمَّتي على الضَّلالة 229
لا عصمة عن معصية الله إلا بعصمة الله 155
لا يباح دم أحدٍ من أهل القبلة إلا بإحدى معانٍ ثلاث 177
لعنت المرجئة على لسان سبعين نبياً 280
لقد بلغت من الله تعالى مبلغ الافتخار 215
لم يفضلكم أبو بكر لكثرة صلواته ولا لكثرة صيامه 211
لو أنَّ الله تعالى عذَّب أهل سماواته وأهل أرضه لعذَّبهم وهو غير ظالم 102
لولا مشايخ ركَّع وصبيان رضع وبهائم رتَّع وإلالصبَّ العذاب صبَّاً 156
اللهمَّ دار الحقَّ مع عليّ 206
ليلة أسري بي إلى السَّماء فدخلت الجنَّة 199
مرحباً بمؤنسيّ بماله، مرحباً بمؤثريّ بنفسه 210
مروا أبا بكر يصلِّي بالنَّاس 190
ملعونٌ من جمع بين امرأة وابنتها 148
من أحدث في الإسلام حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله 244
من سلبت عنه الطَّاقة وضعت عنه الطَّاعة 142
من شهد على أمَّتي بالكفر فهو أولى به 270
من صوَّر صورةً كلَّفه الله بأن ينفخ فيها الرُّوح وليس بنافخ 140
من عمل لله في الجماعة فإن أصاب تقبَّل الله منه 243
من قال لأخيه المسلم يا كافر فقد باء بأحدهما 270
من كنت مولاه فعليٌّ مولاه 187
من مات ولم ير على نفسه إماماً مات ميتةً الجاهليَّة 180
من نام عن صلاته أو نسيها فليصلِّها إذا ذكرها 172
من وقَّر صاحب بدعة فكأنَّما أعان على هدم الإسلام 244
الموت كفَّارةٌ لكلِّ مسلم 152
هكذا تدخلان الجنَّة من أحبَّكما فهو مؤمن ومن أبغضكما فهو منافق 274
النَّدم توبة 156
يا علي لا يحبُّك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق 222
يخرج من بعدي أقوام لهم نبز 263

يخفِّف الله العذاب عنهما ما لم ييبسا 156
يقال لإبليس يوم القيامة اسجد لآدم وادخل الجنَّة 99
يمحو الله الشَّقاوة ببرِّ الوالدين والصَّدقة والأمر بالمعروف 160
يهلك اثنتان وسبعون فرقة وتنجو واحدة منهم.....260

فهرس الأعلام

أ

آدم عليه السَّلام..... 119, 301

إبراهيم النخعي 236

إبراهيم بن أدهم 40, 241, 238

إبراهيم بن سيَّار النَّظَّام..... 290

إبراهيم بن محمد الاصطخري 33

إبراهيم بن محمد الصريفيني 30

إبراهيم عليه السلام..... 247, 309, 310

ابن أبي ليلى 236, 237

ابن الأثير الجزري 25, 27, 36, 88

ابن الحصين 244

ابن الهيصم..... 295

ابن الوزير اليماني 97, 139

ابن تيمية..... 97

ابن خلدون 24, 25, 35, 179

ابن كُلَّاب 91

أبو إبراهيم المُزَني..... 237

أبو إسحق الإسفرائيني 123

أبو البركات النسفي 41

أبو الثناء محمد بن زيد اللامشي..... 40

أبو الحسن الأشعري 41, 44, 53, 54, 61, 109, 139, 165

أبو الحسين البصري 179

أبو الريحان البيروني..... 33

أبو المظفَّر الإسفراييني..... 32

أبو المعالي الجويني 32, 139, 180

أبو المعين النسفي 32, 40, 94, 177
أبو الهذيل العلاف 217
أبو اليسر البزدوي 32
أبو بكر الأصم 179
أبو بكر الجصَّاص 182
أبو بكر الصِّدِّيق ,197 ,194 ,193 ,192 ,191 ,188 ,182 ,165 ,160 ,130 ,103 ,73 ,64 ,62
198, 199, 200, 201, 202, 205, 208, 210, 211, 213, 214, 215, 216, 217, 224,
230, 249, 266, 270, 271, 272, 274
أبو بيهس الهيصم 286
أبو جهل 100
أبو جعفر المنصور 229
أبو حامد الغزالي 32
أبو حفص الكبير 238
أبو حُلمان الدمشقي 327
أبو حنيفة ,219 ,214 ,208 ,183 ,182 ,174 ,171 ,155 ,130 ,129 ,127 ,57 ,43 ,41 ,39
229, 236, 237, 238, 248, 251, 254, 259, 281, 296, 302
أبو ذر الغفاري رضي الله عنه 207
أبو سعيد الخدري 236
أبو سليمان الجوزجاني 238
أبو شكور السَّالمي ..... 256 ,234 ,212 ,179 ,157 ,116 ,72 ,44 ,41 ,40 ,38 ,12
أبو علي بن سينا 33
أبو مطيع البلخي 238
أبو منصور العجلي 265
أبو موسى الأشعري 273
أبو هديدة الروندي 186
أبو هريرة ..... 330 ,317 ,210 ,209 ,198 ,183 ,172 ,156 ,119 ,107
أبو يوسف القاضي ..... 237 ,214
أحمد بن الحسين البيهقي 32

أحمد بن حسن البياضي 41
أحمد بن حنبل 237
أحمد بن يحيى البلاذري 21, 23
الأحنف بن قيس التميمي 20
إدريس عليه السلام 301, 304
إسحاق بن محمد بن أبان النخعي 264
إسحاق بن يعقوب الأصفهاني 318
إسرافيل عليه السلام 94, 95
إسفنديار 313
إسماعيل بن نوح 26
الأسود بن يزيد 236
الأصمعي 295
ألب أرسلان 27, 31
ألب تكين 25
أم كلثوم بنت علي 198
الأوزاعيّ 236, 243
أيلك خان أحمد أبو نصر 26
أيلك خان ناصر الحق 30

ب

بخت نصَّر 314
برصوما 319
بشر بن غياث المريسي 290, 291, 293
بورتكين طفغاج خان 27
بيان بن سمعان التميمي 294

ت

التفتازاني 41, 124, 139, 221

تيودور المصيصي..... 319

ج

جابر بن عبد الله..... 100, 248
الجاحظ 85, 179
جبريل عليه السلام. 59, 94, 95, 182, 184, 185, 214, 233, 246, 264, 265, 315, 330
الجعد بن درهم..... 83
جعفر الصَّادق..... 129, 167, 168, 229, 238, 259
جمال الدين الغزنوي 41
جهم بن صفوان..... 83, 138, 277, 282, 291

ح

الحسن البصري..... 83,190,236,244
الحسن بن زياد 237
الحسن بن علي ,181, 183, 184, 185, 190, 198, 200, 205, 214, 215, 218, 220, 223
225, 236, 237, 244, 265, 281
الحسين بن علي181, 184, 185, 198, 205, 214, 215, 220, 223, 225, 226, 236, 265, 290
الحسين بن علي السغناني..... 41
الحسين بن محمد النجار 290
الحسين بن منصور الحلَّاج..... 327
حمَّاد بن أبي حنيفة..... 248
حمَّاد بن أبي سليمان 236, 237

خ

خديجة أم المؤمنين 195, 198, 202
خليل السِّجزي 219

د

داود الجواربي..... 294, 295
داود الطَّائيّ 237
ديسقوروس 319

ز

الزبير بن العوام..... 202, 220, 221, 225
زرادشت 254, 309, 313
زفر بن الهذيل..... 155, 237
زهير الأثري 290
زيد العمِّي 231, 242
زيد بن ثابت..... 101
زيد بن حارثة..... 195
زيد بن علي 182, 263

س

ساتوك بغرا قراخان..... 25
سُبَكْتِكين..... 25
سعد بن أبي وقاص..... 202
سعد بن عبادة 180, 189
سعيد بن جبير 237, 242
سفيان الثوريّ 236
سلمان الفارسي 216
سويد بن غفلة 197

ش

شقيق بن إبراهيم 238

شمس الملك 30
شيث عليه السلام 268

ض

ضرار بن عمرو 180, 217, 293

ط

طاهر بن الحسين 23
طغرل بك 27, 28
طلحة بن عبيد الله 183, 198, 202, 220, 221

ع

عائشة أم المؤمنين 211, 213, 215, 222, 236, 244, 330, 335
عامر بن شراحبيل الشعبي 236
عباس الروندي 278
العباس بن عبد المطلب 186, 227
عبد الجبار (القاضي) 33, 85, 110, 113, 132, 174, 293
عبد الرحمن بن عوف 202, 204
عبد الرحيم بن زيد العمِّي 232
عبد السلام بن يوسف القزويني 33
عبد العزيز الحلوائي 256
عبد القاهر البغدادي 32
عبد الكريم بن هوزان القشيري 33
عبد الله بن الزُّبير 225, 280
عبد الله بن شمراخ 272
عبد الله بن عبَّاس 158, 160, 175, 227, 242, 261, 269, 280, 299
عبد الله بن عمر 99, 100, 103, 235, 237, 280
عبد الله بن مسعود 158

عبد الملك بن مروان 21, 237
عبد الملك بن نوح 25
عبيد الله الدَّبُّوسي 171
عبيد المكتئب 281
عثمان البتِّي 281
عثمان بن عفان ,210 ,209 ,208 ,207 ,206 ,205 ,204 ,202 ,196 ,182 , 179 ,73 ,62 ,21
211, 212, 215, 270, 272, 277
عدي بن حاتم 201
عز العز بن عبد السلام 94, 95, 242
عزرائيل عليه السلام 94
عزير – عزرا 51, 314, 316, 323, 324
علقمة بن قيس 236
عليّ بن أبي طالب ,193 ,192 ,191 ,190 ,188 ,186 ,180 ,177 ,176 ,169 ,168 ,160 ,88
194, 195, 196, 197, 198, 200, 202, 204, 205, 206, 208, 209, 210, 212, 213,
214, 217, 219, 220, 221, 222, 223, 227, 229, 230, 231, 236, 237, 248, 263,
264, 265, 266, 267, 268, 271, 273, 274, 298, 308, 312, 313, 327, 335
علي القاري 39
عمر الخيام 33
عمر بن الخطاب ,199 ,198 ,197 ,186 ,180 ,163 ,160 ,158 ,108 ,101 ,100 ,73 ,62 ,20
200, 201, 202, 206, 208, 209, 210, 212, 221, 228, 230, 246, 250, 263, 267,
268, 269, 271, 309
عمرو بن العاص 221, 224
عمرو بن عبيد 114, 132, 217
عميد الملك الكندري 35
عيسى عليه السلام328 ,327 ,323 ,322 ,321 ,320 ,319 ,318 ,281 ,260 ,185 ,59 ,58 ,56

ف

فاطمة الزهراء 198, 214

فيروز شاه 319

ق

قابيل بن آدم 301, 310
القادر بالله –الخليفة العباسي 25, 26
قباذ بن فيروز 313
قتيبة بن مسلم الباهلي 21

ك

كشتاسب بن لهراسب 313
الكعبي 85, 179
كمال الدين ابن الهمام 41
كميل بن زياد 267
كيرلس 319

ل

لبيد بن ربيعة 201

م

المأمون –الخليفة العباسي 23, 238
مازيَّار 106
مالك بن أنس 208, 236,237
ماني بن فاتك 327
مجاهد بن جبير 158, 160
محمد بن إدريس الشَّافعي 174, 177, 182, 183, 224, 237, 303
محمد بن الحسن 57, 127, 215, 238, 251, 296, 298
محمد بن الحنفيَّة 209, 225

محمد بن الفضل 159
محمد بن أيوب الصوفي..... 39
محمد بن حمزة الخطيب 38, 39, 256
محمد بن عبد العزيز الفرهاري 90, 221, 226
محمد بن عبد الله بن الحسن..... 263
محمد بن كرَّام..... 296
محمد بن نُصير النُميري..... 264
محمد بن نعمان الملقب بشيطان الطاق 294
محمود بن سبكتكين..... 26, 30, 312
مروان بن الحكم 183
مزدك بن نامدان 313
معاوية بن أبي سفيان ,223 ,222 ,221 ,220 ,219 ,218 ,217 ,194 ,185 ,183 ,176 ,73 ,21
224, 230, 236, 267, 268, 273
المعتصم– الخليفة العباسي..... 23
المعتمد –الخليفة العباسي 24, 101, 218
معمر بن عبَّاد..... 217
المغيرة بن سعيد 263, 294
المغيرة بن سعيد البجلي 294
المغيرة بن شعبة 201
مفضل المفضل الصيرفي 265
مقاتل بن سليمان 294
المقتدي– الخليفة العباسي..... 36
ملكشاه 27
موسى عليه السلام ,314 ,273 ,260 ,238 ,194 ,193 ,187 ,186 ,88 ,87 ,86 ,85 ,84 ,66 ,58
315, 316, 317, 318
موشكان 318
ميكائيل عليه السلام 94, 95, 246

ن

جم الدين عمر النسفي 32
نسطور 319
نصر بن أحمد الساماني 24
نَظَّام الملك 31
نمرود بن كنعان 247
نوح بن أبي مريم 242
نوح عليه السلام 247
نور الدين الصابوني 41

هـ

هارون بغراخان 26
هارون عليه السَّلام 26, 40, 186, 193, 194, 314, 316
الهروي الشافعي 39
هشام بن الحكم 295, 296
هشام بن سالم الجواليقي 294, 296
هشام بن عبد الملك 263
هشام بن عمرو الفوطي 179

و

واصل بن عطاء 83, 217
الوليد بن عبد الملك 22
الوليد بن عقبة 176

ي

ياقوت الحموي 19, 33
يحيى بن شرف النووي 103, 179

يزدجرد الثالث 21
يزيد بن معاوية 21, 223, 225
يعقوب البراذعيّ 319
يوسف الكادوري 39
يوشع بن نون 314, 316, 317
يونس بن عون النميري 281

فهرس المذاهب والفرق والجماعات

أ

الإباحية 106, 254

الأباضية 174, 271

الأخنسية– المعبدية 274

الأزارقة 179

الإسحاقية 264, 265

الإسماعيلية 179

الأشعرية 32, 35, 54, 83, 109, 122, 180, 285

الإلهامية 283

الإمامية 83, 122, 130, 179, 181, 186, 265, 266, 267

الإمرية –الأموية 264

الأنصار 180, 189, 202, 222

أصحاب الجمل 217

أصحاب الكساء 214

أهل أصحاب الظَّواهر 246

أهل الأهواء 73, 239, 250, 251, 253

أهل بدر 212

أهل البيت 130, 212, 214, 216, 226, 265

أهل الحديبية 212

أهل السُّنَّة والجماعة ,174, 171, 166, 164, 158, 153, 151, 150, 138, 123, 118, 109, 97, 83
186, 208, 217, 223, 227, 234, 242, 246, 257

أهل الشَّام 219

أهل الكتاب 158, 302, 312

ب

البترية 186
البرهمية 311, 325
البكرية 217, 285
بنو إسرائيل 260, 301, 314, 315, 317, 318, 323
بنو ساعدة 180
بنو العباس 227, 229, 233
البيانية 294
البيهسية 286

ت

التابعين 183, 240, 241
التَّاركية 285
التَّناسخية 325, 326

ث

الثنوية 276, 277, 309, 313, 327

ج

الجارودية 186
الجبرية 123, 133, 138, 162, 262, 280
الجريرية 186
الجهمية 50, 52, 83, 114, 122, 146, 290, 299
الجوارية 294, 295
الجواليقية 294, 296

ح

الحبية 106, 284
الحرقية 283
الحرورية 174, 290
الحسبية 284
الحشوية 114
الحلاَّجية 327
الحُلمانية 327
الحلولية 311, 327

خ

الخازمية 272
الخطائييون– دولة الخِطا 27
الخليفية 272
الخوارج 32, 47, 83, 174, 175, 179, 180, 186, 217, 251, 266, 271, 272, 281, 285, 286, 293

ر

الرَّاجية 285
الرافضة– الروافض 122, 150, 213, 217, 251, 262, 263
الراوندية– الروندية 186
الرَّجعية 266
الرِّيوندية –الرَّوندية 278
ربيعة 201, 216

ز

الزَّرادشتية 309, 313

الزَّروانية..... 310
الزَّمزمية..... 309
الزنادقة..... 254, 291
الزيدية..... 83, 122, 179

س

السَّابقية 286
السَّامانيين– الدولة السَّامانية 24
السَّامرية..... 314, 317
السَّائبية..... 285
السَّبئية 266, 327
السَّحابية..... 266, 267
السلاجقة– الدولة السلجوقية..... 26, 28, 31, 34
السُّوفسطائية..... 288

ش

الشَّاكية..... 285
الشّراة..... 271
الشريكية..... 264, 278
الشكاكية..... 271
الشِّمراخية 272
الشَّمسانية 311
الشَّمسية..... 311
الشَّيطانية..... 98
الشيعة..... 212, 213, 244

ص

الصَّحابة ,179, 180, 183, 188, 191, 204, 205, 206, 208, 211, 212, 214, 217, 220, 221
223, 225, 228, 239, 240, 241, 246, 268, 273
الصُّفَّاريين –الدولة الصَّفَّارية 23, 24
الصُّفرية 179, 271
الصوفية 39, 40, 106, 136, 139, 283, 284

ط

الطَّاهريين– الدولة الطَّاهرية 24

ع

العبيدية 281
العجاردة 271
العُزيرية 314
العملية 179, 240, 287
العنادية 288, 289
العندية 289
العيسوية– الأصبهانية 318

غ

الغالية 254
الغرابية– الجمهورية– الغلوية 264
الغزنويين– الدولة الغزنوية 24, 25, 26

ف

الفانية –المفنية 277
الفكرية 19, 44, 284, 285

الفلاسفة 254, 332

ق

القاسطية 279
القبرية 293
القدرية..... 74, 97, 98, 114, 122, 259, 260, 261, 262, 276, 279, 281, 291
القراخانيين– الدولة القراخانية 25, 26, 27
القرامطة 254
قريش..... 163, 180, 181, 186, 189, 216, 217, 218, 228, 271

ك

الكاملية –الكميلية..... 267
الكرامية..... 58, 63, 114, 118, 122, 295
الكسلية– الكسبية 286
الكنزية 272
الكوزية 275
الكيسانية 186, 277

ل

اللفظية 292

م

الماتريدية ,11, 12, 16, 32, – 1 –, 40, 41, 42, 83, 94, 97, 98, 109, 122, 124, 127, 182
287
المارقة 271
مازيَّارية –المحمَّرة 106
المانوية..... 327, 328

المتبرئة– المنبرية 278
المتشككة –اللاأدرية 289
المتقشِّفة 50, 114, 138, 139, 223
المجوس 51, 98, 301, 302, 309, 310, 312, 325, 326
المحكِّمة– المحكِّمية 271, 273
المرجئة 83, 106, 238, 280, 281, 287
المريسية 291
المزدكية 313
المستثنية 287
المشبهة 262, 294
المضطرية 282
المعتزلة 32, 33, 43, 44, 45, 47, 50, 52, 53, 54, 58, 63, 67, 68, 69, 70, 83, 84, 85, 94, 97, 101, 104, 105, 109, 110, 111, 113, 118, 122, 124, 131, 132, 138, 150, 153, 154, 164, 165, 166, 171, 172, 174, 176, 177, 179, 181, 186, 227, 257, 262, 276, 280, 285, 290, 293
المعطلة 262, 288
المغيرية 263, 294
المفروغية 167, 283
المفضلية 265
المفوِّضة 266
المقاتلية 294
المكرمية 285
الملتزقية –الملتزقة 290
الملكائية 319, 322
المنانية –المنائية 283
المنصورية 265
المهاجرون 188, 189, 216
الموشكانية 318

ن

الناصبية..... 262
الناكثة –الناكثية 279
النجَّارية 83, 186, 283
النجدات 174, 179, 271
النِسطورية 319, 322
النُصيرية 264
النُّوشروانية 313

هـ

الهشامية..... 263, 285, 296

و

الواردية..... 292
الواقفية 291

ي

اليعقوبية..... 319, 322
اليهود 51, 60, 83, 301, 302, 312, 314, 316, 318, 320, 321
اليونسية 281

فهرس البلاد والأماكن

أ

أشروسنة 20

أصبهان 31

ألفارياب 21

ب

بخارى 22, 23, 24, 26, 30, 54, 256

بلاد الشَّرق 240

بلاد الهند 326

بلاساغون 25

بلخ 21, 238

ج

جَنْد 26

جوزجان 21

ح

حروراء 271

خ

الختل 20

ختن 328

خراسان 21, 23, 24, 25, 26, 35, 43, 143, 233, 238, 240

خمّ 187

خوارزم 20, 22

د

دمشق 23
ديار الترك..... 240

س

سقيفة بني ساعدة..... 180, 188
سمرقند 23, 26, 27, 30, 32, 38, 256

ش

الشَّاش 20, 23

ص

الصُّغد 20, 21, 22, 23
الصين 240
الصُّغانيان..... 21

ط

طخارستان..... 21

غ

غزنة 25, 30, 240

ف

فرغانة..... 20, 21

ق

قطوان 27

ك

كاشغر 25, 328
كش 22, 38
كشمير 326
الكوفة 127, 129, 175, 176, 209, 214, 236, 237, 242, 254, 271

م

ما وراء النهر ,16 ,12، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 29، 30، 32، 33، 34، 38، 219، 238، 240، 312
المدينة المنوَّرة ,209 ,206 ,202 ,198 ,197 ,194 ,193 ,186 ,180 ,163 ,158 ,100 ,38 ,25 213, 225, 236, 240, 248, 263, 273, 314
مرو 23, 242
مصر 23, 83, 122, 143, 153, 174, 183, 192, 209, 280, 314, 317, 319, 332
مكة 143, 187

ن

نسف 22
نيسابور 21, 24, 30, 32, 238

فهرس المصادر والمراجع

الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين(ت: 360هـ). (1418هـ- 1997م). **الشريعة**. تحقيق: عبد الله بن عمر الدميجي. ط: 1. الرياض: السعودية. دار الوطن. ج: 6.

الآلوسي، محمود شكري. (1429هـ-2008م). **السيوف المشرقة ومختصر الصواعق المحرقة**. تحقيق: مجيد الخليفة. ط: 1. القاهرة: مصر. مكتبة الإمام البخاري للنشر والتوزيع. ص: 728.

الألوسي، محمود شكري. (د. ت.). **مختصر التحفة الاثني عشرية**. تحقيق: محب الدين الخطيب. القاهرة: مصر. المكتبة السلفية. ص: 368.

الآمدي، سيف الدين علي بن محمد(ت:631هـ). (1413هـ- 1993م). **المبين في شرح معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين**. تحقيق: حسن الشافعي. ط: 2. القاهرة: مصر. مكتبة وهبة. ص: 148.

الآمدي، سيف الدين علي بن محمد(ت:631هـ). (1424هـ- 2003م). **الإحكام في أصول الأحكام**. تعليق: عبد الرزاق عفيفي. ط: 1، الرياض: السعودية. دار الصُميعي للنشر والتوزيع. ج: 4.

الآمدي، سيف الدين علي بن محمد(ت:631هـ). (1424هـ-2004م). **أبكار الأفكار في أصول الدين**. تحقيق: أحمد محمد المهدي ط: 2. القاهرة: مصر. دار الكتب والوثائق القومية. ج: 5.

إبلاغ، عناية الله. (1390هـ- 1971م). **الإمام الأعظم أبو حنيفة المتكلّم**. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، الكتاب السادس والستون. ص: 195.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن التميمي الحنظلي الرازي(ت:327هـ). (1372هـ-1952م). **الجرح والتعديل**. ط: 1. بيروت: لبنان. دار إحياء التراث العربي. ج: 9.

ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد البغدادي الأموي القرشي(ت:281هـ). (1410هـ-1990م). **الصمت وآداب اللسان**. تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتاب العربي. ص: 326.

ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد البغدادي الأموي القرشي(ت:281هـ). (1411هـ-1991م). **المرض والكفارات**. تحقيق: عبد الوكيل الندوي. ط: 1. بومباي: الهند. الدار السلفية. ص: 231.

ابن أبي شريف، الكمال. (1317هـ). **المسامرة للكمال بن أبي شريف بشرح المسايرة للكمال بن الهمام في علم الكلام**. ط: 1. بولاق: مصر. المطبعة الكبرى الأميرية. ص: 354.

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد العبسي الكوفي(ت: 235هـ). (1427هـ-2006م). **المصنَّف**. تحقيق: محمد عوَّامة. ط: 1. جدة: السعودية. دار القبلة للثقافة الإسلامية. ج: 26.

ابن أبي عاصم، أبو بكر عمرو الضحَّاك بن مخلَّد الشيباني(ت: 287هـ). (1400هـ- 1986م). **السَّنَّة**. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. ط: 1. بيروت: لبنان. المكتب الإسلامي. ج: 2.

ابن أبي العز، علي بن علي بن محمد الدمشقي(ت: 792). (1411هـ-1990م). **شرح العقيدة الطحاوية**. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، شعيب الأرنؤوط. ط:2. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 2.

ابن الأثير، أبو الحسن عز الدين علي بن محمد الجزري(ت: 630هـ). (1415هـ-1994م). **أسد الغابة في معرفة الصحابة**. تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 8.

ابن الأثير، أبو الحسن عز الدين علي بن محمد الجزري(ت: 630هـ). (د. ت.). **اللباب في تهذيب الأنساب**. بغداد: العراق. مكتبة المثنى. ج: 3.

ابن إسحاق، محمد(ت: 151هـ). (1396هـ- 1976م). **سيرة ابن إسحاق المسمَّاة بكتاب المبتدأ والمبعث والمغازي**. تحقيق: محمد حميد الله. فاس: المغرب. معهد الدراسات والأبحاث للتعريب. ص: 395.

ابن بلبان، علاء الدين علي الفارسي(ت: 739هـ). (1414هـ-1993م). **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط: 2. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 18.

ابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم. (1406هـ-1986م). **منهاج السنة النبوية**. تحقيق: محمد رشاد سالم. ط: 1. جامعة محمد بن سعود الإسلامية. ج: 9.

ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني(ت: 728هـ). (1426هـ). **بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية**. ط: 1. المدينة المنورة: السعودية. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. ج: 10.

ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحرَّاني(ت: 728هـ). (1426هـ- 2005م). **مجموع الفتاوى**. اعتنى بها وخرَّج أحاديثها: عامر الجزَّار، أنور الباز. ط: 3. المنصورة: مصر. دار الوفا للطباعة والنشر. ج: 37.

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي(ت: 597هـ). (1403هـ-1983م). **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**. قدم له وضبطه: خليل المس. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 2.

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي(ت: 597هـ). (1412هـ- 1992م). **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**. تحقيق: محمد عطا، مصطفى عطا. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 19.

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي(ت: 597هـ). (1418هـ-1997م). **الموضوعات من الأحاديث المرفوعات**. تحقيق: نور الدين بوياجيلار. ط: 1. الياض: السعودية. أضواء السلف. ج: 4.

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي(ت: 597هـ). (1423هـ-2002م). **تلبيس إبليس**. تحقيق: أحمد بن عثمان المزيد، ط: 1. الرياض: المملكة العربية السعودية. دار الوطن. ص: 1571.

ابن حبَّان، أبو حاتم محمد بن حِبَّان بن أحمد التميمي البُسْتي(ت: 354هـ). (1398هـ- 1978م). **الثقات**. ط: 1. حيدر آباد الدكن: الهند. دائرة المعارف العثمانية. ج: 9.

ابن حِبَّان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي(ت: 354هـ). (1312هـ- 1992م). **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. بيروت: لبنان. دار المعرفة. ج: 3.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني(ت: 852هـ). (1379هـ). **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**. تحقيق: عبد العزيز بن باز. محمد عبد الباقي، محب الدين الخطيب. بيروت: لبنان. دار المعرفة. ج: 13.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني(ت: 852هـ). (1423هـ-2002م). **لسان الميزان**. اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة. ط: 1. مكتب المطبوعات الإسلامية. ج: 10.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني(ت: 852هـ). (د. ت.). **الإصابة في تمييز الصحابة**. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 9.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري(ت: 456هـ). (1347هـ). **المحلى بالآثار**. تحقيق: محمد منير الدمشقي. ط: 1. مصر. إدارة الطباعة المنيرية. ج: 11.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري(ت: 456هـ). (1416هـ-1996م). **الفصل في الملل والأهواء والنحل**. تحقيق: محمد إبراهيم نصر، عبد الرحمن عميرة. ط: 2. بيروت: لبنان. دار الجيل. ج: 5.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري(ت: 456هـ). (د. ت.). **الإحكام في أصول الأحكام**. قدَّم له: إحسان عباس. بيروت: لبنان. دار الآفاق الجديدة. ج: 8.

ابن الحنائي، المولى علاء الدين علي بن أمر الله الحميدي المعروف بقنالي زادة(ت: 979هـ). (1426هـ-2005م). **طبقات الحنفية**. تحقيق: محي هلال السرحان، ط: 1. بغداد: العراق. ديوان الوقف السني. ج: 3.

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني (164-241هـ). (1403هـ-1983م). **الزهد**. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 480.

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني(ت: 231هـ). (1416هـ-1995م). **مسند الإمام أحمد بن حنبل**. أشرف على تحقيقه: شعيب الأرنؤوط. ط: 1. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 50.

ابن حوقل، أبو القاسم. (1873م). **المسالك والممالك**. ليدن. مطبع بريل. ص: 406.

ابن خلدون، عبد الرحمن(ت: 808هـ). (1421هـ-2000م). **تاريخ ابن خلدون** المسمَّى **ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**. تحقيق: خليل شحادة. راجعه: سهيل زكَّار. بيروت: لبنان. دار الفكر. ج: 8.

ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد(ت: 681هـ). (1414هـ-1994م). **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**. تحقيق: إحسان عباس. ط: 1. بيروت: لبنان. دار صادر: ج: 7.

ابن رجب، زين الدين أبو الفرج الحنبلي(ت: 795هـ). (1417هـ-1996م). **فتح الباري شرح صحيح البخاري**. تحقيق: محمود شعبان عبد المقصود، وآخرين. ط: 1. القاهرة: مصر. مكتبة الغرباء الأثرية. ج: 10.

ابن السُّبكي، تاج الدين عبد الوهاب. (د. ت.). **حاشية البناني على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع**. بيروت: لبنان. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. ج: 2.

ابن شبَّة، أبو زيد عمر بن شبَّة النميري البصري(173-262هـ). (1399هـ-1978م). **تاريخ المدينة المنوَّرة**. تحقيق: فهيم محمد شلتوت. (د: ن). ص: 1396.

ابن صاعد، أبو القاسم صاعد بن أحمد الأندلسي(ت: 462). (1912م). **طبقات الأمم**. تحقيق: الأب لويس شيخو اليسوعي. بيروت: لبنان. المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين. ص: 124.

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر الدمشقي(ت:1252هـ). (1412هـ-1992م). **رد المحتار على الدر المختار**. ط: 2. بيروت: لبنان. دار الفكر. ج: 6.

ابن عادل، أبو حفص عمر بن علي الدمشقي الحنبلي(ت: بعد 880هـ). (1419هـ-1998م). **اللباب في علوم الكتاب**. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، على محمد معوض. ط: 1.بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. 20.

ابن عاشور، محمد الطاهر. (1984م). **تفسير التحرير والتنوير**. تونس. طبعة الدار التونسية للنشر. ج: 30.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي(ت: 463هـ). (1414هـ- 1994م). **جامع بيان العلم وفضله**. تحقيق: أبو الأشبال الزهيري. ط: 1. الدمام: السعودية. دار ابن الجوزي. ج: 2.

ابن عبد البر. أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي(ت: 463هـ). (1423هـ-2002م). **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**. صحَّحه وخرَّج أحاديثه: عادل مرشد. ط: 1. عمان: الأردن. دار الأعلام. ص: 1025.

ابن عبد السلام، أبو محمد عز الدين بن عبد العزيز(ت: 660هـ). (1414هـ-1991م). **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**. مراجعة وتعليق: طه عبد الرؤوف سعد. القاهرة: مصر. مكتبة الكليات الأزهرية. ج: 2.

ابن عدي، أبو أحمد عبد الله الجرجاني(ت: 365هـ). (1418هـ-1997م). **الكامل في ضعفاء الرجال**. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 9.

ابن العديم، الصاحب كمال الدين عمر بن أحمد. (د. ت.). **بغية الطلب في تاريخ حلب**. تحقيق: سهيل زكار. بيروت: لبنان. دار الفكر. ج: 12.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله(ت: 571هـ). (1415هـ- 1995م). **تاريخ مدينة دمشق**. تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي. بيروت: لبنان. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. ج: 80.

ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي(ت: 546هـ). (1422هـ-2001م). **المحرَّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 6.

ابن العمراني، محمد بن علي بن محمد (ت:580هـ). (1419هـ- 1999م). **الإنباء في تاريخ الخلفاء**. تحقيق: قاسم السامرائي. ط:1. القاهر: مصر. دار الآفاق العربية. ص: 366.

ابن الغَزي، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن(ت: 1167هـ). (1411هـ- 1990م). **ديوان الإسلام**. تحقيق: سيد كسروي حسن. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 4

ابن الفرَّاء، أبو يعلى محمد بن الحسين الحنبلي(ت: 458هـ). (د. ت.). **إبطال التأويلات لأخبار الصفات**. تحقيق: محمد بن حمد الحمود النجدي. الجهراء: الكويت. دار إيلاف الدولية. ص: 500.

ابن الفرَّاء، أبو يعلى محمد بن الحسين الحنبلي(ت:458هـ). (1974م). **المعتمد في أصول الدين**. تحقيق: وديع زيدان حداد. بيروت: لبنان. دار المشرق. ص: 301.

ابن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن الأصبهاني(ت: 406هـ). (2003م). **مشكل الحديث أو تأويل الأخبار المتشابهة**. تحقيق: دانيال جيماريه. دمشق: سوريا. المعهد الفرنسي للدراسات العربية بدمشق.ص: 466.

ابن قُطْلُوبُغا، أبو الفداء زين الدين قاسم السُّودُوني(ت:879هـ). (1413هـ- 1992م). **تاج التراجم**. تحقيق: محمد خير يوسف. ط: 1. دمشق: سوريا. دار القلم. ص: 586.

ابن القيم، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر الجوزية(ت: 751هـ). (1381هـ-1961م). **إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان**. تحقيق: محمد سيد كيلاني. القاهرة. مر. مكتبة دار التراث. ج: 2.

ابن القيم، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر الجوزية(ت: 751هـ). (1422هـ-2001م). **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**. تحقيق: رضوان جامع رضوان.. القاهرة: مصر. مؤسسة المختار للتوزيع والنشر، القاهرة. ج: 2.

ابن القيم، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر الجوزية(ت: 751هـ). (د. ت.). **شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل**. ط: 3. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 510.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي(ت: 774هـ). (1418هـ-1997م). **البداية والنهاية**. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط: 1. الجيزة: مصر. هجر للطباعة والنشر. ج: 21.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي(ت: 774هـ). (1420هـ-1999م). **تفسير القرآن العظيم**. تحقيق: سامي السلامة. ط: 2. الرياض: السعودية. دار طيبة للنشر والتوزيع. ج: 8.

ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 275هـ). (د. ت.). **سنن ابن ماجة**. تحقيق: فؤاد عبد الباقي. فيصل عيسى البابي الحلبي. ج: 2.

ابن المبارك، عبد الله المرزوي(ت: 181هـ). (د.ت.). **الزهد**. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 816.

ابن الملقِّن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي(ت: 804هـ).(1425هـ-2004م). **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**. تحقيق: مصطفى عبد الحي، عبد الله بن سليمان، ياسر بن كمال. ط: 1. الرياض: السعودية. دار الهجرة للنشر والتوزيع. ج: 10.

ابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن يحيى الأصبهاني(ت: 395هـ). (1426هـ-2005م). **معرفة الصحابة**. تحقيق: عامر حسن صبري. ط: 1. العين: الإمارات. مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة. ج: 2.

ابن منظور. (د. ت.). **لسان العرب**. القاهرة: مصر. دار المعارف. مج: 6. ج: 55.

ابن نُجيم، زين الدين بن إبراهيم الحنفي(ت: 970هـ). (د. ت.). **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**. ط: 1. القاهرة: مصر. المطبعة العلمية. ج: 8.

ابن نُجيم، سراج الدين عمر بن إبراهيم الحنفي(ت: 1005هـ). (1422هـ- 2002م). **النهر الفائق شرح كنز الدقائق**. تحقيق: أحمد عزو عناية. ط:1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 3.

ابن الوزير، أبي عبد الله محمد بن إبراهيم اليماني(ت: 840هـ). (1407هـ-1987م). **إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى مذهب الحق من أصول التوحيد**. ط: 2. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 437.

ابن الوزير، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم اليماني(ت: 840هـ). (1415هـ- 1994م). **العواصم والقواصم في الذَّب عن سنَّة أبي القاسم**. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط: 3. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 9.

أبو حنيفة. (1368هـ). **العالم والمتعلم**. تحقيق: محمد زاهد الكوثري. القاهرة: مصر. مطبعة الأنوار. ص: 60.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني(ت: 275هـ). (1418هـ-1997م). **سنن أبي داود**. إعداد: عزت عبيد الدعاس، عبيد السيد. ط: 1. بيروت: لبنان. دار ابن حزم للطباعة والنشر. ج: 5.

أبو زهرة، محمد. (1404هـ). **محاضرات في النصرانية**. ط: 4. الرياض: السعودية. الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد. ص: 238.

أبو الشيخ، عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني(ت: 369هـ). (1408هـ). **العظمة**. تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري. ط: 1. الرياض: السعودية. دار العاصمة. ص: 1960.

أبو عذبة، الحسن بن عبد المحسن. (1322هـ). **الروضة البهيَّة فيما بين الأشاعرة والماتريديَّة**. ط: 1. حيدر بباد: الهند. دائرة المعارف النظامية. ص: 87.

أبو مطيع، مكحول النسفي. (1980م). **الرد على أهل البدع والأهواء**. تحقيق: ماريا برناند. مصر. مجلة أناليس إسلامولوجيكس. عدد: 16. ص- ص: 39-126.

أبو نُعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني(ت: 430هـ). (1409هـ-1988م). **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: دار الكتب العلمية. ج: 10.

أبو نُعيم، أحمد ين عبد الله بن أحمد الأصبهاني(ت: 430هـ). (1419هـ-1998م). **معرفة الصحابة**. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، ط1 عام، الرياض: السعودية. دار الوطن للنشر. ج: 7.

أبو نُعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني(ت: 430هـ). (1422هـ-2001م). **الإمامة والرد على الرافضة**. تحقيق: علي الفقيهي. ط: 3. المدينة المنورة: السعودية. مكتبة العلوم والحكم. ص: 408.

الأثري، مجدي بن محمد. (1416هـ-1996م). **شفاء العيّ بتخريج وتحقيق مسند الإمام الشافعي بترتيب العلامة السَّندي**. ط: 1. القاهرة: مصر. مكتبة ابن تيمية. ج: 2.

الأحمد نكري، عبد النبي بن عبد الرسول. (1421هـ-2000م). **دستور العلماء**. عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 4.

أرمينيوس، ف. (د. ت.). **تاريخ بخارى منذ أقدم العصور حتى العصر الحاضر**. ترجمة: أحمد الساداتي. القاهرة: مصر. مكتبة نهضة الشرق. ص: 555.

الإسفراييني، أبو المظفَّر(ت: 470هـ). (1403هـ-1983م). **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**. ط: 1. بيروت: لبنان. عالم الكتب. ص: 227.

الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل(ت:330هـ). (1955م). **اللُّمع في الرد على أهل الزيغ والبدع**. تحقيق: حمودة غرابة. مطبعة مصر شركة مساهمة مصرية. ص: 136.

الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت: 330هـ). (1400هـ -1980م). **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين**. عني بتصحيحه: هلموت ريتر. ط: 3. فيسبادن: ألمانيا. فرانز شتاينز بفيسبادن. ص: 687.

الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل(ت: 330هـ). (د. ت). **الإبانة عن أصول الديانة**. ط: 1. بيروت: لبنان. دار ابن زيدون. ص: 76.

الأصفهاني، عماد الدين محمد بن محمد (ت:597). (1425هـ- 2004م). **تاريخ دولة آل سلجوق**. قدَّم له: يحيى مراد. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 390.

الأنباري، كمال الدين أبو البركات عبد الرحمن بن محمد(ت:557هـ). (1409هـ-1988م). **الداعي إلى الإسلام**. تحقيق: سيّد باغجوان. ط: 1. بيروت: لبنان. دار البشائر الإسلامية. ص: 519.

البابرتي، أكمل الدين محمد بن محمد(ت: 786هـ). (2009م). **شرح وصية الإمام أبي حنيفة**. تحقيق: محمد العايدي، حمزة البكري، ط: 1. عمان: الأردن. دار الفتح. ص: 155.

البار، محمد علي. (1982م). **المسلمون في الاتحاد السوفياتي عبر التاريخ**. ط: 1. جدة: السعودية. دار الشروق. ص: 796.

بارتولد، ف، ف. (1401هـ-1981م). **تاريخ تركستان من الفتح العربي إلى الغزو المغولي**. ترجمة: صلاح الدين عثمان هاشم. ط: 1. الكويت. المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. ص: 1040.

بارتولد، ف، ف. (1434هـ- 2013م). **تاريخ الحضارة الإسلامية**. ترجمة: حمزة طاهر، ط: 1. الجيزة: مصر. عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية. ص: 127.

الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب (ت:403هـ)، (1407هـ-1987م). **تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل**. تحقيق: عماد الدين حيدر. ط: 1. بيروت: لبنان. مؤسسة الكتب الثقافية. ص: 568.

الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب(ت:403هـ). (1421هـ-2000م). **الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به**. تحقيق: محمد زاهد الكوثري. ط: 2. القاهرة : مصر. المكتبة الأزهرية للتراث. ص: 198.

البخاري، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد (ت: 730هـ). (1418هـ-1998م). **كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي**. وضع حواشيه: عبد الله محمود محمد عمر. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 4.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي(ت: 256هـ). (1406هـ-1986م). **التاريخ الصغير**. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. ط: 1. بيروت: لبنان. دار المعرفة. ج: 2.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي(ت: 256هـ). (1419هـ-1998م). الأدب المفرد. تحقيق: سمير بن أمين الزهيري. ط: 1. الرياض: السعودية. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. ص: 887.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي(ت: 256هـ). (1422هـ). **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه**. اعتنى به: محمد زهير الناصر. ط: 1. بيروت: لبنان. دار طوق النجاة للطباعة والنشر والتوزيع. ج: 9.

البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي. (1424هـ - 2003م). **التعريفات الفقهية**. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 246.

البريهاري، أبو محمد الحسن بن علي بن خلف(ت:329). (1414هـ-1993م). **شرح السُّنَّة**. تحقيق: خالد الردادي. ط: 1. المدينة المنورة: السعودية. مكتبة الغرباء الأثرية. ص: 156.

البزَّار، أبو بكر أحمد بن عمر(ت:292هـ). (1409هـ-1988م). **البحر الزَّخَّار المعروف بمسند البزَّار**. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، عادل بن سعد، صبري عبد الخالق. المدينة المنوذَرة: السعودية. ج: 18.

البزدوي، أبو اليسر محمد. (1424هـ-2003م). **أصول الدين**. تحقيق: هانز بيتر لنس. ط: 1. القاهر: مصر. المكتبة الأزهرية للتراث. ص: 271.

البصري، أبو الحسين محمد بن علي الطيب المعتزلي(ت: 436هـ). (1403هـ). **المعتمد في أصول الفقه**. تحقيق: خليل الميس. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 2.

البطليوسي، ابن السيد محمد بن عبد الله أبو محمد (ت: 521هـ). (1403هـ). **الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف**. تحقيق: محمد رضوان الداية. ط: 2. بيروت: لبنان. دار الفكر. ص: 264.

البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب(ت:463هـ). (1422هـ- 2001م). **تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها ووارديها**. تحقيق: بشار عواد معروف. بيروت: لبنان. دار الغرب الإسلامي . ج: 17.

البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي(ت:429هـ). (1423هـ-2002م). **أصول الدين**. تحقيق: أحمد شمس الدين، ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 415.

البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي(ت:439هـ). (د. ت.). **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم**. تحقيق: محمد عثمان الخشت. القاهرة: مصر. مكتبة ابن سينا. ص: 317.

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود(ت:516هـ). (1409هـ). **تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل**. تحقيق: محمد النمر، عثمان ضميرية، سليمان الحرش. الرياض: السعودية. دار طيبة للنشر والتوزيع. ج: 8.

البكجري، علاء الدين مغلطاي ابن قليح الحنفي(ت: 762هـ). (1422هـ-2001م). **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**. تحقيق: عادل بن محمد، أسامة بن إبراهيم. ط: 1. القاهرة: مصر. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر. ج: 12.

البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز الأندلسي(ت: 487هـ). (1403هـ). **معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع**. ط: 3. بيروت: لبنان. عالم الكتب. ج: 4.

البلاذري، أبو العباس أحمد بن يحيى. (د.ت.). **فتوح البلدان**. تحقيق: عبد الله أنيس الطباع، وعمر أنيس الطباع. بيروت: لبنان. مؤسسة المعارف للطباعة والنشر. ص: 768.

البهوتي، منصور بن يونس. (1417هـ-1997م). **كشاف القناع عن متن الإقناع**. تحقيق: محمد أمين الضناوي. ط: 1. بيروت: لبنان. عالم الكتب. ج: 5.

البوصيري، شهاب الدين أحمد بن أبي بكر. (1420هـ-1999م). **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**. تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي. ط: 1. الرياض: السعودية. دار الوطن. ج: 9.

البياضي، كمال الدين أحمد. (1425هـ- 2004م). **إشارات المرام من عبارات الإمام**. تحقيق: يوسف عبد الرازق الشافعي. ط: 1. كراتشي: باكستان. زمزم ببلشرز. ص: 355.

البَيْجوري، إبراهيم. (1422هـ-2002م). **تحفة المريد على جوهرة التوحيد**. تحقيق: علي جمعة محمد الشافعي. ط: 1. القاهرة: مصر. دار السلام. ص: 405.

البيروني، أبو الريحان محمد بن أحمد (ت:440هـ).(1377هـ-1958م). **تحقيق ما للهند من مقولةٍ معقولةٍ في العقل أو مرذولة**. حيدر آباد: الهند. دائرة المعارف العثمانية. ص: 548.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين(ت: 458هـ). (1413هـ-1993م). **الأسماء والصفات**. تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، ط1 عام. جدة: السعودية. مكتبة السوادي. ج: 2.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين(ت: 458). (1379هـ-1959م). **الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة**. دار العهد الجديد. ص: 200.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين(ت: 458هـ). (1408هـ-1988م). **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة**. اعتنى به: عبد المعطي القلعجي، ط: 1. القاهرة: مصر. دار الريان للتراث. ج: 7.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين(ت: 458هـ). (1410هـ-1989م). **السنن الصغير**. تحقيق: عبد المعطي قلعجي. ط: 1. كراتشي: باكستان. جامعة الدراسات الإسلامية. ج: 4.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين(ت: 458هـ). (1423هـ- 2003م). **الجامع لشعب الإيمان**. تحقيق: عبد العلي حامد، مختار الندوي. ط: 1. الرياض: السعودية. مكتبة الرشيد ناشرون. ج: 14.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين(ت:458هـ). (1424هـ-2003م). **السنن الكبرى**. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط: 3. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 11.

البيهقي، أبو الحسن ظهير الدين علي بن زيد(ت: 565هـ). (1365هـ- 1946م). **تاريخ حكماء الإسلام**. تحقيق: محمد كرد علي. دمشق: سويا. مطبعة الترقي. ص: 203.

البيهقي، أبو الفضل محمد بن حسين(ت: 470م). (د. ت.). **تاريخ البيهقي**. ترجمة: يحيى الخشاب، وصادق نشأت، مكتبة الأنجلو المصرية. ص: 813.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت: 279هـ). (1398هـ-1978م). **الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي**. تحقيق: أحمد شاكر، محمد عبد الباقي، إبراهيم عوض. ط: 2. شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر. ج: 5.

تشانجي زادة، محمد بن أحمد (ت: 1031هـ). **نور العين في إصلاح جامع الفصولين لابن قاضي سماونة**. مخطوط في مكتبة جامعة الرياض (رقم الحفظ 3777).

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر(ت: 793هـ). (1422هـ-2001م). **شرح المقاصد**. وضع حواشيه وعلَّق عليه: إبراهيم شمس الدين. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. مج: 3.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر(ت: 793هـ). (1433هـ-2012م). **شرح العقائد النسفية**. ط: 2. كراتشي: باكستان. مكتبة المدينة. ص: 385.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر(ت: 793هـ). (د. ت.). **شرح التلويح على التوضيح**. مصر. مكتبة صبيح. ج: 2.

التهانوي، محمد علي. (1996م). **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**. تحقيق: علي دحروج. ط: 1. بيروت: لبنان. مكتبة لبنان ناشرون. ص: 2132.

الثعالبي، أبو منصور عبد الملك بن محمد(ت: 429هـ). (1403هـ-1983م). **يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر**. تحقيق: مفيد محمد قمحية. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية.ج: 3.

الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم(ت: 427هـ). (1422هـ- 2002م). **تفسير الثعلبي المسمَّى الكشف والبيان عن تفسير القرآن**. تحقيق: أبي محمد بن عاشور. ط: 1. بيروت: لبنان. دار إحياء التراث العربي. ج: 10.

الجرجاني، السيد الشريف علي بن محمد(ت: 816هـ). (1985م). **التعريفات**. بيروت: لبنان. مكتبة لبنان. ص: 336.

الجرجاني، السيد الشريف علي بن محمد (ت: 816هـ). (1419هـ-1998م). **شرح المواقف**. ضبطه وصحَّحه: محمود عمر الدمياطي. ط: 1. بيروت: لبنان. ج: 8.

جنكيزخان، عبد العزيز. (د. ت.). **تركستان قلب آسيا**. طبع ونشر الجمعية الخيرية التركستانية. ص: 200.

الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله إمام الحرمين(ت: 478هـ). (1369هـ-1950م). **الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد**. تحقيق: محمد موسى، وعلي عبد الحميد. مصر. مكتبة الخانجي. ص: 458.

الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله إمام الحرمين(ت:478هـ). (1969م). **الشامل في أصول الدين**. تحقيق: علي النشَّار، وفيصل عون، وسهير مختار. الاسكندرية: مصر. منشأة المعارف. ص: 731.

الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله إمام الحرمين(ت: 478هـ). (1399هـ). **البرهان في أصول الفقه**. تحقيق: عبد العظيم الديب. طبع على نفقة صاحب السمو الشيخ خليفة أمير دولة قطر. ص: 1463.

الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله إمام الحرمين(ت: 478هـ). (1979م). **غياث الأمم في التياث الظلم**. تحقيق: مصطفى حلمي، وفؤاد عبد المنعم. الاسكندرية: مصر. دار الدعوة. ص: 422.

حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله. (د. ت.) **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**. بيروت: لبنان. دار إحياء التراث العربي. ج: 6.

الحاكم، أبو عبد الله النيسابوري. (1417هـ-1997م). **المستدرك على الصحيحين**. تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي. ط: 1. القاهرة: مصر. دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع. ج: 5.

حسن، حسن إبراهيم. (1416هـ-1996م). **تاريخ الإسلام السياسي والديني والاجتماعي**. ط: 14. دار بيروت: لبنان. دار الجيل. ج: 4.

الحفني، عبد المنعم. (1413هـ-1993م). **موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية**. القاهر: مصر. دار الرشد. ص: 429.

حلمي، أحمد كمال الدين. (1395هـ- 1975م). **السلاجقة في التاريخ والحضارة**. ط: 1. الكويت. دائرة البحوث العلمية للنشر. ص: 422.

حمدي، حافظ أحمد. (د. ت). **الدولة الخوارزمية والمغول**. ملتزم الطبع والنشر دار الفكر العربي. ص: 345.

الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الرومي. (1397هـ-1977م). **معجم البلدان**. بيروت: لبنان. دار صادر. ج: 5.

الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الرومي. (1999م). **معجم الأدباء إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب**. تحقيق: إحسان عباس. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الغرب الإسلامي. ج: 7.

الحِمْيَري، الأمير أبو سعيد نشوان(573هـ). (1985م). **الحور العين عن كتب العلم الشرائف دون النساء العفائف**. تحقيق: كمال مصطفى. ط: 2. بيروت: لبنان. دار آزال للطباعة. ص: 429.

الخبازي، جلال الدين عمر بن محمد الخجندي(ت:691هـ). (2006م). **الهادي في أصول الدين**. تحقيق: عادل بك. استانبول: تركيا. (د.ن.). ص: 356.

خلف، محمود محمد. (2014م). **بلاد ما وراء النهر في العصر العباسي**. القاهرة: مصر. الهيئة المصرية العامة للكتاب. ص: 379.

الخليلي، أبو يعلى خليل بن عبد الله القزويني(ت: 446هـ). (1409هـ- 1989م). **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**. تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس. ط: 1. الراض: السعودية. مكتبة الرشيد. مج: 3.

الخوارزمي، محمد بن أحمد بن يوسف(ت:378هـ). (1409هـ- 1989م). **مفاتيح العلوم**. تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط: 2. بيروت: لبنان. دار الكتاب العربي، ص: 284.

خياطة، نهاد. (2004م). **الفرق والمذاهب المسيحية منذ البدايات حتى ظهور الإسلام**. دمشق: سوريا. دار الأوائل. ص: 175.

الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر(ت: 385هـ). (1411هـ-1990م). **كتاب الرؤية**. تحقيق: إبراهيم العلي، وأحمد الرفاعي. ط: 1. الزرقاء: الأردن. مكتبة المنار. ص: 413.

الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر(ت: 385هـ). (1414هـ-1994م). **تعليقات الدار قطني على المجروحين لابن حبان البستي**. تحقيق: خليل بن محمد العربي. ط: 1. القاهرة: مصر. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر. ص: 380.

الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر(ت: 385هـ). (1424هـ- 2004م). **سنن الدار قطني**. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن شلبي، عبد اللطيف حز الله، أحمد برهوم. ": 1. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 5.

الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن(ت: 255هـ). (1421هـ-2000م). **مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي**. تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. ط: 1. الرياض: السعودية. دار المغني للنشر والتوزيع. ج: 4.

الدَّبُّوسي، أبو زيد عبيد الله بن عمر بن عيسى الحنفي(ت:430هـ). (1421هـ-2001م). **تقويم الأدلة في أصول الفقه**. تحقيق: خليل محي الدين الميس. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 472

الدوسري، جاسم بن سليمان الفَهيد. (1410هـ-1989م). **الروض البسَّام بترتيب وتخريج فوائد تمَّام**. ط: 1. بيروت: لبنان. دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع. ج: 5.

الدولابي، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد(ت: 310هـ). (1421هـ-2000م). **الكنى والأسماء**. تحقيق: محمد الفاريابي. ط: 1. بيروت: لبنان. دار ابن حزم. ج: 3.

الديلمي، شيرويه بن شهردار أبو شجاع الهمذاني (ت: 509هـ). (1406هـ-1986م). **الفردوس بمأثور الخطاب**. تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 5.

الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد(ت: 748هـ). (1382هـ- 1963م). **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**. تحقيق: علي محمد البجاوي. بيروت: لبنان. دار المعرفة للطباعة والنشر. ج: 4.

الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد(ت: 748هـ). (1402هـ-1982م). **سير أعلام النبلاء**. أشرف على تحقيقه: شعيب الأرناؤوط. ط: 2. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 25.

الذَّهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد(ت: 748هـ). (1411هـ - 1990م). **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**. تحقيق: عمر عبد السلام تدمري. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتاب العربي. ج: 52.

الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد(ت: 748هـ). (1419هـ). **مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن**. تحقيق: محمد زاهد الكوثري، وأبو الوفا الأفغاني، ط: 4. حيدر آباد الدكن: الهند. لجنة إحياء المعارف النعمانية. ص: 96.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر الخطيب(ت: 606هـ). (1356هـ-1938م). **اعتقادات فرق المسلمين والمشركين**. تحرير: علي سامي النشار. القاهرة: مصر. مكتبة النهضة المصرية. ص: 101.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر الخطيب(ت: 606هـ). (1401هـ-1981م). **تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب**. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. ج: 32.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر الخطيب(ت:606هـ). (1986م). **الأربعين في أصول الدين**. تحقيق: أحمد حجازي السقا. ط: 1. القاهرة: مصر. مكتبة الكليات الأزهرية. ج: 2.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر الخطيب(ت:606هـ). (1406هـ-1986م). **أساس التقديس**. تحقيق: أحمد حجازي السقا. القاهرة: مصر. مكتبة الكليات الأزهرية. ص: 318.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر الخطيب(ت: 606هـ). (د. ت.). **محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين**. اعتنى به: طه عبد الرؤوف سعد. القاهرة: مصر. مكتبة الكليات الأزهرية. ص: 256.

الرافعي، أبو القاسم عبد الكريم بن محمد القزويني(ت: 623هـ). (1417هـ-1997م). **العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير**. تحقيق: علي محمد عوض، عادل أحمد عبد الموجود. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 13.

الراوندي، مجمد بن علي بن سليمان. (2005م). **راحة الصدور وآية السرور في تاريخ الدولة السلجوقية**. ترجمة: إبراهيم الشواربي، وعبد النعيم حسنين، وفؤاد الصياد. القاهر: مصر. المجلس الأعلى للثقافة. ص: 680.

رستم، سعد. (2005م). **الفرق والمذاهب المسيحية منذ ظهور الإسلام حتى اليوم**. ط: 2. دمشق: سوريا. دار الأوائل. ص: 367.

رضا، محمد رشيد. (1367هـ). **تفسير المنار**. ط: 3. مصر. دار المنار. ج: 12.

الروياني، أبو بكر محمد بن هارون(ت: 307هـ). (1416هـ-1995م). **مسند الروياني**. ضبطه وعلق عليه: أيمن علي أبو يماني. ط: 1. القاهرة: مصر. مؤسسة قرطبة. ج: 3.

الزاغوني، أبو الحسن علي بن عبيد الله(ت:527هـ). (1424هـ-2003م). **الإيضاح في أصول الدين** تحقيق: عصام السيد محمود. ط: 1. الرياض: السعودية. مركز الملك فيصل للدراسات والبحوث الإسلامية. ص: 701.

الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر(ت: 794هـ). (1413هـ-1992م). **البحر المحيط في أصول الفقه**. قام بتحريره: عبد القادر عبد الله العاني، وراجعه: عمر سليمان الأشقر، ط: 2. الكويت. وزتارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. ج: 6.

الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر(ت: 538هـ). (1418هـ-1998م). **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، : ط: 1. الرياض: السعودية. مكتبة العبيكان. ج: 6.

زهرة، عبد الغني عبد الفتاح. (1421هـ- 2000م). **الدولة القراخانية في تركستان وبلاد ما وراء النهر** ط: 1. (د. ن). ص: 105.

الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف(ت: 762هـ). (1414هـ). **تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري**. تحقيق: عبد الله عبد الرحمن السعد، ط: 1. الرياض: السعودية. دار ابن خزيمة. ج: 4.

السُبكي، تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي (ت: 771هـ). (1383هـ- 1964م). **طبقات الشافعية الكبرى**. تحقيق: محمود الطناحي، عبد الفتاح الحلو. ط: 1. فيصل عيسى البابي الحلبي. ج: 10.

السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن(ت: 902هـ). (1399هـ-1979م). **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**. تحقيق: عبد الله محمد الصديق. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 510.

السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل(ت:490هـ). (1331هـ) **المبسوط**. بيروت: لبنان. دار المعرفة. ج: 30.

السَّرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل(ت:490هـ). (1414هـ-1993م). **أصول السرخسي**. تحقيق: أبو الوفا الأفغاني. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 2.

السقا، أحمد حجازي. (د. ت.). **نقد التوراة**. القاهرة: مصر. مكتبة النافذة. ص: 409.

السكسكي، أبو الفضل عباس بن منصور التريني الحنبلي(ت:683هـ). (1417هـ-1996م). **البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان**. تحقيق: بسام علي سلامة العموش. ط: 2. الزرقاء: الأردن. مكتبة المنار. ص: 119.

السمرقندي، شمس الدين. (1405هـ). **الصحائف الإلهية**. تحقيق: أحمد عبد الرحمن الشريف. ط: 1. الكويت. مكتبة الفلاح. ص: 517.

السَّمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي(ت: 562هـ). (1395هـ-1975م). **التحبير في المعجم الكبير**. تحقيق: منيرة ناجي سالم. بغداد: العراق. نشر رئاسة ديوان الأوقاف. ج: 2.

السَّمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي(ت: 562هـ). (1408هـ-1988م). **الأنساب**. تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الجنان. ج: 5.

السمين الحلبي، أحمد بن يوسف(ت: 756هـ). (د. ت.). **الدُّر المصون في علوم الكتاب المكنون**. تحقيق: أحمد محمد الخراط. دمشق: سوريا. دار القلم. ج: 11.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت:911هـ). (1402هـ-1982). **الحاوي للفتاوى**. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 2.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت:911هـ). (1403هـ-1983م). **الأشباه والنظائر**. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 556.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت:911هـ). (1417هـ-1996م). **اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة**. تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 2.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت: 911هـ). (1424هـ-2003م). **الدُّر المنثور في التفسير بالمأثور**. تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي. ط: 1. القاهرة: مصر. مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية. ج: 16.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت: 911هـ). (د. ت.). **سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية السندي**. اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدَّة. حلب: سوريا. مكتبة المطبوعات الإسلامية. ج: 9.

الشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى(ت:790هـ).(1412هـ - 1992م). **الاعتصام**. تحقيق: سليم بن عيد الهلالي. ط: 1. الخبر: السعودية. دار ابن عفان. ج: 2.

الشافعي، محمد بن إدريس(ت: 204هـ). (1422هـ-2001م). **الأم**. تحقيق: رفعت فوزي عبد المطَّلب. ط: 1 المنصورة: مصر. دار الوفا للطباعة والنشر. ج: 11.

شاكر، هالة. (2005م). **الوراقة والوراقون**. ط: 1. الجيزة: مصر. دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية. ص: 288.

شلبي، أحمد. (1984م). **أديان الهند الكبرى**. ط: 11. القاهرة: مصر. مكتبة النهضة المصرية. ص: 218.

الشبلي، محمد بن عبد الله(ت: 769). (د. ت.). **آكام المرجان في أحكام الجان**. تحقيق: إبراهيم الجمل. القاهر: مصر. مكتبة القرآن. ص: 299.

شريدة، محمد حافظ، وغوراني، عمر عبد الخالق. . (1415هـ- 1994م). **الطائفة السامرية: تاريخها. عقيدتها. شريعتها. عاداتها. واقعها المعاصر**. ط: 1. حقوق الطبع محفوظة للمؤلفين. ص: 141.

شلبي، عبد الفتاح. (1409هـ- 1989م). **أبو علي الفارسي حياته ومكانته بين أئمة التفسير العربية**. ط: 3. جدة: السعودية. دار المطبوعات الحديثة. ص: 732.

الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم(ت: 548هـ). (1934م). **نهاية الإقدام في علم الكلام**. حرره وصححه: ألفرد جيوم، لندن. جامعة أوكسفورد. ص: 514.

الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم(ت: 548هـ). (1414هـ-1993م). **الملل والنحل**. تحقيق: أمير علي مهنا، وعلي حسن فاعور. ط: 3. بيروت: لبنان. دار المعرفة. ص: 658.

شيخ زادة، عبد الرحيم بن علي. (1317هـ). **نظم الفرائد وجمع الفوائد في بيان المسائل التي وقع فيها الخلاف بين الماتريدية والأشعرية في العقائد**. ط: 1. سوق الخضار القديم بصر. المطبعة الأدبية. ص: 60.

الشيخ المفيد، أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري(336-413هـ). (1413هـ). **أوائل المقالات**. تحقيق: إبراهيم الأنصاري، ط: 1. المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد. ص: 424.

الشيرازي، أبو إسحاق الشافعي(393-476هـ). (1970م). **طبقات الفقهاء**. تحقيق: إحسان عباس. بيروت: لبنان. دار الرائد العربي. ص: 231.

الصابوني، نور الدين. (1969م). **البداية من الكفاية في الهداية في أصول الدين**. تحقيق: فتح الله خليف. مصر. دار المعارف. ص: 174.

الصاحب، هشام محمود. (1421هـ-2000م). **السامريون، الأصل والتاريخ والشريعة وتأثير البيئة الإسلامية فيهم**. ط: 1. الخليل: الضفة الغربية. مكتبة دنديس. ص: 332.

الصريفيني، إبراهيم بن محمد بن الأزهر. (1409هـ- 1989م). المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور. تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ص: 615.

الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك(ت: 764هـ). (1420هـ-2000م). **الوافي بالوفيات**. تحقيق: أحمد الأرناؤوط، تركي مصطفى. ط: 1. بيروت: لبنان. دار إحياء التراث العربي. ج: 29.

الصَّلَّابي، علي محمد. (1427هـ-2006م)، **دولة السلاجقة**. ط: 1. القاهرة: مصر. مؤسسة اقرأ. ص: 623.

الصوفي، محمد بن أيوب(ت: 666هـ). **فتاوى الصوفية**. مخطوط في مكتبة نور عثمانية، (رقم الحفظ: 1994).

الصَّيْمَري، حسين بن علي أبو عبد الله الحنفي(ت: 436هـ). (1305هـ-1985م). **أخبار أبي حنيفة وأصحابه**. ط: 2. بيروت: لبنان. عالم الكتب. ص: 178.

الطائي، سعاد هادي. (2016م). **القراخانيون: دراسة في أصولهم التاريخية وعلاقاتهم السياسية ودورهم في الحياة العلمية**. ط: 1. دمشق: سوريا. دار صفحات. ص: 192.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت: 360هـ). (1415هـ- 1995م). **المعجم الأوسط**. تحقيق: طارق بن عوض الله ، عبد المحسن الحسيني. القاهرة: مصر. دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع. ج: 10.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد(ت: 360هـ). (د. ت.). **المعجم الكبير**. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. ط: 2. القاهرة: مصر. مكتبة ابن تيمية. ج: 25.

الطبري، محب الدين أبو جعفر أحمد بن عبد الله(ت: 694هـ). (د. ت.). **الرياض النضرة في مناقب العشرة**. ط: 2. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 4.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير(ت: 310هـ). (1422هـ-2001م). **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط: 1. القاهرة: مصر. هجر للطباعة والنشر والتوزيع. ج: 26.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير(ت: 310هـ). (د. ت.). **تاريخ الرسل والملوك**. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط: 2. القاهرة: مصر. دار المعارف. ج: 10.

الطوسي، نصير الدين(ت:672هـ). (1405هـ-1989م). **تلخيص المحصل**. ط: 2. بيروت: لبنان. دار الأضواء. ص: 540.

الطوسي، نصير الدين(ت:672هـ). (1996م). **تجريد العقائد**. تحقيق: عباس سليمان، دار المعرفة الجامعية. ص: 194.

الطوسي، نظَّام الملك(ت:485هـ). (1428هـ- 2007م). **سير الملوك أو سياست نامه**. تحقيق: يوسف حسين بكار. ط: 1. بيروت: لبنان. دار المناهل. ص: 320.

الطوفي، نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي(ت: 716هـ). (1408هـ 1988م). **شرح مختصر الروضة**. تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي. ط: 1. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 3.

الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود(ت: 204). (1420هـ-1999م). **مسند أبي داود الطيالسي**. تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي. ط: 1. القاهرة: مصر. هجر للطباعة والنشر والتوزيع. ج: 4.

عبد اللطيف، عبد الشافي محمد. (1429هـ- 2008م). **السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي**. ط: 2. القاهرة: مصر. دار السلام. ص: 438.

العجلوني، إسماعيل بن محمد الجراحي (ت: 1162هـ). (1351هـ). **كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس**. القاهرة: مصر. مكتبة القدسي. ج: 2.

عدوان، أحمد محمد. (1410هـ- 1990م). **موجز في تاريخ دويلات المشرق الإسلامي**. الرياض: السعودية. دار عالم الكتب للنشر ص: 207.

العراقي، أبو محمد عثمان بن عبد الله الحنفي. (1961م). **الفرق المفترقة بين أهل الزيغ والزندقة**. تحقيق: بشار قوتلو آي. أنقرة: تركيا. مكتبة نور. ص: 122.

العسكري، أبو الهلال. (د. ت.). **الفروق اللغوية**. تحقيق: محمد إبراهيم سليم. القاهرة: مصر. دار العلم للثقافة والنشر. ص: 320.

العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى المكي. (1404هـ-1984م). **الضعفاء الكبير**. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 4.

علي، جواد. (1413هـ-1993م). **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام**. ط: 2. ساعدت جامعة بغداد عل نشره. ج: 10.

عماد الإسلام، يحيى بن الحسين بن القاسم بن محمد. (1433هـ -2012م). **المسالك في ذكر الناجي من الفرق والهالك**. تحقيق: إبراهيم يحيى محمد قيس. ط: 1. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة ناشرون. ص: 856.

العمادي، محمد حسن.(د. ت). **خراسان في العصر الغزنوي**. إربد: الأردن. دار الكندي للنشر والتوزيع، ص: 353.

العمراني، يحيى بن أبي الخير(ت:558). (1419هـ-1999م). **الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار**. تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف. ط: 1. الرياض: السعودية. أضواء السلف. ص: 963.

عودة، عبد القادر. (د.ت.). **التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي**. بيروت: لبنان. دار الكتاب العربي. ج: 2.

العيني، أبو محمد بدر الدين محمود بن أحمد (ت: 855هـ). (1421هـ-2001م). **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**. ضبطه وصحَّحه: عبد الله محمود محمد عمر. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 25.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد(ت:505هـ)، (1962م). **الاقتصاد في الاعتقاد**. تحقيق: إبراهيم جوبوقجي، وحسين آتاي. أنقرة: تركيا. كلية الإلهيات. ص: 267.

الغزالي، أبي حامد محمد بن محمد (ت:505هـ). (1967م). **المنقذ من الضلال**. تحقيق: جميل صليبا، وكامل عياد. ط: 7. بيروت: لبنان. دار الأندلس. ص: 134.

الغزالي، أبي حامد محمد بن محمد (ت:505هـ). (د: ت). **الأربعين في أصول الدين**. مصر. المكتبة التجارية الكبرى. ص: 216.

الفاخوري، حنا، والجر، خليل. (1993م). تاريخ الفلسفة العربية. ط: 3. بيروت: لبنان. دار الجيل. ج: 2.

الفارابي، أبو نصر. (1982م). **الألفاظ المستعملة في المنطق**. تحقيق: محسن مهدي، ط: 2. بيروت: لبنان. دار المشرق. ص: 124.

الفارابي، أبو نصر. (1996م). **إحصاء العلوم**. قدم له وشرحه وبوَّبه: علي بو ملحم، ط: 1. بيروت: لبنان. دار ومكتبة الهلال. ص: 94.

الفقي، عصام عبد الرؤوف. (1420هـ-1999م). **الدول المستقلة في الشرق الإسلامي منذ مستهل العصر العباسي حتى العصر المغولي**. القاهر: مصر. دار الفكر العربي. ص: 418.

الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد(ت: 770هـ). (د. ت.). **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**. بيروت: لبنان. المكتبة العلمية. ج: 2.

القاري، علي بن سلطان محمد (ت:1014هـ). (1425هـ- 2004م). **شَمُّ العوارض في ذم الروافض**. تحقيق: مجيد خلف. القاهرة: مصر. مركز الفرقان للدراسات الإسلامية. ص: 160.

القاري، علي بن سلطان محمد (ت:1014هـ). (1419هـ-1998م). **منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر**. ط: 1. بيروت: لبنان. دار البشائر الإسلامية. ص: 560.

قاموس الكتاب المقدس. (د. ت.). تأليف نخبة من الأساتذة ذوي الاختصاص ومن اللاهوتيين. هيئة التحرير: بطس عبد الملك، جون الكسندر طمسن، إبراهيم مطر. جميع الحقوق محفوظة لشركة كومبوبريل.

القدوري، أحمد بن محمد (ت: 428هـ). (1425هـ-2004م). **التجريد**. تحقيق: محمد أحمد سراج، علي جمعة محمد. ط: 1. القاهرة: مصر. دار السلام للطباعة والنشر. ج: 12.

القرشي، محي الدين أبو محمد عبد القادر(ت: 775هـ). (1413هـ-1993م). **الجواهر المضيَّة في طبقات الحنفية**. تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، ط: 2 . القاهرة: مصر. هجر للطباعة والنشر والتوزيع. ج: 5.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر(ت:671هـ). (1427هـ-2006م). **الجامع لأحكام القرآن**. تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي. ط: 1. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 22.

القرطبي، موسى بن ميمون (530-603هـ). (د. ت.). **دلالة الحائرين**. تحقيق: حسين آتاي. مصر. مكتبة الثقافة الدينية. ص: 742.

القزويني، زكريا بن محمد بن محمود(ت: 682هـ). (د.ت). **آثار البلاد وأخبار العباد**. بيروت: لبنان. دار صادر. ص: 667.

القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة (ت: 454هـ). (1407هـ-1986م). **مسند الشهاب**. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط: 2. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 2.

القلقشندي، أبو العباس أحمد.(1332هـ-1914م). **صبح الأعشى**. القاهرة: مصر. دار الكتب السلطانية. ج: 14.

الكاساني، علاء الدين أبي بكر الحنفي(ت:587هـ). (1406هـ-1989م). **بدائع الصَّنائع في ترتيب الشَّرائع**. ط: 2. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 7.

الكراكجي، أبو الفتح محمد بن علي الطرابلسي(ت: 449هـ). (1405هـ-1985م). **كنز الفوائد**. تحقيق: عبد الله نعمة. بيروت: لبنان. دار الأضواء. ج: 2.

الكرديزي، أبو سعيد عبد الحي بن الضحاك (ت:443هـ). (2006م). **زين الأخبار**. ترجمة: عفاف السيد زيدان. القاهرة: مصر. المجلس الأعلى للثقافة. ص: 541.

الكرماني، أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف(ت: 280هـ). (1422هـ). **مسائل حرب**. إعداد: فايز بن أحمد حابس. السعودية. جامعة أم القرى. ج: 3.

كريستنسن، آ. (د. ت.). **إيران في عهد الساسانيين**. ترجمة: يحيى الخشاب، وعبد الوهاب عزام. بيروت.: لبنان. دار النهضة العربية. ص589.

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى (ت:1094هـ). (1419هـ-1998م). **الكليات**. تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري. ط: 2. بيروت: لبنان، مؤسسة الرسالة ناشرون. ص: 1226.

الكليني، محمد بن يعقوب(ت:329هـ). (1428هـ-2007م). أصول الكافي. ط: 1. بيروت: لبنان. منشورات الفجر. ج: 2.

اللالكائي، أبو القاسم هبة الله ابن الحسن بن منصور الطبري(ت: 418هـ). (1416هـ-1995م). **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم**. تحقيق: أحمد بن سعد الغامدي. ط: 4. الرياض: السعودية. دار طيبة. مج: 5.

اللامشي، أبو الثناء محمود بن زيد الحنفي الماتريدي. (1995م) **التمهيد لقواعد التوحيد**. تحقيق: عبد المجيد تركي. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الغرب الإسلامي. ص: 255.

لسترنج، كي. (1405هـ-1985م). **بلدان الخلافة الشرقية**. ترجمة: بشير فرنسيس، وكوركيس عواد. ط2 عام، مؤسسة الرسالة، بيروت. ص: 586.

اللَّكنوي، أبو الحسنات محمد بن عبد الحي الهندي. (1324هـ). **الفوائد البهية في تراجم الحنفية**. عني بتصحيحه: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني. ط: 1. مصر، مطبعة السعادة. ص: 249.

الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود السمرقندي(ت: 333هـ).(1422هـ-2001م). **التوحيد**. تحقيق: بكر طوبال أوغلي، ومحمد آروشي. بيروت: لبنان. دار صادر. ص: 410.

الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود السمرقندي(ت:333هـ).(1425هـ-2004م). **تأويلات أهل السنة**. تحقيق: فاطمة يوسف الخيمي. ط: 1. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة ناشرون. ج: 5.

الماحي أحمد، الشفيع. (عام1422هـ-2001م). زرادشت والزرادشتية. **حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية**. ص- ص: 1-128. الحولية21 الرسالة 160. الخالدية: الكويت. مجلس النشر العلمي. جامعة الكويت.

مارش، وليم. (1973م). **السَّنن القويم في تفسير أسفار العهد القديم**. بيروت: لبنان. مجمع الكنائس في الشرق الأدنى. ج: 31.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البصري. (1414هـ-1994م). **الحاوي الكبير**. تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 18.

المجلسي، محمد باقر. (1403هـ-1983م). **بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار**. ط: 3. بيروت: لبنان. دار إحياء التراث العربي. ج: 110.

محبوبة، عبد الهادي محمد رضا. (1419هـ- 1999م). **نظام الملك**. ط: 1. القاهرة: مصر. الدار المصرية اللبنانية. ص: 686.

محمود، حسن أحمد. (1972). **الإسلام في آسيا بين الفتحين العربي والتركي**. طبعة الهيئة العامة المصرية للكتاب. ص: 276.

محمود، حسن أحمد، والشريف، أحمد إبراهيم. (د. ت.). **العالم الإسلامي في العصر العباسي**. ط: 5. القاهرة: مصر. دار الفكر العربي. ص: 638.

المرادي، أبو الحسن علاء الدين علي بن سليمان الحنبلي(ت:885هـ). (1421هـ-2000م). **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه**. تحقيق: عبد الرحمن الجبرين، عوض القرني، أحمد السراح. ط: 1. الرياض: السعودية. مكتبة الرشيد. ج: 8.

المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف(ت: 742هـ). (1400هـ- 1980م). **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**. تحقيق: بشار عواد معروف، ط: 1. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 35. عام:، مؤسسة الرسالة، بيروت.

المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت: 346هـ). (1393هـ-1973م). **مروج الذهب ومعادن الجوهر**. تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد. ط: 5. بيروت: لبنان. دار الفكر. ج: 2.

مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: 261هـ). (1412هـ-1991م). **صحيح مسلم**. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط: 1. القاهرة: مصر. دار إحياء الكتب العربية . ج: 5.

المقدسي. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد المعروف بالبشاري. (1877م). **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم**. طبعة ليدن بمطبع بريل. ص: 498.

المقدسي، المطهَّر بن طاهر المقدسي. (د. ت.). **البدء والتاريخ**. مصر. مكتبة الثقافة الدينية. ج:6.

المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي(ت: 845هـ). (1419هـ-1998م). **رسائل المقريزي**. تحقيق: رمضان البدري، أحمد مصطفى قاسم. ط: 1. القاهرة: مصر. دار الحديث. ص: 365.

المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي(ت: 845هـ). (1998م). **المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار**.تحقيق: محمد زينهم، مديحة الشرقاوي. ط: 1. القاهرة. مصر. مكتبة مدبولي. ج: 3.

المكي، الموفق بن أحمد، والكردري، محمد بن محمد. (1321هـ). **من مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة**. ط: 1. حيدر آباد: الهند. مجلس دائرة المعارف النظامية. ج: 2.

الملطي، أبو الحسين محمد بن أحمد (ت:377هـ). (1430هـ-2009م). **التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع** عني بتصحيحه: س.ريد رينغ. بيروت: لبنان. المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت. ص: 167.

المنَّاوي، عبد الرؤوف. (1391هـ-1972م). **فيض القدير شرح الجامع الصغير**. ط: 2. بيروت: لبنان. دار المعرفة للطباعة والنشر. ج: 6.

مهران، محمد بيومي. (1410هـ-1990م). **تاريخ العراق القديم**. الاسكندرية: مصر. دار المعرفة الجامعية. ص516.

مير، ساجد. (1423هـ- 2002م). **المسيحية (دراسة وتحليل)**. الرياض: السعودية. دار السلام للنشر والتوزيع. ص: 384.

الناشئ الأكبر، عبد الله بن محمد(ت: 293هـ). (1971م). **مسائل الإمامة ومقتطفات من الكتاب الأوسط في المقالات**. تحقيق: يوسف فان إس. بيروت: لبنان. فرانتس شتاينر بفيسبادن. ص: 134.

النسفي، أبو البركات(ت:710هـ). (1432هـ-2012م). **شرح العمدة في عقيدة أهل السنة المسمَّى الاعتماد في الاعتقاد**. تحقيق: عبد الله إسماعيل. ط: 1. القاهرة: مصر. المكتبة الأزهرية للتراث. ص: 538.

النسفي، أبو المَعين ميمون بن محمد الماتريدي(ت:508هـ). (1406هـ-1986م). **التمهيد لقواعد التوحيد**. تحقيق: حبيب الله حسن أحمد. ط: 1. القاهرة: مصر. دار الطباعة المحمدية. ص: 431.

النسفي، أبو المعين ميمون بن محمد الماتريدي (ت:508هـ). (1421هـ-2000م). **بحر الكلام**. دراسة وتعليق: ولي الدين محمد صالح الفرفور. ط: 2. دمشق: سوريا. دار الفرفور. ص: 355.

النسفي، أبو المعين ميمون بن محمد الماتريدي(ت:508هـ). (2011م). **تبصرة الأدلة في أصول الدين**. تحقيق: محمد الأنور حامد عيسى. ط: 1. القاهرة: مصر. المكتبة الأزهرية للتراث. ص: 1306.

النفراوي، أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنَّا الأزهري المالكي(ت: 1126هـ). (1418هـ-1997م). **الفواكه الدَّواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**. ضبطه وصحَّحه: عبد الوارث محمد علي. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 2.

النوبختي، الحسن بن موسى، والقمي، سعد بن عبد الله. (1412هـ-1992م). **فرق الشيعة**. تحقيق: عبد المنعم الحنفي. ط: 1. القاهرة: مصر. دار الرشيد. ص: 111.

النووي، أبو زكريا محي الدين بن شرف(ت: 676هـ). (1347هـ-1929م). **صحيح مسلم بشرح النووي**. ط: 1. القاهرة: مصر. المطبعة المصرية بالأزهر. ج: 18.

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف(ت:676 هـ). (1423هـ-2003م). **روضة الطالبين**. تحقيق: عادل عبد الموجود، علي محمد معوض، طبعة عام، دار عام الكتب للطباعة والنشر والتوزيع. الرياض: السعودية. ج: 8.

النووي، أبو زكريا محي الدين بن شرف(ت: 676هـ). (د. ت.). **تهذيب الأسماء واللغات**. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 4.

النووي، أبو زكريًّا محي الدين ين شرف. (د. ت.). **المجموع شرح المهذَّب للشيرازي**. تحقيق محمد نحيب المطيعي. جدة: السعودية. مكتبة الإرشاد. ج: 23.

الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام(ت: 224هـ). (1404هـ-1984م). **غريب الحديث**. تحقيق: حسين محمد محمد شرف، ط: 1. القاهرة: مصر. الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية. ج: 6.

الهمذاني، عبد الجبار بن أحمد الأسد آبادي(ت: 415هـ). (1416هـ-1996م). **شرح الأصول الخمسة**. تعليق: أحمد بن الحسين. تحقيق: عبد الكريم عثمان. ط: 3. القاهرة: مصر. مكتبة وهبة. ص829.

الهندي، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين البرهان فوري(ت: 975هـ). (1405هـ-1985م). **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**. تحقيق: بكري حياني، صفوة السقا. ط: 5. بيروت: لبنان. مؤسسة الرسالة. ج: 16.

الهيتمي، أحمد بن حجر المكي(ت: 974هـ). (1424هـ-2003م). **الصواعق المحرق في الرد على أهل البدع والزندقة**. استانبول: تركيا. مكتبة الحقيقة. ص: 466.

الهيتمي، أحمد بن حجر المكي. (د. ت.). **الفتاوى الفقهية الكبرى**. ملتزم الطبع والنشر: عبد الحميد أحمد حنفي. ج: 4.

الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر.(ت: 807هـ). (1414هـ- 1994م). **بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**. تحقيق: عبد الله محمد درويش. بيروت: لبنان. دار الفكر للنشر. ج: 10.

الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد(ت: 468هـ). (1415هـ-1994م). **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين.ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 4.

وافي، علي عبد الواحد. (1384هـ-1964م). **الأسفار المقدسة في الأديان السابقة للإسلام**. ط: 1. القاهرة: مصر. دار نهضة مصر. ص: 187.

اليافعي، أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد اليمني المكي (ت: 768هـ). (1417هـ- 1997 م). **مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان**. وضع حواشيه: خليل المنصور. ط: 1. بيروت: لبنان. دار الكتب العلمية. ج: 4.

اليمني، أبو محمد. (1422هـ-2001م). **عقائد الثلاث وسبعين فرقة**. تحقيق: محمد بن عبد الله زربان الغامدي، ط: 2. المدينة المنورة: السعودية. مكتبة العلوم والحكم. ص: 902.

Summary

Abu Shakur Al-Salimi is one of the imams of the Hanafi theologians, and one of the most promi of the Hanafi school of doctrines in the beliefs of Transoxiana in particular, where the Hanafi dogmatic library suffers in general from the lack of texts and studies related to its advanced heritage and its early scholar. This research aims to study and investigation part of the manuscript of Abu Shakur Al-Salmi Starting with Al-Royah research an nent scholars of the theological Maturidi school. And his book "Al-Tamhid fi bian al-Tawhid" is one of the few books that have reached us for adherents d until the end of the manuscript, and by highlighting on the author's biography first ,then detection his methodology, and his objectivity, and his method in the offer ,and his sources are taking his book , and presenting a study of his views raised in his book, and analyze it, and discuss it, and critique sometimes, and compare them with other views of other speakers, And show seriousness and originality in it, the statement of its place and its importance to the views of the speakers in generaland statement of its place and importance to the views of the speakers in general, And the Maturidi school for which the author belongs in particular, and monitor the evolution of speech at the author, and revealing the connections between his opinions and opinions of his predecessors and lived in his time, and its effect on after him, and also output the text as closely as the author wanted , then take care of this text, in terms of documenting and attributing the words and texts chosen by the author, and the attribution of Qur'anic verses to its Surah and its numbers, and attributing the ahadiths of prophetic to its position in the sunnah books and its assessment,and translate the names contained in the text, and to clarify the terms and ambiguous things presented by the text.

Syrian Arab Republic
Damascus University
Faculty of Sharia
Department of creeds and Religions

Al-Tamhid Fi Bian Al-Tawhid
To Abi Shakur Al-Salmi (D: after 460 H)
From the first Royah researcher until the last manuscript
-Study and investigation-

Dissertation submitted in partial fulfillment of
the requirements for the degree of master in
creeds and Religions

by
Osama al-Daas
supervision
Dr. Madian Hawari
Head of the Department of creeds and Religions

1443H -2022AD